

فهذه اثنتا عشرة علامة من علامات علماء الآخرة تجمع كل واحدة منها جملة من أخلاق علماء السلف؛ فكن أحد رجلين إما متصفاً بهذه الصفات أو معترفاً بالتقصير مع الإقرار به، وإياك أن تكون الثالث فتلبس على نفسك بأن تبدل آلة الدنيا بالدين وتشبه سيرة البطالين بسيرة العلماء الراسخين وتلتحق بجهلك وإنكارك بزمرة الهالكين الآسين. نعوذ بالله من خدع الشيطان، فيها هلك الجمهور. فنسأل الله تعالى أن يجعلنا ممن لا تغره الحياة الدنيا ولا يغره بالله الغرور.

الباب السابع في العقل وشرفه وحقيقته وأقسامه

بيان شرف العقل :

اعلم أن هذا مما لا يحتاج إلى تكلف في إظهاره لا سيما وقد ظهر شرف العلم من قبل العقل، والعقل منبع العلم ومطلعه وأساسه، والعلم يجري منه مجرى الثمرة من الشجرة والنور من الشمس والرؤية من العين، فكيف لا يشرف ما هو وسيلة السعادة في الدنيا والآخرة؟ أو كيف يستراب فيه والبهيمة مع قصور تمييزها تحتشم العقل حتى إن أعظم البهائم بدناً وأشدّها ضراوة وأقواها سطوة إذا رأى صورة الإنسان احتشمه وهابه لشعوره باستيلائه عليه لما خص به من إدراك الحيل. ولذلك قال ﷺ: «الشَّيْخُ فِي قَوْمِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ» ^(١) وليس ذلك لكثرة ماله ولا لكبر شخصه ولا لزيادة قوته، بل لزيادة تجربته التي هي ثمرة عقله. ولذلك ترى الأتراك والأكراد وأجلاف العرب وسائر الخلق مع قرب منزلتهم من رتبة البهائم يوقرون المشايخ بالطبع. ولذلك حين قصد كثير من المعاندين قتل رسول الله ﷺ فلما وقعت أعينهم عليه واكتحلوا بغرته الكريمة هابوه وتراءى لهم ما كان يتلأأ على ديباجة وجهه من نور النبوة، وإن كان ذلك باطنًا في نفسه بطون العقل فشرف العقل ما يدرك بالضرورة؛ وإنما القصد أن نوراً وردت به الأخبار والآيات في ذكر شرفه، وقد سماه الله نوراً في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كِشْكُوفٌ﴾ [النور: ٣٥] وسمي العلم المستفاد منه روحاً ووحياً وحياة فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢] وقال سبحانه: ﴿أَوَّ مِنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] وحيث ذكر النور والظلمة أراد به العلم والجهل كقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقال ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اغْلِبُوا عَنْ رَبِّكُمْ وَتَوَاصَوْا بِالْعَقْلِ تَعْرِفُوا مَا أَمَرْتُمْ بِهِ وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ وَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَنْجِدُكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ

(١) موضوع: حديث «الشيخ في قومه كالنبي في أمته». أخرجه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر وأبو منصور الديلمي من حديث أبي رافع بسند ضعيف. [انظر الضعيفة: ٣٧٦٦، ضعيف الجامع: ٣٤٥٣].

وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْعَاقِلَ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَإِنْ كَانَ دَمِيمَ الْمَنْظَرِ خَقِيرَ الْخَطَرِ دَنِيءَ الْمَنْزِلَةِ رَثَّ الْهَيْئَةِ، وَأَنَّ الْجَاهِلَ مَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى وَإِنْ كَانَ جَمِيلَ الْمَنْظَرِ عَظِيمَ الْخَطَرِ شَرِيفَ الْمَنْزِلَةِ حَسَنَ الْهَيْئَةِ فَصَبِيحًا نَطُوقًا فَالْفَرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ أَغْفَلُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّنْ عَصَاهُ، وَلَا تَعْتَرُ بِتَعْظِيمِ أَهْلِ الدُّنْيَا إِيَّاهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ^(١). وقال ﷺ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ، فَقَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبِرْ فَأَذْبَرَ. ثُمَّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ، بَلْ آخُذُ وَبِكَ أَثِيْبُ وَبِكَ أَعَاقِبُ»^(٢).

فإن قلت: فهذا العقل إن كان عرضاً فكيف خلق قبل الأجسام؟ وإن كان جوهرًا فكيف يكون جوهر قائم بنفسه ولا يتحيز؟ فاعلم أن هذا من علم المكاشفة فلا يليق ذكره بعلم المعاملة، وغرضنا الآن ذكر علوم المعاملة.

وعن أنس رضي الله عنه قال: «أثنى قوم على رجل عند النبي ﷺ حتى بالغوا فقال ﷺ: «كَيْفَ عَقَلَ الرَّجُلُ؟» فقالوا: نخبرك عن اجتهاده في العبادة وأصناف الخير وتسلأنا عن عقله؟ فقال ﷺ: «إِنَّ الْأَحْمَقَ يُصِيبُ بِجَهْلِهِ أَكْثَرَ مِنْ فُجُورِ الْفَاجِرِ وَإِنَّمَا يَزْتَفِعُ الْعِبَادُ غَدَاً فِي الدَّرَجَاتِ الرَّفْعَى مِنْ رَبِّهِمْ عَلَى قَدَرِ عَقُولِهِمْ»^(٣). وعن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا اكْتَسَبَ رَجُلٌ مِثْلَ فَضْلِ عَقْلِ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى الْهُدَى وَيَرْزُقُهُ عَنْ رَذَى وَمَا تَمَّ إِيْمَانُ عَبْدٍ وَلَا اسْتِقَامَ دِيْنُهُ حَتَّى يَكْمُلَ عَقْلُهُ»^(٤). وقال ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَلَا يَتِمُّ لِرَجُلٍ حُسْنُ خُلُقِهِ حَتَّى يَتِمَّ عَقْلُهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَمَّ إِيْمَانُهُ وَأَطَاعَ رَبَّهُ وَعَصَى عَدُوَّهُ إِبْلِيسَ»^(٥). وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ دَعَاةٌ وَدَعَاةُ الْمُؤْمِنِ عَقْلُهُ فَيَقْدِرُ عَقْلُهُ تَكُونُ عِبَادَتُهُ أَمَا سَمِعْتُمْ قَوْلَ الْفُجَّارِ فِي النَّارِ ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]»^(٦). وعن عمر رضي الله عنه أنه قال لتميم الداري: «مَا السُّودُّ فِيكُمْ؟ قَالَ: الْعَقْلُ. قَالَ: صَدَقْتَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتِكَ فَقَالَ كَمَا قُلْتَ، ثُمَّ قَالَ: سَأَلْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا السُّودُّ؟ فَقَالَ: الْعَقْلُ»^(٧) وعن البراء بن عازب رضي الله

(١) حديث «يا أيها الناس اعقلوا عن ربكم». أخرجه داود بن المجبر أحد الضعفاء في كتاب العقل من حديث أبي هريرة؛ وهو في مسند الحارث بن أبي أسامة عن داود.

(٢) موضوع: حديث «أول ما خلق الله العقل قال له: أقبل فأقبل». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي أمامة وأبو نعيم من حديث عائشة بإسنادين ضعيفين. [انظر مشكاة المصابيح: ٥٠٦٤].

(٣) حديث أنس «أثنى قوم على رجل عند النبي ﷺ حتى بالغوا في الثناء». أخرجه ابن المجبر في العقل بتمامه والترمذي الحكيم في النوادر مختصراً.

(٤) ضعيف جداً: حديث عمر «ما اكتسب رجل مثل فضل عقل». أخرجه ابن المجبر في العقل وعنه الحارث بن أبي أسامة. [وانظر ضعيف الجامع: ٥٠٠٩].

(٥) صحيح: حديث «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم». أخرجه ابن المجبر من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به والحديث عند الترمذي مختصراً دون قوله «ولا يتم» من حديث عائشة وصححه. [أبو داود: ٧٩٨، وانظر صحيح الترغيب: ٢٦٤٣].

(٦) حديث أبي سعيد «لكل شيء دعاة ودعاة المؤمنين عقلة» أخرجه ابن المجبر وعنه الحارث.

(٧) حديث عمر أنه قال لتميم الداري: «ما السُّودُّ فيكم، قال: العقل». أخرجه ابن المجبر وعنه الحارث.

عنه قال: كثرت المسائل يوماً على رسول الله ﷺ فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مَطِيئَةً وَمَطِيئَةُ الْمَرْءِ الْعَقْلُ وَأَخْسَنُكُمْ دَلَالَةً وَمَعْرِفَةً بِالْحُجَّةِ أَفْضَلُكُمْ عَقْلاً»^(١). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما رجع رسول الله ﷺ من غزوة أحد سمع الناس يقولون: فلان أشجع من فلان وفلان أبلى ما لم يبيل فلان ونحو هذا فقال رسول الله ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَلَا عِلْمَ لَكُمْ بِهِ»، قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «إِنَّهُمْ قَاتَلُوا عَلَيَّ قَدَرٍ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ وَكَانَتْ تُضَرُّهُمْ عَلَى قَدَرِ عُقُولِهِمْ فَأَصِيبَ مِنْهُمْ مَنْ أَصِيبَ عَلَى مَنَازِلَ شَتَّى فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ افْتَسَمُوا الْمَنَازِلَ عَلَى قَدَرِ نِيَّاتِهِمْ وَقَدَرِ عُقُولِهِمْ»^(٢). وعن البراء بن عازب أنه ﷺ قال: «جَدُّ الْمَلَائِكَةِ وَاجْتَهَدُوا فِي طَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعَقْلِ وَجَدُّ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى قَدَرِ عُقُولِهِمْ فَأَعْمَلُهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْفَرُهُمْ عَقْلاً»^(٣). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قلت يا رسول الله بم يتفاضل الناس في الدنيا؟ قال ﷺ: بِالْعَقْلِ، وفي الآخرة؟ قال ﷺ: بِالْعَقْلِ، قلت: أليس إنما يجزون بأعمالهم؟ فقال ﷺ: يَا عَائِشَةُ وَهَلْ عَمِلُوا إِلَّا بِقَدَرِ مَا أُعْطَاهُمْ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعَقْلِ؟ فَبِقَدَرِ مَا أُعْطُوا مِنَ الْعَقْلِ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ وَبِقَدَرِ مَا عَمِلُوا يُجْزَوْنَ»^(٤). وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ آلَةٌ وَغَدَّةٌ وَإِنَّ آلَةَ الْمُؤْمِنِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مَطِيئَةٌ وَمَطِيئَةُ الْمَرْءِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ وَدِعَامَةُ الدِّينِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ غَايَةٌ وَغَايَةُ الْعِبَادِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ دَاعٍ وَدَاعِي الْعَابِدِينَ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ تَاجِرٍ بِضَاعَةٌ وَبِضَاعَةُ الْمُجْتَهِدِينَ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ قَيْمٌ وَقَيْمُ بُيُوتِ الصُّدِّيْقِينَ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ خَرَابٍ عِمَارَةٌ وَعِمَارَةُ الْآخِرَةِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ امْرَأَةٍ عَقِبٌ يَنْسَبُ إِلَيْهِ وَيُذَكَّرُ بِهِ وَعَقِبُ الصُّدِّيْقِينَ الَّذِي يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ وَيُذَكَّرُونَ بِهِ الْعَقْلُ، وَلِكُلِّ سَفَرٍ فُسْطَاطٌ وَفُسْطَاطُ الْمُؤْمِنِينَ الْعَقْلُ»^(٥). وقال ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ نَصَبَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَصَحَ لِعِبَادِهِ وَكَمَلَ عَقْلُهُ وَنَصَحَ نَفْسَهُ فَأَبْصَرَ وَعَمِلَ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ فَأَقْلَعَ وَأَنْجَحَ»^(٦). وقال ﷺ: «أَتَمُّكُمْ عَقْلاً

(١) حديث البراء «كثرت المسائل يوماً على رسول الله ﷺ فقال يا أيها الناس إن لكل شيء مطية». أخرجه ابن المجبر وعنه الحارث. لذكر ابن حجر أحاديث العقل لابن المجبر التي أودعها الحارث بن أبي أسامة في مسنده ثم قال: وهي موضوعة كلها لا يثبت منها شيء. انظر: المطالب العالمة (١٣/٣).
(٢) حديث أبي هريرة «لما رجع رسول الله ﷺ من غزوة أحد سمع الناس يقولون: كان فلان أشجع من فلان». أخرجه ابن المجبر.

(٣) حديث البراء بن عازب «جد الملائكة واجتهدوا في طاعة الله سبحانه وتعالى بالعقل». أخرجه ابن المجبر كذلك وعنه الحارث في مسنده، ورواه البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن عازب رجل من الصحابة غير البراء وهو بالسند الذي رواه ابن المجبر.

(٤) حديث عائشة «قلت يا رسول الله بأي شيء يتفاضل الناس في الدنيا؟». أخرجه ابن المجبر والترمذي الحكيم في النوادر نحوه.

(٥) حديث ابن عباس «لكل شيء آلة وعدة وإن آلة المؤمن العقل». أخرجه ابن المجبر وعنه الحارث.

(٦) حديث «إن أحب المؤمنين إلى الله من نصب في طاعة الله عز وجل». أخرجه ابن المجبر من حديث ابن عمر، ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بإسناد آخر ضعيف.

أَشَدُّكُمْ لِلَّهِ تَعَالَى خَوْفًا وَأَخْسَنُكُمْ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ نَظَرًا وَإِنْ كَانَ أَقَلُّكُمْ تَطَوُّعًا»^(١).

بيان حقيقة العقل وأقسامه

اعلم أن الناس اختلفوا في حدّ العقل وحقيقته وذهل الأكثرون عن كون هذا الاسم مطلقاً على معان مختلفة فصار ذلك سبب اختلافهم. والحق الكاشف للغطاء فيه أن العقل اسم يطلق بالاشتراك على أربعة معان - كما يطلق اسم العين مثلاً على معان عدّة - وما يجري هذا المجرى فلا ينبغي أن يطلب لجميع أقسامه حدّ واحد بل يفرد كل قسم بالكشف عنه.

فالأوّل: الوصف الذي يفارق الإنسان به سائر البهائم وهو الذي استعدّ به لقبول العلوم النظرية وتدبير الصناعات الخفية الفكرية وهو الذي أراده الحارث بن أسد المحاسبي حيث قال في حدّ العقل: إنه غريزة يتهيأ بها إدراك العلوم النظرية وكأنه نور يقذف في القلب به يستعد لإدراك الأشياء ولم ينصف من أنكر هذا، ورد العقل إلى مجرد العلوم الضرورية فإن الغافل عن العلوم والنائم يسميان عاقلين باعتبار وجود هذه الغريزة فيهما مع فقد العلوم. وكما أن الحياة غريزة بها يتهيأ الجسم للحركات الاختيارية والإدراكات الحسية، فكذلك العقل غريزة بها تتهيأ بعض الحيوانات للعلوم النظرية ولو جاز أن يسوّى بين الإنسان والحمار في الغريزة والإدراكات الحسية. فيقال لا فرق بينهما إلا أن الله تعالى بحكم إجراء العادة يخلق في الإنسان علوماً وليس يخلقها في الحمار والبهائم لجاز أن يسوي بين الحمار والجماد في الحياة، ويقال لا فرق إلا أن الله عز وجل يخلق في الحمار حركات مخصوصة بحكم إجراء العادة. فإنه لو قدر الحمار جماداً ميتاً لوجب القول بأن كل حركة تشاهد منه، فالله سبحانه وتعالى قادر على خلقها فيه على الترتيب المشاهد. وكما وجب أن يقال لم يكن مفارقه للجماد في الحركات إلا بغريزة اختصت به عبر عنها بالحياة، فكذا مفارقة الإنسان البهيمة في إدراك العلوم النظرية بغريزة يعبر عنها بالعقل وهو كالمرآة التي تفارق غيرها من الأجسام في حكاية الصور والألوان بصفة اختصت بها وهي الصقالة. وكذلك العين تفارق الجبهة في صفات وهيئات بها استعدت للرؤية، فنسبة هذه الغريزة إلى العلوم كنسبة العين إلى الرؤية، ونسبة القرآن والشرع إلى هذه الغريزة في سياقها إلى انكشاف العلوم لها كنسبة نور الشمس إلى البصر، فهكذا ينبغي أن تفهم هذه الغريزة.

الثاني: هي العلوم التي تخرج إلى الوجود في ذات الطفل المميز بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات كالعلم بأن الاثنين أكثر من الواحد، وأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين في وقت واحد، وهو الذي عناه بعض المتكلمين حيث قال في حدّ العقل: إنه بعض العلوم الضرورية كالعلم بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات وهو أيضاً صحيح في نفسه لأن هذه

(١) حديث «أتمكم عقلاً أشدكم لله خوفاً». أخرجه ابن المجبر من حديث أبي قتادة.

العلوم موجودة وتسميتها عقلاً ظاهر وإنما الفاسد أن تنكر تلك الغريزة ويقال لا موجود إلا هذه العلوم.

الثالث: علوم تستفاد من التجارب بمجاري الأحوال، فإن من حنكته التجارب وهذبه المذاهب يقال إنه عاقل في العادة، ومن لا يتصف بهذه الصفة فيقال إنه غبي غمر جاهل، فهذا نوع آخر من العلوم يسمى عقلاً.

الرابع: أن تنتهي قوة تلك الغريزة إلى أن يعرف عواقب الأمور ويقمع الشهوة الداعية إلى اللذة العاجلة ويقهرها، فإذا حصلت هذه القوة سمي صاحبها عاقلاً من حيث إن إقدامه وإحجامه بحسب ما يقتضيه النظر في العواقب لا بحكم الشهوة العاجلة، وهذه أيضاً من خواص الإنسان التي بها يتميز عن سائر الحيوان، فالأول: هو الأس والسنخ والمنبع. والثاني: هو الفرع الأقرب إليه. والثالث: فرع الأول والثاني؛ إذ بقوة الغريزة والعلوم الضرورية تستفاد علوم التجارب، والرابع: هو الثمرة الأخيرة وهي الغاية القصوى، فالأولان بالطبع والأخيران بالاكتساب. ولذلك قال علي كرم الله وجهه:

رَأَيْتُ الْعَقْلَ عَقْلَيْنِ فَمَطْبُوعٌ وَمَسْمُوعٌ
وَلَا يَنْفَعُ مَسْمُوعٌ إِذَا لَمْ يَكْ مَطْبُوعٌ
كَمَا لَا تَنْفَعُ الشَّمْسُ وَضَوْؤُ الْعَيْنِ مَمْنُوعٌ

والأول: هو المراد بقوله ﷺ: «مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ»^(١)، والأخير هو المراد بقوله ﷺ: «إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ بِأَبْوَابِ الْبِرِّ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَتَقَرَّبَ أَنْتَ بِعَقْلِكَ»^(٢)، وهو المراد بقول رسول الله ﷺ لأبي الدرداء رضي الله عنه: «ازْدَدْ عَقْلاً تَزْدَدْ مِنْ رَبِّكَ قُرْبًا، فَقَالَ: أَبَيْي أَنْتَ وَأُمِّي وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟ فَقَالَ: اجْتَنِبْ مَحَارِمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَدِّ فَرَائِضَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ تَكُنْ عَاقِلاً وَاعْمَلْ بِالصَّالِحَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ تَزْدَدْ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا رِفْعَةً وَكَرَامَةً وَتَنْتَلِ فِي آجِلِ الْآخِرَةِ بِهَا مِنْ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْبَ وَالْعِزَّ»^(٣) وعن سعيد بن المسيب «أن عمر وأبي بن كعب وأبا هريرة رضي الله عنهم دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله من أعلم الناس؟ فقال ﷺ: «الْعَاقِلُ» قالوا: فمن أعبد الناس؟ قال ﷺ: «الْعَاقِلُ». قالوا: فمن أفضل الناس؟ قال ﷺ: «الْعَاقِلُ». قالوا: أليس من تمت مروءته وظهرت فصاحته وجادت كفه وعظمت منزلته؟ فقال ﷺ: «﴿وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ﴾»

(١) حديث «ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل». أخرجه الترمذي الحكيم في النوادر بسند ضعيف من رواية الحسن عن عدة من الصحابة.

(٢) حديث «إذا تقرب الناس بأنواع البر فتقرب أنت بعقلك». أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث علي «إذا اكتسب الناس من أنواع البر ليتقربوا بها إلى ربنا عز وجل فاكسب أنت من أنواع العقل تسبقهم بالزلفة والقرب» وإسناده ضعيف.

(٣) حديث «ازدد عقلاً تزد من ربك قرباً». قاله لأبي الدرداء أخرجه ابن المجبر ومن طريقه الحارث بن أبي أسامة والترمذي الحكيم في النوادر.

لِلْمُتَّقِينَ ﴿[الزخرف: ٣٥] إِنَّ الْعَاقِلَ هُوَ الْمُتَّقِي وَإِنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا خَسِيسًا ذَلِيلًا﴾^(١). قال ﷺ في حديث آخر: «إِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَصَدَّقَ رُسُلَهُ وَعَمِلَ بِطَاعَتِهِ»^(٢)، ويشبه أن يكون أصل الاسم في أصل اللغة الغريزة وكذلك في الاستعمال وإنما أطلق على العلوم من حيث إنها ثمرتها كما يعرف الشيء بثمرته فيقال: العلم هو الخشية والعالم من يخشى الله تعالى. فإن الخشية ثمرة العلم فتكون كالمجاز لغير تلك الغريزة ولكن ليس الغرض البحث عن اللغة.

والمقصود أن هذه الأقسام الأربعة موجودة والاسم يطلق على جميعها ولا خلاف في وجود جميعها إلا في القسم الأول. والصحيح وجودها بل هي الأصل. وهذه العلوم كأنها مضمنة في تلك الغريزة بالفطرة ولكن تظهر في الوجود إذا جرى سبب يخرجها إلى الوجود حتى كأن هذه العلوم ليست بشيء وارد عليها من خارج وكأنها كانت مستكنة فيها فظهرت، ومثاله الماء في الأرض فإنه يظهر بحفر البئر ويجمع ويتميز بالحس لا بأن يساق إليها شيء جديد، وكذلك الدهن في اللوز، وماء الورد في الورد، ولذلك قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] فالمراد به إقرار نفوسهم لا إقرار الألسنة، فإنهم انقسموا في إقرار الألسنة حيث وجدت الألسنة والأشخاص إلى مقر وإلى جاحد، ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] معناه إن اعتبرت أحوالهم شهدت بذلك نفوسهم وبواطنهم ﴿فَإِطْرَأَ اللَّهُ الْفُطْرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] أي كل آدمي فطر على الإيمان بالله عز وجل، بل على معرفة الأشياء على ما هي عليه أعني أنها كالمضمنة فيها لقرب استعدادها للإدراك. ثم لما كان الإيمان مركوزًا في النفوس بالفطرة انقسم الناس إلى قسمين: إلى من أعرض فنسي وهم الكفار، وإلى من أجال خاطره فتذكر فكان كمن حمل شهادة فنسيها بغفلة ثم تذكرها. ولذلك قال عز وجل: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقوله: ﴿وَلْيَتَذَكَّرْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]. ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَافَّقَكُمْ بِهِ﴾ [المائدة: ٧] وقوله: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧] وتسمية هذا النمط تذكرًا ليس ببعيد فكان التذكر ضربان؛ أحدهما: أن يذكر صورة كانت حاضرة الوجود في قلبه لكن غابت بعد الوجود. والآخر: أن يذكر صورة كانت مضمنة فيه بالفطرة. وهذه حقائق ظاهرة للناظر بنور البصيرة ثقيلة على من يستروجه^(٣) السماع والتقليد دون الكشف والعيان. ولذلك تراه يتخبط في مثل هذه الآيات ويتعسف، في تأويل التذكر بإقرار النفوس أنواعًا من التعسفات ويتخايل إليه في الأخبار والآيات ضروب من

(١) حديث ابن المسيب «أن عمر وأبي بن كعب وأبا هريرة دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله من أعلم الناس؟ فقال: العاقل، قالوا: فمن أعبد الناس؟ قال: العاقل». أخرجه ابن المجبر.

(٢) حديث «إنما العاقل من آمن بالله وصدق رسله وعمل بطاعته». أخرجه ابن المجبر من حديث سعيد بن المسيب مرسلًا وفيه قصة.

(٣) قوله: «يستروجه». من الرواج أي يكون السماع والتقليد رائجا عنده. فتأمل اهـ مصححه.

المناقضات وربما يغلب ذلك عليه حتى ينظر إليها بعين الاستحقاق ويعتقد فيها التهاافت. ومثاله مثال الأعمى الذي يدخل دارًا فيعثر فيها بالأواني المصفوفة في الدار فيقول: ما لهذه الأواني لا ترفع من الطريق وترد إلى مواضعها؟ فيقال له: إنها في مواضعها وإنما الخلل في بصرك. فكذلك خلل البصيرة يجري مجراه وأطم منه وأعظم إذ النفس كالفارس والبدن كالفرس وعمى الفارس أضر من عمى الفرس ولمشابهة بصيرة الباطن لبصيرة الظاهر. قال الله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥] الآية، وسمى ضده عمى فقال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٢] وهذه الأمور التي كشفت للأنبياء بعضها كان بالبصر وبعضها كان بالبصيرة وسمى الكل رؤية. وبالجمل من لم تكن بصيرته الباطنة ثاقبة لم يعلق به من الدين إلا قشوره وأمثله دون لبابه وحقائقه. فهذه أقسام ما ينطلق اسم العقل عليها.

بيان تفاوت النفوس في العقل

قد اختلف الناس في تفاوت العقل ولا معنى للاشتغال بنقل كلام من قلّ تحصيله، بل الأولى والأهم المبادرة إلى التصريح بالحق. والحق الصريح فيه أن يقال إن التفاوت يتطرق إلى الأقسام الأربعة سوى القسم الثاني: وهو العلم الضروري بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات. فإن من عرف أن الاثنين أكثر من الواحد عرف أيضًا استحالة كون الجسم في مكانين وكون الشيء الواحد قديمًا حادًا وكذا سائر النظائر وكل ما يدركه إدراكًا محققًا من غير شك، وأما الأقسام الثلاثة فالتفاوت يتطرق إليها، أما القسم الرابع وهو استيلاء القوة على قمع الشهوات فلا يخفى تفاوت الناس فيه بل لا يخفى تفاوت أحوال الشخص الواحد فيه، وهذا التفاوت يكون تارة لتفاوت الشهوة إذ قد يقدر العاقل ترك بعض الشهوات دون بعض ولكن غير مقصور عليه. فإن الشاب قد يعجز عن ترك الزنا وإذ كبر وتم عقله قدر عليه، وشهوة الرياء والرياسة تزداد قوة بالكبر لا ضعفًا، وقد يكون سببه التفاوت في العلم المعرف لغائلة تلك الشهوة، ولهذا يقدر الطبيب على الاحتماء عن بعض الأطعمة المضرة لا يقدر من يساويه في العقل على ذلك إذا لم يكن طبيبًا وإن كان يعتقد على الجملة فيه مضرة، لكن إذا كان علم الطبيب أتم كان خوفه أشد فيكون الخوف جنْدًا للعقل وعدة له في قمع الشهوات وكسرها. وكذلك يكون العالم أقدر على ترك المعاصي من الجاهل لقوة علمه بضرر المعاصي وأعني به العالم الحقيقي دون أرباب الطيالة وأصحاب الهذيان. فإن كان التفاوت من جهة الشهوة لم يرجع إلى تفاوت العقل وإن كان من جهة العلم فقد سمينا هذا الضرب من العلم عقلًا أيضًا، فإنه يقوي غريزة العقل فيكون التفاوت فيما رجعت التسمية إليه، وقد يكون بمجرد التفاوت في غريزة العقل فإنها إذا قويت

كان قمعها للشهوة لا محالة أشد.

وأما القسم الثالث وهو علوم التجارب فتفاوت الناس فيها لا ينكر، فإنهم يتفاوتون بكثرة الإصابة وسرعة الإدراك ويكون سببه إما تفاوتاً في الغريزة وإما تفاوتاً في الممارسة، فأما الأول وهو الأصل أعني الغريزة فالتفاوت فيه لا سبيل إلى جحده فإنه مثل نور يشرق على النفس ويطلع صبحه ومبادي إشراقه عند سن التمييز، ثم لا يزال ينمو ويزداد نمواً خفي التدريج إلى أن يتكامل بقرب الأربعين سنة؛ ومثاله نور الصبح فإن أوائله تخفي خفاء يشق إدراكه ثم يتدرج إلى الزيادة إلى أن يكمل بطلوع قرص الشمس. وتفاوت نور البصيرة كتفاوت نور البصر والفرق مدرك بين الأعمش وبين حاد البصر، بل سنة الله عز وجل جارية في جميع خلقه بالتدرج في الإيجاد حتى إن غريزة الشهوة لا تظهر في الصبي عند البلوغ دفعة وبغلة بل تظهر شيئاً فشيئاً على التدريج، وكذلك جميع القوى والصفات، ومن أنكر تفاوت الناس في هذه الغريزة فكأنه منخلع عن ريقه العقل، ومن ظن أن عقل النبي ﷺ مثل عقل آحاد السوادية وأجلاف البوادي فهو أخس في نفسه من آحاد السوادية وكيف ينكر تفاوت الغريزة ولولاه لما اختلف الناس في فهم العلوم ولما انقسموا إلى بليد لا يفهم بالتفهم إلا بعد تعب طويل من المعلم، وإلى ذكي يفهم بأدنى رمز وإشارة، وإلى كامل تنبعث من نفسه حقائق الأمور بدون التعليم كما قال تعالى: ﴿يَكَادُ رَبُّهَا يُضِيءُ وَلَوْ أَرَأَى تَمَسُّسَهُ نَارٌ تُورُ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥] وذلك مثل الأنبياء عليهم السلام إذ يتضح لهم في بواطنهم أمور غامضة من غير تعلم وسماع ويعبر عن ذلك بالإلهام، وعن مثله عبر النبي ﷺ حيث قال: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رَوْعِي: أَحَبُّ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقَةٌ وَعِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُجْزَى بِهِ»^(١). وهذا النمط من تعريف الملائكة للأنبياء يخالف الوحي الصريح الذي هو سماع الصوت بحاسة الأذن ومشاهدة الملك بحاسة البصر ولذلك أخبر عن هذا بالنفث في الروح، ودرجات الوحي كثيرة والخوض فيها لا يليق بعلم المعاملة بل هو من علم المكاشفة. ولا تظن أن معرفة درجات الوحي تستدعي منصب الوحي إذ لا يبعد أن يعرف الطبيب المريض درجات الصحة ويعلم العالم الفاسق درجات العدالة وإن كان خالياً عنها، فالعلم شيء ووجود المعلوم شيء آخر، فلا كل من عرف النبوة والولاية كان نبياً ولا ولياً، ولا كل من عرف التقوى والورع ودقائقه كان تقياً. وانقسام الناس إلى من يتنبه من نفسه ويفهم وإلى من لا يفهم إلا بتنبيه وتعليم وإلى من لا ينفعه التعليم أيضاً ولا التنبيه كانقسام الأرض إلى ما يجتمع فيه الماء فيقوى فيتفجر بنفسه عيوناً وإلى ما يحتاج إلى الحفر ليخرج إلى القنوات وإلى ما لا ينفع فيه الحفر وهو اليابس، وذلك لاختلاف جواهر الأرض في صفاتها، فكذلك اختلاف النفوس في غريزة العقل. ويدل على تفاوت العقل

(١) حسن: حديث «إن روح القدس نفث في روعي: أحب من أحببت فانك مفارقة». أخرج الشيرازي في الألقاب من حديث سهل بن سعد نحوه، والطبراني في الصغير والأوسط من حديث علي وكلاهما ضعيف. [انظر الصحيحة: ٨٣١، صحيح الجامع: ٧٣].

من جهة النقل؛ ما روي أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه سأل النبي ﷺ في حديث طويل في آخره وصف عظم العرش وأن الملائكة قالت: «يَا رَبَّنَا هَلْ خَلَقْتَ شَيْئًا أَغْظَمَ مِنَ الْعَرْشِ؟ قَالَ: نَعَمْ، الْعَقْلُ، قَالُوا: وَمَا بَلَغَ مِنْ قَدْرِهِ؟ قَالَ: هَيْهَاتَ لَا يُحَاطُ بِعِلْمِهِ هَلْ لَكُمْ عِلْمٌ بِعَدَدِ الرُّمْلِ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَإِنِّي خَلَقْتُ الْعَقْلَ أَصْنَافًا شَتَّى كَعَدَدِ الرُّمْلِ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ أُعْطِيَ حِجَةً وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ حَبِيبَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَ وَالْأَرْبَعَ وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ فَرْقًا وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ وَشَقًا وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» (١).

فإن قلت: فما بال أقوام من المتصوفة يذمون العقل والمعقول؟ فاعلم أن السبب فيه أن الناس نقلوا اسم العقل والمعقول إلى المجادلة والمناظرة بالمناقضات والإلزامات وهو صناعة الكلام فلم يقدروا على أن يقرروا عندهم أنكم أخطأتم في التسمية إذ كان ذلك لا ينمحي عن قلوبهم بعد تداول الألسنة به ورسوخه في القلوب فذموا العقل والمعقول وهو المسمى به عندهم. فأما نور البصيرة التي بها يعرف الله تعالى ويعرف صدق رسله. فكيف يتصور ذمه وقد أنشئ الله تعالى عليه وإن ذم فما الذي بعده يحمده؟ فإن كان المحمود هو الشرع فبم علم صحة الشرع؟ فإن علم بالعقل المذموم الذي لا يوثق به فيكون الشرع أيضًا مذمومًا ولا يلتفت إلى من يقول: إنه يدرك بعين اليقين ونور الإيمان لا بالعقل. فإننا نريد بالعقل ما يريده بعين اليقين ونور الإيمان، وهي الصفة الباطنة التي يتميز بها الآدمي عن البهائم حتى أدرك بها حقائق الأمور؛ وأكثر هذه التخبيطات إنما ثارت من جهل أقوام طلبوا الحقائق من الألفاظ فتخبطوا فيها لتخبط اصطلاحات الناس في الألفاظ؛ فهذا القدر كاف في بيان العقل والله أعلم.

تم كتاب العلم بحمد الله تعالى ومنه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب قواعد العقائد والحمد لله وحده أولاً وآخرًا.

* * *

(١) حديث ابن سلام «سئل النبي ﷺ في حديث طويل في آخره وصف عظم العرش وأن الملائكة قالت: يا رب هل خلقت شيئًا أعظم من العرش...» أخرجه ابن المجر من حديث أنس بن مالك والترمذي الحكيم في النوادر مختصرًا.

كتاب قواعد العقائد وفيه أربعة فصول

الفصل الأول: نبى نرسمة عقيدة أهل السنة نبى كلمتي الشهادة التي هي
أصل مباني الإسلام

فنقول وبالله التوفيق: الحمد لله المبدئ المعيد الفعال لما يريد ذي العرش المجيد
والبطش الشديد، الهادي صفوة العبيد إلى المنهج الرشيد والمسلك السديد، المنعم عليهم بعد
شهادة التوحيد بحراسة عقائدهم عن ظلمات التشكيك والترديد، السالك بهم إلى اتباع رسوله
المصطفى واقتفاء آثار صحبه الأكرمين المكرمين بالتأييد والتسديد، المتجلي لهم في ذاته
وأفعاله بمحاسن أوصافه التي لا يدركها إلا من ألقى السمع وهو شهيد، المعرف إياهم أنه في
ذاته واحد لا شريك له فرد لا مثيل له صمد لا ضد له منفرد لا ند له وأنه واحد قديم لا أول له
أزلي لا بداية له مستمر الوجود لا آخر له أبدي لا نهاية له قويم لا انقطاع له دائم لا انصرام له لم
يزل ولا يزال موصوفاً بنعوت الجلال لا يقضي عليه بالانقضاء والانفصال بتصرم الآباد وانقراض
الآجال بل ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣].

التنزيه: وأنه ليس بجسم مصور ولا جوهر محدود مقدر وأنه لا يماثل الأجسام لا في
التقدير ولا في قبول الانقسام وأنه ليس بجوهر ولا تحله الجواهر ولا بعرض ولا تحله الأعراض،
بل لا يماثل موجوداً ولا يماثل موجود ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] ولا هو مثل شيء.
وأنه لا يحده المقدار ولا تحويه الأقطار ولا تحيط به الجهات ولا تكتنفه الأرضون ولا
السموات. وأنه مستوي على العرش على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي أراده استواء منزهاً عن
المماساة والاستقرار والتمكين والحلول والانتقال. لا يحمله العرش بل العرش وحملته محمولون
بلطف قدرته ومقهورون في قبضته. وهو فوق العرش والسماء وفوق كل شيء إلى تخوم الثرى،
فوقية لا تزيده قرباً إلى العرش والسماء كما لا تزيده بعداً عن الأرض والثرى، بل هو رفيع
الدرجات عن العرش والسماء كما أنه رفيع الدرجات عن الأرض والثرى. وهو مع ذلك قريب
من كل موجود وهو أقرب إلى العبد من حبل الوريد ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سبا: ٤٧] إذ لا
يماثل قربه قرب الأجسام كما لا تماثل ذاته ذات الأجسام وأنه لا يحل في شيء ولا يحل فيه
شيء. تعالى عن أن يحويه مكان كما تقدس عن أن يحده زمان، بل كان قبل أن خلق الزمان
والمكان وهو الآن على ما عليه كان. وأنه بائن عن خلقه بصفاته ليس في ذاته سواه ولا في سواه
ذاته وأنه مقدس عن التغير والانتقال لا تحله الحوادث ولا تعثره العوارض بل لا يزال في نعوت
جلاله منزهاً عن الزوال وفي صفات كماله مستغنياً عن زيادة الاستكمال. وأنه في ذاته معلوم
الوجود بالعقول مرئي الذات بالأبصار نعمة منه ولطفاً بالأبرار في دار القرار وإتماماً منه للنعيم
بالنظر إلى وجهه الكريم.

الحياة والقدرة: وأنه تعالى حي قادر جبار قاهر لا يعتريه قصور ولا عجز، ولا تأخذه سنة ولا نوم، ولا يعارضه فناء ولا موت، وأنه ذو الملك والملكوت والعزة والجبروت له السلطان والقهر، والخلق والأمر والسموات مطويات بيمينه والخلائق مقهورون في قبضته. وأنه المنفرد بالخلق والاختراع المتوحد بالإيجاد والإبداع. خلق الخلق وأعمالهم وقدر أرزاقهم وآجالهم لا يشذ عن قبضته مقدور ولا يعزب عن قدرته تصارييف الأمور، لا تحصي مقدوراته ولا تتباهى معلوماته.

العلم: وأنه عالم بجميع المعلومات محيط بما يجري من تخوم الأرضين إلى أعلى السموات، وأنه عالم لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، بل يعلم دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء ويدرك حركة الذرّ في جو الهواء ويعلم السر وأخفى، ويطلع عل هواجس الضمائر وحركات الخواطر وخفيات السرائر بعلم قديم أزلي لم يزل موصوفاً به في أزل الآزال لا بعلم متجدد حاصل في ذاته بالحلول والانتقال.

الإرادة: وأنه تعالى مرید للكائنات مدبر للحادثات فلا يجري في الملك والملكوت قليل أو كثير، صغير أو كبير، خير أو شر، نفع أو ضرر، إيمان أو كفر، عرفان أو نكر، فوز أو خسران، زيادة أو نقصان، طاعة أو عصيان إلا بقضائه وقدره وحكمته ومشيئته. فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن لا يخرج عن مشيئته لفئة ناظر ولا فلتة خاطر، بل هو المبدئ المعيد الفعال لما يريد لا راد لأمره ولا معقب لقضائه ولا مهرب لعبد عن معصيته إلا بتوقيفه ورحمته. ولا قوة له على طاعته إلا بمشيئته وإرادته فلو اجتمع الإنس والجن والملائكة والشياطين على أن يحركوا في العالم ذرة أو يسكنوها دون إرادته ومشيئته لعجزوا عن ذلك. وأن إرادته قائمة بذاته في جملة صفاته لم يزل كذلك موصوفاً بها مریداً في أزاله لوجود الأشياء في أوقاتها التي قدرها فوجدت في أوقاتها كما أراده في أزاله من غير تقدّم ولا تأخر بل وقعت على وفق علمه وإرادته من غير تبدل ولا تغير. دبر الأمور لا بترتيب أفكار ولا تربص زمان فلذلك لم يشغله شأن عن شأن.

السمع والبصر: وأنه تعالى سميع بصير يسمع ويرى ولا يعزب عن سمعه مسموع وإن خفي. ولا يغيب عن رؤيته مرئي وإن دق. ولا يحجب سمعه بعد ولا يدفع رؤيته ظلام. ويرى من غير حدة وأجفان ويسمع من غير أصمخة وأذان كما يعلم بغير قلب ويبطش بغير جارحة ويخلق بغير آلة إذ لا تشبه صفاته صفات الخلق كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق.

الكلام: وأنه تعالى متكلم آمر، ناه واعد، متوعد بكلام أزلي قديم قائم بذاته لا يشبه كلام الخلق فليس بصوت يحدث من انسلال هواء أو اصطكاك أجرام، ولا بحرف ينقطع بإطباق شفة أو تحريك لسان. وأن القرآن والتوراة والإنجيل والزيور كتبه المنزلة على رسله عليهم السلام. وأن القرآن مقروء بالألسنة مكتوب في المصاحف محفوظ في القلوب وأنه مع ذلك قديم قائم بذات الله تعالى لا يقبل الانفصال والافتراق بالانتقال إلى القلوب والأوراق، وأن موسى عليه السلام سمع كلام الله بغير صوت ولا حرف، كما يرى الأبرار ذات الله تعالى في الآخرة من

غير جوهر ولا عرض. وإذا كانت له هذه الصفات كان حيًا عالمًا قادرًا مريدًا سميعًا بصيرًا، متكلمًا بالحياة والقدرة والعلم والإرادة والسمع والبصر والكلام لا بمجرد الذات.

الأفعال : وأنه سبحانه وتعالى لا موجود سواه إلا وهو حادث بفعله وفائض من عدله على أحسن الوجوه وأكملها وأتمها وأعدلها، وأنه حكيم في أفعاله عادل في أقضيته لا يقاس عدله بعدل العباد إذ العبد يتصور منه الظلم بتصرفه في ملك غيره. ولا يتصور الظلم من الله تعالى فإنه لا يصادف لغيره ملكًا حتى يكون تصرفه فيه ظلمًا، فكل ما سواه من إنس وجن وملك وشيطان وسماء وأرض وحيوان ونبات وجماد وجوهر وعرض ومدرك ومحسوس حادث اخترعه بقدرته بعد العدم اختراعًا وأنشأه إنشاءً بعد أن لم يكن شيئًا إذ كان في الأزل موجودًا وحده ولم يكن معه غيره، فأحدث الخلق بعد ذلك إظهارًا لقدرته وتحقيقًا لما سبق من إرادته ولما حق في الأزل من كلمته لا لافتقاره إليه وحاجته. وأنه متفضل بالخلق والاختراع والتكليف لا عن وجوب ومتطول بالإنعام والإصلاح لا عن لزوم، فله الفضل والإحسان والنعمة والامتنان إذ كان قادرًا على أن يصب على عباده أنواع العذاب ويبتليهم بضروب الآلام والأوصاب، ولو فعل ذلك لكان منه عدلًا ولم يكن منه قبيحًا ولا ظلمًا. وأنه عز وجل يثبت عباده المؤمنين على الطاعات بحكم الكرم والوعد لا بحكم الاستحقاق واللزوم له إذ لا يجب عليه لأحد فعل ولا يتصور منه ظلم ولا يجب لأحد عليه حق. وأن حقه في الطاعات وجب على الخلق بإيجابه على السنة أنبيائه عليهم السلام لا بمجرد العقل ولكنه بعث الرسل وأظهر صدقهم بالمعجزات الظاهرة، فبلغوا أمره ونهيه ووعدده ووعدده، فوجب على الخلق تصديقهم فيما جاؤوا به.

معنى الكلمة الثانية : وهي الشهادة للرسول بالرسالة وأنه بعث النبي الأمي القرشي محمدًا ﷺ برسالاته إلى كافة العرب والعجم والجن والإنس فنسخ بشريته الشرائع إلا ما قرره منها. وفضله على سائر الأنبياء وجعله سيد البشر. ومنع كمال الإيمان بشهادة التوحيد وهو قول «لا إله إلا الله» ما لم تقترن بها شهادة الرسول وهو قولك «محمد رسول الله» وألزم الخلق تصديقه في جميع ما أخبر عنه من أمور الدنيا والآخرة. وأنه لا يتقبل إيمان عبد حتى يؤمن بما أخبر به بعد الموت، وأوله: سؤال منكر ونكير وهما شخصان مهيبان هائلان يقعدان العبد في قبره سويًا ذا روح وجسد فيسألانه عن التوحيد والرسالة ويقولان له: من ربك وما دينك ومن نبيك؟ (١) وهما فتان القبر (٢)، وسؤالهما أول فتنة بعد الموت (٣).

(١) صحيح : حديث «سؤال منكر ونكير». أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان من حديث أبي هريرة «إذا قبر الميت - أو قال أحدكم - أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير» وفي الصحيحين من حديث أنس «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وأنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه... الحديث». [البخاري : ١٣٣٨ ، مسلم : ٢٨٧٠].

(٢) حسن : حديث «إنهما فتان القبر». أخرجه أحمد وابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو «أن رسول الله ﷺ ذكر فتاني القبر فقال عمر: أترد علينا عقولنا؟... الحديث». [انظر صحيح الترغيب : ٣٥٥٣].

(٣) حديث «إن سؤالهما أول فتنة بعد الموت». لم أجده.

وأن يؤمن بعذاب القبر^(١)، وأنه حق وحكمه عدل على الجسم والروح على ما يشاء.
وأن يؤمن بالميزان ذي الكفتين واللسان وصفته في العظم أنه مثل طبقات السموات والأرض
توزن فيه الأعمال بقدره الله تعالى، والصنح يومئذ مثاقيل الذرّ والخردل تحقيقاً لتمام العدل،
وتوضع صحائف الحسنات في صورة حسنة في كفة النور فيثقل بها الميزان على قدر درجاتها
عند الله بفضل الله وتطرح صحائف السيئات في صورة قبيحة في كفة الظلمة فيخف بها
الميزان بعدل الله^(٢). وأن يؤمن بأن الصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم أحد من
السيف وأدق من الشعرة تزل عليه أقدام الكافرين بحكم الله سبحانه، فتهدوي بهم إلى النار
وتثبت عليه أقدام المؤمنين بفضل الله فيساقون إلى دار القرار^(٣).
وأن يؤمن بالحوض المورود حوض محمد ﷺ يشرب منه المؤمنون قبل دخول الجنة وبعد
جواز الصراط^(٤).

من شرب منه شربة لم يظلمأ بعدها أبداً، عرضه مسيرة شهر مأؤه أشدّ بياضاً من اللبن وأحلى

(١) صحيح: حديث «عذاب القبر». أخرجه من حديث عائشة «إنكم تفتنون أو تعذبون في قبوركم... الحديث» ولهما من حديث أبي هريرة وعائشة «استعاذته ﷺ من عذاب القبر». [الحديث الأول أخرجه البخاري : ٨٦ ، مسلم : ٩٠٥ ، وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري : ١٣٧٧ ، مسلم : ٥٨٨].
(٢) حديث «الإيمان بالميزان ذي الكفتين واللسان وصفته في العظم أنه مثل طباق السماوات والأرض». أخرجه البيهقي في البعث من حديث عمر «قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ورسوله وتؤمن بالجنة والنار والميزان... الحديث» وأصله عند مسلم ليس فيه ذكر الميزان، ولأبي داود من حديث عائشة «في ثلاثة مواطن لا يذكر أحد أحداً: عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم يثقل؟» زاد ابن مردويه في تفسيره «قالت عائشة: أي حتى قد علمنا الموازين هي الكفتان فيوضع في هذه الشيء ويوضع في هذه الشيء فترجح إحداهما وتخف الأخرى» والترمذي وحسنه من حديث أنس «واطلبني عند الميزان» ومن حديث عبد الله بن عمر في حديث البطاقة «فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة... الحديث» وروى ابن شاهين في كتاب السنة عن ابن عباس «كفة الميزان كأطباق الدنيا كلها». [حديث عمر صحيح ، انظر صحيح الجامع : ٢٧٩٨ ، وأما حديث عائشة : «أما في ثلاث مواطن ... ، فضعيف ، انظر ضعيف الجامع : ١٢٤٥].

(٣) صحيح: حديث «الإيمان بالصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعر». أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة «ويضرب الصراط بين ظهراي جهنم» ولهما من حديث أبي سعيد «ثم يضرب الجسر على جهنم» زاد مسلم «قال أبو سعيد: إن الجسر أدق من الشعر وأحد من السيف» ورفع أحمد من حديث عائشة والبيهقي في الشعب، والبعث من حديث أنس وضعفه؛ وفي البعث من رواية عبد الله بن عمير مرسل ومن قول ابن مسعود «الصراط كحد السيف» وفي آخر الحديث ما يدل على أنه مرفوع. [حديث أبي هريرة أخرجه البخاري : ٧٤٣٨ ، مسلم : ١٨٢ ، بلفظ : «... ظهري جهنم» وقول ابن مسعود صححه الألباني ، انظر صحيح الترغيب : ٣٥٩١].

(٤) صحيح: حديث «الإيمان بالحوض وأنه يشرب منه المؤمنون». أخرجه مسلم من حديث أنس في نزول ﴿إِنَّا آتَيْنَاكَ الْكِوْثَرَ﴾ [الكوثر : ١] : «هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة أنيته عدد النجوم» ولهما من حديث ابن مسعود وعقبة بن عامر وجندب وسهل بن سعد «أنا فرطكم على الحوض» ومن حديث ابن عمر «أمامكم حوض كما بين جرباء وأدرج» وقال الطبراني : «كما بينكم وبين جرباء وأدرج» وهو الصواب. وذكر الحوض في الصحيح من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وعبد الله بن عمر وحذيفة وأبي ذر وحابس بن سمره وحارثة بن وهب وثوبان وعائشة وأم سلمة وأسماء. [مسلم : ٤٠٠].

من العسل. حوله أباريق عددها بعدد نجوم السماء^(١). فيه ميزابان يصبان فيه من الكوثر^(٢). وأن يؤمن بالحساب وتفاوت الناس فيه إلى مناقش في الحساب وإلى مسامح فيه وإلى من يدخل الجنة بغير حساب وهم المقربون فيسأل الله تعالى^(٣) من شاء من الأنبياء عن تبليغ الرسالة ومن شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين^(٤)، ويسأل المبتدعة عن السنة^(٥). ويسأل المسلمين عن الأعمال^(٦). وأن يؤمن بإخراج الموحد من النار بعد الانتقام حتى لا يبقى في جهنم موحد بفضل الله تعالى فلا يخلد في النار موحد^(٧). وأن يؤمن بشفاعاة الأنبياء ثم العلماء ثم

(١) صحيح : حديث «من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا عرضه مسيرة شهر أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل حوله أباريق عدد نجوم السماء». من حديث عبد الله بن عمرو ولهما من حديث أنس «فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء» وفي رواية لمسلم «أكثر من عدد النجوم». [قلت : أخرجه باللفظ الأول : الترمذي ٢٤٤٤ ، وابن ماجه ٤٣٠٣ ، وفيه : «إن حوضي من عدن إلى عمان البلقاء» بدلا من : «عرضه مسيرة شهر» وانظر صحيح الجامع : ٢٠٦٠].

(٢) حديث «فيه ميزابان يصبان فيه من الكوثر». أخرجه مسلم من حديث ثوبان «يفث فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما من ذهب والآخر من ورق». [مسلم : ٢٣٠٠].

(٣) صحيح : حديث «الإيمان بالحساب وتفاوت الخلق فيه إلى مناقش في الحساب ومسامح فيه وإلى من يدخل الجنة بغير حساب». أخرجه البيهقي في البعث من حديث عمر «فقال : يا رسول الله ما الإيمان؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والموت والبعث من بعد الموت والحساب والجنة والنار والقدر كله... الحديث» وهو عند مسلم دون ذكر «الحساب» وللشيخين من حديث عائشة : «من نوقش الحساب عذب قالت : قلت : يقول الله تعالى : ﴿فَسَوْفَ يَحْصِبُ كَيْسِرًا﴾ [الانشقاق : ٨] قال : ذلك العرض» ولهما من حديث ابن عباس «عرضت علي الأم فقيل : هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب» ولمسلم من حديث أبي هريرة وعمران بن حصين «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب» زاد البيهقي في البعث من حديث عمرو بن حزم «وأعطاني مع كل واحد من السبعين ألفا سبعين ألفا» زاد أحمد من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر بعده : هذه الزيادة «فقال : فهذا استزدته ، قال : قد استزدته فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفا ، قال عمر : فهذا استزدته ، قال : قد استزدته فأعطاني هكذا - وفرج عبد الرحمن بن أبي بكر بين يديه -... الحديث». [قلت : الزيادة الصحيحة في هذا الحديث : «مع كل ألف سبعون ألفا وزادني ثلاث حثيات» وانظر الصحيحة : ١٨٧٩ ، ٢١٧٩ ، ظلال الجنة : ٥٨٨].

(٤) صحيح : حديث «سؤال من شاء من الأنبياء عن تبليغ الرسالة ومن شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين». أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد «يدعى نوح يوم القيامة فيقول : لييك وسعديك يا رب ، فيقول : هل بلغت؟ فيقول : نعم ، فيقال لأمتي ، فيقولون : ما أتانا من نذير ، فيقول : من يشهد لك؟ فيقول : محمد وأمتي... الحديث» ولا ابن ماجه «يجيء النبي يوم القيامة... الحديث» وفيه «فيقال هل بلغت قومك... الحديث». [البخاري : ٤٤٨٧].

(٥) ضعيف : حديث «سؤال المبتدعة عن السنة». رواه ابن ماجه من حديث عائشة «من تكلم بشيء من القدر سئل عنه يوم القيامة» ومن حديث أبي هريرة «ما من داع يدعو إلى شيء إلا وقف يوم القيامة لازما لدعوة ما دعا إليه وإن دعا رجل رجلا» وإسنادهما ضعيف. [ابن ماجه : ٨٤ ، ٢٠٨ على الترتيب ، وكلاهما ضعيف ، وانظر ضعيف الجامع : ٥٥٣٢ ، ضعيف الترغيب : ٤٣ على الترتيب].

(٦) صحيح بمجموع طرقه : حديث «سؤال المسلمين عن الأعمال». أخرجه أصحاب السنن من حديث أبي هريرة «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته... الحديث» وسيأتي في الصلاة. [أبو داود : ٨٦٤ ، الترمذي : ٤١٣ ، وانظر الصحيحة : ١٣٥٨ ، صحيح الجامع : ٢٠٢٠].

(٧) صحيح : حديث «إخراج الموحد من النار حتى لا يبقى فيها موحد بفضل الله سبحانه». أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة في حديث طويل «حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من

الشهداء ثم سائر المؤمنين على حسب جاهه ومنزلته عند الله تعالى ومن بقي من المؤمنين ولم يكن له شفيع أخرج بفضل الله عز وجل فلا يخلد في النار مؤمن، بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان^(١). وأن يعتقد فضل الصحابة رضي الله عنهم وترتيبهم وأن أفضل الناس بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم^(٢). وأن يحسن الظن بجميع الصحابة ويشني عليهم كما أثنى الله عز وجل ورسوله ﷺ عليهم أجمعين^(٣)، فكل ذلك مما وردت به الأخبار وشهدت به الآثار فمن اعتقد جميع ذلك موقفاً به كان من أهل الحق وعصابة السنة وفارق رهط الضلال وحزب البدعة. فنسأل الله كمال اليقين وحسن الثبات في الدين لنا ولكافة المسلمين برحمته إنه أرحم الراحمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى كل عبد مصطفى.

الفصل الثاني: في وجه التدريج إلى الإرشاد وترتيب درجات الاعتقاد

اعلم أن ما ذكرناه في ترجمة العقيدة ينبغي أن يقدم إلى الصبي في أول نشوه ليحفظه حفظاً ثم لا يزال ينكشف له معناه في كبره شيئاً فشيئاً؛ فابتدأه الحفظ ثم الفهم ثم الاعتقاد والإيقان والتصديق به، وذلك مما يحصل في الصبي بغير برهان. فمن فضل الله سبحانه على قلب الإنسان أن شرحه في أول نشوه للإيمان من غير حاجة إلى حجة وبرهان، وكيف ينكر ذلك وجميع عقائد العوام مبادئها التلقين المجرد والتقليد المحض؟ نعم يكون الاعتقاد الحاصل بمجرد التقليد غير خال عن نوع من الضعف في الابتداء على معنى أنه يقبل الإزالة بنقيضه لو

أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله... الحديث». [البخاري: ٧٤٣٨، مسلم: ١٨٢].

(١) حديث «شفاعة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء ثم سائر المؤمنين ومن بقي من المؤمنين ولم يكن لهم شفيع أخرج بفضل الله فلا يخلد في النار مؤمن بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان». أخرجه ابن ماجه من حديث عثمان بن عفان «يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء» وقد تقدم في العلم. وللشيخين من حديث أبي سعيد الخدري «من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان فأخرجوه» وفي رواية «من خير» وفيه «فيقول الله تعالى شفعت الملائكة وشفعت النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيراً قط... الحديث». [حديث أبي سعيد أخرجه البخاري: ٧٤٤٠، مسلم: ١٨٣، وأما حديث ابن ماجه: ٤٣١٣ قال عند الألباني: موضوع، وانظر الضعيفة: ١٩٧٨، وانظر ضعيف الجامع: ٦٤٢٨].

(٢) صحيح: حديث «أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي». أخرجه البخاري من حديث ابن عمر قال «كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان» ولأبي داود «كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم» زاد الطبراني «ويسمع ذلك النبي ﷺ ولا ينكره». [البخاري: ٣٦٥٥].

(٣) حديث «إحسان الظن بجميع الصحابة والثناء عليهم». أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن مقبل «الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي» وللشيخين من حديث أبي سعيد «لا تسبوا أصحابي» وللطبراني من حديث ابن مسعود «إذا ذكر أصحابي فأسكروا». [الترمذي: ٣٨٦٢، وهو ضعيف وانظر الضعيفة: ٢٩٠١، وانظر حديث أبي سعيد في البخاري: ٣٦٧٣، مسلم: ٢٥٤١].

ألقي إليه فلا بد من تقويته وإثباته في نفس الصبي والعامي حتى يترسخ ولا يتزلزل. وليس الطريق في تقويته وإثباته أن يعلم صنعة الجدل والكلام بل يشتغل بتلاوة القرآن وتفسيره وقراءة الحديث ومعانيه. ويشغل بوظائف العبادات فلا يزال اعتقاده يزداد رسوخاً بما يقرع سمعه من أدلة القرآن وحججه وبما يرد عليه من شواهد الأحاديث وفوائدها وبما يسطع عليه من أنوار العبادات ووظائفها وبما يسري إليه من مشاهدة الصالحين ومجالستهم وسماعهم وحيثاتهم في الخضوع لله عز وجل والخوف منه والاستكانة له فيكون أول التلقين كالقاء بذر في الصدر، وتكون هذه الأسباب كالسقي والتربية له حتى ينمو ذلك البذر ويقوى ويرتفع شجرة طيبة راسخة أصلها ثابت وفرعها في السماء. وينبغي أن يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة فإن ما يشوشه الجدل أكثر مما يمهده وما يفسده أكثر مما يصلحه بل تقويته بالجدل تضاهي ضرب الشجرة بالمدقة من الحديد رجاء تقويتها بأن تكثر أجزاؤها وربما يفتتها ذلك ويفسدها وهو الأغلب. والمشاهدة تكفيك في هذا بياناً فناهيك بالعيان برهاناً. فقس عقيدة أهل الصلاح والتقوى من عوام الناس بعقيدة المتكلمين والمجادلين فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ لا تحركه الدواهي والصواعق وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل كخيطة مرسل في الهواء تفيئه الرياح مرة هكذا ومرة هكذا إلا من سمع منهم دليل الاعتقاد فتلقفه تقليداً كما تلقف نفس الاعتقاد تقليداً؛ إذ لا فرق في التقليد بين تعليم الدليل أو تعلم المدلول فتلقين الدليل شيء والاستدلال بالنظر شيء آخر بعيد عنه. ثم الصبي إذا وقع نشوه على هذه العقيدة إن اشتغل بكسب الدنيا لم يفتح له غيرها ولكنه يسلم في الآخرة باعتقاد أهل الحق، إذ لم يكلف الشرع أجلاف العرب أكثر من التصديق الجازم بظاهر هذه العقائد، فأما البحث والتفتيش وتكلف نظم الأدلة فلم يكلفوه أصلاً. وإن أراد أن يكون من سالكي طريق الآخرة وساعده التوفيق حتى اشتغل بالعمل ولازم التقوى ونهى النفس عن الهوى واشتغل بالرياضة والمجاهدة انفتحت له أبواب من الهداية تكشف عن حقائق هذه العقيدة بنور إلهي يقذف في قلبه بسبب المجاهدة تحقيقاً لوعده عز وجل إذ قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المنكوب: ٦٩] وهو الجوهر النفيس الذي هو غاية إيمان الصديقين والمقربين، وإليه الإشارة بالسر الذي قر في صدر أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث فضل به الخلق. وانكشف ذلك السر بل تلك الأسرار له درجات بحسب درجات المجاهدة ودرجات الباطن في النظافة والطهارة عما سوى الله تعالى وفي الاستضاءة بنور اليقين، وذلك كتفاوت الخلق في أسرار الطب والفقه وسائر العلوم إذ يختلف ذلك باختلاف الاجتهاد واختلاف الفطرة في الذكاء والفطنة وكما لا تنحصر تلك الدرجات فكذا هذه.

مسألة: فإن قلت: تعلم الجدل والكلام مذموم كتعلم النجوم أو هو مباح أو مندوب إليه، فاعلم أن للناس في هذا غلواً وإسرافاً في أطراف فمن قائل إنه بدعة أو حرام وأن العبد إن لقي الله عز وجل بكل ذنب سوى الشرك خير له من أن يلقاه بالكلام، ومن قائل إنه واجب وفرض إما

على الكفاية أو على الأعيان وأنه أفضل الأعمال وأعلى القربات فإنه تحقيق لعلم التوحيد ونضال عن دين الله تعالى. وإلى التحريم ذهب الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل وسفيان وجميع أهل الحديث من السلف. قال ابن عبد الأعلى رحمه الله سمعت الشافعي رضي الله عنه يوم ناظر حفصاً الفرد - وكان من متكلمي المعتزلة - يقول: لأن يلقى الله عز وجل العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يلقاه بشيء من علم الكلام، ولقد سمعت من حفص كلاماً لا أقدر أن أحكيه، وقال أيضاً: قد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته قط ولأن يتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام.

وحكى الكرابيسي: أن الشافعي رضي الله عنه سئل عن شيء من الكلام فغضب وقال: سل عن هذا حفصاً الفرد وأصحابه، أخزاهم الله، ولما مرض الشافعي رضي الله عنه دخل عليه حفص الفرد فقال له: من أنا؟ فقال: حفص الفرد، لا حفظك الله ولا رعاك حتى تتوب مما أنت فيه. وقال أيضاً لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء لفزوا منه فرارهم من الأسد وقال أيضاً إذا سمعت الرجل يقول الاسم هو المسمى أو غير المسمى، فاشهد بأنه من أهل الكلام ولا دين له. قال الزعفراني: قال الشافعي حكيم في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد ويطاف بهم في القبائل والعشائر ويقال: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام وقال أحمد بن حنبل: لا يفلح صاحب الكلام أبداً، ولا تكاد ترى أحدًا نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل، وبالعالم في ذمه حتى هجر الحارث المحاسبي مع زهده وورعه بسبب تصنيفه كتاباً في الرد على المبتدعة وقال له: ويحك أأنت تحكي بدعتهم أولاً ثم ترد عليهم أأنت تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة والتفكر في تلك الشبهات فيدعوهم ذلك إلى الرأي والبحث وقال أحمد رحمه الله: علماء الكلام زنادقة. وقال مالك رحمه الله: أرايت إن جاءه من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟ يعني أن أقوال المتجادلين تتفاوت. وقال مالك رحمه الله أيضاً: لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء؛ فقال بعض أصحابه - في تأويله - إنه أراد بأهل الأهواء أهل الكلام على أي مذهب كانوا. وقال أبو يوسف: من طلب العلم بالكلام تزندق. وقال الحسن: لا تجادلوا أهل الأهواء ولا تجالسوهم ولا تسمعوا منهم، وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا. ولا ينحصر ما نقل عنهم من التشديدات فيه وقالوا: ما سكت عنه الصحابة - مع أنهم أعرف بالحقائق وأفصح بترتيب ألفاظهم من غيرهم - إلا لعلمهم بما يتولد منه من الشر. ولذلك قال النبي ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(١). أي المتعمقون في البحث والاستقصاء.

واحتجوا أيضاً بأن ذلك لو كان من الدين لكان ذلك أهم ما يأمر به رسول الله ﷺ ويعلم طريقه ويثني عليه وعلى أربابه، فقد علمهم الاستنجاء^(٢)، وندبهم إلى علم الفرائض وأثنى

(١) صحيح: حديث «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». أخرجه مسلم من حديث ابن مسعود. [مسلم: ٢٦٧٠].

(٢) حديث «أن النبي ﷺ علمهم الاستنجاء». أخرجه مسلم من حديث سلمان الفارسي. [مسلم: ٢٦٢ بلفظ:

عليهم^(١)، ونهاهم عن الكلام في القدر وقال: أمسكوا^(٢) عن القدر. وعلى هذا استمر الصحابة رضي الله عنهم فالزيادة على الأستاذ طغيان وظلم. وهم الأستاذون والقذوة ونحن الأتباع والتلامذة.

وأما الفرقة الأخرى فاحتجوا بأن قالوا: إن المحذور من الكلام إن كان هو لفظ الجوهر والعرض وهذه الاصطلاحات الغريبة التي لم تعهدها الصحابة رضي الله عنهم فالأمر فيه قريب، إذا ما من علم إلا وقد أحدث فيه اصطلاحات لأجل التفهيم كالحديث والتفسير والفقه ولو عرض عليهم عبارة النقص والكسر والتركيب والتعدية وفساد الوضع إلى جميع الأسئلة التي تورد على القياس لما كانوا يفقهونه. فإحداث عبارة للدلالة بها على مقصود صحيح كإحداث آنية على هيئة جديدة لاستعمالها في مباح، وإن كان المحذور هو المعنى فنحن لا نعني به إلا معرفة الدليل على حدوث العالم ووحدانية الخالق وصفاته كما جاء في الشرع فمن أين تحرم معرفة الله تعالى بالدليل، وإن كان المحذور هو التشعب والتعصب والعداوة والبغضاء وما يفضي إليه الكلام فذلك محرم ويجب الاحتراز عنه، كما أن الكبر والعجب والرياء وطلب الرئاسة مما يفضي إليه علم الحديث والتفسير والفقه وهو محرم يجب الاحتراز عنه ولكن لا يمنع من العلم لأجل أدائه إليه وكيف يكون ذكر الحجة والمطالبة بها والبحث عنها محظوراً، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١١١] وقال عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ هَٰذَا شَيْءٌ عُنْ بَيْنَةٍ وَيَحْيَىٰ مِنْ حَمٍّ عَنْ بَيْنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢] وقال تعالى: ﴿إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ شَأْنٍ يَنْذِرْ﴾ [يونس: ٦٨] أي حجة وبرهان، وقال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْكَبِيرَةُ﴾ [الأنعام: ١٤٩] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٨] إلى قوله: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] إذ ذكر سبحانه احتجاج إبراهيم ومجادلته وإفحامه خصمه في معرض الثناء عليه وقال عز وجل: ﴿وَبِذَٰلِكَ حُجِّنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣] وقال تعالى: ﴿قَالُوا يَنْشُؤُ قَدْ جَدَلْنَا فَاكْثَرْتَ جَدَلَنَا﴾ [هود: ٣٢] وقال تعالى في قصة فرعون: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣] إلى قوله: ﴿أَوَلَوْ جِئْتَكَ بِشَىْءٍ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ٣٠].

وعلى الجملة فالقرآن من أوله إلى آخره محاجة مع الكفار فعمدة أدلة المتكلمين في التوحيد قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] وفي النبوة: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا زَلَّلْنَا سَيِّدُنَا فَأْتُوا سُبُورَ مَن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] وفي البعث: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا

«لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي باليمين أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع أو بعظم».

(١) حديث «ندبهم إلى علم الفرائض وأثنى عليهم». أخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة «تعلموا الفرائض وعلوهم الأس... الحديث». ولؤمزي من حديث أنس «وأوضحهم زيد بن ثابت». [حديث أبي هريرة في ابن طه: ٢٧١٩، وهو ضعيف، انظر ضعيف الجامع: ٢٤٥٠، وحديث أنس في الترمذي: ٣٧٩٠ وهو صحيح، وانظر صحيح الجامع: ٨٩٥، وصحيح الترمذي].

(٢) حديث «نهاهم عن الكلام في القدر، وقال: أمسكوا». تقدم في العلم.

أَوَّلَ مَرَّةٍ [يس: ٧٩] إلى غير ذلك من الآيات والأدلة. ولم تنزل الرسل صلوات الله عليهم يحاجون المنكرين ويجادلونهم قال تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالِغٍ هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] فالصحابة رضي الله عنهم أيضًا كانوا يحاجون المنكرين ويجادلون ولكن عند الحاجة.

وكانت الحاجة إليه قليلة في زمانهم وأول من سنَّ دعوة المبتدعة بالمجادلة إلى الحق: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، إذ بعث ابن عباس رضي الله عنهما إلى الخوارج فكلّمهم فقال: ما تنقمون على إمامكم؟ قالوا: قاتل ولم يسب ولم يغتم، فقال: ذلك في قتال الكفار أرايتم لو سببت عائشة رضي الله عنها في يوم الجمل فوقعت عائشة رضي الله عنها في سهم أحدكم أكنتم تستحلون منها ما تستحلون من ملككم وهي أمكم في نص الكتاب؟ فقالوا: لا، فرجع منهم إلى الطاعة بمجادلته ألفان. وروي أن الحسن ناظر قدريًا فرجع عن القدر. وناظر علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رجلًا من القدرية. وناظر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يزيد بن عميرة في الإيمان، قال عبد الله: لو قلت إني مؤمن لقلت إني في الجنة؟ فقال له يزيد بن عميرة: يا صاحب رسول الله هذه زلة منك وهل الإيمان إلا أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث والميزان وتقيم الصلاة والصوم والزكاة؟ ولنا ذنوب لو نعلم أنها تغفر لنا لعلمنا أننا من أهل الجنة، فمن أجل ذلك نقول إنا مؤمنون ولا نقول إنا من أهل الجنة. فقال ابن مسعود صدقت والله إنها مني زلة. فينبغي أن يقال كان خوضهم فيه قليلًا لا كثيرًا وقصيرًا لا طويلًا وعند الحاجة لا بطريق التصنيف والتدريس واتخاذ صناعة، فيقال: أما قلة خوضهم فيه فإنه كان لقلة الحاجة إذ لم تكن البدعة تظهر في ذلك الزمان، وأما القصر فقد كان الغاية إفحام الخصم واعترافه وانكشاف الحق وإزالة الشبهة، فلو طال إشكال الخصم أو لجاحه لطال لا محالة إلزامهم. وما كانوا يقدرون قدر الحاجة بميزان ولا مكيال بعد الشروع فيها، وأما عدم تصديهم للتدريس والتصنيف فيه فهكذا كان دأبهم في الفقه والتفسير والحديث أيضًا، فإن جاز تصنيف الفقه ووضع الصور النادرة التي لا تتفق إلا على الدور إما ادّخارًا ليوم وقوعها وإن كان نادرًا أو تشجيعًا للخواطر، فنحن أيضًا نرتب طرق المجادلة لتوقع وقوع الحاجة بثوران شبهة أو هيجان مبتدع أو لتشجيع الخاطر أو لادخار الحجة حتى لا يعجز عنها عند الحاجة على البديهة والارتجال، كمن يعد السلاح قبل القتال ليوم القتال فهذا ما يمكن أن يذكر للفريقين.

فإن قلت: فما المختار عندك فيه؟ فاعلم أن الحق فيه أن إطلاق القول بدمه في كل حال أو بحمده في كل حال خطأ بل لا بد فيه من تفصيل. فاعلم أولًا أن الشيء قد يحرم لذاته كالخمر والميتة وأعني بقولي «لذاته» أن علة تحريمه وصف في ذاته وهو الإسكار والموت.

وهذا إذا سئلنا عنه أطلقنا القول بأنه حرام ولا يلتفت إلى إباحة الميتة عند الاضطراب، وإباحة تجرّع الخمر إذا غص الإنسان بلقمة ولم يجد ما يسيغها سوى الخمر، وإلى ما يحرم لغيره كالبيع على بيع أخيك المسلم في وقت الخيار والبيع وقت النداء، وكأكل الطين فإنه يحرم لما فيه من الإضرار وهذا ينقسم إلى ما يضر قليله وكثيره فيطلق القول عليه بأنه حرام كالسم

الذي يقتل قليله وكثيره، وإلى ما يضر عند الكثرة فيطلق القول عليه بالإباحة كالعسل فإن كثيره يضر بالمحرور، وكأكل الطين، وكأن إطلاق التحريم على الطين والخمر والتحليل على العسل التفات إلى أغلب الأحوال؛ فإن تصدّى شيء تقابلت فيه الأحوال فالأولى والأبعد عن الالتباس أن يفصل فنعود إلى علم الكلام ونقول: إن فيه منفعة وفيه مضرة، فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلال أو مندوب إليه أو واجب كما يقتضيه الحال، وهو باعتبار مضرته في وقت الاستضرار ومحلّه حرام. أما مضرته فإثارة الشبهات وتحريك العقائد وإزالتها عن الجزم والتصميم، فذلك مما يحصل في الابتداء ورجوعها بالدليل مشكوك فيه، ويختلف فيه الأشخاص، فهذا ضرره في الاعتقاد الحق. وله ضرر آخر في تأكيد اعتقاد المبتدعة للبدعة وتثبيتته في صدورهم بحيث تنبعث دواعيهم ويشتدّ حرصهم على الإصرار عليه ولكن هذا الضرر بواسطة التعصب الذي يثور من الجدل، ولذلك ترى المبتدع العامي يمكن أن يزول اعتقاده باللطيف في أسرع زمان إلا إذا كان نشوءه في بلد يظهر فيه الجدل والتعصب، فإنه لو اجتمع عليه الأولون والآخرون لم يقدرُوا على نزع البدعة من صدره، بل الهوى والتعصب وبغض خصوم المجادلين وفرقة المخالفين يستولي على قلبه ويمنعه من إدراك الحق حتى لو قيل له: هل تريد أن يكشف الله تعالى لك الغطاء ويعرفك بالعيان أن الحق مع خصمك لكره ذلك خيفة من أن يفرح به خصمه؟ وهذا هو الداء العضال الذي استطار في البلاد والعباد وهو نوع فساد أثاره المجادلون بالتعصب فهذا ضرره.

وأما منفعته فقد يظن أن فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليه وهيهات فليس في الكلام وفاء بهذا المطلب الشريف ولعل التخبيط والتضليل فيه أكثر من الكشف والتعريف، وهذا إذا سمعته من محدّث أو حشوي ربما خطر ببالك أن الناس أعداء ما جهلوا فاسمع هذا ممن خبر الكلام ثم قلاه بعد حقيقة الخبرة وبعد التغلغل فيه إلى منتهى درجة المتكلمين، وجاوز ذلك إلى التعمق في علوم آخر تناسب نوع الكلام وتحقق أن الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الوجه مسدود.

ولعمري لا ينفك الكلام عن كشف وتعريف وإيضاح لبعض الأمور ولكن على الدور في أمور جليلة تكاد تفهم قبل التعمق في صنعة الكلام بل منفعته شيء واحد وهو حراسة العقيدة التي ترجمناها على العوام وحفظها عن تشويشات المبتدعة بأنواع الجدال فإن العامي ضعيف يستفزه جدل المبتدع وإن كان فاسدًا، ومعارضة الفاسد بالفاسد تدفعه. والناس متعبدون بهذه العقيدة التي قدمناها إذ ورد الشرع بها لما فيها من صلاح دينهم ودنياهم وأجمع السلف الصالح عليها، والعلماء يتعبدون بحفظها على العوام من تلبيسات المبتدعة كما تعبد السلاطين بحفظ أموالهم عن تهجمات الظلمة والغصب، وإذا وقعت الإحاطة بضرره ومنفعته، فينبغي أن يكون كالطبيب الحاذق في استعمال الدواء الخطر إذ لا يضعه إلا في موضعه وذلك في وقت الحاجة وعلى قدر الحاجة. وتفصيله أن العوام المشتغلين بالحرف والصناعات يجب أن يتركوا على

سلامة عقائدهم التي اعتقدوها مهما تلقنوا الاعتقاد الحق الذي ذكرناه فإن تعليمهم الكلام ضرر محض في حقهم إذ ربما يثير لهم شكًا ويزلزل عليهم الاعتقاد ولا يمكن القيام بعد ذلك بالإصلاح.

وأما العامي المعتقد للبدعة فينبغي أن يدعى إلى الحق بالتلطف لا بالتعصب وبالكلام اللطيف المقنع للنفس المؤثر في القلب القريب من سياق أدلة القرآن والحديث الممزوج بفن من الوعظ والتحذير، فإن ذلك أنفع من الجدل الموضوع على شرط المتكلمين؛ إذ العامي إذا سمع ذلك اعتقد أنه نوع صنعة من الجدل تعلمها المتكلم ليستدرج الناس إلى اعتقاده فإن عجز عن الجواب قدّر أن المجادلين من أهل مذهبه أيضًا يقدرّون على دفعه. فالجدل مع هذا ومع الأول حرام، وكذلك مع من وقع في شك إذ يجب إزالته باللطيف والوعظ والأدلة القريبة المقبولة البعيدة عن تعمق الكلام. واستقصاء الجدل إنما ينفع في موضع واحد وهو أن يفرض عامي اعتقد البدعة بنوع جدل سمعه فيقابل ذلك الجدل بمثله فيعود إلى اعتقاد الحق وذلك فيمن ظهر له من الأنس بالمجادلة ما يمنعه عن القناعة بالمواعظ والتحذيرات العامة فقد انتهى هذا إلى حالة لا يشفيه منها إلا دواء الجدل فجاز أن يلقي إليه. وأما في بلاد تقل فيها البدعة ولا تختلف فيها المذاهب فيقتصر فيها على ترجمة الاعتقاد الذي ذكرناه ولا يتعرض للأدلة ويتربص وقوع شبهة، فإن وقعت ذكر بقدر الحاجة فإن كانت البدعة شائعة وكان يخاف على الصبيان أن يخدعوا فلا بأس أن يعلموا القدر الذي أودعناه كتاب الرسالة القدسية ليكون ذلك سببًا لدفع تأثير مجادلات المبتدعة إن وقعت إليهم وهذا مقدار مختصر، وقد أودعناه هذا الكتاب لاختصاره فإن كان فيه ذكاء وتنبيه بذكائه لموضع سؤال أو ثارت في نفسه شبهة فقد بدت العلة المحذورة وظهر الداء، فلا بأس أن يرقى منه إلى القدر الذي ذكرناه في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد - وهو قدر خمسين ورقة - وليس فيه خروج عن النظر في قواعد العقائد إلى غير ذلك من مباحث المتكلمين. فإن أقنعه ذلك كف عنه وإن لم يقنعه ذلك فقد صارت العلة مزمنة والداء غالبًا والمرض ساريًا، فليتلطف به الطبيب بقدر إمكانه وينتظر قضاء الله تعالى فيه إلى أن ينكشف له الحق بتنبيه من الله سبحانه أو يستمرّ على الشك والشبهة إلى ما قدّر له، فالقدر الذي يحويه ذلك الكتاب وجنسه من المصنفات هو الذي يرجى نفعه.

فأما الخارج منه فقسمان؛ أحدهما: بحث عن غير قواعد العقائد كالبحث عن الاعتمادات وعن الأكوان وعن الإدراكات وعن الخوض في الرؤية هل لها ضدّ يسمى المنع أو العمى؟ وإن كان فذلك واحد هو منع عن جميع ما لا يرى أو ثبت لكل مرئي يمكن رؤيته منع بحسب عدده إلى غير ذلك من الترهات المضلات.

والقسم الثاني: زيادة تقرير لتلك الأدلة في غير تلك القواعد وزيادة أسئلة وأجوبة، وذلك أيضًا استقصاء لا يزيد إلا ضلالًا وجهلًا في حق من لم يقنعه ذلك القدر فرب كلام يزيده الإطناب والتقريب غموضًا. ولو قال قائل: البحث عن حكم الإدراكات والاعتمادات فيه فائدة

تشحيد الخواطر. والخاطر آلة الدين كالسيف آلة الجهاد فلا بأس بتشحيذه كان كقوله لعب الشطرنج يشحد الخاطر فهو من الدين أيضًا وذلك هوس فإن الخاطر يتشحد بسائر علوم الشرع ولا يخاف فيها مضرة فقد عرفت بهذا القدر المذموم والقدر المحمود من الكلام والحال التي يذم فيها والحال التي يحمد فيها والشخص الذي ينتفع به والشخص الذي لا ينتفع به.

فإن قلت؛ مهما اعترفت بالحاجة إليه في دفع المبتدعة والآن قد ثارت البدع وعمت البلوى وأرهقت الحاجة فلا بد أن يصير القيام بهذا العلم من فروض الكفايات كالقيام بحراسة الأموال وسائر الحقوق كالقضاء والولاية وغيرهما؟ وما لم يشتغل العلماء بنشر ذلك والتدريس فيه والبحث عنه لا يدوم ولو ترك بالكلية لا ندرس وليس في مجرد الطباع كفاية لحل شبه المبتدعة ما لم يتعلم، فينبغي أن يكون التدريس فيه والبحث عنه أيضًا من فروض الكفايات بخلاف زمن الصحابة رضي الله عنهم، فإن الحاجة ما كانت ماسة إليه. فاعلم أن الحق أنه لا بد في كل بلد من قائم بهذا العلم مستقل يدفع شبه المبتدعة التي ثارت في تلك البلدة وذلك يدوم بالتعليم، ولكن ليس من الصواب تدريسه على العموم كتدريس الفقه والتفسير، فإن هذا مثل الدواء والفقه مثل الغذاء وضرر الغذاء لا يحذر وضرر الدواء محذور لما ذكرنا فيه من أنواع الضرر. فالعالم ينبغي أن يخصص بتعليم هذا العلم من فيه ثلاث خصال:

أحدها؛ التجرد للعلم والحرص عليه، فإن المحترف يمنعه الشغل عن الاستتمام وإزالة الشكوك إذا عرضت.

الثانية؛ الذكاء والفطنة والفصاحة فإن البليد لا ينتفع بفهمه والقدم لا ينتفع بحججه فيخاف عليه من ضرر الكلام ولا يرجى فيه نفعه.

الثالثة؛ أن يكون في طبعه الصلاح والديانة والتقوى ولا تكون الشهوات غالبية عليه، فإن الفاسق بأدنى شبهة ينخلع عن الدين فإن ذلك يحل عنه الحجر ويرفع الشد الذي بينه وبين الملاذ فلا يحرص على إزالة الشبهة بل يغتنمها ليتخلص من أعباء التكليف فيكون ما يفسده مثل هذا المتعلم أكثر مما يصلحه.

وإذا عرفت هذه الانقسامات اتضح لك أن هذه الحجة المحمودة في الكلام إنما هي من جنس حجج القرآن من الكلمات اللطيفة المؤثرة في القلوب المقنعة للنفوس دون التغلغل في التقسيمات والتدقيقات التي لا يفهمها أكثر الناس وإذا فهموها اعتقدوا أنها شعوزة وصناعة تعلمها صاحبها للتلبيس، فإذا قابله مثله في الصنعة قاومه. وعرفت أن الشافعي وكافة السلف إنما منعوا عن الخوض فيه والتجرد له لما فيه من الضرر الذي نبهنا عليه. وأن ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما من مناظرة الخوارج، وما نقل عن علي رضي الله عنه من المناظرة في القدر وغيره كان من الكلام الجلي الظاهر وفي محل الحاجة، وذلك محمود في كل حال. نعم قد تختلف الأعصار في كثرة الحاجة وقتها فلا يبعد أن يختلف الحكم لذلك، فهذا حكم العقيدة التي تعبد الخلق بها وحكم طريق النضال عنها وحفظها، فأما إزالة الشبهة وكشف

الحقائق ومعرفة الأشياء على ما هي عليه وإدراك الأسرار التي يترجمها ظاهر ألفاظ هذه العقيدة فلا مفتاح له إلا المجاهدة وقمع الشهوات والإقبال بالكلية على الله تعالى وملازمة الفكر الصافي عن شوائب المجادلات وهي رحمة من الله عز وجل تفيض على من يتعرض لنفحاتها بقدر الرزق وبحسب التعرض وبحسب قبول المحل وطهارة القلب وذلك البحر الذي لا يدرك غوره ولا يبلغ ساحله.

مسألة : فإن قلت: هذا الكلام يشير إلى أن هذه العلوم لها ظواهر وأسرار وبعضها جلي يبدو أولاً وبعضها خفي يتضح بالمجاهدة والرياضة والطلب الحثيث والفكر الصافي والسر الخالي عن كل شيء من أشغال الدنيا سوى المطلوب وهذا يكاد يكون مخالفاً للشرع إذ ليس للشرع ظاهر وباطن وسر وعلن، بل الظاهر والباطن والسر والعلن واحد فيه. فاعلم أن انقسام هذه العلوم إلى خفية وجلية لا ينكرها ذو بصيرة وإنما ينكرها القاصرون الذي تلقفوا في أوائل الصبا شيئاً وجمدوا عليه فلم يكن لهم ترقى إلى شأو العلاء ومقامات العلماء والأولياء وذلك ظاهر من أدلة الشرع قال ﷺ: «إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَحَدًّا وَمَظْلَعًا»^(١)، وقال علي رضي الله عنه - وأشار إلى صدره - : «إِنَّ ههنا علومًا جملة لو وجدت لها حيلة. وقال ﷺ: «نَحْنُ مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ أَمْرُنَا أَنْ نَكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ»^(٢)، وقال ﷺ: «مَا حَدَّثْتُ أَحَدًا قَوْمًا بِحَدِيثٍ لَمْ تَبْلُغْهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً عَلَيْهِمْ»^(٣)، وقال الله تعالى: ﴿وَلَيْكَ الْأَمْثَلُ نَصْرِيهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [المنكوب: ٤٣] وقال ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الْعَالِمُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى»^(٤) الحديث إلى آخره كما أوردناه في كتاب العلم. وقال ﷺ: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أُعْلِمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(٥) فليت شعري إن لم يكن ذلك سرًا منع من إفشائه لقصور الأفهام عن إدراكه أو لمعنى آخر فلم لم يذكره لهم ولا شك أنهم كانوا يصدقونه لو ذكره لهم؟ وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَنْزَارُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] لو ذكرت تفسيره لرجمتموني. وفي لفظ آخر: قلتم إنه كافر، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين أما أحدهما فبثته، وأما الآخر لو بثته لقطع هذا الحلقوم. وقال ﷺ: «مَا فَضَّلَكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَكِنْ بِسِرٍّ وَقَرٍّ فِي صَدْرِهِ»^(٦) رضي الله عنه ولا شك في أن ذلك السر كان متعلقاً بقواعد الدين غير خارج

(١) حديث «إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَحَدًّا وَمَظْلَعًا». أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود بنحوه.

(٢) حديث «نَحْنُ مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ أَمْرُنَا أَنْ نَكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ». تقدم في العلم.

(٣) حديث «مَا حَدَّثْتُ أَحَدًا قَوْمًا بِحَدِيثٍ لَمْ تَبْلُغْهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً عَلَيْهِمْ». تقدم في العلم.

(٤) حديث «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الْعَالِمُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى». تقدم في العلم.

(٥) صحيح: حديث «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أُعْلِمَ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». أخرجه من حديث عائشة وأنس. [حديث عائشة في البخاري: ٦٦٣١، مسلم: ٩٠١، وحديث أنس في البخاري: ٤٦٢١، مسلم: ٢٣٥٩].

(٦) لا أصل له: حديث «مَا فَضَّلَكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَكِنْ بِسِرٍّ وَقَرٍّ فِي صَدْرِهِ». تقدم في العلم. [انظر الضعيفة: ٩٦٢].

منها وما كان من قواعد الدين لم يكن خافياً بظواهره على غيره، وقال سهل التستري رضي الله عنه: للعالم ثلاثة علوم: علم ظاهر يبذله لأهل الظاهر، وعلم باطن لا يسهه إظهاره إلا لأهله، وعلم هو بينه وبين الله تعالى لا يظهره لأحد. وقال بعض العارفين:

إفشاء سر الربوبية كفر. وقال بعضهم: للربوبية سر لو أظهر لبطلت النبوة، وللنبوة سر لو كشف لبطل العلم، وللعلماء بالله سر لو أظهره لبطلت الأحكام، وهذا القائل إن لم يرد بذلك بطلان النبوة في حق الضعفاء لقصور فهمهم فما ذكره ليس بحق، بل الصحيح أنه لا تناقض فيه وأن الكامل من لا يطفئ نور معرفته نور ورعه، وملاك الورع النبوة.

مسألة: فإن قلت: هذه الآيات والأخبار يتطرق إليها تأويلات فبين لنا كيفية اختلاف الظاهر والباطن فإن الباطن كان مناقضاً للظاهر ففيه إبطال الشرع، وهو قول من قال: إن الحقيقة خلاف الشريعة وهو كفر لأن الشريعة عبارة عن الظاهر والحقيقة عبارة عن الباطن، وإن كان لا يناقضه ولا يخالفه فهو فيزول به الانقسام ولا يكون للشرع سر لا يفشى بل يكون الخفي والجلي واحداً؟ فاعلم أن هذا السؤال يحرك خطباً عظيماً، وينجر إلى علوم المكاشفة، ويخرج عن مقصود علم المعاملة وهو غرض هذه الكتب، فإن العقائد التي ذكرناها من أعمال القلوب وقد تعبدنا بتلقيها بالقبول والتصديق بعقد القلب عليها لا بأن يتوصل إلى أن ينكشف لنا حقائقها فإن ذلك لم يكلف به كافة الخلق، ولولا أنه من الأعمال لما أوردناه في هذا الكتاب، ولولا أنه عمل ظاهر القلب لا عمل باطنه لما أوردناه في الشطر الأول من الكتاب، وإنما الكشف الحقيقي هو صفة سر القلب وباطنه، ولكن إذا انجرّ الكلام إلى تحريك خيال في مناقضة الظاهر للباطن فلا بد من كلام وجيز في حله. فمن قال: إن الحقيقة تخالف الشريعة أو الباطن يناقض الظاهر فهو إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان، بل الأسرار التي يختص بها المقربون يدرکها ولا يشاركهم الأكثرون في علمها ويمتنعون عن إفشائها إليهم ترجع إلى خمسة أقسام:

القسم الأول: أن يكون الشيء في نفسه دقيقاً تكلّ أكثر الأفهام عن دركه فيختص بدركه الخواص وعليهم أن لا يفشوه إلى غير أهله فيصير ذلك فتنة عليهم حيث تقصر أفهامهم عن الدرك. وإخفاء سر الروح وكف رسول الله ﷺ عن بيانه ^(١) من هذا القسم فإن حقيقته بما تكلّ الأفهام عن دركه وتقصر الأوهام عن تصوّر كنهه. ولا تظنن أن ذلك لم يكن مكشوفاً لرسول الله ﷺ، فإن من لم يعرف الروح فكأنه لم يعرف نفسه، ومن لم يعرف نفسه فكيف يعرف ربه سبحانه؟ ولا يبعد أن يكون ذلك مكشوفاً لبعض الأولياء والعلماء وإن لم يكونوا أنبياء ولكنهم يتأدبون بأداب الشرع فيسكتون عما سكت عنه، بل في صفات الله عز وجل من الخفايا ما تقصر أفهام الجماهير عن دركه، ولم يذكر رسول الله ﷺ منها إلا الظواهر للأفهام من العلم والقدرة وغيرهما حتى فهمها الخلق بنوع مناسبة توهموها إلى علمهم وقدرتهم، إذ كان لهم من

(١) صحيح: حديث «كف رسول الله ﷺ عن بيان الروح». أخرجه الشيخان من حديث ابن مسعود حين سأله اليهود عن الروح قال «فأمسك النبي ﷺ فلم يرد عليهم شيئاً... الحديث». [البخاري: ٤٧٢١، مسلم: ٢٧٩٤].

الأوصاف ما يسمى علماً وقدرة فيتوهمون ذلك بنوع مقايضة. ولو ذكر من صفاته ما ليس للخلق مما يناسبه بعض المناسبة شيء لم يفهموه، بل لذة الجماع إذا ذكرت للصبي أو العنيد لم يفهمها إلا بمناسبة إلى لذة المطعوم الذي يدركه ولا يكون ذلك فهماً على التحقيق. والمخالفة بين علم الله تعالى وقدرته وعلم الخلق وقدرتهم أكثر من المخالفة بين لذة الجماع والأكل. وبالجمل فلا يدرك الإنسان إلا نفسه وصفات نفسه مما هي حاضرة له في الحال أو مما كانت له من قبل ثم بالمقايضة إليه يفهم ذلك لغيره ثم قد يصدق بأن بينهما تفاوتاً في الشرف والكمال فليس في قوة البشر إلا أن يثبت لله تعالى ما هو ثابت لنفسه من الفعل والعلم والقدرة وغيرها من الصفات مع التصديق بأن ذلك أكمل وأشرف، فيكون معظم تحريمه على صفات نفسه لا على ما اختص الرب تعالى به من الجلال. ولذلك قال ﷺ: «لَا أُخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١) وليس المعنى أنني أعجز عن التعبير عما أدركته بل هو اعتراف بالقصور عن إدراك كنه جلاله. ولذلك قال بعضهم: ما عرف الله بالحقيقة سوى الله عز وجل. وقال الصديق رضي الله عنه: الحمد لله الذي لم يجعل للخلق سبيلاً إلى معرفته إلا بالعجز عن معرفته. ولنقبض عنان الكلام عن هذا النمط ولنرجع إلى الغرض وهو أن أحد الأقسام ما تكل الأفهام عن إدراكه ومن جملته الروح ومن جملته بعض صفات الله تعالى. ولعل الإشارة إلى مثله في قوله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ لَوْ كَشَفَهَا لَأُخْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ كُلُّ مَنْ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ»^(٢).

القسم الثاني: من الخفيات التي تمتنع الأنبياء والصدّيقون عن ذكرها ما هو مفهوم في نفسه لا بكل الفهم عنه لكن ذكره يضر بأكثر المستمعين ولا يضر بالأنبياء والصدّيقين. وسر القدر الذي منع أهل العلم من إفشائه من هذا القسم، فلا يبعد أن يكون ذكر بعض الحقائق مضراً ببعض الخلق كما يضر نور الشمس بأبصار الخفافيش وكما تضر رياح الورد بالجعل، وكيف يبعد هذا وقلنا إن الكفر والزنى والمعاصي والشُرور كله بقضاء الله تعالى وإرادته ومشيتته حق في نفسه، وقد أضر سماعه بقوله إذ أوهم ذلك عندهم أنه دلالة على السفه ونقيض الحكمة والرضا بالقبيح والظلم؟

(١) صحيح: حديث «لَا أُخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». أخرجه مسلم من حديث عائشة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك في سجوده. [مسلم: ٤٨٦].

(٢) ضعيف: حديث «إِنَّ لِلَّهِ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ لَوْ كَشَفَهَا لَأُخْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ». أخرجه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب العظمة من حديث أبي هريرة «بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ حَوْلَ الْعَرْشِ سَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ» وإسناده ضعيف. وفيه أيضاً من حديث أنس قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ: هَلْ تَرَى رَبَّكَ؟ قَالَ: إِنْ بَنَيْتُ بَيْنَهُ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ» وفي الأكبر للطبراني من حديث سهل بن سعد «دُونَ اللَّهِ تَعَالَى أَلْفَ حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَظُلْمَةٍ» ولمسلم من حديث أبي موسى «حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأُخْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» ولا ابن ماجه «شَيْءٌ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ». [حديث أبي موسى في مسلم: ١٧٩، وانظر ضعيف الجامع: ٣٢١٩].

وقد أُلحد ابن الراوندي وطائفة من المخذولين بمثل ذلك. وكذلك سر القدر لو أفضي لأوهم عند أكثر الخلق عجزاً إذ تقصر أفهامهم عن إدراك ما يزيل ذلك الوهم عنهم، ولو قال قائل: إن القيامة لو ذكر ميقاتها وأنها بعد ألف سنة أو أكثر أو أقل لكان مفهوماً، ولكن لم يذكر لمصلحة العباد وخوفاً من الضرر، فلعل المدة إليها بعيدة فيطول الأمد، وإذا استبطأت النفوس وقت العقاب قلّ اكترائها ولعلها كانت قريبة في علم الله سبحانه، ولو ذكرت لعظم الخوف وأعرض الناس عن الأعمال وخربت الدنيا، فهذا المعنى لو اتجه وصح فيكون مثلاً لهذا القسم.

القسم الثالث: أن يكون الشيء بحيث لو ذكر صريحاً لفهم ولم يكن فيه ضرر، ولكن يكتفى عنه على سبيل الاستعارة والرمز ليكون وقعه في قلب المستمع أغلب وله مصلحة في أن يعظم وقت ذلك الأمر في قلبه، كما لو قال قائل: رأيت فلاناً يقلد الدرّ في أعناق الخنازير؛ فكفى به عن إفشاء العلم وبث الحكمة إلى غير أهلها فالمستمع قد يسبق إلى فهمه ظاهر اللفظ، والمحقق إذا نظر وعلم أن ذلك الإنسان لم يكن معه درّ ولا كان في موضعه خنزير تفتن لدرك السر والباطن فيتفاوت الناس في ذلك، ومن هذا قال الشاعر:

رجلان خياط وآخر حائك متقابلان على السماك الأعزل
لا زال ينسج ذاك خرقة مدبر ويخيط صاحبه ثياب المقبل.

فإنه عبر عن سبب سماوي في الإقبال والإدبار برجلين صانعين، وهذا النوع يرجع إلى التعبير عن المعنى بالصورة التي تتضمن عين المعنى أو مثله، ومنه قوله ﷺ: «إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النَّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْجِلْدَةُ عَلَى النَّارِ»^(١) وأنت ترى أن ساحة المسجد لا تنقبض بالنخامة، ومعناه أن روح المسجد كونه معظمًا ورمي النخامة فيه تحقير له فيضاد معنى المسجدية مضادة النار لاتصال أجزاء الجلد، وكذلك قوله ﷺ: «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ؟»^(٢) وذلك من حيث الصورة لم يكن قط ولا يكون؛ ولكن من حيث المعنى هو كائن إذ رأس الحمار لم يكن بحقيقته لكونه وشكله بل بخاصيته وهي البلادة والحمق، ومن رفع رأسه قبل الإمام فقد صار رأسه رأس حمار في معنى البلادة والحمق وهو المقصود دون الشكل الذي هو قالب المعنى. إذ من غاية الحمق أن يجمع بين الاقتداء وبين التقدم فإنهما متناقضان. وإنما يعرف أن هذا السر على خلاف الظاهر إما بدليل عقلي أو شرعي، أما العقلي فأن يكون حمله على الظاهر غير ممكن كقوله ﷺ: «قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»^(٣). إذ لو فتشنا عن قلوب المؤمنين لم نجد فيها أصابع فعلم أنها كناية عن

(١) حديث «إن المسجد لينزوي من النخامة كما تنزوي الجلد على النار». لم أجد له أصلاً.

(٢) صحيح: حديث «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول رأسه رأس حمار». أخرجه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٩١، مسلم: ٤٢٧].

(٣) صحيح: حديث «قلب العبد بين إصبعين من أصابع الرحمن». أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو. [مسلم: ٢٦٥٤ بلفظ: «قلوب بني آدم كلها بين أصبعين...»].

القدرة التي هي سر الأصابع وروحها الخفي، وكنى بالأصابع عن القدرة لأن ذلك أعظم وقفاً في تفهم تمام الاقتدار ومن هذا القبيل في كنياته عن الاقتدار قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] فإن ظاهره ممتنع إذ قوله «كن» إن كان خطاباً للشيء قبل وجوده فهو محال إذ المعدوم لا يفهم الخطاب حتى يمثل وإن كان بعد الوجود فهو مستغن عن التكوين. ولكن لما كانت هذه الكناية أوقع في النفوس في تفهيم غاية الاقتدار عدل إليها، وأما المدرك بالشرع؛ فهو أن يكون إجراؤه على الظاهر ممكناً، ولكنه يروى أنه أريد به غير الظاهر كما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [الزمر: ٦٤] الآية. وأن معنى الماء هنا هو القرآن ومعنى الأودية هي القلوب وأن بعضها احتملت شيئاً كثيراً وبعضها قليلاً وبعضها لم يحتمل. والزبد؛ مثل الكفر والنفاق فإنه وإن ظهر وطفاً على رأس الماء، فإنه لا يثبت والهداية التي تنفع الناس تمكث. وفي هذا القسم تعمق جماعة فأولوا ما ورد في الآخرة من الميزان والصراط وغيرهما وهو بدعة إذ لم ينقل ذلك بطريق الرواية وإجراؤه على الظاهر غير محال فيجب إجراؤه على الظاهر.

القسم الرابع: أن يدرك الإنسان الشيء جملة ثم يدركه تفصيلاً بالتحقيق والذوق بأن يصير حالاً ملائماً له في تفاوت العلمان ويكون الأول كالقشر والثاني كاللباب، والأول كالظاهر والثاني كالباطن. وذلك كما يتمثل للإنسان في عينه شخص في الظلمة أو على البعد فيحصل له نوع علم، فإذا رآه بالقرب أو بعد زوال الظلام أدرك تفرقة بينهما، ولا يكون الأخير ضد الأول بل هو استكمال له. فكذلك العلم والإيمان والتصديق، إذ قد يصدق الإنسان بوجود العشق والمرض والموت قبل وقوعه، ولكن تحققه به عند الوقوع أكمل من تحققه قبل الوقوع بل للإنسان في الشهوة والعشق وسائر الأحوال ثلاثة أحوال متفاوتة وإدراكات متباينة، الأول: تصديقه بوجوده قبل وقوعه. والثاني: عند وقوعه. والثالث: بعد تصرّمه. فإن تحققك بالجوع بعد زواله يخالف التحقيق به قبل الزوال، وكذلك من علوم الدين ما يصير ذوقاً فيكمل فيكون ذلك كالباطن بالإضافة إلى ما قبل ذلك، ففرق بين علم المريض بالصحة وبين علم الصحيح بها. ففي هذه الأقسام الأربعة تفاوت الخلق وليس في شيء منها باطن يناقض الظاهر بل يتممه ويكمّله كما يتمم اللب القشر والسلام.

القسم الخامس: أن يعبر بلسان المقال عن لسان الحال فالقاصر الفهم يقف على الظاهر ويعتقده نطقاً، والبصير بالحقائق يدرك السرفيه وهذا كقول القائل: قال الجدار للوتد: لم تشقني؟ قال: سل من يدقني فلم يتركني ورائي الحجر الذي ورائي؟ فهذا تعبير عن لسان الحال بلسان المقال، ومن هذا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [نصفت: ١١] فالبلبلد يفتقر في فهمه إلى أن يقدر لهما حياة وعقلاً وفهماً للخطاب وخطاباً هو صوت وحرف تسمعه السماء والأرض فتجيبان بحرف وصوت وتقولان: ﴿أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [نصفت: ١١] والبصير يعلم أن ذلك لسان الحال وأنه إنباء عن كونهما مسخرتين

بالضرورة ومضطرتين إلى التسخير. ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُ إِلَّا سُبْحَانُ يَوْمِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] فالبليد يفتقر فيه إلى أن يقدر للجملات حياةً وعقلاً ونطقاً بصوت وحرف حتى يقول «سبحان الله» ليتحقق تسبيحه. والبصير يعلم أنه ما أريد به نطق اللسان بل كونه مستبحاً بوجوده ومقدساً بذاته وشاهدًا بوحداية الله سبحانه كما يقال:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

وكما يقال: هذه الصنعة المحكمة تشهد لصانعها بحسن التدبير وكمال العلم لا بمعنى أنها تقول أشهد بالقول ولكن بالذات والحال. وكذلك ما من شيء إلا وهو محتاج في نفسه إلى موجد يوجده ويبقيه ويديم أوصافه ويردده في أطواره. فهو بحاجة يشهد لخالقه بالتقديس يدرك شهادته ذوو البصائر دون الجامدين على الظواهر. ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] وأما القاصرون فلا يفقهون أصلاً، وأما المقربون والعلماء الراسخون فلا يفقهون كنهه وكماله إذ لكل شيء شهادات شتى على تقديس الله سبحانه وتسبيحه، ويدرك كل واحد بقدر عقله وبصيرته، وتعداد تلك الشهادات لا يليق بعلم المعاملة. فهذا الفن أيضاً مما يتفاوت أرباب الظواهر وأرباب البصائر في علمه وتظهر به مفارقة الباطن للظاهر.

وفي هذا المقام لأرباب المقامات إسراف واقتصاد فمن مسرف في رفع الظواهر انتهى إلى تغيير جميع الظواهر والبراهين أو أكثرها حتى حملوا قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمْنَا آيَاتِهِمْ وَنَشْهَدُ أَنْزَلْنَاهُمْ﴾ [يس: ٦٥] وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لِحُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا فَاَلَوْ أَنْزَلْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [نصفت: ٢١] وكذلك المخاطبات التي تجري من منكر ونكير، وفي الميزان والصراف والحساب ومناظرات أهل النار وأهل الجنة في قولهم: ﴿أَفَيْضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٥٠] زعموا أن ذلك كله بلسان الحال. وغلا آخرون في حسم الباب منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه حتى منع تأويل قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] وزعموا أن ذلك خطاب بحرف وصوت يوجد من الله تعالى في كل لحظة بعدد كون كل مكُون حتى سمعت بعض أصحابه يقول: إنه حسم باب التأويل إلا لثلاثة ألفاظ قوله ﷺ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ»^(١) وقوله ﷺ: «قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْ الرَّحْمَنِ»، وقوله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم: «إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ جَانِبِ الْيَمَنِ»^(٢)، ومال إلى حسم الباب أرباب الظواهر. والظن بأحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه علم أن الاستواء ليس هو الاستقرار، والنزول ليس هو الانتقال، ولكنه منع من التأويل حسماً للباب ورعاية لصلاح الخلق. فإنه إذا فتح الباب اتسع الخرق وخرج الأمر عن الضبط وجاوز حدّ الاقتصاد إذ حد ما جاوز

(١) ضعيف: حديث «الحجر بين الله في الأرض». أخرجه الحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمر. [انظر الضعيفة: ٢٢٣، ضعيف الجامع: ٢٧٧٢].

(٢) ضعيف: حديث «إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن». أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة في حديث قال فيه «وأجد نفس ربكم من قبل اليمن» ورجاله ثقات. [انظر الضعيفة: ١٠٩٧، قلت: وهو في الصحيحة: ٣٣٦٧ بلفظ: «إني لأجد نفسي»].

الاقتصاد لا ينضبط فلا بأس بهذا الزجر ويشهد له سيرة السلف فإنهم كانوا يقولون: أمروها كما جاءت، حتى قال مالك رحمه الله لما سئل عن الاستواء: الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة.

وذهبت طائفة إلى الاقتصاد وفتحوا باب التأويل في كل ما يتعلق بصفات الله سبحانه وتركوا ما يتعلق بالآخرة على ظواهرها ومنعوا التأويل فيه وهم الأشعرية. وزاد المعتزلة عليهم حتى أولوا من صفاته تعالى الرؤية وأولوا كونه سميقاً بصيراً، وأولوا المعراج وزعموا أنه لم يكن بالجسد، وأولوا عذاب القبر والميزان والصراط وجملة من أحكام الآخرة ولكن أقروا بحشر الأجساد وبالجنة واشتمالها على المأكولات والمشمومات والمنكوحات والملاذ المحسوسة، وبالنار واشتمالها على جسم محسوس يحرق بحرق الجلود ويذيب الشحوم. ومن ترقبهم إلى هذا الحد زاد الفلاسفة فأولوا كل ما ورد في الآخرة وردوه إلى آلام عقلية وروحانية ولذات عقلية وأنكروا حشر الأجساد وقالوا ببقاء النفوس وأنها تكون إما معذبة وإما منعمة بعذاب ونعيم لا يدرك بالحس وهؤلاء هم المسرفون. وحد الاقتصاد بين هذا الانحلال كله وبين جمود الحنابلة دقيق غامض لا يطلع عليه إلا الموفقون الذين يدركون الأمور بنور إلهي لا بالسماع، ثم إذا انكشفت لهم أسرار الأمور على ما هي عليه نظروا إلى السمع والألفاظ الواردة فما وافق ما شاهدوه بنور اليقين قرّروه وما خالف أولوه. فأما من يأخذ معرفة هذه الأمور من السمع المجرد فلا يستقرّ له فيها قدم ولا يتعين له موقف. والأليق بالمقتصر على السمع المجرد: مقام أحمد بن حنبل رحمه الله: والآن فكشف الغطاء عن حدّ الاقتصاد في هذه الأمور داخل في علم المكاشفة والقول فيه يطول فلا نخوض فيه؛ والغرض بيان موافقة الباطن الظاهر وأنه غير مخالف له، فقد انكشف بهذه الأقسام الخمسة أمور كثيرة. وإذا رأينا أن نقتصر بكافة العوام على ترجمة العقيدة التي حررناها وأنهم لا يكلفون غير ذلك في الدرجة الأولى إلا إذا كان خوف تشويش لشيوع البدعة فيرقى في الدرجة الثانية إلى عقيدة فيها لوامع من الأدلة مختصرة من غير تعمق. فلنورد في هذا الكتاب تلك اللوامع ولنقتصر فيها على ما حرّزناه لأهل القدس وسميناه «الرسالة القدسية في قواعد العقائد» وهي مودعة في هذا الفصل الثالث من هذا الكتاب.

الفصل الثالث

من كتاب قواعد العقائد في لوامع الأدلة للعقيدة التي ترهمنها بالقدس
فنقول:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ميز عصابة السنة بأنوار اليقين، وآثر رهط الحق بالهداية إلى دعائم الدين، وجنبهم زيغ الزائغين وضلال الملحدين، ووفقهم للاقتداء بسيد المرسلين، وسددهم للتأسي بصحبه الأكرمين، ويسر لهم اقتفاء آثار السلف الصالحين حتى اعتصموا من مقتضيات العقول بالحبل المتين ومن سير الأولين وعقائدهم بالمنهج المبين، فجمعوا بالقبول بين نتائج العقول وقضايا الشرع المنقول، وتحققوا أنَّ النطق بما تعبدوا به من قول «لا إله إلا الله محمد رسول الله» ليس له طائل ولا محصول إن لم تتحقق الإحاطة بما تدور عليه هذه الشهادة من الأقطاب والأصول، وعرفوا أن كلمتي الشهادة على إيجازها تتضمن إثبات ذات الإله وإثبات صفاته وإثبات أفعاله وإثبات صدق الرسول، وعلموا أن بناء الإيمان على هذه الأركان وهي أربعة ويدور كل ركن منها على عشرة أصول:

الركن الأول: في معرفة ذات الله تعالى ومداره على عشرة أصول: وهي العلم بوجود الله تعالى وقدمه وبقائه وأنه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وأنه سبحانه ليس مختصاً بجهة ولا مستقرّاً على مكان وأنه يرى وأنه واحد.

الركن الثاني: في صفاته ويشتمل على عشرة أصول: وهو العلم بكونه حيّاً عالماً قادراً مريداً سميقاً بصيراً متكلماً منزهاً عن حلول الحوادث وأنه قديم الكلام والعلم والإرادة.

الركن الثالث: في أفعاله تعالى ومداره على عشرة أصول: وهي أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وأنها مكتسبة للعباد وأنها مرادة لله تعالى وأنه متفضل بالخلق والاختراع وأنّ له تعالى تكليف ما لا يطاق، وأنّ له إلام البريء ولا يجب عليه رعاية الأصلح، وأنه لا واجب إلا بالشرع وأنّ بعثه الأنبياء جائز وأنّ نبوة نبينا محمد ﷺ ثابتة مؤيدة بالمعجزات.

الركن الرابع: في السمعيات ومداره على عشرة أصول: وهي إثبات الحشر والنشر وسؤال منكر ونكير وعذاب القبر والميزان والصراط وخلق الجنة والنار وأحكام الإمامة وأنّ فضل الصحابة على حسب ترتيبهم وشروط الإمامة.

فأما الركن الأول من أركان الإيمان في معرفة ذات الله سبحانه وتعالى وأنّ الله تعالى واحد ومداره على عشرة أصول

الأصل الأول: معرفة وجوده تعالى وأوّل ما يستضاء به من الأنوار ويسلك من طريق الاعتبار ما أرشد إليه القرآن، فليس بعد بيان الله سبحانه بيان، وقد قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ

مِهْدًا ① وَالْجِبَالِ أَوَّادًا ② وَخَلَقْتُمْ أَزْوَاجًا ③ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ④ وَجَعَلْنَا أَيْلًا لِبَاسًا ⑤ وَجَعَلْنَا
النَّهَارَ مَعَاشًا ⑥ وَبَيْنَنَا وَفُوقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ⑦ وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ⑧ وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً نَجَّاجًا ⑨
لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ⑩ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ⑪ ﴿النبا: ٦-١٦﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ
السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْرَجَ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ
الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿البقرة: ١٦٤﴾ وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ
اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ⑫ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا ⑬ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ
نَبَاتًا ⑭ ثُمَّ يُبْعِدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ⑮﴾ ﴿نوح: ١٥-١٨﴾ وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ⑯﴾ ﴿آل عمران: ٥٨-٥٩﴾ إلى قوله: ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ ⑰﴾ ﴿الواقعة: ٧٣﴾ فليس يخفى
على من معه أدنى مسكة من عقل إذا تأمل بأدنى فكرة مضمون هذه الآيات، وأدار نظره على
عجائب خلق الله في الأرض والسموات وبدائع فطرة الحيوان والنبات أن هذا الأمر العجيب
والترتيب المحكم لا يستغني عن صانع يديره وفاعل يحكمه ويقدره؛ بل تكاد فطرة النفوس
تشهد بكونها مقهورة تحت تسخير ومصرفة بمقتضى تدبيره. ولذلك قال الله تعالى: ﴿أَفَى اللَّهِ
شَكٌّ فَأُطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ⑱﴾ ﴿إبراهيم: ١٠﴾. ولهذا بعث الأنبياء صلوات الله عليهم لدعوة
الخلق إلى التوحيد ليقولوا: «لا إله إلا الله» وما أمروا أن يقولوا لنا إله وللعالَم إله. فإن ذلك كان
مجبورًا في فطرة عقولهم من مبدأ نشوهم وفي عنفوان شبابهم. ولذلك قال عز وجل: ﴿وَلَيْنِ
سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ⑲﴾ ﴿الزمر: ٢٥﴾ وقال تعالى: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ
حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْبَاقِ ⑳﴾ ﴿الروم: ٣٠﴾
فإذا في فطرة الإنسان وشواهد القرآن ما يغني عن إقامة البرهان.

ولكننا على سبيل الاستظهار والاقتداء بالعلماء النظار نقول: من بدائة العقول أن الحادث لا
يستغني في حدوثه عن سبب يحدثه، والعالَم حادث فإذا لا يستغني في حدوثه عن سبب. أما
قولنا: «إن الحادث لا يستغني في حدوثه عن سبب» فجلي فإن كل حادث مختص بوقت يجوز
في العقل تقدير تقديمه وتأخيرته باختصاصه بوقته دون ما قبله وما بعده يفتقر بالضرورة إلى
المختص وأما قولنا: «العالَم حادث» فبرهانه أن أجسام العالم لا تخلو عن الحركة والسكون
وهما حادثان وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث. ففي هذا البرهان ثلاث دعاوى:

الأولى: قولنا: «إن الأجسام لا تخلو عن الحركة والسكون»، وهذه مدركة بالبيدئية
والاضطرار فلا يحتاج فيها إلى تأمل وافتكار فإن من عقل جسمًا لا ساكنًا ولا متحركًا كان
لمتن الجهل راكبًا وعن نهج العقل ناكبًا.

الثانية: قولنا: «إنهما حادثان» ويدل على ذلك تعاقبهما ووجود البعض منهما بعد البعض،
وذلك مشاهد في جميع الأجسام ما شوهد منها وما لم يشاهد فما من ساكن إلا والعقل قاض
بجواز حركته، وما من متحرك إلا والعقل قاض بجواز سكونه فالطاريء منهما حادث لطريانه

والسابق حادث لعدمه؛ لأنه لو ثبت قدمه لاستحال عدمه - على ما سيأتي بيانه وبرهانه في إثبات بقاء الصانع تعالى وتقدس ..

الثالثة: قولنا: «ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث» وبرهانه أنه لو لم يكن كذلك لكان قبل كل حادث حوادث لا أول لها ولو لم تنقض تلك الحوادث بجملتها لا تنتهي النبوة إلى وجود الحادث الحاضر في الحال وانقضاء ما لا نهاية له محال، ولأنه لو كان للفلك دورات لا نهاية لها لكان لا يخلو عددها عن أن تكون شفعاً أو وترًا أو شفعاً ووترًا جميعًا أو لا شفعاً ولا وترًا، ومحال أن تكون شفعاً ووترًا جميعًا أو لا شفعاً ولا وترًا. فإن ذلك جمع بين التنفي والإثبات؛ إذ في إثبات أحدهما نفي الآخر وفي نفي أحدهما إثبات الآخر. ومحال أن يكون شفعاً لأن الشفع يصير وترًا بزيادة واحد. وكيف يعوز ما لا نهاية له: واحد؟ ومحال أن يكون وترًا إذ الوتر يصير شفعاً بواحد فكيف يعوزها واحد مع أنه لا نهاية لأعدادها. ومحال أن يكون لا شفعاً ولا وترًا إذ له نهاية. فتحصل من هذا أن العالم لا يخلو عن الحوادث وما لا يخلو عن الحوادث فهو إذن حادث. وإذا ثبت حدوثه كان افتقاره إلى المحدث من المدركات بالضرورة.

الأصل الثاني: العلم بأن الله تعالى قديم لم يزل، أزلي ليس لوجوده أول بل هو أول كل شيء وقبل كل ميت وحي. وبرهانه أنه لو كان حادثًا ولم يكن قديمًا لافتقر هو أيضًا إلى محدث وافتقر محدثه إلى محدث وتسلسل ذلك إلى ما لا نهاية، وما تسلسل لم يتحصل أو ينتهي إلى محدث قديم هو الأول، وذلك هو المطلوب الذي سميناه صانع العالم ومبدئه وبارئه ومحدثه ومبدعه.

الأصل الثالث: العلم بأنه تعالى مع كونه أزليًا أبدًا ليس لوجوده آخر فهو الأول والآخر والظاهر والباطن لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه، وبرهانه أنه لو انعدم لكان لا يخلو إما أن ينعدم بنفسه أو بمعدم يضاده، ولو جاز أن ينعدم شيء يتصور دوامه لجاز أن يوجد شيء يتصور عدمه بنفسه فكما يحتاج طرآن الوجود إلى سبب فكذلك يحتاج طرآن العدم إلى سبب. وباطل أن ينعدم بمعدم يضاده لأن ذلك المعدم لو كان قديمًا لما تصور الوجود معه. وقد ظهر بالأصلين السابقين وجوده وقدمه، فكيف كان وجوده في القدم ومعه ضده؟ فإن كان الضد المعدم حادثًا كان محالًا؛ إذ ليس الحادث في مضادته للقديم حتى يقطع وجوده بأولى من القديم في مضادته للحادث حتى يدفع وجوده، بل الدفع أهون من القطع والقديم أقوى وأولى من الحادث.

الأصل الرابع: العلم بأنه تعالى ليس بجوهر يتحيز بل يتعالى ويتقدس عن مناسبة الحيز. وبرهانه أن كل جوهر متحيز فهو مختص بحيزه ولا يخلو من أن يكون ساكنًا فيه أو متحركًا عنه، فلا يخلو عن الحركة أو السكون وهما حادثان، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث. ولو تصور جوهر متحيز قديم لكان يعقل قدم جواهر العالم فإن سماه مسم جوهرًا ولم يرد به المتحيز

كان مخطئاً من حيث اللفظ لا من حيث المعنى.

الأصل الخامس: العلم بأنه تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر. إذ الجسم عبارة عن المؤلف من الجواهر، وإذا بطل كونه جوهرًا مخصوصًا بحيز بطل كونه جسمًا لأن كل جسم مختص بحيز ومركب من جوهر فالجوهر يستحيل خلوه عن الافتراق والاجتماع والحركة والسكون والهيئة والمقدار وهذه سمات الحدوث. ولو جاز أن يعتقد أن صانع العالم جسم لجاز أن يعتقد الإلهية للشمس والقمر أو لشيء آخر من أقسام الأجسام. فإن تجاسر متجاسر على تسميته تعالى جسمًا من غير إرادة التأليف من الجواهر كان ذلك غلطًا في الاسم مع الإصابة في نفي معنى الجسم.

الأصل السادس: العلم بأنه تعالى ليس بعرض قائم بجسم أو حال في محل لأن العرض ما يحل في الجسم، فكل جسم فهو حادث لا محالة ويكون محدثه موجودًا قبله. فكيف يكون حالاً في الجسم وقد كان موجوداً في الأزل وحده وما معه غيره، ثم أحدث الأجسام والأعراض بعده؟ ولأنه عالم قادر مريد خالق - كما سيأتي بيانه - وهذه الأوصاف تستحيل على الأعراض بل لا تعقل إلا لموجود قائم بنفسه مستقل بذاته. وقد تحصل من هذه الأصول أنه موجود قائم بنفسه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض. وأن العالم كله جواهر وأعراض وأجسام فإذا لا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء بل هو الحي القيوم الذي ليس كمثله شيء وأئني يشبه المخلوق خالقه والمقدور مقدّره والمصور مصوّره. والأجسام والأعراض كلها من خلقه وصنعه فاستحال القضاء عليها بمائلته ومشابهته.

الأصل السابع: العلم بأن الله تعالى منزّه الذات عن الاختصاص بالجهات، فإن الجهة إما فوق وإما أسفل وإما يمين وإما شمال أو قدام أو خلف، وهذه الجهات هو الذي خلقها وأحدثها بواسطة خلق الإنسان إذ خلق له طرفين أحدهما يعتمد على الأرض ويسمى رجلاً، والآخر يقابله ويسمى رأساً. فحدث اسم الفوق لما يلي جهة الرأس واسم السفلى لما يلي جهة الرجل، حتى إن النملة التي تدب منكسة تحت السقف تنقلب جهة الفوق في حقها تحتاً وإن كان في حقنا فوقاً. وخلق للإنسان اليدين وإحدهما أقوى من الأخرى في الغالب، فحدث اسم اليمين للأقوى واسم الشمال لما يقابله وتسمى الجهة التي تلي اليمين يميناً والأخرى شمالاً، وخلق له جانبين يبصر من أحدهما ويتحرك إليه فحدث اسم القدام للجهة التي يتقدم إليها بالحركة واسم الخلف لما يقابلها، فالجهات حادثة بحدوث الإنسان ولو لم يخلق الإنسان بهذه الخلقة بل خلق مستديراً كالكرة لم يكن لهذه الجهات وجود البتة. فكيف كان في الأزل مختصاً بجهة والجهة حادثة؟ وكيف صار مختصاً بجهة بعد أن لم يكن له؟ أبأن خلق العالم فوقه ويتعالى عن أن يكون له فوق إذ تعالى أن يكون له رأس، والفوق عبارة عما يكون جهة الرأس أو خلق العالم تحته، فتعالى عن أن يكون له تحت إذ تعالى عن أن يكون له رجل والتحت عبارة عما يلي جهة الرجل؛ وكل ذلك مما يستحيل في العقل ولأن المعقول من كونه مختصاً بجهة أنه مختص

بحيز اختصاص الجواهر أو مختص بالجواهر اختصاص العرض، وقد ظهر استحالة كونه جوهرًا أو عرضًا فاستحال كونه مختصًا بالجهة؛ وإن أريد بالجهة غير هذين المعنيين كان غلطًا في الاسم مع المساعدة على المعنى ولأنه لو كان فوق العالم لكان محاذيًا له، وكل محاذ لجسم فلما أن يكون مثله أو أصغر منه أو أكبر وكل ذلك تقدير محوج بالضرورة إلى مقدّر ويتعالى عنه الخالق الواحد المدبر، فأما رفع الأيدي عند السؤال إلى جهة السماء فهو لأنها قبلة الدعاء. وفيه أيضًا إشارة إلى ما هو وصف للمدعو من الجلال والكبرياء تنبيهًا بقصد جهة العلو على صفة المجد والعلاء، فإنه تعالى فوق كل موجود بالقهر والاستيلاء.

الأصل الثامن: العلم بأنه تعالى مستو على عرشه بالمعنى الذي أراد الله تعالى بالاستواء وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء ولا يتطرق إليه سمات الحدوث والفناء وهو الذي أريد بالاستواء إلى السماء حيث قال في القرآن: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١] وليس ذلك إلا بطريق القهر والاستيلاء كما قال الشاعر:

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيفٍ ودّمٍ مهراقٍ

واضطرب أهل الحق إلى هذا التأويل كما اضطرب أهل الباطن إلى تأويل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] إذ حمل ذلك بالاتفاق على الإحاطة والعلم، وحمل قوله ﷺ: ﴿قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ الرُّخْمِ﴾ على القدرة والقهر، وحمل قوله ﷺ: ﴿الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ﴾ على التشريف والإكرام لأنه لو ترك على ظاهره للزم منه المحال فكذا الاستواء لو ترك على الاستقرار والتمكن لزم منه كون المتمكن جسمًا مماسًا للعرش إما مثله أو أكبر منه أو أصغر وذلك محال، وما يؤدي إلى المحال فهو محال.

الأصل التاسع: العلم بأنه تعالى مع كونه منزها عن الصورة والمقدار مقدسًا عن الجهات والأقطار مربيًا بالأعين والأبصار في الدار الآخرة دار القرار لقوله تعالى: ﴿وَبُيُوتُهُمْ تَأْوِلُهمُ إِنَّا أَنَّا نَظِيرُهُمُ﴾ [القبامة: ٢٢-٢٣] ولا يرى في الدنيا تصديقًا لقوله عز وجل: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ولقوله تعالى في خطاب موسى عليه السلام ﴿لَنْ نَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣]. وليت شعري كيف عرف المعتزل من صفات رب الأرباب ما جهله موسى عليه السلام؟ وكيف سأل موسى عليه السلام الرؤية مع كونها محالًا؟ ولعل الجهل بذوي البدع والأهواء من الجهلة الأغبياء أولى من الجهل بالأنبياء صلوات الله عليهم، وأما وجه إجراء آية الرؤية على الظاهر فهو أنه غير مؤد إلى المحال، فإن الرؤية نوع كشف وعلم إلا أنه أتم وأوضح من العلم، فإذا جاز تعلق العلم به وليس في جهة جاز تعلق الرؤية به وليس بجهة، وكما يجوز أن يرى الله تعالى الخلق وليس في مقابلتهم جاز أن يراه الخلق من غير مقابلة، وكما جاز أن يعلم من غير كيفية وصورة جاز أن يرى كذلك.

الأصل العاشر: العلم بأن الله عز وجل واحد لا شريك له فرد لا ند له انفرد بالخلق والإبداع واستبد بالإيجاد والاختراع لا مثل له يساومه ويساويه ولا ضد له فينازعه وينالويه:

وبرهانه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] وبيانه أنه لو كانا اثنين وأراد أحدهما أمراً فالثاني إن كان مضطراً إلى مساعدته كان هذا الثاني مقهوراً عاجزاً ولم يكن إلهاً قادراً، وإن كان قادراً على مخالفته ومدافعته كان الثاني قوياً قاهراً والأول ضعيفاً قاصراً ولم يكن إلهاً قادراً.

الركن الثاني العلم بصفات الله تعالى ومداره على عشرة أصول

الأصل الأول: العلم بأن صانع العالم قادر وأنه تعالى في قوله: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠] صادق لأن العالم محكم في صنعته مرتب في خلقته ومن رأى ثوباً من ديباج حسن النسيج والتأليف متناسب التطريز والتطريف، ثم توهم صدور نسجه عن ميت لا استطاعة له أو عن إنسان لا قدرة له كان منخلعاً عن غريزة العقل ومنحرفاً في سلك أهل الغباوة والجهل.

الأصل الثاني: العلم بأنه تعالى عالم بجميع الموجودات ومحيط بكل المخلوقات ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبا: ٣] صادق في قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] ومرشد إلى صدقه بقوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤] أرشدك إلى الاستدلال بالخلق على العلم بأنك لا تستريب في دلالة الخلق اللطيف والصنع المزين بالترتيب ولو في الشيء الحقير الضعيف على علم الصانع بكيفية الترتيب والترصيف، فما ذكره الله سبحانه هو المنتهى في الهداية والتعريف.

الأصل الثالث: العلم بكونه عز وجل حيّاً فإن من ثبت علمه وقدرته ثبت بالضرورة حياته ولو تصور قادر وعالم فاعل مدبر دون أن يكون حيّاً لجاز أن يشك في حياة الحيوانات عند ترددها في الحركات والسكنات، بل في حياة أرباب الحرف والصناعات وذلك انغماس في غمرة الجهالات والضلالات.

الأصل الرابع: العلم بكونه تعالى مريداً لأفعاله فلا موجود إلا وهو مستند إلى مشيئته وصادر عن إرادته فهو المبدئ المعيد والفعال لما يريد، وكيف لا يكون مريداً وكل فعل صدر منه أمكن أن يصدر منه ضده؟ وما لا ضد له أمكن أن يصدر منه ذلك بعينه قبله أو بعده. والقدرة تناسب الضدين والوقتتين مناسبة واحدة فلا بد من إرادة صارفة للقدرة إلى أحد المقدورين. ولو أغنى العلم عن الإرادة في تخصيص المعلوم حتى يقال إنما وجد في الوقت الذي سبق بوجوده لجاز أن يغني عن القدرة حتى يقال وجد بغير قدرة لأنه سبق العلم بوجوده لجاز أن يغني عن القدرة حتى يقال وجد بغير قدرة لأنه سبق العلم بوجوده فيه.

الأصل الخامس: العلم بأنه تعالى سميع بصير لا يعزب عن رؤيته هواجس الضمير وخفايا الوهم والتفكير، ولا يشذ عن سمعه صوت دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء. وكيف لا يكون سميعاً بصيراً والسمع والبصر كمال لا محالة وليس بنقص؟ فكيف يكون المخلوق أكمل من الخالق والمصنوع أسنى وأتم من الصانع؟ وكيف تعتدل القسمة مهما وقع النقص في جهته والكمال في خلقه وصنعه أو كيف تستقيم حجة إبراهيم عليه السلام

على أبيه إذ كان يعبد الأصنام جهلاً وغياً فقال له: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ [مريم: ٤٢] ولو انقلب ذلك عليه في معبوده لأضحت حجته داحضة ودلالته ساقطة ولم يصدق قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣] وكما عقل كونه فاعلاً بلا جارحة وعالماً بلا قلب ودماغ فليعقل كونه بصيراً بلا حدقة وسميقاً بلا أذن إذ لا فرق بينهما.

الأصل السادس: أنه سبحانه وتعالى متكلم بكلام وهو وصف قائم بذاته ليس بصوت ولا حرف، بل لا يشبه كلامه كلام غيره كما لا يشبه وجوده وجود غيره. والكلام بالحقيقة كلام النفس وإنما الأصوات قطعت حروفاً للدلالات كما يدل عليها تارة بالحركات والإشارات، وكيف التبس هذا على طائفة من الأغبياء ولم يلتبس على جهلة الشعراء حيث قال قائلهم:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفَوَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفَوَادِ دَلِيلًا

ومن لم يعقله عقله ولا نهاه نهاه عن أن يقول: لساني حادث ولكن ما يحدث فيه بقدرتي الحادثة قديم، فاقطع عن عقله طمعك وكف عن خطابه لسانك. ومن لم يفهم أن القديم عبارة عما ليس قبله شيء. وأن الباء قبل السين في قولك بسم الله فلا يكون السين المتأخر عن الباء قديماً، فنزه عن الالتفات إليه قلبك، فله سبحانه سر في إبعاد بعض العباد ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الرعد: ٣٣] ومن استبعد أن يسمع موسى عليه السلام في الدنيا كلاماً ليس بصوت ولا حرف فليستنكر أن يرى في الآخرة موجوداً ليس بجسم ولا لون؛ وإن عقل أن يرى ما ليس بلون ولا جسم ولا قدر ولا كمية وهو إلى الآن لم ير غيره فليعقل في حاسة السمع ما عقله في حاسة البصر. وإن عقل أن يكون له علم واحد هو علم بجميع الموجودات فليعقل صفة واحدة للذات هو كلام بجميع ما دل عليه من العبارات. وإن عقل كون السموات السبع وكون الجنة والنار مكتوبة في ورقة صغيرة ومحفوظة في مقدار ذرة من القلب وأن كل ذلك مرئي في مقدار عدسة من الحدقة من غير أن تحل ذات السموات والأرض والجنة والنار في الحدقة والقلب والورقة، فليعقل كون الكلام مقروءاً بالألسنة محفوظاً في القلوب مكتوباً في المصاحف من غير حلول ذات الكلام فيها إذ لو حلت بكتاب الله ذات الكلام في الورق لحل ذات الله تعالى بكتابة اسمه في الورق، وحلت ذات النار بكتابة اسمها في الورق ولا حرق.

الأصل السابع: أن الكلام القائم بنفسه قديم، وكذا جميع صفاته إذ يستحيل أن يكون محلاً للحوادث داخلياً تحت التغير، بل يجب للمصفات من نعوت القدم ما يجب للذات فلا تعثره التغيرات ولا تحله الحادثات، بل لم يزل في قدمه موصوفاً بمحامد الصفات ولا يزال في أبده كذلك منزهاً عن تغير الحالات لأن ما كان محل الحوادث لا يخلو عنها وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث وإنما ثبت نعت الحدوث للأجسام من حيث تعرضها للتغير وتقلب الأوصاف، فكيف يكون خالقها مشاركاً لها في قبول التغير؟ وينبغي على هذا أن كلامه قديم قائم بذاته وإنما الحادث هي الأصوات الدالة عليه، وكما عقل قيام طلب التعلم وإرادته بذات

الوالد للولد قبل أن يخلق ولده حتى إذا خلق ولده وعقل وخلق الله له علماً متعلقاً بما في قلب أبيه من الطلب صار مأموراً بذلك الطلب الذي قام بذات أبيه ودام وجوده إلى وقت معرفة ولده له، فليعقل قيام الطلب الذي دل عليه قوله عز وجل: ﴿فَأَنخَلَعْنَاكَ﴾ [طه: ١٢] بذات الله ومصير موسى عليه السلام مخاطباً به بعد وجوده إذ خلقت له معرفة بذلك الطلب، وسمع لذلك الكلام القديم.

الأصل الثامن: أن علمه قديم فلم يزل عالماً بذاته وصفاته وما يحدثه من مخلوقاته. ومهما حدثت المخلوقات لم يحدث له علم بها، بل حصلت مكشوفة له بالعلم الأزلي إذ لو خلق لنا علم بقدم زيد عند طلوع الشمس ودام ذلك العلم تقديرًا حتى طلعت الشمس لكان قدم زيد عند طلوع الشمس معلوماً لنا بذلك العلم من غير تجديد علم آخر. فهكذا ينبغي أن يفهم قدم علم الله تعالى.

الأصل التاسع: أن إرادته قديمة وهي في القدم تعلقت بإحداث الحوادث في أوقاتها اللاتقة بها على وفق سبق العلم الأزلي إذ لو كانت حادثة لصار محل الحوادث، ولو حدثت في غير ذاته لم يكن هو مريدًا لها كما لا تكون أنت متحركًا بحركة ليست في ذاتك وكيفما قدرت فيفتقر حدوثها إلى إرادة أخرى، وكذلك الإرادة الأخرى تفتقر إلى أخرى ويتسلسل الأمر إلى غير نهاية، ولو جاز أن يحدث إرادة بغير إرادة لجاز أن يحدث العالم بغير إرادة.

الأصل العاشر: أن الله تعالى عالم بعلم، حي بحياة، قادر بقدره، ومريد بإرادة، ومتكلم بكلام، وسميع بسمع، وبصير ببصر، وله هذه الأوصاف من هذه الصفات القديمة. وقول القائل: عالم بلا علم كقوله: غني بلا مال وعلم بلا عالم وعالم بلا معلوم، فإن العلم والمعلوم والعالم متلازمة كالقتل والمقتول والقاتل، وكما لا يتصور قاتل بلا قتل ولا قتل، ولا يتصور قتل بلا قاتل ولا قتل، كذلك لا يتصور عالم بلا علم ولا علم بلا معلوم ولا معلوم بلا عالم، بل هذه الثلاثة متلازمة في العقل لا ينفك بعض منها عن البعض، فمن جوز انفكاك العالم عن العلم فليجوز انفكاكه عن المعلوم وانفكاك العلم عن العالم إذ لا فرق بين هذه الأوصاف.

الركن الثالث: العلم بانفعال الله تعالى، ومداره على عشرة أصول

الأصل الأول: العلم بأن كل حادث في العالم فهو فعله وخلقته واختراعه لا خالق له سواه ولا محدث له إلا إياه. خلق الخلق وصنعهم وأوجد قدرتهم وحركتهم، فجميع أفعال عباده مخلوقة له ومتعلقة بقدرته تصديقاً له في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦] وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] وفي قوله تعالى: ﴿وَأَسْرَأْ قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّكُمْ عَلَيَّ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [١٦] أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٧﴾ [الملك: ١٣-١٤] أمر العباد بالتحرز في أقوالهم وأفعالهم وإسرارهم وإضمارهم لعلمه بموارد أفعالهم. واستدل على العلم بالخلق، وكيف لا يكون خالقاً لفعل العبد وقدرته تامة لا قصور فيها وهي متعلقة بحركة أبدان العباد والحركات متماثلة وتعلق القدرة بها لذاتها، فما الذي يقصر تعلقها عن بعض الحركات دون

البعض مع تماثلها؟ أو كيف يكون الحيوان مستبداً بالاختراع ويصدر من العنكبوت والنحل وسائر الحيوانات من لطائف الصناعات ما يتحير فيه عقول ذوي الألباب، فكيف انفردت هي باختراعها دون رب الأرباب وهي غير عالمة بتفصيل ما يصدر منها من الاكتساب؟ هيهات هيهات ذلت المخلوقات وتفرد بالملك والملكوت جبار الأرض والسماوات.

الأصل الثاني: إن انفراد الله سبحانه باختراع حركات العباد لا يخرجها عن كونها مقدورة للعباد على سبيل الاكتساب بل الله تعالى خلق القدرة والمقدور جميعاً وخلق الاختيار والمختار جميعاً. فأما القدرة فوصف للعبد وخلق للرب سبحانه وليست بكسب له. وأما الحركة فخلق للرب تعالى ووصف للعبد وكسب له فإنها خلقت مقدورة بقدرة هي وصفه وكانت للحركة نسبة إلى صفة أخرى تسمى قدرة فتسمى باعتبار تلك النسبة كسباً. وكيف تكون جبراً محضاً وهو بالضرورة يدرك التفرقة بين الحركة المقدورة والردة الضرورية؟ أو كيف يكون خلقاً للعبد وهو لا يحيط علماً بتفاصيل أجزاء الحركات المكتسبة وأعدادها وإذا بطل الطرفان لم يبق إلا الاقتصاد في الاعتقاد وهو أنها مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعاً وبقدرة العبد على وجه آخر من التعلق يعبر عنه بالاكتساب. وليس من ضرورة تعلق القدرة بالمقدور أن يكون بالاختراع فقط؛ إذ قدرة الله تعالى في الأزل قد كانت متعلقة بالعالم، ولم يكن الاختراع حاصلًا بها وهي عند الاختراع متعلقة به نوعاً آخر من التعلق فبه يظهر أن تعلق القدرة ليس مخصوصاً بحصول المقدور بها.

الأصل الثالث: أن فعل العبد وإن كان كسباً للعبد فلا يخرج عن كونه مراداً لله سبحانه. فلا يجري في الملك والملكوت طرفة عين ولا لفتة خاطر ولا فلتة ناظر إلا بقضاء الله وقدرته وإرادته ومشيبته. ومنه الشر والخير، والنفع والضرر، والإسلام والكفر، والعرفان والنكر، والفوز والخسران، والغواية والرشد، والطاعة والعصيان، والشرك والإيمان. لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] ويدل عليه من النقل قول الأمة قاطبة: «ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن» وقول الله عز وجل: ﴿أَن لَّوِ يَسَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٣١] وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣] ويدل عليه من جهة العقل أن المعاصي والجرائم إن كان الله يكرها ولا يريد لها، وإنما هي جارية على وفق إرادة العدو إبليس لعنه الله مع أنه عدو لله سبحانه، والجاري على وفق إرادة العدو أكثر من الجاري على وفق إرادته تعالى، فليت شعري كيف يستجيز المسلم أن يرد ملك الجبار ذي الجلال والإكرام إلى رتبة لو ردت إليها رئاسة زعيم ضيعة لاستنكف منها؛ إذ لو كان ما يستمر لعدو الزعيم في القرية أكثر مما يستقيم له لاستنكف من زعامته وتبرأ عن ولايته. والمعصية هي الغالبة على الخلق وكل ذلك جار عند المبتدعة على خلاف إرادة الحق تعالى وهذا غاية الضعف والعجز، تعالى رب الأرباب عن قول الظالمين علواً كبيراً. ثم مهما ظهر أن أفعال العباد مخلوقة لله صبح أنها مرادة له.

فإن قيل: فكيف ينهى عما يريد ويأمر بما لا يريد؟ قلنا: الأمر غير الإرادة. ولذلك إذا ضرب السيد عبده فعاتبه السلطان عليه فاعتذر بتمرد عبده عليه فكذبه السلطان - فأراد إظهار حجته بأن يأمر العبد بفعل ويخالفه بين يديه - فقال له: أسرج هذه الدابة بمشهد من السلطان، فهو يأمره بما لا يريد امتثاله، ولو لم يكن أمراً لما كان عذره عند السلطان ممهداً، ولو كان مريداً لامتناله لكان مريداً لهلاك نفسه وهو محال.

الأصل الرابع: أن الله تعالى متفضل بالخلق والاختراع ومتطوّل بتكليف العباد ولم يكن الخلق والتكليف واجبا عليه. وقالت المعتزلة: وجب عليه ذلك لما فيه من مصلحة العباد وهو محال؛ إذ هو الموجب والأمر والناهي وكيف يتهدف لإيجاب أو يتعرّض للزوم وخطاب؟ والمراد بالواجب أحد أمرين: إما الفعل الذي في تركه ضرر إما آجل: كما يقال يجب على العبد أن يطيع الله حتى لا يعذبه في الآخرة بالنار، أو ضرر عاجل: كما يقال يجب على العطشان أن يشرب حتى لا يموت. وإما أن يراد به الذي يؤدي عدمه إلى محال كما يقال: وجود المعلوم واجب إذ عدمه يؤدي إلى محال وهو أن يصير العلم جهلاً، فإن أراد الخصم بأن الخلق واجب على الله بالمعنى الأول فقد عرّضه للضرر وإن أراد به المعنى الثاني فهو مسلم؛ إذ بعد سبق العلم لا بد من وجود المعلوم، وإن أراد به معنى ثالثاً فهو غير مفهوم. وقوله: «يجب لمصلحة عباده» كلام فاسد فإنه إذا لم يتضرر بترك مصلحة العباد لم يكن للوجوب في حقه معنى. ثم إن مصلحة العباد في أن يخلقهم في الجنة فأما أن يخلقهم في دار البلايا ويعرّضهم للخطايا ثم يهدفهم لخطر العقاب وهول العرض والحساب فما في ذلك غبطة عند ذوي الأبواب.

الأصل الخامس: أنه يجوز على الله سبحانه أن يكلف الخلق ما لا يطيقونه - خلافاً للمعتزلة - ولو لم يجز ذلك لاستحال سؤال دفعه وقد سألوا ذلك فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] ولأن الله تعالى أخبر نبيه بأن أبا جهل لا يصدقه، ثم أمره بأن يأمره بأن يصدقه في جميع أقواله وكان من جملة أقواله أنه لا يصدقه، فكيف يصدقه في أنه لا يصدقه وهل هذا إلا محال وجوده؟

الأصل السادس: أن لله عز وجل إيلام الخلق وتعذيبهم من غير جرم سابق ومن غير ثواب لاحق خلافاً للمعتزلة، لأنه متصرف في ملكه ولا يتصور أن يعدو تصرفه ملكه، والظلم هو عبارة عن التصرف في ملك الغير بغير إذنه وهو محال على الله تعالى، فإنه لا يصادف لغيره ملكاً حتى يكون تصرفه فيه ظلماً؛ ويدل على جواز ذلك وجوده، فإن ذبح البهائم إيلام لها وما صب عليها من أنواع العذاب من جهة الآدميين لم يتقدمها جريمة.

فإن قيل: إن الله تعالى يحشرها ويجازيها على قدر ما قاسته من الآلام ويجب ذلك على الله سبحانه؟ فقول: من زعم أنه يجب على الله إحياء كل نملة وطئت وكل بقعة عركت حتى يشيها على آلامها فقد خرج عن الشرع والعقل إذ يقال وصف الثواب والحشر بكونه واجباً عليه إن كان المراد به أنه يتضرر بتركه فهو محال، وإن أريد به غيره فقد سبق أنه غير مفهوم إذ خرج عن

المعاني المذكورة للواجب.

الأصل السابع: أنه تعالى يفعل لعباده ما يشاء فلا يجب عليه رعاية الأصلح لعباده لما ذكرناه من أنه لا يجب عليه سبحانه شيء، بل لا يعقل في حقه الوجوب فإنه ﴿لَا يَسْتَلْ عَنَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] وليت شعري بما يجيب المعتزلي في قوله: «إن الأصلح واجب عليه» في مسألة نعرضها عليه: وهو أن يفرض مناظرة في الآخرة بين صبي وبين بالغ ماما مسلمين، فإن الله سبحانه يزيد في درجات البالغ ويفضله على الصبي لأنه تعب بالإيمان والطاعات بعد البلوغ، ويجب عليه ذلك - عند المعتزلي - فلو قال الصبي: يا رب لِمَ رفعت منزلته عليّ؟ فيقول: لأنه بلغ واجتهد في الطاعات، ويقول الصبي: أنت أمتني في الصبا فكان يجب عليك أن تديم حياتي حتى أبلغ فأجتهد فقد عدلت عن العدل في التفضل عليه بطول العمر له دوني فلم فضلت؟ فيقول الله تعالى: لأنني علمت أنك لو بلغت لأشركت أو عصيت فكان الأصلح لك الموت في الصبا - هذا عذر المعتزلي عن الله عز وجل - وعند هذا ينادي الكفار من دركات لظى ويقولون:

يا رب أما علمت أننا إذا بلغنا أشركنا فهلا أمتنا في الصبا فإننا رضينا بما دون منزلة الصبي المسلم؟ فيماذا يجب عن ذلك وهل يجب عند هذا إلا القطع بأن الأمور الإلهية تتعالى بحكم الجلال عن أن توزن بميزان أهل الاعتزال.

فإن قيل: مهما قدر على رعاية الأصلح للعباد ثم سلط عليهم أسباب العذاب كان ذلك قبيحاً لا يليق بالحكمة؟ قلنا: القبيح ما لا يوافق الغرض حتى إنه قد يكون الشيء قبيحاً عند شخص حسناً عند غيره إذا وافق غرض أحدهما دون الآخر حتى يستقبح قتل الشخص أولياؤه ويستحسنه أعداؤه. فإن أريد بالقبيح ما لا يوافق غرض الباري سبحانه فهو محال إذ لا غرض له فلا يتصور منه قبيح كما لا يتصور منه ظلم إذ لا يتصور منه التصرف في ملك الغير. وإن أريد بالقبيح ما لا يوافق غرض الغير فليَمَ قلتم إن ذلك عليه محال؟ وهل هذا إلا مجرد تشبه يشهد بخلافه ما قد فرضناه من مخاصمة أهل النار؟ ثم الحكيم معناه العالم بحقائق الأشياء القادر على إحكام فعلها على وفق إرادته، وهذا من أين يوجب رعاية الأصلح؟ وأما الحكيم منا يراعي الأصلح نظراً لنفسه ليستفيد به في الدنيا ثناء وفي الآخرة ثواباً أو يدفع به عن نفسه آفة. وكل ذلك محال على الله سبحانه وتعالى.

الأصل الثامن: أن معرفة الله سبحانه وطاعته واجبة بإيجاب الله تعالى وشرعه لا بالعقل - خلافاً للمعتزلة - لأن العقل وإن أوجب الطاعة فلا يخلو إما أن يوجبها لغير فائدة وهو محال فإن العقل لا يوجب العبث، وإما أن يوجبها لفائدة وغرض وذلك لا يخلو إما أن يرجع إلى المعبود وذلك محال في حقه تعالى، فإنه يتقدس عن الأغراض والفوائد بل الكفر، والإيمان والطاعة والعصيان في حقه تعالى سيان، وإما أن يرجع ذلك إلى غرض العبد وهو أيضاً محال لأنه لا غرض له في الحال، بل يتعب به وينصرف عن الشهوات لسببه وليس في المآل إلا الشواب

والعقاب. ومن أين يعلم أن الله تعالى يثيب على المعصية والطاعة ولا يعاقب عليهما مع أن الطاعة والمعصية في حقه يتساويان، إذ ليس له إلى أحدهما ميل ولا به لأحدهما اختصاص وإنما عرف تمييز ذلك بالشرع، ولقد زل من أخذ هذا من المقايضة بين الخالق والمخلوق حيث يفرق بين الشكر والكفران لما له من الارتياح والاهتزاز والتلذذ بأحدهما دون الآخر.

فإن قيل: فإذا لم يجب النظر والمعرفة إلا بالشرع والشرع لا يستقر ما لم ينظر المكلف فيه؛ فإذا قال المكلف للنبي: إن العقل ليس يوجب على النظر والشرع لا يثبت عندي إلا بالنظر ولست أقدم على النظر، أدى ذلك إلى إفحام الرسول ﷺ؟ قلنا: هذا يضاهي قول القائل للواقف في موضع من المواضع: إن وراءك سبعا ضاريا فإن لم تبرح عن المكان قتلك وإن التفت وراءك ونظرت عرفت صدقي، فيقول الواقف: لا يثبت صدقك ما لم ألتفت ورائي ولا ألتفت ورائي، ولا أنظر ما لم يثبت صدقك؛ فيدل هذا على حماقة هذا القائل وتهدفه للهلاك ولا ضرر فيه على الهادي المرشد؛ فكذلك النبي ﷺ يقول: «إِنَّ وَرَاءَكُمْ الْمَوْتَ وَدُونَهُ السَّبَاعُ الضَّارِيَةُ وَالنَّيِّرَانُ الْمُخْرِقَةُ إِنْ لَمْ تَأْخُذُوا مِنْهَا حِذْرًا كُمْ وَتَعْرِفُوا لِي صِدْقِي بِالْإِثْقَاتِ إِلَى مُعْجِزَتِي وَإِلَّا هَلَكْتُمْ، فَمَنْ التَفَتَ عَرَفَ وَاحْتَرَزَ وَنَجَا، وَمَنْ لَمْ يَلْتَفِتْ وَأَصْرَهُ هَلَكٌ وَتَرَدَّى وَلَا ضَرَرَ عَلَيَّ إِنْ هَلَكَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، وَإِنَّمَا عَلَيَّ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ»، فالشرع يعرف وجود السباع الضارية بعد الموت. والعقل يفيد فهم كلامه والإحاطة بإمكان ما يقوله في المستقبل. والطبع يستحث على الحذر من الضرر، ومعنى كون الشيء واجبا أن في تركه ضررا، ومعنى كون الشرع موجبا أنه معرف للضرر المتوقع فإن العقل لا يهدي إلى التهدف للضرر بعد الموت عند اتباع الشهوات، فهذا معنى الشرع والعقل وتأثيرهما في تقدير الواجب، ولولا خوف العقاب على ترك ما أمر به لم يكن الوجوب ثابتا، إذ لا معنى للواجب إلا ما يرتبط بتركة ضرر في الآخرة.

الأصل التاسع: أنه ليس يستحيل بعثه الأنبياء عليهم السلام - خلافا للبراهمة - حيث قالوا: لا فائدة في بعثهم إذ في العقل مندوحة عنهم لأن العقل لا يهدي إلى الأفعال المنجية في الآخرة كما لا يهدي إلى الأدوية المفيدة للصحة، فحاجة الخلق إلى الأنبياء كحاجتهم إلى الأطباء ولكن يعرف صدق الطبيب بالتجربة ويعرف صدق النبي بالمعجزة.

الأصل العاشر: أن الله سبحانه قد أرسل محمدا ﷺ خاتما للنبيين وناسخا لما قبله من شرائع اليهود والنصارى والصابئين؟ وأيده بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة كانشقاق القمر^(١)، وتسبيح الحصى^(٢)، وإنطاق العجماء^(٣)، وما تفجر من بين أصابعه من الماء.

(١) حديث «انشقاق القمر». متفق عليه من حديث أنس وابن مسعود وابن عباس. [حديث أنس في البخاري: ٣٦٣٧، مسلم: ٢٨٠٢].

(٢) حديث «تسبيح الحصى». أخرجه البيهقي في دلائل النبوة من حديث أبي ذر. وقال: صالح بن أبي الأخضر ليس بالحافظ، والمحفوظ رواية رجل من بني سليم لم يسم عن أبي ذر.

(٣) صحيح: حديث «إنطاق العجماء». أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد صحيح من حديث يعلى بن مرة في البعير الذي شكأ إلى النبي ﷺ أهله. وقد ورد في كلام الضب والذئب والحمرة أحاديث رواها البيهقي في

ومن آياته الظاهرة التي تحدى بها - مع كافة العرب - القرآن العظيم فإنهم مع تميزهم بالفصاحة والبلاغة تهدفوا لسبه ونهيه وقتله وإخراجه - كما أخبر الله عز وجل - عنهم ولم يقدرُوا على معارضته بمثل القرآن، إذ لم يكن في قدرة البشر الجمع بين جزالة القرآن ونظمه، هذا مع ما فيه من أخبار الأولين مع كونه أميًا غير ممارس للكتب والإنباء عن الغيب في أمور تحقق صدقه فيها في الاستقبال كقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُخْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وكقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا إِلَهُ الْإِنسَانِ إِلَهٌ وَاحِدٌ ۚ عَلَيْهِ يَرْجِعُ أَمْرُكُمْ ۚ وَلَٰكِن مَّا أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] وفي موضع آخر: ﴿وَهُمْ قَوْمٌ مُّزَّاهُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] وفي موضع آخر: ﴿وَهُمْ قَوْمٌ مُّزَّاهُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] ووجه دلالة المعجزة على صدق الرسل أن كل ما عجز عنه البشر لم يكن إلا فعلًا لله تعالى. فمهما كان مقرونًا بتحدي النبي ﷺ ينزل منزلة قوله: «صدقت» وذلك مثل القائم بين يدي الملك المدعي على رعيته أنه رسول الملك إليهم فإنه مهما قال للملك: إن كنت صادقًا فقم على سريرك ثلاثًا واقعد - على خلاف عادتك - ففعل الملك ذلك حصل للحاضرين علم ضروري بأن ذلك نازل منزلة قوله: «صدقت».

الركن الرابع في السمعيات وتصديقه ﷺ فيما أخبر عنه ومداحه على عشرة أصول

الأصل الأول: الحشر والنشر^(١). وقد ورد بهما الشرع وهو حق والتصديق بهما واجب لأنه في العقل ممكن؛ ومعناه الإعادة بعد الإفناء وذلك مقدور لله تعالى كابتداء الإنشاء قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْطِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ﴾ [يس: ٧٨-٧٩] فاستدل بالابتداء على الإعادة. وقال عز وجل: ﴿مَّا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفَافٍ وَاحِدَةً﴾ [لقمان: ٢٨] والإعادة ابتداء ثان فهو ممكن كالابتداء الأول.

الأصل الثاني: سؤال منكر ونكير^(٢)، وقد وردت به الأخبار فيجب التصديق به لأنه ممكن إذ ليس يستدعي إلا إعادة الحياة إلى جزء من الأجزاء الذي به فهم الخطاب، وذلك ممكن في نفسه ولا يدفع ذلك ما يشاهد من سكون أجزاء الميت وعدم سماعنا للسؤال له، فإن النائم ساكن بظاهره ويدرك بباطنه من الآلام واللذات ما يحس بتأثيره عند التنبه، وقد كان رسول الله ﷺ يسمع كلام جبريل عليه السلام ويشاهده ومن حوله لا يسمعون ولا يرونه^(٣)،

الدلائل. [انظر الصحيحة: ٤٨٥، صحيح الترغيب: ٢٢٧٠].

(١) حديث «الحشر والنشر». أخرجه الشيخان من حديث ابن عباس «إنكم لمحشورون إلى الله...» الحديث ومن حديث سهل «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء...» الحديث ومن حديث عائشة «يحشرون يوم القيامة حفاة» ومن حديث أبي هريرة «يحشر الناس على ثلاث طرائق...» ولا ين ماجه من حديث ميمونة مولاة النبي ﷺ «أفتنا في بيت المقدس وأرض المحشر والمنشر...» الحديث وإسناده جيد. [حديث ابن عباس في البخاري: ٤٦٢٥، مسلم: ٢٨٦٠].

(٢) حديث «منكر ونكير». تقدم.

(٣) صحيح: حديث «كان يسمع كلام جبريل ويشاهده ومن حوله لا يسمعون ولا يرونه». أخرجه البخاري

ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء فإذا لم يخلق لهم السمع والرؤية لم يدر كوه.

الأصل الثالث : عذاب القبر. وقد ورد الشرع به قال الله تعالى: ﴿الْأَنَارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [هاسر: ٤٦] واشتهر عن رسول الله والسلف الصالح الاستعاذة من عذاب القبر^(١).

وهو ممكن فيجب التصديق به ولا يمنع من التصديق به تفرق أجزاء الميت في بطون السباع وحواصل الطيور؛ فإن المدرك لألم العذاب من الحيوان أجزاء مخصوصة يقدر الله تعالى على إعادة الإدراك إليها.

الأصل الرابع : الميزان. وهو حق. قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٣٣] وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ [المؤمنون: ١٠٢-١٠٣] الآية ووجهها أن الله تعالى يحدث في صحائف الأعمال وزناً بحسب درجات الأعمال عند الله تعالى فتصير مقادير أعمال العباد معلومة للعباد حتى يظهر لهم العدل في العقاب أو الفضل في العفو وتضعيف الثواب.

الأصل الخامس : الصراط، وهو جسر ممدود على متن جهنم أرق من الشعرة وأحد من السيف. قال الله تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَنِيمِ﴾ [٣٥] وَقَفُّوهُمْ إِنْهُمْ مَسْئُولُونَ [٣٦] [الصافات: ٢٣-٢٤] وهذا ممكن فيجب التصديق به فإن القادر على أن يطير الطير في الهواء قادر على أن يسير الإنسان على الصراط.

الأصل السادس : أن الجنة والنار مخلوقتان قال الله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [ال عمران: ١٣٣] فقولته تعالى: ﴿أُعِدَّتْ﴾ [البقرة: ٢٤] دليل على أنها مخلوقة فيجب إجراؤه على الظاهر إذ لا استحالة فيه، ولا يقال لا فائدة في خلقهما قبل يوم الجزاء لأن الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

الأصل السابع : أن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم، ولم يكن نص رسول الله ﷺ على إمام أصلاً؛ إذ لو كان لكان أولى بالظهور من نصبه آحاد الولاة والأمراء على الجنود في البلاد ولم يخف ذلك فكيف خفي هذا؟ وإن ظهر فكيف اندرس حتى لم ينقل إلينا؟ فلم يكن أبو بكر إماماً إلا بالاختيار والبيعة، وأما تقدير النص على غيره فهو نسبة للصحابة كلهم إلى مخالفة رسول الله ﷺ وخرق الإجماع، وذلك مما لا يستجریء على اختراعه إلا الروافض، واعتقاد أهل السنة تركية لجميع الصحابة والثناء عليهم

ومسلم من حديث عائشة قالت: «قال رسول الله ﷺ يوماً: يا عائشة هذا جبريل يقرئك السلام، فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا أرى» قلت: وهذا هو الأغلب ولا فقد رأى جبريل جماعة من الصحابة منهم عمر وابنه عبد الله وكعب بن مالك وغيرهم. [البخاري: ٣٧٦٨، مسلم: ٢٤٤٧].

(١) صحيح: حديث «استعاذ من عذاب القبر». أخرجاه من حديث أبي هريرة وعائشة وقد تقدم. [حديث أبي هريرة في البخاري: ١٣٧٧، مسلم: ٥٨٨].

كما أثنى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ وما جرى بين معاوية وعلي رضي الله عنهما كان مبنياً على الاجتهاد لا منازعة من معاوية في الإمامة؛ إذ ظن علي رضي الله عنه أن تسليم قتلة عثمان مع كثرة عشائرتهم واختلاطهم بالعسكر يؤدي إلى اضطراب أمر الإمامة في بدايتها فرأى التأخير أصوب، وظن معاوية أنّ تأخير أمرهم مع عظم جنايتهم يوجب الإغراء بالأئمة ويعرض الدماء للسفك. وقد قال أفاضل العلماء: كل مجتهد مصيب. وقال قائلون: المصيب واحد ولم يذهب إلى تخطئة عليّ ذو تحصيل أصلاً.

الأصل الثامن: أن فضل الصحابة رضي الله عنهم على حسب ترتيبهم في الخلافة إذ حقيقة الفضل ما هو فضل عند الله عز وجل وذلك لا يطلع عليه إلا رسول الله ﷺ. وقد ورد في الثناء على جميعهم آيات وأخبار كثيرة^(١)، وإنما يدرك دقائق الفضل والترتيب فيه المشاهدون للوحي والتنزيل بقرائن الأحوال ودقائق التفصيل، فلولا فهمهم ذلك لما رتبوا الأمر كذلك إذ كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يصرفهم عن الحق صارف.

الأصل التاسع: أنّ شرائط الإمامة بعد الإسلام والتكليف خمسة: الذكورة، والورع، والعلم، والكفاية، ونسبة قريش؛ لقوله ﷺ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»^(٢) وإذا اجتمع عدد من الموصوفين بهذه الصفات فالإمام من انعقدت له البيعة من أكثر الخلق، والمخالف للأكثر باغ يجب رده إلى الانقياد إلى الحق.

الأصل العاشر: أنه لو تعذر وجود الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة وكان في صرفه إثارة فتنة لا تطاق حكمنا بانعقاد إمامته، لأننا بين أن نحرك فتنة بالاستبدال، فما يلقي المسلمون فيه من الضرر يزيد على ما يفوتهم من نقصان هذه الشروط التي أثبتت لمزية المصلحة فلا يهدم أصل المصلحة شغفاً بمزاياها كالذي يبني قصرًا ويهدم مصرًا وبين أن نحكم بخلو البلاد عن الإمام وبفساد الأقضية وذلك محال. ونحن نقضي بنفوذ قضاء أهل البغي في بلادهم لمسيس حاجتهم، فكيف لا نقضي بصحة الإمامة عند الحاجة والضرورة؟ فهذه الأركان الأربعة الحاوية للأصول الأربعين هي قواعد العقائد فمن اعتقدها كان موافقاً لأهل السنة ومبايناً لرهط البدعة. فالله تعالى يستدنا بتوفيقه ويهدينا إلى الحق وتحقيقه بمنه وسعة جوده وفضله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وكل عبد مصطفى.

* * *

(١) حديث «الثناء على الصحابة». تقدم.

(٢) صحيح: حديث «الأئمة من قريش». أخرجه النسائي من حديث أنس والحاكم من حديث ابن عمر. [انظر صحيح الجامع: ٢٧٥٧، الإرواء: ٥٢٠].

الفصل الرابع

اختلفوا في أن الإسلام هو الإيمان أو غيره وإن كان غيره فهل هو منفصل عنه يوجد دونه أو مرتبط به يلزمه؟ فقل إنهما شيء واحد، وقيل إنهما شيان لا يتواصلان، وقيل إنهما شيان ولكن يرتبط أحدهما بالآخر. وقد أورد أبو طالب المكي في هذا كلاماً شديداً الاضطراب كثير التحويل، فلتهجم الآن على التصريح بالحق من غير تعريض على نقل ما لا تحصيل له، فنقول في هذا ثلاثة مباحث: بحث عن موجب اللفظين في اللغة، وبحث عن المراد بهما في إطلاق الشرع، وبحث عن حكمهما في الدنيا والآخرة، والبحث الأول لغوي، والثاني تفسيري، والثالث فقهي شرعي.

البحث الأول: في موجب اللغة؛ والحق فيه أن الإيمان عبارة عن التصديق؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق، والإسلام عبارة عن التسليم والاستسلام بالإذعان والانقياد وترك التمرد والإباء والعناد، وللتصديق محل خاص وهو القلب، واللسان ترجمان. وأما التسليم فإنه عام في القلب واللسان والجوارح، فإن كل تصديق بالقلب فهو تسليم وترك الإباء والجحود، وكذلك الاعتراف باللسان وكذلك الطاعة والانقياد بالجوارح. فموجب اللغة أن الإسلام أعم والإيمان أخص فكان الإيمان عبارة عن أشرف أجزاء الإسلام؛ فإذا كل تصديق تسليم وليس كل تسليم تصديقاً.

البحث الثاني: عن إطلاق الشرع؛ والحق فيه أن الشرع قد ورد باستعمالهما على سبيل الترادف والتوارد وورد على سبيل الاختلاف وورد على سبيل التداخل، أما الترادف ففي قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٥﴾ فَأَخْرَجْنَا فِيهَا عِبْرَتًا لِمَنْ يَتَذَكَّرُ ﴿٣٦﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦] ولم يكن بالاتفاق إلا بيت واحد، وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِن كُنتُمْ ءَامِنُونَ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤] وقال ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» ^(١) وسئل رسول الله ﷺ مرة عن الإيمان فأجاب بهذه الخمس ^(٢)، وأما الاختلاف؛ فقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ

(١) صحيح: حديث «بني الإسلام علي خمس». أخرجاه من حديث ابن عمر. [البخاري: ٨، مسلم: ١٦].

(٢) صحيح: حديث «سئل عن الإيمان فأجاب بهذه الخمس». أخرجه البيهقي في الاعتقاد من حديث ابن عباس في قصة وقد عبد القيس «تدرون ما الإيمان: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام» والحديث في الصحيحين لكن ليس فيه ذكر الحج وزاد «وأن تؤتوا خمساً من الغنم». [البخاري: ٥٣، مسلم: ١٧].

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» [الحجرات: ١٤] ومعناه استسلمنا في الظاهر، فأراد بالإيمان ها هنا التصديق بالقلب فقط وبالإسلام الاستسلام ظاهراً باللسان والجوارح، وفي حديث جبرائيل عليه السلام لما سأله عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالبعث بعد الموت وبالحساب وبالقدر خيره وشره، فقال: فما الإسلام؟ فأجاب بذكر الخصال الخمس»^(١) فعبر بالإسلام عن تسليم الظاهر بالقول والعمل. وفي الحديث عن سعد أنه رضي الله عنه: «أعطى رجلاً عطاء ولم يعط الآخر؛ فقال له سعد: يا رسول الله تركت فلاناً لم تعطه وهو مؤمن؟ فقال ﷺ: أو مسلم فأعاد عليه فأعاد رسول الله ﷺ»^(٢) وأما التداخل فما روي أيضاً أنه سئل «فكيف أي الأعمال أفضل؟ فقال ﷺ: الإسلام»، فقال: أي الإسلام أفضل، فقال ﷺ: الإيمان»^(٣) وهذا دليل على الاختلاف وعلى التداخل وهو أوفق الاستعمالات في اللغة، لأن الإيمان عمل من الأعمال وهو أفضلها، والإسلام هو تسليم إما بالقلب وإما باللسان وإما بالجوارح، وأفضلها الذي بالقلب وهو التصديق الذي يسمى إيماناً والاستعمال لهما على سبيل الاختلاف وعلى سبيل التداخل وعلى سبيل الترادف كله غير خارج عن طريق التجوز في اللغة. أما الاختلاف فهو أن يجعل الإيمان عبارة عن التصديق بالقلب فقط وهو موافق للغة، والإسلام عبارة عن التسليم ظاهراً وهو أيضاً موافق للغة، فإن التسليم ببعض محال التسليم ينطلق عليه اسم التسليم، فليس من شرط حصول الاسم عموم المعنى لكل محل يمكن أن يوجد المعنى فيه، فإن من لمس غيره ببعض بدنه يسمى لامساً وإن لم يستغرق جميع بدنه، فإطلاق اسم الإسلام على التسليم الظاهر عند عدم تسليم الباطن مطابق للسان وعلى هذا الوجه جرى قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] وقوله ﷺ في حديث سعد: «أو مُسْلِم» لأنه فضل أحدهما على الآخر، ويريد بالاختلاف تفاضل المسلمين. وأما التداخل فموافق أيضاً للغة في خصوص الإيمان وهو أن يجعل الإسلام عبارة عن التسليم بالقلب والقول والعمل جميعاً، والإيمان عبارة عن بعض ما دخل في الإسلام وهو التصديق بالقلب وهو الذي عنينه بالتداخل وهو موافق للغة في خصوص الإيمان وعموم الإسلام للكل، وعلى هذا خرج قوله: «الإيمان» في جواب قول السائل «أي الإسلام أفضل» لأنه جعل الإيمان خصوصاً من الإسلام فأدخله فيه، وأما استعماله فيه على سبيل الترادف بأن يجعل الإسلام عبارة

(١) صحيح: حديث جبريل لما سأله عن الإيمان «فقال أن تؤمن بالله وملائكته». أخرجه من حديث أبي هريرة ومسلم من حديث عمر دون ذكر «الحساب» فرواه البيهقي في البعث وقد تقدم. [حديث أبي هريرة في البخاري: ٥٠، مسلم: ٩، ١٠، وحديث عمر في مسلم: ٨].

(٢) حديث سعد «أعطى رجلاً عطاء ولم يعط الآخر فقال له سعد: يا رسول الله». أخرجه بنحوه. [البخاري: ٢٧، مسلم: ١٥٠].

(٣) صحيح بشواهده: حديث «مثل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: الإسلام، فقال: أي الإسلام أفضل؟ فقال: الإيمان». أخرجه أحمد والطبراني من حديث عمرو بن عنبسة بالشرط الأخير «فقال: يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان» وإسناده صحيح. [انظر تخريج كتاب الإيمان لابن تيمية].

عن التسليم بالقلب والظاهر جميعًا فإن كل ذلك تسليم وكذا الإيمان ويكون التصرف في الإيمان على الخصوص بتعميمه وإدخال الظاهر في معناه وهو جائز لأن تسليم الظاهر بالقول والعمل ثمرة تصديق الباطن ونتيجته، وقد يطلق اسم الشجر ويراد به الشجر مع ثمره على سبيل التسامح فيصير بهذا القدر من التعميم مرادًا لاسم الإسلام ومطابقًا له فلا يزيد عليه ولا ينقص؛ وعليه خرج قوله: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٦] .

البحث الثالث: عن الحكم الشرعي. والإسلام والإيمان حكمان أخروي ودنيوي. أما الأخروي: فهو الإخراج من النار ومنع التخليد إذ قال رسول الله ﷺ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ»^(١). وقد اختلفوا في أن هذا الحكم على ماذا يترتب؟ وعبروا عنه بأن الإيمان ماذا هو؟ فمن قائل إنه مجرد العقد، ومن قائل يقول إنه عقد بالقلب وشهادة باللسان، ومن قائل يزيد ثالثًا وهو العمل بالأركان، ونحن نكشف الغطاء عنه ونقول من جمع بين هذه الثلاثة فلا خلاف في أن مستقره الجنة وهذه درجة.

الدرجة الثانية: أن يوجد اثنان وبعض الثالث - وهو القول والعقد وبعض الأعمال - ولكن ارتكب صاحبه كبيرة أو بعض الكبائر؛ فعند هذا قالت المعتزلة: خرج بهذا عن الإيمان ولم يدخل في الكفر بل اسمه فاسق وهو على منزلة بين المنزلتين وهو مخلد في النار؛ وهذا باطل كما سنذكره.

الدرجة الثالثة: أن يوجد التصديق بالقلب والشهادة باللسان دون الأعمال بالجوارح، وقد اختلفوا في حكمه، فقال أبو طالب المكي: العمل بالجوارح من الإيمان ولا يتم دونه وادعى الإجماع فيه واستدل بأدلة تشعر بنقيض غرضه كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥] إذ هذا يدل على أن العمل وراء الإيمان لا من نفس الإيمان وإلا فيكون العمل في حكم المعاد؟ والعجب أنه ادعى الإجماع في هذا وهو مع ذلك ينقل قوله ﷺ: «لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ إِلَّا بَعْدَ جُحُودِهِ لِمَا أَقْرَبَهُ»^(٢) وينكر على المعتزلة قولهم بالتخليد في النار بسبب الكبائر؛ والقائل بهذا قائل بنفس مذهب المعتزلة؛ إذ يقال له: من صدق بقلبه وشهد بلسانه ومات في الحال فهل هو في الجنة؟ فلا بد أن يقول نعم، وفيه حكم بوجود الإيمان دون العمل، فنزيد ونقول لو بقي حيًا حتى دخل عليه وقت صلاة واحدة فتركها ثم مات أو زنى ثم مات، فهل يخلد في النار؟ فإن قال نعم فهو مراد المعتزلة، وإن قال لا فهو تصريح بأن العمل ليس ركنًا

(١) صحيح: حديث «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان». أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري في الشفاعة، وفيه «أذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه... الحديث» ولهما من حديث أنس «فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة - أو خردلة - من إيمان» لفظ البخاري «منهما» وله تعليقاً من حديث أنس «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من إيمان» وهو عندهما متصل بلفظ «خير» مكان «إيمان». [حديث أبي سعيد في البخاري: ٧٤٤٠، مسلم: ١٨٣].

(٢) حديث «لا تكفروا أحداً إلا بعد جحوده لما أقر به». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد «لن يخرج أحد من الإيمان إلا بجحود ما دخل فيه» وإسناده ضعيف.

من نفس الإيمان ولا شرطاً في وجوده ولا في استحقاق الجنة به، وإن قال أردت به أن يعيش مدة طويلة ولا يصلي ولا يقدم على شيء من الأعمال الشرعية، فنقول فما ضبط تلك المدة، وما عدد تلك الطاعات التي بتركها يبطل الإيمان، وما عدد الكبائر التي بارتكابها يبطل الإيمان؟ وهذا لا يمكن التحكم بتقديره ولم يصبر إليه صائر أصلاً.

الدرجة الرابعة: أن يوجد التصديق بالقلب قبل أن ينطق باللسان أو يشتغل بالأعمال ومات، فهل نقول مات مؤمناً بينه وبين الله تعالى؛ وهذا مما يختلف فيه ومن شرط القول لتمام الإيمان يقول هذا مات قبل الإيمان وهو فاسد إذ قال ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ»، وهذا قلبه طافح بالإيمان فكيف يخلد في النار؟ ولم يشترط في حديث جبريل عليه السلام للإيمان إلا التصديق بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر كما سبق.

الدرجة الخامسة: أن يصدق بالقلب ويساعده من العمر مهلة النطق بكلمتي الشهادة وعلم وجوبها، ولكنه لم ينطق بها فيحتمل أن يجعل امتناعه عن النطق كامتناعه عن الصلاة، ونقول هو مؤمن غير مخلد في النار، والإيمان هو التصديق المحض واللسان ترجمان الإيمان فلا بد أن يكون الإيمان موجوداً بتمامه قبل اللسان حتى يترجمه اللسان وهذا هو الأظهر؛ إذ لا مستند إلا اتباع موجب الألفاظ ووضع اللسان أن الإيمان هو عبارة عن التصديق بالقلب. وقد قال ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ»، ولا ينعدم الإيمان من القلب بالسكوت عن النطق الواجب كما لا ينعدم بالسكوت عن الفعل الواجب، وقال قائلون: القول ركن إذ ليس كلمتا الشهادة إخباراً عن القلب، بل هو إنشاء عقد آخر وابتداء شهادة والتزام الأول أظهر، وقد غلا في هذا طائفة المرجئة فقالوا: هذا لا يدخل النار أصلاً وقالوا: إن المؤمن وإن عصى فلا يدخل النار وسنبطل ذلك عليهم.

الدرجة السادسة: أن يقول بلسانه «لا إله إلا الله محمد رسول الله» ولكن لم يصدق بقلبه فلا نشك في أن هذا في حكم الآخرة من الكفار وأنه مخلد في النار، ولا نشك في أنه في حكم الدنيا للذي يتعلق بالأئمة والولاء من المسلمين لأن قلبه لا يطلع عليه، وعلينا أن نزن به أنه ما قاله بلسانه إلا وهو منطوق عليه في قلبه وإنما نشك في أمر ثالث وهو الحكم الديني فيما بينه وبين الله تعالى، وذلك بأن يموت له في الحال قريب مسلم ثم يصدق بعد ذلك بقلبه ثم يستفتي ويقول: كنت غير مصدق بالقلب حالة الموت والميراث الآن في يدي فهل يحل لي ببني وبين الله تعالى؟ أو نكح مسلمة ثم صدق بقلبه هل تلزمه إعادة النكاح؟ هذا محل نظر فيحتمل أن يقال أحكام الدنيا منوطة بالقول الظاهر ظاهراً وباطناً، ويحتمل أن يقال تناط بالظاهر في حق غيره لأن باطنه غير ظاهر لغيره وباطنه ظاهر له في نفسه بينه وبين الله تعالى، والأظهر والعلم عند الله تعالى أنه لا يحل له ذلك الميراث ويلزمه إعادة النكاح، ولذلك كان حذيفة رضي الله عنه لا يحضر جنازة من يموت من المنافقين، وعمر رضي الله عنه يراعي ذلك منه فلا

يحضر إذا لم يحضر حذيفة رضي الله عنه، والصلاة فعل ظاهر في الدنيا وإن كانت من العبادات. والتوقي عن الحرام أيضًا من جملة ما يجب لله كالصلاة لقوله ﷺ: «طَلَبَ الْحَلَالِ فَرِيضَةً بَعْدَ الْفَرِيضَةِ»، وليس هذا مناقضًا لقولنا: إن الإرث حكم الإسلام وهو الاستسلام بل الاستسلام التام هو ما يشمل الظاهر والباطن، وهذه مباحث فقهية ظنية تبنى على ظواهر الألفاظ والعمومات والأقيسة فلا ينبغي أن يظن القاصر في العلوم أن المطلوب فيه القطع من حيث جرت العادة بإيراده في فن الكلام الذي يطلب فيه القطع فما أفلح من نظر إلى العادات والمراسم في العلوم.

فإن قلت: فما شبهة المعتزلة والمرجئة وما حجة بطلان قولهم؟ فأقول: شبهتهم عمومات القرآن؛ أما المرجئة فقالوا لا يدخل المؤمن النار وإن أتى بكل المعاصي لقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ بِخَسَا وَلَا رَهَقًا ۝﴾ [الجن: ١٣] ولقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ۝﴾ [الحديد: ١٩] الآية، ولقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا ۝﴾ [الملك: ٨] إلى قوله: ﴿فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ۝﴾ [الملك: ٩] فقوله: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ ۝﴾ [الملك: ٨] عام فينبغي أن يكون من ألقى في النار مكذبًا، ولقوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ۝﴾ [الذي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ۝] [الليل: ١٥-١٦] وهذا حصر وإثبات ونفي، ولقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَجَعِ يَوْمٍذٍ ءَامِنُونَ ۝﴾ [النمل: ٨٩] فالإيمان رأس الحسنات، ولقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝﴾ [الكهف: ٣٠] ولا حجة لهم في ذلك فإنه حيث ذكر الإيمان في هذه الآيات أريد به الإيمان مع العمل إذ بينا أن الإيمان قد يطلق ويراد به الإسلام وهو الموافقة بالقلب والقول والعمل، ودليل هذا التأويل أخبار كثيرة في معاقبة العاصين ومقادير العقاب، وقوله ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ». فكيف يخرج إذا لم يدخل؟ ومن القرآن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۝﴾ [النساء: ٤٨] والاستثناء بالمشيئة يدل على الانقسام. وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقِصْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ۝﴾ [الجن: ٢٣] وتخصيصه بالكفر تحكم، وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ ۝﴾ [الشورى: ٤٥] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ۝﴾ [النمل: ٩٠] فهذه العمومات في معارضة عموماتهم ولا بد من تسليط التخصيص والتأويل على الجانبين لأن الأخبار مصرحة بأن العصاة يعذبون^(١) بل قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْكُرُوا إِلَّا وَارِدُهَا ۝﴾ [إبريم: ٧١] كالصریح في أن ذلك لا بد منه للكل إذ لا يخلو مؤمن عن ذنب يرتكبه، وقوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ۝﴾ [الذي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ۝] [الليل: ١٥-١٦] أراد به من جماعة مخصوصين أو أراد بالأشقى شخصًا معينًا أيضًا وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا ۝﴾ [الملك: ٨] أي فوج من الكفار، وتخصيص

(١) صحيح: حديث «تعذيب العصاة». أخرجه البخاري من حديث أنس «ليصين أقواما سفع من النار بذنوب أصابوها... الحديث» ويأتي في ذكر الموت عدة أحاديث. [البخاري: ٧٤٥٠].

العمومات قريب. ومن هذه الآية وقع للأشعري وطائفة من المتكلمين إنكار صيغ العموم وأن هذه الألفاظ يتوقف فيها إلى ظهور قرينة تدل على معناها. وأما المعتزلة فشبهتهم قوله تعالى: ﴿لَيْفَى لَفْقَارٍ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أُنْهَدَى﴾ [طه: ٨٢] وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [العصر: ١-٣]. وقوله تعالى: ﴿وَلَن يَنْكُرَ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مریم: ٧١] ثم قال: ﴿ثُمَّ تَنَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [مریم: ٧٢] وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣] وكل آية ذكر الله عز وجل العمل الصالح فيها مقرونًا بالإيمان، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] وهذه العمومات أيضًا مخصوصة بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فينبغي أن تبقى له مشيئة في مغفرة ما سوى الشرك. وكذلك قوله عليه السلام: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ»، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠] فكيف يضيع أجر أصل الإيمان وجميع الطاعات بمعصية واحدة؟ وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] أي لإيمانه وقد ورد على مثل هذا السبب.

فإن قلت: فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل. وقد اشتهر عن السلف قولهم: الإيمان عقد وقول وعمل؛ فما معناه؟ قلنا: لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان لأنه مكمل له ومتمم كما يقال الرأس واليدان من الإنسان، ومعلوم أنه يخرج عن كونه إنسانًا بعدم الرأس ولا يخرج عنه بكونه مقطوع اليد، وكذلك يقال التسبيحات والتكبيرات من الصلاة وإن كانت لا تبطل بفقدها، فالتصديق بالقلب من الإيمان كالرأس من وجود الإنسان إذ ينعدم بعدهم وبقية الطاعات كالأطراف بعضها أعلى من بعض، وقد قال ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١) والصحابة رضي الله عنهم ما اعتقدوا مذهب المعتزلة في الخروج عن الإيمان بالزنى ولكن معناه غير مؤمن حقًا إيمانًا تامًا كاملاً كما يقال للعاجز المقطوع الأطراف هذا ليس بإنسان أي ليس له الكمال الذي هو وراء حقيقة الإنسانية.

مسألة:

فإن قلت: فقد اتفق السلف على أن الإيمان يزيد وينقص - يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية - فإذا كان التصديق هو الإيمان فلا يتصور فيه زيادة ولا نقصان؟

فأقول: السلف هم الشهود العدول وما لأحد عن قولهم عدول فما ذكره حق وإنما الشأن في فهمه، وفيه دليل على أن العمل ليس من أجزاء الإيمان وأركان وجوده، بل هو مزيد عليه يزيد به والزائد موجود والناقص موجود والشيء لا يزيد بذاته، فلا يجوز أن يقال الإنسان يزيد برأسه بل يقال يزيد بلحيته وسمنه، ولا يجوز أن يقال الصلاة تزيد بالركوع والسجود، بل تزيد

(١) صحيح: حديث «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٢٤٧٥، مسلم: ٥٧].

بالآداب والسنن، فهذا تصريح بأن الإيمان له وجود ثم بعد الوجود يختلف حاله بالزيادة والنقصان.

فإن قلت : فالإشكال قائم في أن التصديق كيف يزيد وينقص وهو خصلة واحدة؟ فأقول: إذا تركنا المداينة ولم نكثر بتشغيب من تشغب وكشفنا الغطاء ارتفع الإشكال فنقول: الإيمان اسم مشترك يطلق من ثلاثة أوجه.

الأول : أنه يطلق للتصديق بالقلب على سبيل الاعتقاد والتقليد من غير كشف وانسراح صدر وهو إيمان العوام بل إيمان الخلق كلهم إلا الخواص، وهذا الاعتقاد عقدة عن القلب تارة تشد وتقوى وتارة تضعف وتسترخي كالعقدة على الخيط مثلاً. ولا تستبعد هذا واعتبره باليهودي وصلابته في عقيدته التي لا يمكن نزوعه عنها بتخويف وتحذير ولا بتخييل ووعظ ولا تحقيق وبرهان، وكذلك النصراني والمبتدعة وفيهم من يمكن تشكيكه بأدنى كلام ويمكن استنزاله عن اعتقاده بأدنى استمالة أو تخويف مع أنه غير شاك في عقده كالأول ولكنهما متفاوتان في شدة التصميم. وهذا موجود في الاعتقاد الحق أيضاً، والعمل يؤثر في نماء هذا التصميم وزيادته كما يؤثر سقي الماء في نماء الأشجار، ولذلك قال الله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ يُمْنًا﴾ [التوبة: ١٢٤] وقال تعالى: ﴿لِيَزَادُوا يُمْنًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] وقال فيما يروى في بعض الأخبار: «الإيمان يزيد وينقص»^(١) وذلك بتأثير الطاعات في القلب وهذا لا يدركه إلا من راقب أحوال نفسه في أوقات المواظبة على العبادة والتجرد لها بحضور القلب مع أوقات الفتور وإدراك التفاوت في السكون إلى عقائد الإيمان في هذه الأحوال، حتى يزيد عقده استعصاء على من يريد حله بالتشكيك بل من يعتقد في اليتيم معنى الرحمة إذا عمل بموجب اعتقاده فمسح رأسه وتلطف به أدرك من باطنه تأكيد الرحمة وتضاعفها بسبب العمل؛ وكذلك معتقد التواضع إذا عمل بموجبه عملاً مقبلاً أو ساجداً لغيره أحس من قلبه بالتواضع عند إقدامه على الخدمة. وهكذا جميع صفات القلب تصدر منها أعمال الجوارح ثم يعود أثر الأعمال عليها فيؤكدها ويزيدها، وسيأتي هذا في ربيع المنجيات والمهلكات عند بيان وجه تعلق الباطن بالظاهر والأعمال بالعقائد والقلوب، فإن ذلك من جنس تعلق الملك بالملكوت وأعني بالملك عالم الشهادة المدرك بالحواس وبالملكوت عالم الغيب المدرك بنور البصيرة، والقلب من عالم الملكوت والأعضاء وأعمالها من عالم الملك. ولطف الارتباط ودقته بين العالمين انتهى إلى حد ظن بعض الناس اتحاد أحدهما بالآخر وظن آخرون أنه لا عالم إلا عالم الشهادة وهو هذه الأجسام المحسوسة. ومن أدرك الأمرين وأدرك تعددهما ثم ارتباطهما عبر عنه فقال:

رقّ الزجاج ورقّت الخمر وتشابها فتشاكل الأمر

(١) ضعيف جداً: حديث «الإيمان يزيد وينقص». أخرجه ابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث أبي هريرة، وقال ابن عدي: باطل فيه محمد بن أحمد بن حرب الملحي يعتمد الكذب، وهو عند ابن ماجه موقوف على أبي هريرة وابن عباس وأبي الدرداء. [ابن ماجه : ٧٥ ، وانظر ضعيف ابن ماجه].

فكأنما خمر ولا قدح وكأنما قدح ولا خمر

ولنرجع إلى المقصود؛ فإن هذا العلم خارج عن علم المعاملة ولكن بين العلمين أيضًا اتصال وارتباط، فلذلك ترى علوم المكاشفة تتسلق كل ساعة على علوم المعاملة إلى أن تنكشف عنها بالتكليف فهذا وجه زيادة الإيمان بالطاعة بموجب هذا الإطلاق، ولهذا قال علي كرم الله وجهه: إن الإيمان ليدو لمعة بيضاء فإذا عمل العبد الصالحات نمت فزادت حتى يبيض القلب كله، وإن النفاق ليدو نكتة سوداء فإذا انتهك الحرمات نمت وزادت حتى يسود القلب كله فيطبع عليه، فذلك الختم وتلا قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [المطففين: ١٤] الآية.

الإطلاق الثاني: أن يراد به التصديق والعمل جميعًا كما قال ﷺ: «الإيمان بضغ وسبعون بابًا»^(١) وقال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»، وإذا دخل العمل في مقتضى لفظ الإيمان لم تخف زيادته ونقصانه وهل يؤثر ذلك في زيادة الإيمان الذي هو مجرد التصديق؟ هذا فيه نظر. وقد أشرنا إلى أنه يؤثر فيه.

الإطلاق الثالث: أن يراد به التصديق اليقيني على سبيل الكشف وانسراح الصدر والمشاهدة بنور البصيرة، وهذا أبعد الأقسام عن قبول الزيادة ولكني أقول الأمر اليقيني الذي لا شك فيه تختلف طمأنينة النفس إليه فليس طمأنينة النفس إلى أن الاثنين أكثر من الواحد كطمأننتها إلى أن العالم مصنوع حادث، وإن كان لا شك في واحد منهما فإن اليقينيات تختلف في درجات الإيضاح ودرجات طمأنينة النفس إليها، وقد تعرضنا لهذا في فصل اليقين من كتاب العلم في باب علامات علماء الآخرة فلا حاجة إلى الإعادة. وقد ظهر في جميع الإطلاقات أن ما قالوه من زيادة الإيمان ونقصانه حق، وكيف لا وفي الأخبار: «أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ». وفي بعض المواضع في خبر آخر «مِثْقَالُ دِينَارٍ»^(٢) فأى معنى لاختلاف مقاديره إن كان ما في القلب لا يتفاوت؟

مسألة: فإن قلت: ما وجه قول السلف «أنا مؤمن إن شاء الله» والاستثناء شك والشك في الإيمان كفر، وقد كانوا كلهم يمتنعون عن جزم الجواب بالإيمان ويحترزون عنه. فقال سفيان الثوري رحمه الله: من قال أنا مؤمن عند الله فهو من الكذابين، ومن قال أنا مؤمن حقًا فهو بدعة، فكيف يكون كاذبًا وهو يعلم أنه مؤمن في نفسه، ومن كان مؤمنًا في نفسه كان مؤمنًا عند الله؟ كما أن من كان طويلًا وسخيًا في نفسه وعلم ذلك كان كذلك عند الله، وكذا من كان مسرورًا أو حزينًا أو سميحًا أو بصيرًا، ولو قيل للإنسان هل أنت حيوان: لم يحسن أن يقول أنا حيوان إن شاء الله. ولما قال سفيان ذلك قيل له فماذا نقول؟ قال: قولوا آمنا بالله وما أنزل

(١) صحيح: حديث «الإيمان بضغ وسبعون بابًا» وذكر بعد هذا فزاد فيه «أدناها إمطة الأذى عن الطريق». أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة «الإيمان بضغ وسبعون» زاد مسلم في رواية «وأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها» فذكره ورواه بلفظ المصنف الترمذي وصححه. [البخاري: ٩، مسلم: ٣٥، الترمذي: ٢٦١٤].
(٢) صحيح: حديث «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال دينار». متفق عليه من حديث أبي سعيد، وسيأتي في ذكر الموت وما بعده. [البخاري: ٧٤٤٠، مسلم: ١٨٣].

إلينا وأي فرق بين أن يقول آمنا بالله وما أنزل إلينا وبين أن يقول أنا مؤمن؟ وقيل للحسن: أمؤمن أنت؟ فقال إن شاء الله، فقيل له: لم تستثني يا أبا سعيد في الإيمان؟ فقال: أخاف أن أقول نعم فيقول الله سبحانه كذبت يا حسن فتحق علي الكلمة. وكان يقول: ما يؤمنني أن يكون الله سبحانه قد اطلع علي في بعض ما يكره فمقتني وقال اذهب لا قبلت لك عملاً؛ فأنا أعمل في غير معمل. وقال إبراهيم بن أدهم: إذا قيل لك أمؤمن أنت؟ فقل لا إله إلا الله، وقال مرة: قل أنا لا أشك في الإيمان وسؤالك إياي بدعة. وقيل لعلمة: أمؤمن أنت؟ قال: أرجو إن شاء الله. وقال الثوري: نحن مؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله وما ندرى ما نحن عند الله تعالى؟ فما معنى هذه الاستثناءات؟ فالجواب: أن هذا الاستثناء صحيح وله أربعة أوجه؛ وجهان مستندان إلى الشك لا في أصل الإيمان ولكن في خاتمته أو كماله، ووجهان لا يستندان إلى الشك.

الوجه الأول: الذي لا يستند إلى معارضة الشك: الاحتراز من الجزم خيفة ما فيه من تزكية النفس قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَرْكُؤُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢] وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] وقال تعالى: ﴿أَنْفُظَرُ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النساء: ٥٠] وقيل لحكيم: ما الصدق القبيح؟ فقال: ثناء المرء على نفسه. والإيمان من أعلى صفات المجد والجزم تزكية مطلقة وصيغة الاستثناء كأنها ثقل من عرف التزكية، كما يقال للإنسان أنت طبيب أو فقيه أو مفسر؟ فيقول: نعم إن شاء الله، لا في معرض التشكيك ولكن لإخراج نفسه عن تزكية نفسه فالصيغة صيغة التردد والتضعيف لنفس الخبر ومعناه التضعيف للآزم من لوازم الخبر وهو التزكية. وبهذا التأويل لو سئل عن وصف ذم لم يحسن الاستثناء.

الوجه الثاني: التأدب بذكر الله تعالى في كل حال وإحالة الأمور كلها إلى مشيئة الله سبحانه فقد أدب الله سبحانه نبيه ﷺ فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَاً﴾ [آل أن يشاء الله] [الكهف: ٢٣-٢٤] ثم لم يقتصر على ذلك فيما لا يشك فيه بل قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفنح: ٢٧] وكان الله سبحانه عالماً بأنهم يدخلون لا محالة وأنه شاءه، ولكن المقصود تعليمه ذلك فتأدب رسول الله ﷺ في كل ما كان يخبر عنه معلوماً كان أو مشكوكاً، حتى قال لما دخل المقابر: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»^(١) واللاحق بهم غير مشكوك فيه ولكن مقتضى الأدب ذكر الله تعالى وربط الأمور به. وهذه الصيغة دالة عليه حتى صار يعرف الاستعمال عبارة عن إظهار الرغبة والتمني، فإذا قيل لك إن فلاناً يموت سريعاً فتقول إن شاء الله فيفهم منه رغبتك لا تشكك، وإذا قيل لك فلان سيزول مرضه ويصح فتقول إن شاء الله بمعنى الرغبة فقد صارت الكلمة معدولة عن معنى التشكيك إلى معنى الرغبة، وكذلك العدول إلى معنى التأدب بذكر الله تعالى كيف كان الأمر.

(١) صحيح: حديث «لما دخل المقابر قال: السَّلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٢٤٩].

الوجه الثالث : مستنده الشك ومعناه أنا مؤمن حقاً إن شاء الله، إذ قال الله تعالى لقوم مخصوصين بأعيانهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] فانقسموا إلى قسمين ويرجع هذا إلى الشك في كمال الإيمان لا في أصله، وكل إنسان شك في كمال إيمانه وذلك ليس بكفر. والشك في كمال الإيمان حق من وجهين؛ أحدهما: من حيث إن النفاق يزيل كمال الإيمان وهو خفي لا تتحقق البراءة منه. والثاني: أنه يكمل بأعمال الطاعات ولا يدري وجودها على الكمال: أما العمل فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] فيكون الشك في هذا الصدق وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ كَذِبٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنبياء: ١٧] فيكون الشك في كمال الصدق. فشرط عشرين وصفاً كالوفاء بالعهد والصبر على الشدائد. ثم قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] وقد قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ﴾ [الحديد: ١٠] الآية. وقد قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [ال عمران: ١٦٣] وقال ﷺ: «الإيمان غريان وليأسه الثقوى»^(١). الحديث. وقال ﷺ: «الإيمان بضغ وسبعون باباً أذناها إماطة الأذى عن الطريق» ، فهذا ما يدل على ارتباط كمال الإيمان بالأعمال، وأما ارتباطه بالبراءة عن النفاق والشك الخفي فقله ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنْ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»^(٢) وفي بعض الروايات: «وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ» وفي حديث أبي سعيد الخدري: «القلوب أربعة: قلب أجرد وفيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن، وقلب مصفح فيه إيمان ونفاق فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدّها الماء العذب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدّها القيح والصديد فأى المادتين غلب عليه حكم له بها»^(٣) وفي لفظ آخر: «غلبت عليه ذهب به» وقال عليه السلام: «أَكْثَرُ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قُرَاؤُهَا»^(٤) وفي حديث: «الشُّرْكُ أَخْفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا»^(٥) وقال حذيفة رضي الله عنه: «كان الرجل يتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ يصير بها منافقاً إلى أن يموت وإنني لأسمعها من أحدكم في اليوم عشر

(١) موضوع: حديث «الإيمان غريان». تقدم في العلم. [انظر موضوعات الصنعاني ٣٦/١].

(٢) صحيح: حديث «أربع من كن فيه فهو منافق خالص». متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو. [البخاري: ٣٤، مسلم: ٥٨].

(٣) ضعيف مرفوعاً والصحيح موقوف: حديث «القلوب أربعة». أخرجه أحمد من حديث أبي سعيد وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه. [انظر الضعيفة: ٥١٦١، الإيمان لابن تيمية].

(٤) صحيح: حديث «أكثر منافي هذه الأمة قرأؤها». أخرجه أحمد والطبراني من حديث عتبة بن عمار. [انظر الصحيحة: ٧٥٠، صحيح الجامع: ١٢٠٣].

(٥) ضعيف جداً: حديث «الشرك أخفى في أمتي من ديب النمل على الصفا». أخرجه أبو يعلى وابن عسدي وابن حبان في الضعفاء من حديث أبي بكر وأحمد والطبراني نحوه من حديث أبي موسى، وسيأتي في ذم الجاه والرياء. [انظر الضعيفة: ٣٧٥٥، ضعيف الجامع: ٣٤٣٢].

مرات»^(١) وقال بعض العلماء: أقرب الناس من النفاق من يرى أنه بريء من النفاق. وقال حذيفة: المنافقون اليوم أكثر منهم على عهد النبي ﷺ، فكانوا إذ ذاك يخفونه وهم اليوم يظهرونه وهذا النفاق يضاد صدق الإيمان وكماله وهو خفي، وأبعد الناس منه من يتخوفه وأقربهم منه من يرى أنه بريء منه. فقد قيل للحسن البصري: يقولون أن لا نفاق اليوم، فقال: يا أخي لو هلك المنافقون لاستوحشتم في الطريق. وقال هو أو غيره: لو نبئت للمنافقين أذنان ما قدرنا أن نطأ على الأرض بأقدامنا، «وسمع ابن عمر رضي الله عنه رجلاً يتعرض للحجاج فقال: أرايت لو كان حاضرًا يسمع أكنت تتكلم فيه؟ فقال: لا، فقال: كنا نعد هذا نفاقًا على عهد رسول الله ﷺ»^(٢). وقال ﷺ: «مَنْ كَانَ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا جَعَلَهُ اللَّهُ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الْآخِرَةِ»، وقال أيضًا ﷺ: «شَرُّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَا يَبُوحُ وَيَأْتِي هُوَ لَا يَبُوحُ». وقيل للحسن: إن قومًا يقولون إنا لا نخاف النفاق، فقال: والله لأن أكون أعلم أنني بريء من النفاق أحب إلي من تلاع الأرض ذهبًا. وقال الحسن: إن من النفاق اختلاف اللسان والقلب، والسر والعلانية، والمدخل والمخرج. وقال رجل لحذيفة رضي الله عنه: إني أخاف أن أكون منافقًا، فقال: لو كنت منافقًا ما خفت النفاق إن المنافق قد أمن من النفاق. وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين ومائة - وفي رواية خمسين ومائة - من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخافون النفاق. وروي «أن رسول الله ﷺ كان جالسًا في جماعة من أصحابه فذكروا رجلاً وأكثروا الشئ عليه فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم الرجل ووجهه يقطر ماء من أثر الوضوء وقد علق نعله بيده وبين عينيه أثر السجود فقالوا: يا رسول الله هو هذا الرجل الذي وصفناه، فقال ﷺ: أَرَى عَلَى وَجْهِهِ شَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ، فجاء الرجل حتى سلم وجلس مع القوم، فقال: نَشَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ حِينَ أَشْرَفْتَ عَلَى الْقَوْمِ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ خَيْرٌ مِنْكَ؟ فقال: اللهم نعم»^(٣) فقال ﷺ في دعائه: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا عَلِمْتُ وَلِمَا لَمْ أَعْلَمْ، فقيل له: أتخاف يا رسول الله؟ فقال: وَمَا يُؤْمِنُنِي وَالْقُلُوبُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ الرُّخْمِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ وقد قال سبحانه: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧]»^(٤)، قيل في التفسير: عملوا أعمالاً ظنوا

(١) حديث حذيفة «كان الرجل يتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ يصير بها منافقًا إلى أن يموت». أخرجه أحمد بإسناد فيه جهالة، وحديث حذيفة «المنافقون اليوم أكثر منهم على عهد رسول الله ﷺ». أخرجه البخاري إلا أنه قال «شر». بدل «أكثر». [البخاري: ٧١١٣].

(٢) صحيح: حديث «سمع ابن عمر رجلاً يتعرض للحجاج». رواه أحمد والطبراني بنحوه وليس فيه ذكر الحجاج. [قلت أخرجه البخاري: ٧١٧٨ بلفظ: «إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم قال: كنا نعدّها نفاقًا»].

(٣) حديث «كان جالسًا في جماعة من أصحابه فذكروا رجلاً». أخرجه أحمد والبخاري والدارقطني من حديث أنس.

(٤) صحيح: حديث «اللهم إني أستغفرك لما علمت ولما لم أعلم». أخرجه مسلم من حديث عائشة «اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل» ولأبي بكر بن الضحاك في الشمائل في حديث مرسل «وشر ما أعلم وشر ما لا أعلم». [مسلم: ٢٧١٦].

أنها حسنة فكانت في كفة السيئات.

وقال سري السقطي : لو أن إنساناً دخل بستاناً فيه من جميع الأشجار عليها من جميع الطيور فخطبه كل طير منها بلغة؛ فقال: السلام عليك يا ولي الله، فسكنت نفسه إلى ذلك كان أسيراً في يديها، فهذه الأخبار والآثار تعرفك خطر الأمر بسبب دقائق النفاق والشرك الخفي، وأنه لا يؤمن منه حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل حذيفة عن نفسه وأنه هل ذكر في المنافقين؟ وقال أبو سليمان الداراني: سمعت من بعض الأمراء شيئاً فأردت أن أنكره فحفت أن يأمر بقتلي ولم أخف من الموت، ولكن خشيت أن يعرض لقلبي التزين للخلق عند خروج روعي فكففت. وهذا من النفاق الذي يضاد حقيقة الإيمان وصدقه وكمال صفاء أصله. فالنفاق نفاقان، أحدهما: يخرج من الدين ويلحق بالكافرين ويسلك في زمرة المخلدين في النار. والثاني: يفضي بصاحبه إلى النار مدة أو ينقص من درجات عليين ويحط من رتبة الصديقين وذلك مشكوك فيه، ولذلك حسن الاستثناء فيه. وأصل هذا النفاق تفاوت بين السر والعلانية، والأمن من مكر الله، والعجب، وأمور آخر لا يخلو عنها إلا الصديقون.

الوجه الرابع : وهو أيضاً مستند إلى الشك وذلك من خوف الخاتمة فإنه لا يدري أيسلم له الإيمان عند الموت أم لا؟ فإن ختم له بالكفر حبط عمله السابق لأنه موقوف على سلامة الآخر، ولو سئل الصائم ضحوة النهار عن صحة صومه فقال: أنا صائم قطعاً، فلو أفطر في أثناء نهاره بعد ذلك لتبين كذبه إذ كانت الصحة موقوفة على التمام إلى غروب الشمس من آخر النهار. وكما أن النهار ميقات تمام الصوم فالعمر ميقات تمام صحة الإيمان ووصفه بالصحة قبل آخره بناء على الاستصحاب وهو مشكوك فيه، والعاقبة مخوفة ولأجلها كان بكاء أكثر الخائفين لأجل أنها ثمرة القضية السابقة والمشيمة الأزلية التي لا تظهر إلا بظهور المقضي به ولا مطلع عليه لأحد من البشر، فخوف الخاتمة كخوف السابقة وربما يظهر في الحال ما سبقت الكفظة بنقيضه، فمن الذي يدري أنه من الذين سبقت لهم من الله الحسنى؟ وقيل في معنى قوله تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ [ق: ١٩] أي بالسابقة يعني أظهرتها. وقال بعض السلف: إنما يوزن من الأعمال خواتيمها. وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يحلف بالله ما من أحد يأمن أن يسلب إيمانه إلا سلبه. وقيل من الذنوب ذنوب عقوبتها سوء الخاتمة نعوذ بالله من ذلك. وقيل: هي عقوبات دعوى الولاية والكرامة بالافتراء. وقال بعض العارفين: لو غرّضت عليّ الشهادة عند باب الدار والموت على التوحيد عند باب الحجرة لاخترت الموت على التوحيد عند باب الحجرة لأنني لا أدري ما يعرض لقلبي من التغيير عن التوحيد إلى باب الدار. وقال بعضهم: لو عرفت واحداً بالتوحيد خمسين سنة، ثم حال بيني وبينه سارية ومات لم أحكم أنه مات على التوحيد. وفي الحديث: «مَنْ قَالَ أَنَا مُؤْمِنٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ أَنَا عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ»^(١) وقيل في

(١) حديث «من قال: أنا مؤمن فهو كافر، ومن قال أنا عالم فهو جاهل». أخرجه الطبراني في الأوسط بالشرط الأخير منه من حديث ابن عمر وفيه ليث بن أبي سليم تقدم، والشرط الأول روي من قول يحيى بن أبي كثير رواه

قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] صدقاً لمن مات على الإيمان وعدلاً لمن مات على الشرك، وقد قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١] فمهما كان الشك بهذه المثابة كان الاستثناء واجباً لأن الإيمان عبارة عما يفيد الجنة كما أن الصوم عبارة عما يبرىء الذمة. وما فسد قبل الغروب لا يبرىء الذمة فيخرج عن كونه صوماً، فكذلك الإيمان بل لا يبعد أن يسأل عن الصوم الماضي الذي لا يشك فيه بعد الفراغ منه فيقال أصمت بالأمس؟ فيقول نعم إن شاء الله تعالى إذ الصوم الحقيقي هو المقبول والمقبول غائب عنه لا يطلع عليه إلا الله تعالى، فمن هذا حسن الاستثناء في جميع أعمال البر ويكون ذلك شكاً في القبول، إذ يمنع من القبول بعد جريان ظاهر شروط الصحة أسباب خفية لا يطلع عليها إلا رب الأرباب جل جلاله فيحسن الشك فيه. فهذه وجوه حسن الاستثناء في الجواب عن الإيمان وهي آخر ما نختم به «كتاب قواعد العقائد».

تم الكتاب بحمد الله تعالى

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى كل عبد مصطفى

* * *

كتاب أسرار الطهارة وهو الكتاب الثالث من ربيع العبادات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تلتطف بعباده فتعبدهم بالنظافة، وأفاض على قلوبهم تزيك لسرائرهم أنواره وأطافه، وأعدّ لظواهرهم تطهيراً لها الماء المخصوص بالركة واللطافة، وصلى الله على النبي محمد المستغرق بنور الهدى أطراف العالم وأكنافه، وعلى آله الطيبين الطاهرين صلاة تنجينا بركاتنا يوم المخافة، وتنصب جنة بيننا وبين كل آفة. أما بعد؛ فقد قال النبي ﷺ: «بُنِيَ الدِّينُ عَلَى النَّظَافَةِ» ^(١) وقال ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ» ^(٢)، وقال الله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا اللَّهَ يَحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [النوبة: ١٠٨] وقال النبي ﷺ: «الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ» ^(٣) قال الله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] فتفطن ذوو البصائر بهذه الظواهر أن أهم الأمور تطهير السرائر إذ يبعد أن يكون المراد بقوله: «الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ» عمارة الظاهر بالتنظيف بإفاضة الماء وإلقائه وتخریب الباطن وإبقائه مشحوناً بالأخباث والأفذار. هيهات هيهات والطهارة لها أربع مراتب.

المرتبة الأولى: تطهير الظاهر عن الأحداث وعن الأخباث والفضلات.

المرتبة الثانية: تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام.

المرتبة الثالثة: تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة والردائل الممقوتة.

المرتبة الرابعة: تطهير السر عما سوى الله تعالى وهي طهارة الأنبياء صلوات الله عليهم والصدّيقين، والطهارة في كل رتبة نصف العمل الذي فيها فإن الغاية القصوى في عمل السر أن ينكشف له جلال الله تعالى وعظمته، ولن تحل معرفة الله تعالى بالحقيقة في السر ما لم يرتحل ما سوى الله تعالى عنه. ولذلك قال الله عز وجل: ﴿قُلِ اللَّهُ تَدَرَّهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْمُزُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] لأنهما لا يجتمعان في قلب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي حَوْضِهِ﴾ [الأحزاب: ٤] وأما عمل القلب، فالغاية القصوى عمارته بالأخلاق المحمودة والعقائد المشروعة ولن يتصف

(١) ضعيف: حديث «بني الدين على النظافة». لم أجده هكذا، وفي الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة «تنظفوا فإن الإسلام نظيف» والطبراني في الأوسط بسند ضعيف جداً من حديث ابن مسعود «النظافة من الإيمان». ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ المؤلف وفيه: «الإسلام» بدل: «الدين» وانظر الضعيفة: ٣٢٦٤، ضعيف الجامع: ٢٤٨٥.

(٢) صحيح: حديث «مفتاح الصلاة الطهور». أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث علي، قال الترمذي: هذا أصح شيء في هذا الباب وأحسن. [أبو داود: ٦١، الترمذي: ٣، وانظر صحيح الجامع: ٥٨٨٥].

(٣) ضعيف بهذا اللفظ: حديث «الطهور نصف الإيمان». أخرجه الترمذي من حديث رجل من بني سليم وقال: حسن، ورواه مسلم من حديث أبي مالك الأشعري بلفظ «شطر» كما في الإحياء. [أخرجه الترمذي: ٣٥١٩ باللفظ الأول، وانظر ضعيف الجامع: ٢٥٠٩، وحديث أبي مالك الأشعري في مسلم: ٢٢٣].

بها ما لم ينظف عن نقائضها من العقائد الفاسدة والردائل الممقوتة، فتطهيره أحد الشطرين وهو الشطر الأول الذي هو شرط في الثاني، فكان الطهور شطر الإيمان بهذا المعنى، وكذلك تطهير الجوارح عن المناهي أحد الشطرين وهو الشطر الأول الذي هو شرط في الثاني، فتطهيره أحد الشطرين وهو الشطر الأول وعمارته بالطاعات الشطر الثاني، فهذه مقامات الإيمان ولكل مقام طبقة ولن ينال العبد الطبقة العالية إلا أن يجاوز الطبقة السافلة، فلا يصل إلى طهارة السر عن الصفات المذمومة وعمارته بالمحمودة ما لم يفرغ من طهارة القلب عن الخلق المذموم وعمارته بالخلق المحمود، ولن يصل إلى ذلك من لم يفرغ عن طهارة الجوارح عن المناهي وعمارته بالطاعات، وكلما عز المطلوب وشرف صعب مسلكه وطال طريقه وكثرت عقباته، فلا تظن أن هذا الأمر يدرك وينال بالهويني، نعم من عميت بصيرته عن تفاوت هذه الطبقات لم يفهم من مراتب الطهارة إلا الدرجة الأخيرة التي هي كالقشرة الأخيرة الظاهرة بالإضافة إلى اللب المطلوب، فصار يمعن فيها ويستقصي في مجاريها ويستوعب جميع أوقاته في الاستنجاء وغسل الثياب وتنظيف الظاهر وطلب المياه الجارية الكثيرة ظناً منه بحكم الوسوسة وتخيل العقل أن الطهارة المطلوبة الشريفة هي هذه فقط وجهالة بسيرة الأولين واستغراقهم جميع الهم والفكر في تطهير القلب، وتساهلهم في أمر الظاهر، حتى إن عمر رضي الله عنه مع علو منصبه توضأ من ماء في جرة نصرانية، وحتى إنهم ما كانوا يغسلون اليد من الدسومات والأطعمة، بل كانوا يمسحون أصابعهم بأخمص أقدامهم وعدّوا الأشنان من البدع المحدثنة، ولقد كانوا يصلون على الأرض في المساجد ويمشون حفاة في الطرقات، ومن كان لا يجعل بينه وبين الأرض حاجزاً في مضجعه كان من أكابرهم، وكانوا يقتصرون على الحجارة، في الاستنجاء. وقال أبو هريرة وغيره من أهل الصفة: «كنا نأكل الشواء فتقام الصلاة فندخل أصابعنا في الحصى ثم نفرّكها بالتراب ونكبر»^(١)، وقال عمر رضي الله عنه: «ما كنا نعرف الأشنان في عصر رسول الله وإنما كانت مناديلنا بطون أرجلنا»^(٢). كنا إذا أكلنا الغمر مسحنا بها»، ويقال: أول ما ظهر من البدع بعد رسول الله أربع: المناخل والأشنان والموائد والشبع. فكانت عنايتهم كلها بنظافة الباطن حتى قال بعضهم: الصلاة في النعلين أفضل، لأن رسول الله ﷺ لما نزع نعليه في صلاته بإخبار جبريل عليه السلام له أن بهما نجاسة وخلع الناس نعالهم قال ﷺ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نَعَالَكُمْ؟»^(٣) وقال النخعي في الذين يخلعون نعالهم «وددت لو أن محتاجاً جاء إليها

(١) صحيح دون مسح الأيدي: حديث «كنا نأكل الشواء فتقام الصلاة فندخل أصابعنا في الحصى ثم نفرّكها بالتراب ونكبر». أخرجه ابن ماجه من حديث عبد الله بن الحارث بن جزي ولم أره من حديث أبي هريرة. [ابن ماجه: ٣٣١١ بنحوه، وانظر صحيح ابن ماجه].

(٢) حديث عمر «ما كنا نعرف الأشنان على عهد رسول الله ﷺ وإنما كانت مناديلنا باطن أرجلنا كنا إذا أكلنا الغمر مسحنا بها». لم أجده من حديث عمر ولا بن ماجه نحوه مختصراً من حديث جابر.

(٣) صحيح: حديث «خلع نعليه في الصلاة إذ أخبره جبريل عليه الصلاة والسلام أن عليه نجاسة». أخرجه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد الخدري. [أبو داود: ٦٥٠، وانظر الإرواء: ٢٨٤، صحيح أبي داود].

فأخذها، منكراً لخلع النعال. فكذا كان تساهلهم في هذه الأمور، بل كانوا يمشون في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون في المساجد على الأرض، ويأكلون من دقيق البر والشعير وهو يداس بالدواب وتبول عليه، ولا يحترزون من عرق الإبل والخيول مع كثرة تمرغها في النجاسات، ولم ينقل قط عن أحد منهم سؤال في دقائق النجاسات، فهكذا كان تساهلهم فيها. وقد انتهت الثوبة الآن إلى طائفة يسمون الرعونة نظافة فيقولون هي مبنى الدين فأكثر أوقاتهم في تزيينهم الظواهر، كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبير والعجب والجهل والرياء والنفاق ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه ولو اقتصر على الاستنجاء بالحجر، أو مشى على الأرض حافياً، أو صلى على الأرض، أو على بواقي المسجد من غير سجادة مفروشة، أو مشى على الفرش من غير غلاف للقدم من آدم، أو توضأ من آنية عجوز أو رجل غير متقشف أقاموا عليه القيامة وشدوا عليه النكير ولقبوه بالقذر وأخرجوه من زميرتهم واستنكفوا عن مؤاكلته ومخالطته. فسموا البذاذة التي هي من الإيمان قذارة والرعونة نظافة، فانظر كيف صار المنكر معروفاً والمعروف منكراً وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس حقيقته وعلمه.

فإن قلت: أفنقول إن هذه العادات التي أحدثها الصوفية في هيئاتهم ونظافتهم من المحظورات أو المنكرات؟ فأقول: حاشا لله أن أطلق القول فيه من غير تفصيل، ولكني أقول إن هذا التنظيف والتكلف وإعداد الأواني والآلات واستعمال غلاف القدم والإزار المقنع به لدفع الغبار وغير ذلك من هذه الأسباب إن وقع النظر إلى ذاتها على سبيل التجرد فهي من المباحات، وقد يقترن بها أحوال ونيات تلحقها تارة بالمعروفات وتارة بالمنكرات، فأما كونها مباحة في نفسها فلا يخفى أن صاحبها متصرف بها في ماله وبدنه وثيابه فيفعل بها ما يريد إذا لم يكن فيه إضاعة وإسراف، وأما مصيرها منكراً فبأن يجعل ذلك أصل الدين ويفسر به قوله ﷺ: «يُبَيِّ الدِّينُ عَلَى النَّظَافَةِ»، حتى ينكر به على من يتساهل فيه الأولين أو يكون القصد به تزيين الظاهر للخلق وتحسين موقع نظرهم، فإن ذلك هو الرياء المحذور فيصير منكراً بهذين الاعتبارين وأما كونه معروفاً فبأن يكون القصد منه الخير دون التزين، وأن لا ينكر على من ترك ذلك، ولا يؤخر بسببه الصلاة عن أوائل الأوقات، ولا يشتغل به عن عمل هو أفضل منه أو عن علم أو غيره، فإذا لم يقترن به شيء من ذلك فهو مباح يمكن أن يجعل قربة بالنية، ولكن لا يتيسر ذلك إلا للبطالين الذين لو لم يشتغلوا بصرف الأوقات فيه لاشتغلوا بنوم أو حديث فيما لا يعني فيصير شغلهم به أولى، لأن الاشتغال بالطهارات يجدد ذكر الله تعالى وذكر العبادات، فلا بأس به إذا لم يخرج إلى منكر أو إسراف.

وأما أهل العلم والعمل، فلا ينبغي أن يصرفوا من أوقاتهم إليه إلا قدر الحاجة فالزيادة عليه منكر في حقهم وتضييع العمر الذي هو أنفوس الجواهر وأعزها في حق من قدر على الانتفاع به. ولا يتعجب من ذلك فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين. ولا ينبغي للبطل أن يترك النظافة

وينكر على المتصوفة ويزعم أنه يتشبه بالصحابة، إذ التشبه بهم في أن لا يتفرغ إلا لما هو أهم منه، كما قيل لداود الطائي لم لا تسرح لحيتك؟ قال: إني إذن لفارغ. فلهذا لا أرى للعالم ولا للمتعلم ولا للعامل أن يضيع وقته في غسل الثياب احترازاً من أن يلبس الثياب المقصورة وتوهماً بالقصر تقصيراً في الغسل؛ فقد كانوا في العصر الأول يصلون في الفراء المدبوغة ولم يعلم منهم من فرق بين المقصورة والمدبوغة في الطهارة والنجاسة، بل كانوا يجتنبون النجاسة إذا شاهدوها ولا يدققون نظرهم في استنباط الاحتمالات الدقيقة، بل كانوا يتأملون في دقائق الرياء والظلم حتى قال سفيان الثوري لرفيق له كان يمشي معه فنظر إلى باب دار مرفوع معمر: لا تفعل ذلك فإن الناس لو لم ينظروا إليه لكان صاحبه لا يتعاطى هذا الإسراف. فالناظر إليه معين له على الإسراف. فكانوا يعدّون جمام الذهن لاستنباط مثل هذه الدقائق لا في احتمالات النجاسة. فلو وجد العالم عامياً يتعاطى له غسل الثياب محتطاً فهو أفضل فإنه بالإضافة إلى التساهل خير. وذلك العامي ينتفع بتعاطيه إذ يشغل نفسه الأمانة بالسوء بعمل المباح في نفسه فيمتنع عليه المعاصي في تلك الحال. والنفس إن لم تشغل بشيء شغلت صاحبها وإذا قصد به التقرب إلى العالم صار ذلك عنده من أفضل القربات. فوقت العالم أشرف من أن يصرفه إلى مثله فيبقى محفوظاً عليه، وأشرف وقت العامي أن يشتغل بمثله فيتوفر الخير عليه من الجوانب كلها. وليتفطن بهذا المثل لنظائره من الأعمال وترتيب فضائلها ووجه تقديم البعض منها على بعض، فتدقيق الحساب في حفظ لحظات العمر بصرفها إلى الأفضل أهم من التدقيق في أمور الدنيا بحذافيرها. وإذا عرفت هذه المقدمة واستبنت أنّ الطهارة لها أربع مراتب.

فاعلم أنّ في هذا الكتاب لسنا نتكلم إلا في المرتبة الرابعة وهي نظافة الظاهر لأنّ في الشطر الأول من الكتاب لا نتعرض قصداً إلا للظواهر. فنقول طهارة الظاهر ثلاثة أقسام: طهارة عن الخبث، وطهارة عن الحدث، وطهارة عن فضلات البدن، وهي التي تحصل بالقلم والاستحداد واستعمال النورة والختان وغيره.

القسم الأول في طهارة الضب، والنظر فيه يتعلق بالمزال والمزال

الطرف الأول في المزال:

وهي النجاسة والأعيان ثلاثة: جمادات وحيوانات وأجزاء حيوانات. أما الجمادات فطاهرة كلها إلا الخمر وكل منتبذ مسكر، والحيوانات طاهرة كلها إلا الكلب والخنزير وما تولد منهما أو من أحدهما. فإذا ماتت فكلها نجسة إلا خمسة: الأدمي والسّمك والجراد ودود التفاح - وفي معناه كل ما يستحيل من الأطعمة - وكل ما ليس له نفس سائلة كالذباب والخنافس وغيرهما فلا ينجس الماء بوقوع شيء منها فيه. وأما أجزاء الحيوانات فقسمان، أحدهما: ما يقطع منه وحكمه حكم الميت. والشعر لا ينجس بالجزء، والموت والعظم ينجس. الثاني: الرطوبات الخارجة من باطنه فكل ما ليس مستحيلاً ولا له مقر فهو طاهر كالدمع والعرق

واللعاب والمخاط، وما له مقرّ وهو مستحيل فنجس، إلا ما هو مادة الحيوان كالمني والبيض. والقيح والدم والروث والبول نجس من الحيوانات كلها. ولا يعفى عن شيء من هذه النجاسات قليلها وكثيرها إلا عن خمسة: الأول: أثر النجو بعد الاستجمار بالأحجار يعفى عنه ما لم يَغْدُ المَخْرَج، والثاني: طين الشوارع وغبار الروث في الطريق يعفى عنه مع تيقن النجاسة بقدر ما يتعذر الاحتراز عنه، وهو الذي ينسب المتلطيخ به إلى تفریط أو سقطة. الثالث: ما على أسفل الخف من نجاسة لا يخلو الطريق عنها فيعفى عنه بعد الدلك للحاجة. الرابع: دم البراغيث ما قلّ منه أو كثر إلا إذا جاوز حدّ العادة. ^(١) كان في ثوبك أو في ثوب غيرك فلبسته. الخامس: دم البثرات وما ينفصل منها من قيح وصدید. وذلك ابن عمر رضي الله عنه بثره على وجهه فخرج منها الدم وصلى ولم يغتسل. وفي معناه ما يترشح من لطخات الدماميل التي تدوم غالباً، وكذلك أثر الفصد إلا ما يقع نادراً من خراج أو غيره فيلحق بدم الاستحاضة، ولا يكون في معنى البثرات التي لا يخلو الإنسان عنها في أحواله. ومسامحة الشرع في هذه النجاسات الخمس تعرفك أن أمر الطهارة على التساهل وما ابتدع فيها وسوسة لا أصل لها.

الطرف الثاني : في المزال به :

وهو إما جامد وإما مائع؛ أما الجامد؛ فحجر الاستنجاء وهو مطهر تطهير تجفيف بشرط أن يكون صلباً طاهراً منشقاً غير محترم، وأما المائعات فلا تزال النجاسات بشيء منها إلا الماء؛ ولا كل ماء بل الطاهر الذي لم يتفاحش تغيره بمخالطة ما يستغنى عنه. ويخرج الماء عن الطهارة بأن يتغير بملاقاة النجاسة طعمه أو لونه أو ريحه. فإن لم يتغير وكان قريباً من مائتين وخمسين مثلاً - وهو خمسمائة رطل برطل العراق - لم ينجس لقوله ﷺ «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَخْمَلْ خَبِثًا» ^(١) وإن كان دونه صار نجساً عند الشافعي رضي الله عنه. هذا في الماء الراكد. وأما الماء الجاري إذا تغير بالنجاسة فالجارية المتغيرة نجسة دون ما فوقها وما تحتها لأن جريات الماء متفاصلات. وكذا النجاسة الجارية إذا جرت بمجرى الماء فالنجس موقعها من الماء وما عن يمينها وشمالها إذا تقاصر عن قلتين.

وإن كان جري الماء أقوى من جري النجاسة فما فوق النجاسة طاهر وما أسفل عنها فنجس، وإن تباعد وكثر إلا إذا اجتمع في حوض قدر قلتين. وإذا اجتمع قلتان من ماء نجس طهر ولا يعود نجساً بالتفريق. هذا هو مذهب الشافعي رضي الله عنه. وكنت أود أن يكون مذهبه كمذهب مالك رضي الله عنه في أن الماء وإن قل لا ينجس إلا بالتغير إذ الحاجة ماسة إليه ومثار الوسواس اشتراط القلتين، ولأجله شق على الناس ذلك: وهو لعمرى سبب المشقة ويعرفه من يجربه ويتأمله. ومما لا أشك فيه أن ذلك لو كان مشروطاً لكان أولى المواضع بتعسر الطهارة: مكة والمدينة؛ إذ لا يكثر فيهما المياه الجارية ولا الراكدة الكثيرة. ومن أوّل عصر رسول الله

(١) صحيح : حديث «إذا بلغ الماء القلتين لم يحمل خبثاً». أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابن عمر. [أبو داود : ٦٣ ، الترمذي ٦٧ ، وانظر صحيح الجامع : ٤١٦ ، الإرواء : ٢٣].

ﷺ إلى آخر عصر أصحابه لم تنقل واقعة في الطهارة ولا سؤال عن كيفية حفظ الماء عن النجاسات. وكانت أواني مياههم يتعاطاها الصبيان والإماء الذين لا يحترزون عن النجاسات. وقد توضحاً عمر رضي الله عنه بماء في جرة نصرانية، وهذا كالصریح في أنه لم يعول إلا على عدم تغير الماء وإلا فنجاسة النصرانية وإنائها غالبية تعلم بظن قريب، فإذا عسر القيام بهذا المذهب. وعدم وقوع السؤال في تلك الأعصار؛ دليل أول. وفعل عمر رضي الله عنه: دليل ثان. والدليل الثالث: إصغاء رسول الله الإناء للهرة^(١)، وعدم تغطية الأواني منها: بعد أن يرى أنها تأكل الفأرة ولم يكن في بلادهم حياض تلغ السنابير فيها وكانت لا تنزل الآبار. والرابع: أن الشافعي رضي الله عنه نص على أن غسالة النجاسة طاهرة إذا لم يتغير ونجسة إن تغيرت، وأي فرق بين أن يلاقي الماء النجاسة بالورود عليها أو بورودها عليه؛ وأي معنى لقول القائل إن قوة الورود تدفع النجاسة مع أن الورود لم يمنع مخالطة النجاسة؟ وإن أحيل ذلك على الحاجة فالحاجة أيضاً ماسة إلى هذا فلا فرق بين طرح الماء في إجانة فيها ثوب نجس أو طرح الثوب النجس في الإجانة وفيها ماء؟ وكل ذلك معتاد في غسل الثياب والأواني، والخامس؛ أنهم كانوا يستنجون على أطراف المياه الجارية القليلة، ولا خلاف في مذهب الشافعي رضي الله عنه أنه إذا وقع بول في ماء جار ولم يتغير أنه يجوز التوضؤ به وإن كان قليلاً. وأي فرق بين الجاري والراكد؟ وليت شعري هل الحوالة على عدم التغير أولى أو على قوة الماء بسبب الجريان؟ ثم ما حدة تلك القوة أتجري في المياه الجارية في أنابيب الحمامات أم لا؟ فإن لم تجر فما الفرق، وإن جرت فما الفرق بين ما يقع فيها وبين ما يقع في مجرى الماء من الأواني على الأبدان وهي أيضاً جارية؟ ثم البول أشد اختلاطاً بالماء الجاري من نجاسة جامدة ثابتة إذا قضي بأن ما يجري عليها وإن لم يتغير نجس إلى أن يجتمع في مستنقع قلتان، فأی فرق بين الجامد والمائع والماء واحد والاختلاط أشد من المجاورة؟ والسادس: أنه إذا وقع رطل من البول في قلتين ثم فرقنا فكل كوز يغترف منه طاهر، ومعلوم أن البول منتشر فيه وهو قليل، وليت شعري هل تحليل طهارته بعدم التغير أولى أو بقوة كثرة الماء بعد انقطاع الكثرة وزوالها مع تحقق بقاء أجزاء النجاسة فيها؟ والسابع: أن الحمامات لم تزل في الأعصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغمسون الأيدي والأواني في تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بأن الأيدي النجسة والطاهرة كانت تتوارد عليها. فهذه الأمور مع الحاجة الشديدة تقوي في النفس أنهم كانوا ينظرون إلى عدم التغير معولين على قوله ﷺ: «خُلِقَ الْمَاءُ طَهُورًا لَا يَنْجُسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ لَوْنَهُ أَوْ رِيحَهُ»^(٢)، وهذا فيه تحقيق، وهو أن طبع كل مائع أن يقلب إلى صفة نفسه كل ما

(١) صحيح: حديث «إصغاء رسول الله ﷺ الإناء للهرة». أخرجه الطبراني في الأوسط والدارقطني من حديث عائشة؛ وروى أصحاب السنن ذلك من فعل أبي قتادة. [انظر صحيح الجامع: ٤٩٥٨].

(٢) صحيح دون قوله: «إلا ما غير» : حديث «خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه». أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أمامة بإسناد ضعيف، وقد رواه بدون الاستثناء أبو داود والنسائي والترمذي من حديث أبي سعيد وصححه أبو داود وغيره. [حديث أبي أمامة في ابن ماجه: ٥٢١] ، وانظر ضعيف

يقع فيه وكان مغلوبًا من جهته؛ فكما ترى الكلب يقع في المملحة فيستحيل ملحًا ويحكم بطهارته بصيرورته ملحًا وزوال صفة الكلبية عنه، فكذلك الخل يقع في الماء، وكذا اللبن يقع فيه وهو قليل فتبطل صفته ويتصور بصفة الماء وينطبع بطبعه إلا إذا كثر وغلب وتعرف غلبته بغلبة طعمه أو لونه أو ريحه فهذا المعيار. وقد أشار الشرع إليه في الماء القوي على إزالة النجاسة وهو جدირ بأن يعول عليه فيندفع به الحرج ويظهر به معنى كونه طهورًا إذ يغلب عليه فيطهره، كما صار كذلك فيما بعد القلتين، وفي الغسالة، وفي الماء الجاري، وفي إصغاء الإناء للهرة ولا تظن ذلك عفوا إذ لو كان كذلك لكان كأثر الاستنجاء ودم البراغيث حتى يصير الماء الملاقي له نجسًا ولا ينجس بالغسالة ولا بولوج السنور في الماء القليل. وأما قوله ﷺ: «لا يَحْمِلُ خَبثًا» فهو في نفسه مبهم فإنه يحمل إذا تغير.

فإن قيل: أراد به إذا لم يتغير فيمكن أن يقال إنه أراد به أنه في الغالب لا يتغير بالنجاسات المعتادة؟ ثم هو تمسك بالمفهوم فيما إذا لم يبلغ قلتين، وترك المفهوم بأقل من الأدلة التي ذكرناها ممكن وقوله: «لا يحمل خَبثًا» ظاهره نفى الحمل أي يقبله إلى صفة نفسه، كما يقال للمملحة لا تحمل كلبًا ولا غيره أي ينقلب، وذلك لأن الناس قد يستنجون في المياه القليلة وفي الغدران ويغمسون الأواني النجسة فيها، ثم يترددون في أنها تغيرت تغيرًا مؤثرًا أم لا؟ فبين أنه إذا كان قلتين لا يتغير بهذه النجاسة المعتادة.

فإن قلت: فقد قال النبي ﷺ: «لا يَحْمِلُ خَبثًا» ومهما كثرت حملها فهذا ينقلب عليك فإنها مهما كثرت حملها حكمًا كما حملها حسًا. فلا بد من التخصيص بالنجاسات المعتادة على المذهبين جميعًا. وعلى الجملة فميلي في أمور النجاسات المعتادة إلى التساهل فهما من سيرة الأولين وحسًا لمادة الوسواس، وبذلك أفتيت بالطهارة فيما وقع الخلاف فيه في مثل هذه المسائل.

الطرف الثالث: في كيفية الإزالة

والنجاسة إن كانت حكمية وهي التي ليس لها جرم محسوس فيكفي إجراء الماء على جميع مواردها، وإن كانت عينية فلا بد من إزالة العين، وبقاء الطعم يدل على بقاء العين وكذا بقاء اللون إلا فيما يلتصق به فهو معفو عنه بعد الحت والقرص. أما الرائحة فبقاؤها يدل على بقاء العين ولا يعفى عنها إلا إذا كان الشيء له رائحة فائحة يعسر إزالتها، فالدلك والعصر مرات متواليات يقوم مقام الحت والقرص في اللون، والمزيل للوسواس أن يعلم أن الأشياء خلقت طاهرة بيقين فما لا يشاهد عليه نجاسة ولا يعلمها يقينًا يصلي معه، ولا ينبغي أن يتوصل بالاستنباط إلى تقدير النجاسات.

القسم الثاني: طهارة الأحداث، ومنها الوضوء والغسل والتيمم ويتقدمها الاستنجاء

فلنورد كيفيتها على الترتيب مع آدابها وسننها مبتدئين بسبب الوضوء وآداب قضاء الحاجة إن شاء الله تعالى.

باب آداب قضاء الحاجة

ينبغي أن يبعد عن أعين الناظرين في الصحراء وأن يستتر بشيء إن وجدته، وأن لا يكشف عورته قبل الانتهاء إلى موضع الجلوس وأن يستقبل لا الشمس والقمر وأن لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها إلى إذا كان في بناء، والعدول أيضًا عنها في البناء أحب وإن استتر في الصحراء براحلته جاز وكذلك بذيله، وأن يتقي الجلوس في متحدّث الناس وأن لا يبول في الماء الراكد ولا تحت الشجرة المثمرة ولا في الجحر، وأن يتقي الموضع الصلب ومهاب الرياح في البول استنزاها من رشاشه وأن يتكئ في جلوسه على الرجل اليسرى وإن كان في بنيان يقدم الرجل اليسرى في الدخول واليمنى في الخروج ولا يبول قائمًا. قالت عائشة رضي الله عنها: «من حدّثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائمًا فلا تصدّقه»^(١)، وقال عمر رضي الله عنه: رأني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائمًا فقال: «يَا عُمَرُ لَا تَبُلْ قَائِمًا»^(٢)، قال عمر: فما بلت قائمًا بعد، وفيه رخصة إذ روى حذيفة رضي الله عنه: «أنه عليه الصلاة والسلام بال قائمًا فأتيته بوضوء فتوضأ ومسح على خفيه»^(٣)، ولا يبول في المغتسل، قال ﷺ: «عَامَّةُ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»^(٤)، وقال ابن المبارك: قد وسع في البول في المغتسل إذا جرى الماء عليه ذكره الترمذي، وقال عليه الصلاة والسلام: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»، وقال ابن المبارك: إن كان الماء جارياً فلا بأس به ولا يستصحب شيئاً عليه اسم الله تعالى أو رسوله ﷺ، ولا يدخل بيت الماء حاسر الرأس. وأن يقول عند الدخول: «بسم الله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم»، وعند الخروج «الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وأبقى علي ما ينفعني» ويكون ذلك خارجاً عن بيت الماء وأن يعد النبل قبل

(١) صحيح: حديث عائشة «من حدّثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائمًا فلا تصدّقه». أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، قال الترمذي: هو أحسن شيء في هذا الباب وأصح. [الترمذي: ١٢، النسائي: ٢٩، وانظر صحيح الترمذي، الصحيحة: ٢٠١].

(٢) ضعيف: حديث عمر «رأني النبي ﷺ وأنا أبول قائمًا، فقال: يا عمر لا تبول قائمًا». أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف، ورواه ابن حبان من حديث ابن عمر ليس فيه ذكر لعمر. [ابن ماجه: ٣٠٨، وانظر ضعيف ابن ماجه، المشكاة: ٣٦٣].

(٣) صحيح: حديث «أنه عليه الصلاة والسلام بال قائمًا فأتيته بوضوء فتوضأ ومسح على خفيه». متفق عليه. [البخاري: ٢٢٤، دون قوله: «ومسح على خفيه»، ومسلم: ٢٧٣].

(٤) حديث «قال في البول في المغتسل: عامة الوسواس منه». أخرجه أصحاب السنن من حديث عبد الله بن مغفل، قال الترمذي: غريب، قلت: وإسناده صحيح. [الترمذي: ٢١، والنسائي: ٣٦، بلفظ: «لا يبولن أحدكم في مستحمه فإن عامة الوسواس منه» وصححه الألباني دون قوله: «فإن عامة الوسواس منه» وانظر صحيح النسائي؛ صحيح الجامع: ٧٥٩٧، ضعيف الجامع: ٦٣٢٥].

الجلوس، وأن لا يستنجي بالماء في موضع الحاجة، وأن يستبرئ من البول بالتنحج والنشر ثلاثاً - وإمرار اليد على أسفل القضيب ولا يكتر التفكر في الاستبراء فيتوسوس ويشق عليه الأمر وما يحس به من بلل فليقدر أنه بقية الماء. فإن كان يؤذيه ذلك فليرش عليه الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ولا يتسلط عليه الشيطان بالوسواس.

وفي الخبر أنه ﷺ فعله أعني رش الماء (١)، وقد كان أخفهم استبراء أفقههم فتدل الوسوسة فيه على قلة الفقه. وفي حديث سلمان رضي الله عنه: «علمنا رسول الله كل شيء حتى الخراءة فأمرنا أن لا نستنجي بعظم ولا روث ونهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول» (٢)، وقال رجل لبعض الصحابة من العرب وقد خاصمه: لا أحسبك تحسن الخراءة قال: بلى وأبيك إني لأحسنها وإني بها لحاذق أبعد الأثر وأعد المدر وأستقبل الشيخ وأستدبر الريح وأقعي إقعاء الطيبي وأجفل إجفال النعام. الشيخ: نبت طيب الرائحة بالبادية، والإقعاء ههنا: أن يستوفز على صدور قدميه، والإجفال أن يرفع عجزه. ومن الرخصة أن يبول الإنسان قريباً من صاحبه مستتراً عنه (٣). فعل ذلك رسول الله ﷺ مع شدة حيائه ليبين للناس ذلك.

كيفية الاستنهاء:

ثم يستنجي لمقعدته بثلاثة أحجار، فإن أنقى بها كفى وإلا استعمل رابعاً، فإن أنقى وإلا استعمل خامساً لأن الإنقاء واجب والإيتار مستحب. قال عليه الصلاة والسلام: «مَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ» (٤)، ويأخذ الحجر بيساره ويضعه على مقدم المقعدة قبل موضع النجاسة ويمره بالمسح والإدارة إلى المؤخر، ويأخذ الثاني ويضعه على المؤخر كذلك ويمره إلى المقدمة، ويأخذ الثالث فيديره حول المسربة إدارة فإن عسرت الإدارة ومسح من المقدمة إلى المؤخر أجزأه، ثم يأخذ حجراً كبيراً بيمينه والقضيب بيساره ويمسح الحجر بقضيبه ويحرك اليسار فيمسح ثلاثاً في ثلاثة مواضع أو في ثلاثة أحجار أو في ثلاثة مواضع من جدار إلى أن لا يرى الرطوبة في محل المسح. فإن حصل ذلك بمرتين أتى بالثالثة، ووجب ذلك إن أراد الاختصار على الحجر، وإن حصل بالرابعة استحب الخامسة للإيتار. ثم ينتقل من ذلك الموضع إلى موضع آخر ويستنجي بالماء بأن يفيضه باليمين على محل النجو ويدلك باليسرى حتى لا يبقى أثر يدركه الكف بحس اللبس، ويترك الاستقصاء فيه بالتعرض للباطن فإن ذلك منيع الوسواس،

(١) صحيح: حديث «رش الماء بعد الوضوء» وهو الانتضاح. أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث سفيان بن الحكم الثقفى أو الحكم بن سفيان وهو مضطرب كما قاله الترمذي وابن عبد البر. [أبو داود: ١٦٨، النسائي: ١٣٤، وانظر صحيح أبي داود، والمشكاة: ٣٦١].

(٢) صحيح: حديث سلمان «علمنا رسول الله ﷺ كل شيء حتى الخراءة». أخرجه مسلم وقد تقدم في قواعد العقائد. [مسلم: ٢٦٢ بلفظ: «علمكم نبيكم...»].

(٣) صحيح: حديث «البول قريباً من صاحبه». متفق عليه من حديث حذيفة. [البخاري: ٢٢٥، مسلم: ٢٧٣ بلفظ: رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فيال فانتبذت منه...].

(٤) صحيح: حديث «من استجمر فليوتر». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ١٦١، مسلم: ٢٣٧].

وليعلم أن كل ما لا يصل إليه الماء فهو باطن ولا يثبت حكم النجاسة للفضلات الباطنة ما لم تظهر، وكل ما هو ظاهر وثبت له حكم النجاسة فحدّ ظهوره أن يصل الماء إليه فيزيله ولا معنى للوسواس. ويقول عند الفراغ من الاستنجاء: «اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش» ويدلك يده بحائط أو بالأرض إزالة للرائحة إن بقيت. والجمع بين الماء والحجر مستحب فقد روي أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] قال رسول الله ﷺ لأهل قباء: «ما هذِهِ الطَّهَارَةُ الَّتِي أَتَى اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ؟» قالوا: كنا نجمع بين الماء والحجر ^(١).

كيفية الرضوء:

إذا فرغ من الاستنجاء اشتغل بالوضوء، فلم ير رسول الله ﷺ قط خارجاً من الغائط إلا توضأاً ويتدّى بالسواك، فقد قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَفَوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ» ^(٢)، فينبغي أن ينوي عند السواك تطهير فمه لقراءة القرآن وذكر الله تعالى في الصلاة، وقال ﷺ: «صَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ سِوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سِوَاكِ» ^(٣)، وقال ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» ^(٤)، وقال ﷺ: «مَا لِي أَرَاكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ فَلَحَا اسْتَاكُوا» ^(٥). أي صفر الأسنان.

وكان عليه الصلاة والسلام يستاك في الليلة مراراً ^(٦)، وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «لم يزل يأمرنا ﷺ بالسواك حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه شيء» ^(٧)، وقال عليه السلام: «عَلَيْكُمْ

(١) حديث «لما نزل قوله تعالى ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾». أخرجه البزار من حديث ابن عباس بسند ضعيف ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي أيوب وجابر وأنس في الاستنجاء بالماء ليس فيه ذكر «الحجر» وقول النووي تبعاً لابن الصلاح «إن الجمع بين الماء والحجر في أهل قباء لا يعرف» مردود بما تقدم. [حديث أبي أيوب وجابر وأنس في ابن ماجه: ٣٥٥، وانظر صحيح ابن ماجه، وصحيح الترمذي، وأما حديث الجمع بين الماء والحجارة فقال عنه الألباني: ضعيف الإسناد ولا يحتج به، وضعفه النووي والحافظ وغيرهما وأصل الحديث عند أبي داود وغيره من حديث أبي هريرة دون ذكر الحجارة انظر تمام المنة: ٦٥].
(٢) ضعيف: حديث «إِنْ أَفَوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ» أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث علي ورواه ابن ماجه موقوفاً على علي وكلاهما ضعيف. [ابن ماجه: ٢٩١، وانظر الضعيفة: ٢٢٧٥، ضعيف الجامع: ١٤٠١].

(٣) ضعيف: حديث «صَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ سِوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سِوَاكِ». رواه أبو نعيم في كتاب السواك من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف ورواه أبو داود والحاكم وصححه البيهقي وضعفه من حديث عائشة وضعفه بلفظ «من سبعين صلاة». [انظر ضعيف الجامع: ٣٥١٩، ٣٩٦٥].

(٤) صحيح: حديث «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٨٨٧، مسلم: ٢٥٢].

(٥) ضعيف: حديث «مَا لِي أَرَاكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ فَلَحَا، اسْتَاكُوا». أخرجه البزار والبيهقي من حديث العباس بن عبد المطلب وأبو داود والبيهقي من حديث تمام بن العباس والبيهقي من حديث عبد الله بن عباس وهو مضطرب. [انظر الضعيفة: ١٧٤٨، ضعيف الجامع: ٧٩٨].

(٦) حديث «كَانَ يَسْتَاكُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَارًا». أخرجه مسلم من حديث ابن عباس. [مسلم: ٧٦٣ بنحوه].

(٧) حسن: حديث ابن عباس «لَمْ يَزَلْ يَأْمُرُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ». رواه أحمد. [انظر صحيح الترمذي: ٢١٣].

بِالسَّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطَهَّرَةٌ لِلْفَمِ وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»^(١) ، وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: السواك يزيد في الحفظ ويذهب البلغم^(٢) . وكان أصحاب النبي ﷺ يروحون والسواك على أذانهم .
وكيفيته : أن يستاك بخشب الأراك أو غيره من قضبان الأشجار مما يخشن ويزيل القلح ويستاك عرضاً وطولاً وإن اقتصر فعرضاً . ويستحب السواك عند كل صلاة وعند كل وضوء وإن لم يصل عقيبهِ وعند تغير النكهة بالنوم أو طول الأزم أو كل ما تكره راحته، ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء مستقبل القبلة ويقول: «بسم الله الرحمن الرحيم». قال ﷺ: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى»^(٣) ، أي لا وضوء كامل . ويقول عند ذلك: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ» ، ثم يغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلهما الإناء، ويقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْيُسْرَ وَالْبَرَكَهَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشُّؤْمِ وَالْهَلَكَهَ» ، ثم ينوي رفع الحدث أو استحابة الصلاة ويستديم النية إلى غسل الوجه فإن نسيها عند الوجه لم يجزه، ثم يأخذ غرفة لفيه بيمينه فيتمضمض بها ثلاثاً ويفرغ بأن يرد الماء إلى الغلصمة إلا أن يكون صائماً فيرفق ويقول: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى تِلَاوَةِ كِتَابِكَ وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ لَكَ» ثم يأخذ غرفة لأنفه ويستنشق ثلاثاً ويصعد الماء بالنفس إلى خياشيمه ويستنثر ما فيه ويقول في الاستنشاق: «اللَّهُمَّ أَوْجِدْ لِي رَاحَةَ الْجَنَّةِ وَأَنْتَ عَنِّي رَاضٍ» وفي الاستنثار «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ رَوَائِحِ النَّارِ وَمِنْ سُوءِ الدَّارِ» لأن الاستنشاق إيصال والاستنثار إزالة، ثم يغرف غرفة لوجهه فيغسله من مبدأ سطح الجبهة إلى منتهى ما يقبل من الذقن في الطول، ومن الأذن إلى الأذن في العرض، ولا يدخل في حدّ الوجه النزعتان اللتان على طرفي الجبين فهما من الرأس، ويوصل الماء إلى موضع التحذيف وهو ما يعتاد النساء تنحية الشعر عنه وهو القدر الذي يقع في جانب الوجه، مهما وضع طرف الخيط على رأس الأذن والطرف الثاني على زاوية الجبين، ويوصل الماء إلى منابت الشعور الأربعة: الحاجبان والشاربان والعذاران والأهداب: لأنها خفيفة في الغالب. والعذاران هما ما يوازنان الأذنين من مبدأ اللحية. ويجب إيصال الماء إلى منابت اللحية الخفيفة أعني ما يقبل من الوجه وأما الكثيفة فلا، وحكم العنفقة حكم اللحية في الكثافة والخفة، ثم يفعل ذلك ثلاثاً ويفيض الماء على ظاهر ما استرسل من اللحية ويدخل الأصابع في محاجر العينين وموضع الرمض

(١) صحيح : حديث «عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب». أخرجه البخاري تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة موصولا، قلت: وصل المصنف هذا الحديث بحديث ابن عباس الذي قبله وقد رواه من حديث ابن عباس الطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان. [انظر صحيح الجامع : ٣٦٩٥ ، صحيح الترغيب : ٢٠٩].

(٢) حديث «كان أصحاب رسول الله ﷺ يروحون والسواك على أذانهم». أخرجه الخطيب في كتاب أسماء من روى عن مالك وعند أبي داود والترمذي وصححه «أن زيد بن خالد كان يشهد الصلوات وسواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب». [أبو داود : ٤٧ ، الترمذي : ٢٣ ، وانظر صحيح أبي داود وصحيح الترمذي].

(٣) صحيح : حديث «لا وضوء لمن لم يسّم الله». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث سعيد بن زيد أحد العشرة ونقل الترمذي عن البخاري أنه أحسن شيء في هذا الباب. [الترمذي : ٢٥ ، ابن ماجه : ٣٩٨ ، وانظر صحيح الجامع : ٧٥١٤ ، ٧٥٧٣].

ومجتمع الكحل وينقيهما. فقد روي أنه عليه السلام فعل ذلك^(١)، ويأمل عند ذلك خروج الخطايا من عينيه وكذلك عند كل عضو ويقول عنده: «اللهم بيّض وجهي بنورك يوم تبيض وجوه أوليائك ولا تسود وجهي بظلماتك يوم تسود وجوه أعدائك» ويخلل اللحية الكثيفة عند غسل الوجه فإنه مستحب، ثم يغسل يديه إلى مرفقيه ثلاثاً ويحرك الخاتم ويطيل الغرة ويرفع الماء إلى أعلى العضد فإنهم يحشرون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، كذلك ورد الخبر.

قال عليه السلام: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٢) وروي أن الحلية تبلغ مواضع الوضوء^(٣)، ويبدأ باليمنى ويقول: «اللهم أعطني كتابي بيمينى وحاسبني حساباً يسيراً» ويقول عند غسل الشمال: «اللهم إني أعوذ بك أن تعطيني كتابي بشمالي أو من وراء ظهري» ثم يستوعب رأسه بالمسح بأن يبل يديه ويلصق رؤوس أصابع يديه اليمنى باليسرى ويضعهما على مقدمة الرأس ويمدهما إلى القفا ثم يردهما إلى المقدمة، وهذه مسحة واحدة، يفعل ذلك ثلاثاً ويقول: «اللهم غشني برحمتك وأنزل علي من بركاتك وأظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك»، ثم يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما بماء جديد بأن يدخل مسبحته في صماخي أذنيه ويدير إبهاميه على ظاهر أذنيه ثم يضع الكف على الأذنين استظهاراً، ويكرره ثلاثاً ويقول: «اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه اللهم أسمعني منادي الجنة من الأبرار»، ثم يمسح رقبته بماء جديد لقوله ﷺ: «مَسَحُ الرُّقْبَةِ أَمَانٌ مِنَ الْغُلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤)، ويقول: «اللهم فك رقبتي من النار وأعوذ بك من السلاسل والأغلال»، ثم يغسل رجليه، اليمنى ثلاثاً ويخلل باليد اليسرى من أسفل أصابع الرجل اليمنى ويبدأ بالخنصر من الرجل اليمنى ويختم بالخنصر من الرجل اليسرى ويقول: «اللهم ثبت قدمي على الصراط المستقيم يوم تزل الأقدام في النار»، ويقول عند غسل اليسرى «أعوذ بك أن تزل قدمي على الصراط يوم تزل فيه أقدام المنافقين» ويرفع الماء إلى أنصاف الساقين. فإذا فرغ رفع رأسه إلى السماء وقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت عملت سوءاً وظلمت نفسي أستغفرك اللهم وأتوب إليك فاغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، واجعلني من عبادك

(١) حديث «إدخاله الإصبع في محاجر العينين وموضع الرمص ومجتمع الكحل». أخرجه أحمد من حديث أبي أمامة «كان يتعاهد المنافقين» ورواه الدارقطني من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف «أشربوا الماء أعينكم». [حديث أبي هريرة موضوع، انظر الضعيفة: ٩٠٣، ضعيف الجامع: ٨٧٣].

(٢) صحيح: حديث «من استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل». أخرجه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ١٣٦، مسلم: ٢٤٦].

(٣) صحيح: حديث «بلغ الحلية من المؤمن ما يبلغ ماء الوضوء». أخرجه من حديثه. [لم أجده في البخاري، وهو في مسلم: ٢٥٠].

(٤) موضوع: حديث «مسح الرقبة أمان من الغل». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث عمر وهو ضعيف. [انظر الضعيفة: ٦٩].

الصالحين، واجعلني عبداً صبوراً شكوراً، واجعلني أذكرك كثيراً وأسبحك بكرة وأصيلاً» يقال: إن من قال هذا بعد الوضوء ختم على وضوئه بخاتم ورفع له تحت العرش فلم يزل يسبح الله تعالى ويقدسه ويكتب له ثواب ذلك إلى يوم القيامة. ويكره في الوضوء أمور: منها أن يزيد على الثلاث فمن زاد فقد ظلم، وأن يسرف في الماء توضأ عليه السلام ثلاثاً وقال: «مَنْ زَادَ فَقَدْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ» (١) وقال: «سَيَكُونُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَغْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ» (٢) ويقال: من وهن علم الرجل ولوعه بالماء في الطهور (٣)، وقال إبراهيم بن أدهم: يقال إن أول ما يبتدىء الوسواس من قبل الطهور، وقال الحسن: إن شيطاناً يضحك بالناس في الوضوء يقال له الولهان. ويكره أن ينفض اليد فيرش الماء وأن يتكلم في أثناء الوضوء وأن يلطم وجهه بالماء لطماً. وكره قوم التنشيف وقالوا: الوضوء يوزن، قاله سعيد بن المسيب والزهري، لكن روى معاذ رضي الله عنه: «أنه عليه السلام مسح وجهه بطرف ثوبه» (٤)، وروى عائشة رضي الله عنها: «أنه كانت له منشفة» (٥) ولكن طعن في هذه الرواية عن عائشة. ويكره أن يتوضأ من إناء صفر وأن يتوضأ بالماء المشمس وذلك من جهة الطب. وقد روي عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما كراهية إناء الصفر: وقال بعضهم: أخرجت لشعبة ماء في إناء صفر فأبى أن يتوضأ منه. ونقل كراهية ذلك عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما. ومهما فرغ من وضوئه وأقبل على الصلاة فينبغي أن يخطر بباله أنه طهر ظاهره وهو موضع نظر الخلق أن يستحي من مناجاة الله تعالى من غير تطهير قلبه وهو موضع نظر الرب سبحانه. وليتحقق أن طهارة القلب بالتوبة. والخلو عن الأخلاق المذمومة والتخلق بالأخلاق الحميدة أولى. وأن من يقتصر على طهارة الظاهر كمن أراد أن يدعو ملكاً إلى بيته فتركه مشحوناً بالقاذورات واشتغل بتجصيص ظاهر الباب البراني من الدار. وما أجدر مثل هذا الرجل بالتعرض للمقت والبوار والله سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

(١) حسن صحيح : حديث «توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: من زاد فقد أساء وظلم». أخرجه أبو داود والنسائي واللفظ له وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. [أبو داود : ١٣٥ ، النسائي : ١٤٠ ، وانظر صحيح الجامع : ٧٠١٥ ، الصحيحة : ٢٩٨٠].

(٢) صحيح : حديث «سيكون قوم من هذه الأمة يعتدون في الدعاء والطهور». أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن مغفل. [أبو داود : ٩٦ ، ابن ماجه : ٣٨٦٤ ، وانظر صحيح الجامع : ٣٦٧١ ، صحيح ابن ماجه].

(٣) حديث «من وهن علم الرجل ولوعه بالماء في الطهور». لم أجد له أصلاً.

(٤) ضعيف : حديث معاذ «أن النبي ﷺ مسح وجهه بطرف ثوبه». أخرجه الترمذي وقال: غريب وإسناده ضعيف. [الترمذي : ٥٤ ، وانظر ضعيف الجامع : ٤٣٦٥].

(٥) حسن بمجموع طرقه : حديث عائشة «أن النبي ﷺ كان له منشفة». أخرجه الترمذي وقال: ليس بالقائم، قال: ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. [الترمذي : ٥٣ ، بلفظ : «خرقة ينشف بها بعد الوضوء» وانظر الصحيحة : ٢٠٩٩ ، صحيح الجامع : ٤٨٣٠].

فضيلة الوضوء:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحْدَثْ نَفْسُهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(١)، وفي لفظ آخر: «وَلَمْ يَسْهُ فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، وقال ﷺ أيضاً: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِمَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِنْ شَبَّحَ الْوُضُوءَ عَلَى الْمَكَارِهِ وَنَقَلَ الْأَقْدَامَ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتَظَرَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ» - ثلاث مرات -^(٢). «وتوضأ ﷺ مرة مرة وقال: هَذَا وَضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ، وتوضأ مرتين مرتين وقال: مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ آتَاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال: هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٣)، وقال ﷺ: «مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ وَضُوءِهِ طَهَّرَ اللَّهُ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ لَمْ يَطْهُرْ مِنْهُ إِلَّا مَا أَصَابَ الْمَاءَ»^(٤)، وقال ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»^(٥) وقال ﷺ: «الْوُضُوءُ عَلَى الْوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ»^(٦)، وهذا كله حث على تجديد الوضوء. وقال عليه السلام: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَنْتَزَعَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ أُنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أُذُنَيْهِ»، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ»^(٧)، ويروى: «إِنَّ الطَّاهِرَ

(١) حسن صحيح: حديث «من توضأ وأسبغ الوضوء وصلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» وفي لفظ آخر «لم يسه فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه». أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد والرفائق باللفظين معا وهو متفق عليه من حديث عثمان بن عفان دون قوله «بشيء من الدنيا» ودون قوله «لم يسه فيهما». وأخرجه أبو داود من حديث زيد بن خالد «ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما... الحديث». [أبو داود: ٩٠٥، وانظر صحيح الجامع: ٦١٦٥، صحيح الترمذي: ٢٢٨].

(٢) صحيح: حديث «ألا أنبئكم بما يكفر الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟». أخرجه مسلم عن أبي هريرة. [مسلم: ٢٥١].

(٣) ضعيف جداً: حديث «توضأ مرة مرة، وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به». أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف. [ابن ماجه: ٤١٩، وانظر ضعيف الجامع: ٦٠٨١، الإرواء: ٩٥].

(٤) ضعيف: حديث «من ذكر الله عند وضوئه طهر الله جسده كله». رواه الدارقطني من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٥٥٨٢].

(٥) ضعيف: حديث «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات». أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف. [أبو داود: ٦٢، الترمذي: ٥٩، وانظر ضعيف الجامع: ٥٥٣٦].

(٦) لا أصل له: حديث «الوضوء على الوضوء نور على نور». لم أجد له أصلاً. [انظر الضعيفة: ١٦٨٣، ضعيف الترمذي: ١٤٠].

(٧) صحيح: حديث «إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه». أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث الصنابحي بإسناده صحيح، ولكن اختلف في صحته وعند مسلم من حديث أبي هريرة وعمرو ابن عنبسة نحوه مختصراً. [حديث الصنابحي لم أجده عند أبي داود، وهو في النسائي: ١٠٣، ابن ماجه: ٢٨٢]

كَالصَّائِمِ» ^(١) قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فُتِيحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» ^(٢) وقال عمر رضي الله عنه: إِنَّ الْوُضُوءَ الصَّالِحَ يَطْرُدُ عَنْكَ الشَّيْطَانَ. وقال مجاهد: من استطاع أن لا يبيت إلا طاهراً ذاكراً مستغفراً فليفعل فإنَّ الأرواح تبعث على ما قبضت عليه.

كيفية الغسل:

وهو أن يضع الإناء عن يمينه ثم يسمي الله تعالى ويغسل يديه ثلاثاً، ثم يستنجي كما وصفت لك ويزيل ما على بدنه من نجاسة إن كانت، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة كما وصفنا إلا غسل القدمين فإنه يؤخرهما فإن غسلهما ثم وضعهما على الأرض كان إضاعة للماء، ثم يصب الماء على رأسه ثلاثاً، ثم على شقه الأيمن ثلاثاً، ثم على شقه الأيسر ثلاثاً، ثم يدلك ما أقبل من بدنه وما أدير ويخلل شعر الرأس واللحية ويوصل الماء إلى منابت ما كثف منه أو خف، وليس على المرأة نقض الضفائر إلا إذا علمت أن الماء لا يصل إلى أصولها، ويتعهد معاطف البدن وليتق أن يمس ذكره في أثناء ذلك فإن فعل ذلك فليعد الوضوء، وإن توضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل.

فهذه سنن الوضوء والغسل ذكرنا منها ما لا بد لسالك طريق الآخرة من علمه وعمله، وما عداه من المسائل التي يحتاج إليها في عوارض الأحوال فليرجع فيها إلى كتب الفقه. والواجب من جملة ما ذكرناه في الغسل أمران. النية واستيعاب البدن بالغسل. وفروض الوضوء: النية، وغسل الوجه، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح ما ينطلق عليه الاسم من الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين والترتيب. وأما الموالاة فليست بواجبة. والغسل الواجب بأربعة: بخروج المني، والتقاء الختانين، والحيض، والنفاس، وما عداه من الأغسال سنة كغسل العيدين والجمعة والأعياد والإحرام والوقوف بعرفة ومزدلفة ولدخول مكة، وثلاثة أغسال أيام التشريق ولطواف الوداع - على قول - والكافر إذا أسلم غير جنب والمجنون إذا أفاق ولمن غسل ميتاً، فكل ذلك مستحب.

* * *

وانظر صحيح الجامع : [٤٤٩].

(١) ضعيف: حديث [إن الطاهر كالصائم]. أخرج أبو منصور الديلمي من حديث عمرو بن حريث «الطاهر النائم كالصائم القائم» وسنده ضعيف. [انظر ضعيف الجامع : ٣٦٥٥ ، الضعيفة : ٣٨٤١].

(٢) صحيح دون قوله : «ثم رفع طرفه إلى السماء» : حديث «من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع طرفه إلى السماء فقال...». أخرجه أبو داود من حديث عقبة بن عامر وهو عند مسلم دون قوله «ثم رفع» هكذا عزاه المزني في الأطراف، وقد رواه النسائي في «اليوم والليلة» من رواية عقبة بن عامر وكذا رواه الدارمي في مسنده. [مسلم : ٢٣٤ ، أبو داود : ١٦٩ ، وانظر صحيح الجامع : ٦١٦٤ ، ضعيف الجامع : ٥٥٣٧].

كيفية التيمم:

من تعذر عليه استعمال الماء - لفقده بعد الطلب أو بمانع له عن الوصول إليه من سبع أو حابس أو كان الماء الحاضر يحتاج إليه لعطشه أو لعطش رفيقه، أو كان ملكًا لغيره ولم يبعه إلا بأكثر من ثمن المثل أو كان به جراحة أو مرض وخاف من استعماله فساد العضو أو شدة الضنا - فينبغي أن يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة، ثم يقصد صعيدًا طيبًا عليه تراب طاهر خالص لين بحيث يثور منه غبار، ويضرب عليه كفيه ضامًا بين أصابعه ويمسح بهما جميع وجهه مرة واحدة، وينوي عند ذلك استباحة الصلاة، ولا يكلف إيصال الغبار إلى ما تحت الشعور خفت أو كثفت، ويجتهد أن يستوعب بشرة وجهه بالغبار - ويحصل ذلك بالضربة الواحدة فإن عرض الوجه لا يزيد على عرض الكفين - ويكفي في الاستيعاب غالب الظن، ثم ينزع خاتمه ويضرب ضربة ثانية يفرج بين أصابعه ثم يلصق ظهور أصابع يده اليمنى ببطون أصابع يده اليسرى - بحيث لا يجاوز أطراف الأنامل من إحدى الجهتين عرض المسبحة من الأخرى - ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده الأيمن إلى المرفق، ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده الأيمن ويمرهما إلى الكوع، ويمر بطن إبهامه اليسرى على ظاهر إبهامه اليمنى، ثم يفعل باليسرى كذلك. ثم يمسح كفيه ويخلل بين أصابعه، وغرض هذا التكليف تحصيل الاستيعاب إلى المرفقين بضربة واحدة فإن عسر عليه ذلك فلا بأس بأن يستوعب بضربتين وزيادة. وإذا صلى به الفرض فله أن يتنفل كيف شاء، فإن جمع بين فريضتين فينبغي أن يعيد التيمم للثانية. وهكذا يفرد كل فريضة بتيمم والله أعلم.

القسم الثالث من النظافة

التنظيف عن الفضلات الظاهرة وهي نرعات أو ساخ وأجزاء

النوع الأول: الأوساخ والرطوبات المترشحة وهي ثمانية

الأول: ما يجتمع في شعر الرأس من الدرن والقمل، فالتنظيف عنه مستحب بالغسل والترجيل والتدهين لإزالة للشعث عنه، وكان ﷺ يدهن الشعر ويرجله غبًا ويأمر به ^(١)، ويقول عليه الصلاة والسلام: «ادهنوا غبًا» ^(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرَةٌ فَلْيُكْرِمْهَا» ^(٣). أي ليصنها عن الأوساخ، ودخل عليه رجل نائر الرأس أشعث اللحية فقال: «أما

(١) حديث «كان يدهن الشعر ويرجله». أخرجه الترمذي في الشمائل بإسناد ضعيف من حديث أنس «كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته» وفي الشمائل أيضًا بإسناد حسن من حديث صحابي لم يسم «أنه عليه الصلاة والسلام كان يترجل غبًا».

(٢) حديث «ادهنوا غبًا». قال ابن الصلاح: لم أجد له أصلاً، وقال النووي: غير معروف، وعند أبي داود والترمذي والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل «النهي عن الترجل إلا غبًا» بإسناد صحيح. [أبو داود: ٤١٥٩، الترمذي: ١٧٥٦، وانظر الصحيحة: ٥٠١، صحيح الجامع: ٦٨٧٠].

(٣) حديث «من كانت له شعرة فليكرمها». من حديث أبي هريرة وقال «به شعر فليكرمه» وليس إسناده بالقوي. [انظر صحيح الجامع: ٧٧٠، الصحيحة: ٥٠٠].

كَانَ لِهَذَا ذَهْنٌ يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟» ثم قال: «يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» (١).

الثاني: ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن، والمسح يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في قعر الصماخ، فينبغي أن ينظف برفق عند الخروج من الحمام فإن كثرة ذلك ربما تضر بالسمع.

الثالث: ما يجتمع في داخل الأنف من الرطوبات المنعقدة الملتصقة بجوانبه ويزيلها بالاستنشاق والاستنثار.

الرابع: ما يجتمع على الأسنان وطرف اللسان من القلح فيزيله السواك والمضمضة وقد ذكرناهما.

الخامس: ما يجتمع في اللحية من الوسخ والقمل إذا لم يتعهد ويستحب إزالة ذلك بالغسل والتسريح بالمشط. وفي الخبر المشهور أنه: «كان لا يفارقه المشط والمدري والمرأة في سفر ولا حضر» (٢) وهي سنة العرب. وفي خبر غريب: «أنه كان يسرح لحيته في اليوم مرتين» (٣) وكان كث اللحية (٤)، وكذلك كان أبو بكر، وكان عثمان طويل اللحية رقيقها، وكان علي عريض اللحية قد ملأت ما بين منكبيه. وفي حديث أغرب منه قالت عائشة رضي الله عنها: «اجتمع قوم بباب رسول الله ﷺ فخرج إليهم فرأيتهم يطلع في الحب يسوي من رأسه ولحيته» (٥)، فقلت: أو تفعل ذلك يا رسول الله؟ فقال: نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَتَجَمَّلَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَيْهِمْ» والجاهل ربما يظن أن ذلك من حب التزين للناس قياساً على أخلاق غيره وتشبيهاً للملائكة بالحدادين وهيئات فقد كان رسول الله ﷺ مأموراً بالدعوة، وكان من وظائفه أن يسعى في تعظيم أمر نفسه في قلوبهم كيلا تزدرية نفوسهم ويحسن صورته في أعينهم كيلا تستصغره أعينهم فينفرهم ذلك، ويتعلق المنافقون بذلك في تنفيرهم. وهذا القصد واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق إلى الله عز وجل، وهو أن يراعي من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه. والاعتماد في مثل هذه الأمور على النية فإنها أعمال في أنفسها تكتسب

(١) صحيح: حديث «دخل عليه رجل ثائر الرأس أشعث اللحية». أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث جابر بإسناد جيد. [أبو داود: ٤٠٦٢، النسائي: ٥٢٣٦ وليس فيه ذكر «الدهن»، وانظر الصحيحة: ٤٩٣، صحيح الجامع: ١٣٣٣].

(٢) ضعيف: حديث «كان لا يفارقه المشط والمدري والمرأة في سفر ولا حضر». أخرجه ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث أبي سعيد «كان لا يفارق مصلاه سواكه ومشطه» ورواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة وإسنادهما ضعيف وسيأتي في آداب السفر مطولاً. [انظر ضعيف الجامع: ٤٥٠١].

(٣) حديث «كان يسرح لحيته كل يوم مرتين». تقدم حديث أنس «كان يكثّر تسريح لحيته» وللخطيب في الجامع من حديث الحكم مرسلاً «كان يسرح لحيته بالمشط».

(٤) صحيح: حديث «كان كث اللحية». أخرجه الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة وأبو نعيم في دلائل النبوة من حديث علي وأصله عند الترمذي. [أخرجه مسلم: ٢٣٤٤ من حديث جابر بلفظ: «كان كثير شعر اللحية»].

(٥) حديث عائشة «اجتمع قوم بباب رسول الله ﷺ فخرج إليهم فرأيتهم يطلع في الحب يسوي من رأسه ولحيته». أخرجه ابن عدي وقال حديث منكر.

الأوصاف من المقصود، فالتزين على هذا القصد محبوب وترك الشعث في اللحية إظهاراً للزهد وقلة المبالاة بالنفس محذور وتركه شغلاً بما هو أهم منه محبوب. وهذه أحوال باطنة بين العبد وبين الله عز وجل. والناقد بصير والتلبس غير رائج عليه بحال، وكم من جاهل يتعاطى هذه الأمور التفاتاً إلى الخلق وهو يلبس على نفسه وعلى غيره ويزعم أن قصده الخير، فترى جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون أن قصدهم إرغام المبتدعة والمجادلين والتقرب إلى الله تعالى به. وهذا أمر ينكشف يوم تبلى السرائر، ويوم يبعثر ما في القبور ويحصل ما في الصدور؛ فعند ذلك تتميز السبيكة الخالصة من البهرجة، فنعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر.

السادس: وسخ البراجم وهي معاطف ظهور الأنامل، كانت العرب لا تكثر غسل ذلك لتركها غسل اليد عقيب الطعام، فيجتمع في تلك الفضون وسخ فأمرهم رسول الله ﷺ بغسل البراجم (١).

السابع: تنظيف الرواجب (٢). أمر رسول الله ﷺ العرب بتنظيفها وهي رؤوس الأنامل وما تحت الأظفار من الوسخ، لأنها كانت لا يحضرها المقراض في كل وقت فتجتمع فيها أوساخ؛ فوقت لهم رسول الله ﷺ قلم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة أربعين يوماً (٣)، لكنه أمر رسول الله ﷺ بتنظيف ما تحت الأظفار (٤)، وجاء في الأثر: «أن النبي ﷺ استبطأ الوحي فلما هبط عليه جبريل عليه السلام قال له: كيف ننزل عليك وأنت لا تغسلون براجمكم ولا تنظفون رواجبكم (٥)، وقلحاً لا تستاكون. مُرَأْمَتُكَ بِذَلِكَ» والأف وسخ الظفر، والتف وسخ الأذن وقوله عز وجل: ﴿فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفِي﴾ [الإسراء: ٧٣] تعبهما أي بما تحت الظفر من الوسخ، وقيل لا تتأذى بهما كما تتأذى بما تحت الظفر.

الثامن: الدرن الذي يجتمع على جميع البدن برشح العرق وغبار الطريق، وذلك يزيله

(١) حديث «الأمر بغسل البراجم». أخرجه الترمذي الحكيم في النوادر من حديث عبد الله بن بسر «نقوا راجمكم» وابن عدي في حديث أنس «وأن يتعاهد البراجم إذا توضأ» ولمسلم من حديث عائشة «عشر من الفطرة - وفيه - وغسل البراجم». [حديث عبد الله بن بسر ضعيف، وانظر الضعيفة: ١٤٧٢، وحديث عائشة في مسلم: ٢٦١].

(٢) حديث «الأمر بتنظيف الرواجب». أخرجه أحمد من حديث ابن عباس «أنه قيل له يا رسول الله لقد أبطأ عنك جبريل فقال: ولم لا يبطأ وأنت لا تستنون ولا تقلعون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم» وفيه إسماعيل بن عياش.

(٣) صحيح: حديث «التوقيت في قلم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة أربعين يوماً». أخرجه مسلم من حديث أنس. [مسلم: ٢٥٨].

(٤) حديث «الأمر بتنظيف ما تحت الأظفار». أخرجه الطبراني من حديث وابصة بن سعيد «سألت النبي ﷺ عن كل شيء حتى سألت عن الوسخ الذي يكون بين الأظفار، فقال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك».

(٥) حديث «استبطأ الوحي: فلما هبط عليه جبريل قال له: كيف ننزل عليك وأنت لا تغسلون راجمكم ولا تنظفون رواجبكم». تقدم قبل هذا بحديثين.

الحمام ولا بأس بدخول الحمام، دخل أصحاب رسول الله ﷺ حمامات الشام وقال بعضهم: نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار. روي ذلك عن أبي الدرداء وأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنهما.

وقال بعضهم: يئس البيت بيت الحمام يبيد العورة ويذهب الحياء.. فهذا تعرض لآفته وذاك تعرض لفائده ولا بأس بطلب فائده عند الاحتراز من آفته. ولكن على داخل الحمام وظائف من السنن والواجبات، فعليه واجبان في عورته وواجبان في عورة غيره. أما الواجبان في عورته فهو أن يصونها عن نظر الغير ويصونها عن مس الغير فلا يتعاطى أمرها وإزالة وسخها إلا بيده، ويمنع الدلاك من مس الفخذ وما بين السرة إلى العانة، وفي إباحة مس ما ليس بسوءة لإزالة الوسخ احتمال، ولكن الأقيس التحريم إذا ألحق مس السواتين في التحريم بالنظر، فكذلك ينبغي أن تكون بقية العورة أعنى الفخذين. والواجبان في عورة الغير أن يغض بصر نفسه عنها وأن ينهي عن كشفها لأن النهي عن المنكر واجب، وعليه ذكر ذلك وليس عليه القبول ولا يسقط عنه وجوب الذكر إلا لخوف ضرب أو شتم أو ما يجري عليه مما هو حرام في نفسه، فليس عليه أن ينكر حراماً يرهق المنكر عليه إلى مباشرة حرام آخر. فأما قوله: اعلم أن ذلك لا يفيد ولا يعمل به، فهذا لا يكون عذراً بل لا بد من الذكر، فلا يخلو قلب عن التأثر من سماع الإنكار واستشعار الاحتراز عند التعبير بالمعاصي وذلك يؤثر في تقبيح الأمر في عينه وتنفير نفسه عنه فلا يجوز تركه، ولمثل هذا صار الحزم ترك دخول الحمام في هذه الأوقات إذ لا تخلو عن عورات مكشوفة لا سيما ما تحت السرة إلى ما فوق العانة؛ إذ الناس لا يعدونها عورة وقد ألحقها الشرع بالعورة وجعلها كالحریم لها ولهذا يستحب تخلية الحمام. وقال بشر بن الحارث: ما أعنف رجلاً لا يملك إلا درهماً دفعه ليخلي له الحمام. ورئي ابن عمر رضي الله عنهما في الحمام ووجهه إلى الحائط وقد عصب عينيه بعصابة. وقال بعضهم: لا بأس بدخول الحمام ولكن بإزارين: إزار للعورة وإزار للرأس يتقنع به ويحفظ عينيه.

وأما السنن فعشرة، فالأول: النية وهو أن لا يدخل لعاجل دنيا ولا عابثاً لأجل هوى بل يقصد به التنظيف المحبوب تزيئاً للصلاة، ثم يعطي الحمامي الأجرة قبل الدخول فإن ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامي، فتسليم الأجرة قبل الدخول دفع للجهالة من أحد العوضين وتطيب لنفسه، ثم يقدم رجله اليسرى عند الدخول ويقول: «بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم» ثم يدخل وقت الخلوة أو يتكفل تخلية الحمام فإنه إن لم يكن في الحمام إلا أهل الدين والمحتاطين للعورات فالنظر إلى الأبدان مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكر للنظر في العورات، ثم لا يخلو الإنسان في الحركات عن انكشاف العورات بانعطاف في أطراف الإزار فيقع البصر على العورة من حيث لا يدري، ولأجله عصب ابن عمر رضي الله عنهما عينيه، ويغسل الجناحين عند الدخول ولا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق في الأول، وأن لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر

الحاجة فإنه المأذون فيه بقرينة الحال والزيادة عليه لو علمه الحمامي لكرهه، لا سيما الماء الحار فله مثونة وفيه تعب وأن يتذكر حر النار بحرارة الحمام ويقدر نفسه محبوساً في البيت الحار ساعة وقيسه إلى جهنم، فإنه أشبه بيت بجهنم: النار من تحت والظلام من فوق نعوذ بالله من ذلكم، بل العاقل لا يغفل عن ذكر الآخرة في لحظة فإنها مصيره ومستقره فيكون له في كل ما يراه من ماء أو نار أو غيرهما عبرة وموعظة، فإن المرء ينظر بحسب همته. فإذا دخل بزاز ونجار وبناء وحائك داراً معمورة مفروشة فإذا تفقدتهم رأيت البزاز ينظر إلى الفرش يتأمل قيمتها، والحائك ينظر إلى الثياب يتأمل نسجها، والنجار ينظر إلى السقف يتأمل كيفية تركيبها، والبناء ينظر إلى الحيطان يتأمل كيفية إحكامها واستقامتها. فكذلك سالك طريق الآخرة لا يرى من الأشياء شيئاً إلا ويكون له موعظة وذكرى للآخرة، بل لا ينظر إلى شيء إلا ويفتح الله عز وجل له طريق عبرة فإن نظر إلى سواد تذكر ظلمة اللحد، وإن نظر إلى حية تذكر أفاعي جهنم، وإن نظر إلى صورة قبيحة شنيعة تذكر منكراً ونكيراً والزبانية، وإن سمع صوتاً هائلاً تذكر نفخة الصور، وإن رأى شيئاً حسناً تذكر نعيم الجنة، وإن سمع كلمة رذ أو قبول في سوق أو دار تذكر ما ينكشف من آخر أمره بعد الحساب من الرد والقبول، وما أجدر أن يكون هذا هو الغالب على قلب العاقل إذ لا يصرفه عنه إلا مهمات الدنيا فإذا نسب مدة المقام في الدنيا إلى مدة المقام في الآخرة استحققها إن لم يكن ممن أغفل قلبه وأعميت بصيرته.

ومن السنن: أن لا يسلم عند الدخول وإن سلم عليه لم يجب بلفظ السلام، بل يسكت إن أجاب غيره وإن أحب قال: «عافاك الله» ولا بأس بأن يصافح الداخل ويقول: «عافاك الله» لا ابتداء الكلام. ثم لا يكثر الكلام في الحمام ولا يقرأ القرآن إلا سراً ولا بأس بإظهار الاستعاذة من الشيطان، ويكره دخول الحمام بين العشاءين وقرئاً من الغروب فإن ذلك وقت انتشار الشياطين، ولا بأس أن يدلّكه غيره، فقد نقل ذلك عن يوسف بن أسباط أوصى بأن يغسله إنسان لم يكن من أصحابه وقال: إنه دلّكني في الحمام مرة فأردت أن أكافئه بما يفرح به وإنه ليفرح بذلك. ويدل على جوازه ما روى بعض الصحابة: «أن رسول الله ﷺ نزل منزلاً في بعض أسفاره فنام على بطنه وعبد أسود يغمز ظهره فقلت: ما هذا يا رسول الله؟ فقال: إِنَّ النَّاقَةَ تَقَحَّمَتْ بِي»^(١) ثم مهما فرغ من الحمام شكر الله عز وجل على هذه النعمة. فقد قيل: الماء الحار في الشتاء من النعيم الذي يسأل عنه. وقال ابن عمر رضي الله عنهما: الحمام من النعيم الذي أحدثوه. هذا من جهة الشرع. أما من جهة الطب فقد قيل: الحمام بعد النورة أمان من الجذام. وقيل: النورة في كل شهر مرة تطفئ المرة الصفراء وتنقي اللون وتزيد في الجماع. وقيل: بولة في الحمام قائماً في الشتاء أنفع من شربة دواء. وقيل: نومة في الصيف بعد الحمام تعدل شربة دواء. وغسل القدمين بماء بارد بعد الخروج من الحمام أمان من النقرس، ويكره صب الماء

(١) حديث «نزل رسول الله ﷺ منزلاً في بعض أسفاره فنام على بطنه». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عمر بسند ضعيف.

البارد على الرأس عند الخروج وكذا شربه، هذا حكم الرجال. وأما النساء؛ فقد قال ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ»^(١) وفي البيت مستحم، والمشهور أنه حرام على الرجال دخول الحمام إلا بمئزر^(٢) وحرام على المرأة دخول الحمام إلا نفساء أو مريضة. ودخلت عائشة رضي الله عنها حماماً من سقم بها. فإن دخلت لضرورة فلا تدخل إلا بمئزر سابغ، ويكره للرجل أن يعطيها أجرة الحمام فيكون معيئاً لها على المكروه.

النوع الثاني: فيما يحدث في البدن من الأجزاء وهي ثمانية

الأول: شعر الرأس ولا بأس بحلقه لمن أراد التنظيف ولا بأس بتركه لمن يدهنه ويرجله إلا إذا تركه قرعاً، أي قطعاً وهو دأب أهل الشطارة، أو أرسل الذوائب على هيئة أهل الشرف حيث صار ذلك شعاراً لهم، فإنه إذا لم يكن شريفاً كان ذلك تلبيساً.

الثاني: شعر الشارب، وقد قال ﷺ: «قَصُوا الشَّارِبَ» وفي لفظ آخر: «جَزُوا الشَّوَارِبَ»، وفي لفظ آخر: «حَقُّوا الشَّوَارِبَ وَأَغْفُوا اللَّحْيَ»^(٣). أي اجعلوها حفاف الشفة أي حولها، وحفاف الشيء: حوله. ومنه ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥] وفي لفظ آخر: «أَخْفُوا» وهذا يشعر بالاستئصال وقوله: «حَفُوا» يدل على ما دون ذلك.

وقال الله عز وجل: ﴿إِنْ يَسْتَكْمِلُوها فَيُخَفِّكُم تَبَلَّوْا﴾ [محمد: ٣٧] أي يستقصي عليكم، وأما الحلق فلم يرد. والإحفاء القريب من الحلق. نقل عن الصحابة: نظر بعض التابعين إلى رجل أحفى شاربته فقال: ذكرتني أصحاب رسول الله ﷺ. وقال المغيرة بن شعبه: «نظر إلي رسول الله ﷺ وقد طال شاربي فقال: تعال فقصه لي على سواك»^(٤)، ولا بأس بترك سباليه وهما طرفا الشارب، فعل ذلك عمر وغيره لأن ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام إذ لا يصل إليه. وقوله ﷺ: «أَغْفُوا اللَّحْيَ» أي كشروها، وفي الخبر: «إِنَّ الْيَهُودَ يُغْفُونَ شَوَارِبَهُمْ

(١) حديث «لا يحل للرجل أن يدخل حليلته الحمام وفي البيت مستحم». يأتي في الذي يليه مع اختلاف. [انظر الحديث الآتي].

(٢) حديث «حرام على الرجال دخول الحمام إلا بمئزر وحرام على المرأة دخول الحمام إلا نفساء أو مريضة». أخرجه النسائي والحاكم وصححه من حديث جابر «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام» وللحاكم من حديث عائشة «الحمام حرام على نساء أمتي» قال: صحيح الإسناد وأبي داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر «فلا يدخلها الرجال إلا بالآزار وامنعوها النساء إلا من مريضة أو نفساء». [حديث جابر في النسائي: ٤٠١ مختصراً، والترمذي: ٢٨٠١، وانظر صحيح الترغيب: ١٦٤، والمشكاة: ٤٤٧٧، وحديث عائشة صحيح، انظر الصحيحة: ٣٤٣٩، وحديث عبد الله بن عمرو في أبي داود: ٤٠١١ وهو ضعيف، انظر ضعيف الجامع: ٢٠٧٩، ضعيف الترغيب: ١٢٤].

(٣) صحيح: حديث «قصوا» وفي لفظ «جزوا» وفي لفظ «أحفوا الشوارب وأغفوا اللحى». متفق عليه من حديث ابن عمر بلفظ «أحفوا» ولمسلم من حديث أبي هريرة «جزوا» ولأحمد من حديثه «قصوا». [حديث ابن عمر في البخاري: ٥٨٩٢، مسلم: ٢٥٩].

(٤) حديث المغيرة بن شعبه «نظر إلي رسول الله ﷺ وقد طال شاربي فقال: تعال، فقصه لي على سواك». أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل.

وَيَقْضُونَ لِحَاهُمْ فَخَالِفُوهُمْ»^(١)، وكره بعض العلماء الحلق ورآه بدعة.

الثالث : شعر الإبط ويستحب نتفه في كل أربعين يوماً مرة وذلك سهل على من تعود نتفه في الابتداء، فأما من تعود الحلق فيكفيه الحلق إذ في النتف تعذيب وإيلام، والمقصود النظافة وأن لا يجتمع الوسخ في خللها ويحصل ذلك بالحلق.

الرابع : شعر العانة ويستحب إزالة ذلك إما بالحلق أو بالنورة ولا ينبغي أن تتأخر عن أربعين يوماً.

الخامس : الأظفار وتقليمها مستحب لشناعة صورتها إذا طالت ولما يجتمع فيها من الوسخ. قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْمْ أَظْفَارَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقْعُدُ عَلَى مَا طَالَ مِنْهَا»^(٢) ولو كان تحت الظفر وسخ فلا يمنع ذلك صحة الوضوء لأنه لا يمنع وصول الماء، ولأنه يتساهل فيه للحاجة لاسيما في أظفار الرجل وفي الأوساخ التي تجتمع على البراجم وظهور الأرجل والأيدي من العزب وأهل السواد، وكان رسول الله ﷺ يأمرهم بالقلم وينكر عليهم ما يرى تحت أظفارهم من الأوساخ ولم يأمرهم بإعادة الصلاة، ولو أمر به لكان فيه فائدة أخرى وهو التغليظ والزجر عن ذلك. ولم أر في الكتب خبراً مروياً في ترتيب قلم الأظفار ولكن سمعت أنه ﷺ بدأ بمسبحة اليمنى وختم بإبهامه اليمنى وابتدأ باليسرى بالخنصر إلى الإبهام»^(٣) ولما تأملت في هذا خطر لي من المعنى ما يدل على أن الرواية فيه صحة إذ مثل هذا المعنى لا ينكشف ابتداء إلا بنور النبوة، وأما العالم ذو البصيرة فغايتة أن يستنبطه من العقل بعد نقل الفعل إليه.

فالذي لاح لي فيه والعلم عند الله سبحانه أنه لا بدّ من قلم أظفار اليد والرجل، واليد أشرف من الرجل فيبدأ بها، ثم اليمنى أشرف من اليسرى فيبدأ بها، ثم على اليمنى خمسة أصابع والمسبحة أشرفها إذ هي المشيرة في كلمتي الشهادة من جملة الأصابع، ثم بعدها ينبغي أن يتدّى بما على يمينها إذ الشرع يستحب إدارة الطهور وغيره على اليمين، وإن وضعت ظهر الكف على الأرض فالإبهام هو اليمين، وإن وضعت بطن الكف فالوسطى هي اليمنى، واليد إذا تركت بطبيعتها كان الكف مائلاً إلى جهة الأرض إذ جهة حركة اليمين إلى اليسار واستتمام

(١) حسن : حديث «إن اليهود يعفون شواربهم ويقصون لحاهم فخالفوه». أخرجه أحمد من حديث أبي أمامة «قلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يقصون عنانينهم ويوفرون سبالهم، فقال: قصوا سبالكم ووفروا عنانينكم وخالفوا أهل الكتاب» قلت: والمشهور أن هذا فعل المجوس ففي صحيح ابن عمر في المجوس «أنهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوه». [انظر الصحيحة : ١٢٤٥].

(٢) موضوع : حديث «يا أبا هريرة قلم ظفرك فإن الشيطان يقعد على ما طال منها». أخرجه الخطيب في الجامع بإسناد ضعيف من حديث جابر «قصوا أظفاركم ؛ فإن الشيطان يجري ما بين اللحم والظفر. [انظر ضعيف الجامع : ٢٨٤٧ ، الضميمة : ١٧٠٥].

(٣) حديث «البداء في قلم الأظفار بمسبحة اليمنى والختم بإبهامها وفي اليسرى بالخنصر إلى الإبهام». لم أجد له أصلاً وقد أنكره أبو عبد الله المازري في الرد على الغزالي وشنع عليه به.

الحركة إلى اليسار يجعل ظهر الكف عاليًا فما يقتضيه الطبع أولى، ثم إذا وضعت الكف على الكف صارت الأصابع في حكم حلقة دائرة، فيقتضي ترتيب الدور الذهاب عن يمين المسبحة إلى أن يعود إلى المسبحة، فتقع البداية بخنصر اليسرى والختم بإبهامها ويبقى إبهام اليمنى فيختم به التقليل. وإنما قدّرت الكف موضوعة على الكف حتى تصير الأصابع كأشخاص في حلقة ليظهر ترتيبها. وتقدير ذلك أولى من تقدير وضع الكف على ظهر الكف أو وضع ظهر الكف على ظهر الكف فإن ذلك لا يقتضيه الطبع. وأما أصابع الرجل فالأولى عندي - إن لم يثبت فيها نقل - أن يبدأ بخنصر اليمنى ويختم بخنصر اليسرى كما في التخليل، فإن المعاني التي ذكرناها في اليد لا تتجه ها هنا إذ لا مسبحة في الرجل. وهذه الأصابع في حكم صف واحد ثابت على الأرض فيبدأ من جانب اليمنى فإنّ تقديرها حلقة بوضع الأخمص على الأخمص يأباه الطبع بخلاف اليدين. وهذه الدقائق في الترتيب تنكشف بنور النبوة في لحظة واحدة وإنما يطول التعب علينا. ثم لو سئلنا ابتداء عن الترتيب في ذلك ربما لم يخطر لنا. وإذا ذكرنا فعله ﷺ وترتيبه ربما تيسر لنا مما عاينه بشهادة الحكم وتنبيهه على المعنى استنباط المعنى، ولا تظن أن أفعاله ﷺ في جميع حرركاته كانت خارجة عن وزن وقانون وترتيب، بل جميع الأمور الاختيارية التي ذكرناها يتردد فيها الفاعل بين قسمين أو أقسام كان لا يقدم على واحد معين بالاتفاق، بل بمعنى يقتضي الإقدام والتقديم، فإنّ الاسترسال مهملاً - كما يتفق - سجية البهائم، وضبط الحركات بموازين المعاني سجية أولياء الله تعالى. وكلما كانت حركات الإنسان وخطراته إلى الضبط أقرب وعن الإهمال وتركه سدى أبعد؛ كانت مرتبته إلى رتبة الأنبياء والأولياء أكثر وكان قربه من الله عز وجل أظهر؛ إذ القريب من النبي ﷺ هو القريب من الله عز وجل، والقريب من الله لا بد أن يكون قريبًا، فالقريب من القريب قريب بالإضافة إلى غيره، فنعوذ بالله أن يكون زمام حركاتنا وسكناتنا في يد الشيطان بواسطة الهوى. واعتبر في ضبط الحركات باكتحاله ﷺ «فإنه كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثًا وفي اليسرى اثنين»^(١) فيبدأ باليمنى لشرفها. وتفاوته بين العينين لتكون الجملة وترًا، فإنّ للوتر فضلًا عن الزوج فإنّ الله سبحانه وتر يحب الوتر، فلا ينبغي أن يخلو فعل العبد من مناسبة لوصف من أوصاف الله تعالى. ولذلك استحب الإيتار في الاستجمار. وإنما لم يقتصر على الثلاث وهو وتر لأنّ اليسرى لا يخصها إلا واحدة والغالب أن الواحدة لا تستوعب أصول الأجفان بالكحل، وإنما خصص اليمنى بالثلاث لأنّ التفضيل لا بدّ منه للإيتار واليمين أفضل فهي بالزيادة أحق.

فإن قلت: فلم اقتصر على اثنين لليسى وهي زوج؟ فالجواب أنّ ذلك ضرورة إذ لو جعل لكل واحدة وترًا لكان المجموع زوجًا إذ الوتر مع الوتر زوج، ورعايته الإيتار في مجموع الفعل وهو في حكم الخصلة الواحدة أحب من رعايته في الآحاد. ولذلك أيضًا وجه وهو أن يكتحل

(١) صحيح: حديث «كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثًا وفي اليسرى اثنين». أخرجه الطبراني من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف. [انظر الصحيحة: ٦٣٣].

في كل واحدة ثلاثاً على قياس الوضوء^(١)، وقد نقل ذلك في الصحيح وهو الأولي. ولو ذهبت أستقصي دقائق ما راعاه ﷺ في حر كاته لطال الأمر فقس بما سمعته ما لم تسمعه. واعلم أن العالم لا يكون وارثاً للنبي ﷺ إلا إذا اطلع على جميع معاني الشريعة حتى لا يكون بينه وبين النبي ﷺ إلا درجة واحدة وهي درجة النبوة، وهي الدرجة الفارقة بين الوارث والموروث، إذ الموروث هو الذي حصل المال له واشتغل بتحصيله واقتدر عليه والوارث هو الذي لم يحصل ولم يقدر عليه ولكن انتقل إليه وتلقاه منه بعد حصوله له، فأمثال هذه المعاني مع سهولة أمرها بالإضافة إلى الأغوار والأسرار لا يستقل بدركها ابتداءً إلا الأنبياء، ولا يستقل باستنباطها تلقياً بعد تنبيه الأنبياء عليها إلا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء عليهم السلام.

السادس والسابع: زيادة السرة وقلبة الحشفة؛ أما السرة فتقطع في أول الولادة وأما التطهير بالختان فعادة اليهود في اليوم السابع من الولادة ومخالفتهم بالتأخير إلى أن يثغر الولد أحب وأبعد عن الخطر. قال ﷺ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ وَمَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ»^(٢)، وينبغي أن لا يبالغ في خفض المرأة. قال ﷺ: «لَمْ عَطِيَّةٌ وَكَانَتْ تَخْفُضُ: «يَا أُمَّ عَطِيَّةُ أَشْمِي وَلَا تُنْهَكِي فَإِنَّهُ أُسْرَى لِلْوَجْهِ وَأَخْطَى عِنْدَ الزَّوْجِ»^(٣)، أي أكثر لماء الوجه ودمه وأحسن في جماعها فانظر إلى جزالة لفظه في الكناية وإلى إشراق نور النبوة من مصالح الآخرة التي هي أهم مقاصد النبوة إلى مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو أُمِّي من هذا الأمر النازل قدره ما لو وقعت الغفلة عنه خيف ضرره، فسبحان من أرسله ﷺ رحمة للعالمين ليجمع لهم بيمين بعثته ﷺ مصالح الدنيا والدين.

الثامن: ما طال من اللحية وإنما أخرناها لنلحق بها ما في اللحية من السنن والبدع إذ هذا أقرب موضع يليق به ذكرها، وقد اختلفوا فيما طال منها فقل؛ إن قبض الرجل على لحيته وأخذ ما فضل عن القبضة فلا بأس فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة، وقالوا: تركها عافية أحب لقوله ﷺ: «أَغْفُوا اللَّحْيَ» والأمر في هذا قريب إن لم ينته إلى تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب فإن الطول المفرط قد يشوه الخلقة ويطلق ألسنة المغتابين بالنبد إليه فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية. وقال النخعي: عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتين فإن التوسط في كل شيء حسن، ولذلك قيل: كلما طالَّت اللحية تشمر العقل.

(١) ضعيف جداً: حديث «الاكتحال في كل عين ثلاثاً». قال الغزالي: ونقل ذلك في الصحيح، قلت: هو عند الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس، قال الترمذي: حديث حسن. [الترمذي: ١٧٥٧، ابن ماجه: ٣٤٩٩، وانظر ضعيف الجامع: ٤٤٨٦، ضعيف الترغيب: ١٢٨١].

(٢) ضعيف: حديث «الختان سنة الرجال مكرمة النساء». أخرجه أحمد والبيهقي من رواية أبي المليح بن أسامة عن أبيه بإسناد ضعيف. [انظر الضعيفة: ١٩٣٥].

(٣) صحيح: حديث «يا أم عطية أشمي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأخطى عند الزوج». أخرجه الحاكم والبيهقي من حديث الضحاك بن قيس ولأبي داود نحوه من حديث أم عطية وكلاهما ضعيف. [انظر صحيح الجامع: ٢٣٦، الصحيحة: ٧٢٢].

فصل في اللحية

وفي اللحية عشر خصال مكروهة وبعضها أشد كراهة من بعض؛ خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت وبتنفها وبتف الشيب منها، والنقصان منها والزيادة وتسريحها تصنعاً لأجل الرياء، وتركها شعثة إظهاراً للزهد والنظر إلى سوادها عجباً بالشباب وإلى بياضها تكبراً بعلو السن وخضابها بالحمرة والصفرة من غير نية تشبهاً بالصالحين.

أما الأول: وهو الخضاب بالسواد فهو منهى عنه لقوله ﷺ: «خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشُيُوخِكُمْ وَشَرُّ شُيُوخِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمْ»^(١)، والمراد بالتشبه بالشيخوخة في الوقار لا في تبييض الشعر، ونهى عن الخضاب بالسواد^(٢) وقال: «هُوَ خِضَابُ أَهْلِ النَّارِ»^(٣)، وفي لفظ آخر: «الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ خِضَابُ الْكُفَّارِ»، وتزوج رجل على عهد عمر رضي الله عنه وكان يخضب بالسواد فنصل خضابه وظهرت شيبته فرفعه أهل المرأة إلى عمر رضي الله عنه فرد نكاحه وأوجعه ضرباً وقال: غررت القوم بالشباب ولبست عليهم شيبتك، ويقال: أول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله، وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُخَضُّبُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(٤).

الثاني: الخضاب بالصفرة والحمرة وهو جائز تلبساً للشيب على الكفار في الغزو والجهاد، فإن لم يكن على هذه النية بل للتشبه بأهل الدين فهو مذموم، وقد قال رسول الله ﷺ: «الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِينَ وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِينَ»^(٥) وكانوا يخضبون بالحناء للحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة، وخضب بعض العلماء بالسواد لأجل الغزو وذلك لا بأس به إذا صحت النية ولم يكن فيه هوى وشهوة.

الثالث: تبييضها بالكبريت استعجالاً لإظهار علو السن توصلاً إلى التوفير وقبول الشهادة

(١) ضعيف: حديث «خير شبابكم من تشبه بشيوخكم». أخرجه الطبراني من حديث واثلة بإسناد ضعيف. [الضعيفة: ٣٥٧٥، ضعيف الجامع: ٢٩١١].

(٢) حديث «نهى عن الخضاب بالسواد». أخرجه ابن سعد في الطبقات من حديث عمرو بن العاص بإسناد منقطع، ولمسلم من حديث جابر «وغيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد» قاله حين رأى بياض شعر أبي قحافة. [مسلم: ٢١٠٢].

(٣) موضوع: حديث «الخضاب بالسواد خضاب أهل النار» وفي لفظ «خضاب الكفار». أخرجه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ «الكافر» قال ابن أبي حاتم: منكر. [انظر الضعيفة: ٣٧٩٩، ضعيف الجامع: ٣٥٥٣].

(٤) صحيح: حديث «يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد». أخرجه أبو داود والنسائي من حديث ابن عباس بإسناد جيد. [أبو داود: ٤٢١٢، النسائي: ٥٠٧٥، وانظر صحيح الجامع: ٨١٥٣، صحيح الترهيب: ٢٠٩٧].

(٥) موضوع: حديث «الصفرة خضاب المسلمين والحمرة خضاب المؤمنين». أخرجه الطبراني والحاكم بلفظ الأفراد من حديث ابن عمر، قال ابن أبي حاتم: منكر. [انظر الضعيفة: ٣٧٩٩، ضعيف الجامع: ٣٥٥٣].

والتصديق بالرواية عن الشيوخ وترفعاً عن الشباب وإظهاراً لكثرة العلم ظناً بأن كثرة الأيام تعطيه فضلاً وهيئات فلا يزيد كبر السن للجاهل إلا جهلاً فالعلم ثمرة العقل وهي غريزة ولا يؤثر الشيب فيها، ومن كانت غريزته الحمق فطول المدة يؤكد حماقته، وقد كان الشيوخ يقدمون الشباب بالعلم. كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم ابن عباس وهو حديث السن على أكابر الصحابة ويسأله دونهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ما أتى الله عز وجل عبداً علماً إلا شاباً والخير كله في الشباب، ثم تلا قوله عز وجل: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٠] وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣] وقوله تعالى: ﴿وَوَاعَيْنَهُنَّ الْحَكَمَ صَبِيَّاتٍ﴾ [مريم: ١٢] وكان أنس رضي الله عنه يقول: «قبض رسول الله ﷺ وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء، فقيل له يا أبا حمزة: فقد أسن، فقال لم يشنه الله بالشيب فقيل: أهو شين؟ فقال: كلكم يكرهه»^(١)، ويقال: إن يحيى بن أكثم ولي القضاء وهو ابن إحدى وعشرين سنة، فقال له رجل في مجلسه يريد أن يخجله بصغر سنه: كم سن القاضي أيده الله؟ فقال: مثل سن عتاب بن أسيد حين ولأه رسول الله ﷺ إمارة مكة وقضاءها فأفحمه^(٢).

وروي عن مالك رحمه الله أنه قال: قرأت في بعض الكتب لا تغرنكم اللحى فإن التيس له لحية، وقال أبو عمرو بن العلاء: إذا رأيت الرجل طويل القامة صغير الهامة عريض اللحية، فاقض عليه بالحمق ولو كان أمية بن عبد شمس، وقال أيوب السختياني: أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه.

وقال علي بن الحسين: من سبق فيه العلم قبلك فهو إمامك فيه وإن كان أصغر سنًا منك، وقيل لأبي عمرو بن العلاء: أيحسن من الشيخ أن يتعلم من الصغير؟ فقال: إن كان الجاهل يقبح به فالتعلم يحسن به، وقال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل وقد رآه يمشي خلف بغلة الشافعي: يا أبا عبد الله تركت حديث سفيان بعلوه وتمشي خلف بغلة هذا الفتى وتسمع منه؟ فقال له أحمد: لو عرفت لكنت تمشي من الجانب الآخر إن علم سفيان إن فاتني بعلو أدركته بنزول وإن عقل هذا الشاب إن فاتني لم أدركه بعلو ولا نزول.

الرابع: تنف بياضها استنكافاً من الشيب «وقد نهى عليه السلام عن تنف الشيب وقال: هو

(١) صحيح: حديث «قبض رسول الله ﷺ وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء». متفق عليه من حديث أنس دون قوله «فقيل... إلخ» ولمسلم من حديثه «وسئل عن شيب رسول الله ﷺ قال ما شأنه الله ببيضاء». [البخاري: ٣٥٤٧، مسلم: ٢٣٤٧].

(٢) حديث يحيى بن أكثم «ولي القضاء وهو ابن إحدى وعشرين سنة فقيل له: كم سن القاضي؟». أخرجه الخطيب في التاريخ بإسناد فيه نظر وما ذكره ابن أكثم صحيح بالنسبة إلى عتاب بن أسيد فإنه كان حين الولاية ابن عشرين، وأما بالنسبة إلى معاذ فإنما يتم له ذلك على قول يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك وابن أبي حاتم إنه كان حين مات ابن ثمان وعشرين سنة والمرجح أنه مات ابن ثلاث وثلاثين سنة في الطاعون سنة ثمان عشرة والله أعلم.

نُورُ الْمُؤْمِنِ»^(١)، وهو في معنى الخضاب بالسواد وعلة الكراهية ما سبق، والشيب نور الله تعالى والرغبة عنه رغبة عن النور.

الخامس: نتفها أو نتف بعضها بحكم العبث والهوس وذلك مكروه ومشوه للخلفة ونتف الفنيكين بدعة وهما جانباً العنفقة. شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان ينتف فنيكيه فرد شهادته ورد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن أبي ليلى قاضي المدينة شهادة من كان ينتف لحيته، وأما نتفها في أول النبات تشبهها بالمرء فمن المنكرات الكبار فإن اللحية زينة الرجال، فإن لله سبحانه ملائكة يقسمون والذي زين بني آدم باللحي وهو من تمام الخلق وبها يتميز الرجال عن النساء، وقيل في غريب التأويل: اللحية هي المراد بقوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]. قال أصحاب الأحنف بن قيس: وددنا أن نشترى للأحنف لحية ولو بعشرين ألفاً، وقال شريح القاضي: وددت أن لي لحية ولو بعشرة آلاف، وكيف تكره اللحية وفيها تعظيم الرجل والنظر إليه بعين العلم والوقار والرفع في المجالس وإقبال الوجوه إليه والتقديم على الجماعة ووقاية العرض؟ فإن من يشتم يعرض باللحية إن كان للمشتوم لحية، وقد قيل: إن أهل الجنة مرد إلا هارون أخا موسى صلى الله عليهما وسلم، فإن له لحية إلى سرته تخصيصاً له وتفضيلاً.

السادس: تقصيصها كالتعبية طاقة على طاقة للتزين للنساء والتصنع قال كعب: يكون في آخر الزمان أقوام يقصون لحاهم كذنب الحمامة ويعرقبون نعالهم كالمناجل أولئك لا خلاق لهم.

السابع: الزيادة فيها وهو أن يزيد في شعر العارضين من الصدغين وهو من شعر الرأس حتى يجاوز عظم اللحي وينتهي إلى نصف الخد وذلك يبين هيئة أصل الصلاح.

الثامن: تسريحها لأجل الناس. قال بشر: في اللحية شركان: تسريحها لأجل الناس وتركها متفتلة لإظهار الزهد.

التاسع والعاشر: النظر في سوادها وفي بياضها بعين العجب وذلك مذموم في جميع أجزاء البدن، بل في جميع الأخلاق والأفعال على ما سيأتي بيانه، فهذا ما أردنا أن نذكره من أنواع التزين والنظافة، وقد حصل من ثلاثة أحاديث من سنن الجسد اثنتا عشرة خصلة خمس منها في الرأس وهي فرق شعر الرأس^(٢)، والمضمضة، والاستنشاق^(٣)، وقص الشارب، والسواك،

(١) حديث «نهى عن نتف الشيب، وقال: هو نور المؤمن». أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. [أبو داود: ٤٢٠٢، الترمذي: ٢٨٢١، وانظر صحيح الجامع: ٦٩٨١، وصحيح الترغيب: ٢٠٩١].

(٢) صحيح: حديث «فرق شعر الرأس... إلخ». من حديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره... إلى أن قال: ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه». [أخرجه النسائي: ٥٢٣٨، وانظر صحيح النسائي، مختصر الشامل].

(٣) صحيح: حديث «عشر من الفطرة». أخرجه مسلم من حديث عائشة الذي مر لفظه، وهذا الحديث ضعفه النسائي. ولأبي داود وابن ماجه من حديث عمار بن ياسر نحوه فذكر فيه المضمضة والاختتان والانتضاح ولم

وثلاثة في اليد والرجل وهي القلم وغسل البراجم وتنظيف الرواجب^(١)، وأربعة في الجسد وهي نتف الإبط والاستحداد والختان والاستنجاء بالماء، فقد وردت الأخبار بمجموع ذلك، وإذا كان غرض هذا الكتاب التعرض للطهارة الظاهرة دون الباطنة، فلنقتصر على هذا وليتحقق أنَّ فضلات الباطن وأوساخه التي يجب التنظيف منها أكثر من أن تحصي وسيأتي تفصيلها في ربع المهلكات مع تعريف الطرق في إزالتها وتطهير القلب منها إن شاء الله عز وجل.

تم كتاب أسرار الطهارة بحمد الله تعالى وعونه

ويتلوه إن شاء الله تعالى كتاب أسرار الصلاة

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى كل عبد مصطفى

* * *

يذكر إعفاء اللحية وانتقاص الماء، قال أبو داود: روى نحوه عن ابن عباس. قال «خمس كلها في الرأس» وذكر منها «الفرق» ولم يذكر «إعفاء اللحية» وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «الفطرة خمس: الختان... إلخ». [حديث عائشة في مسلم: ٢٦١، وانظر صحيح الجامع: ٤٠٠٩، المشكاة: ٣٧٩].

(١) حديث «تنظيف الرواجب». تقدم.

كتاب أسرار الصلاة ومهماتها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي غمر العباد بلطائفه، وعمر قلوبهم بأنوار الدين ووظائفه التي تنزل عن عرش الجلال إلى السماء الدنيا من درجات الرحمة إحدى عواطفه فارق الملوك مع التفرد بالجلال والكبرياء بترغيب الخلق في السؤال والدعاء فقال: هل من داع فأستجيب له وهل من مستغفر فأغفر له؟ وباين السلاطين بفتح الباب، ورفع الحجاب فرخص للعباد في المناجاة بالصلوات كيفما تقلبت بهم الحالات في الجماعات والخلوات، ولم يقتصر على الرخصة بل تلطف بالترغيب والدعوة وغيره من ضعفاء الملوك لا يسمح بالخلوة إلا بعد تقديم الهدية والرشوة فسبحانه ما أعظم شأنه وأقوى سلطانه، وأتم لطفه، وأعم إحسانه؛ والصلاة على محمد نبيه المصطفى ووليه المجتبي وعلى آله وأصحابه مفاتيح الهدى ومصابيح الدجى وسلم تسليمًا.

أما بعد: فإن الصلاة عماد الدين، وعصام اليقين، ورأس القربات، وغرة الطاعات؛ وقد استقصينا في فن الفقه - في بسيط المذهب ووسيطه ووجيزه - أصولها وفروعها، صارفين جمام العناية إلى تفاريحها النادرة. ووقائعها الشاذة لتكون خزانة للمفتي منها يستمدّ ومعولاً له إليها يفزع ويرجع. ونحن الآن في هذا الكتاب نقصر على ما لا بدّ للمريد منه من أعمالها الظاهرة وأسرارها الباطنة، وكاشفون من دقائق معانيها الخفية في معاني الخشوع والإخلاص والنية ما لم تجر العادة بذكره في فن الفقه؛ ومرتبون الكتاب على سبعة أبواب:

الباب الأول: في فضائل الصلاة.

الباب الثاني: في تفضيل الأعمال الظاهرة من الصلاة.

الباب الثالث: في تفضيل الأعمال الباطنة منها.

الباب الرابع: في الإمامة والقدوة.

الباب الخامس: في صلاة الجمعة وآدابها.

الباب السادس: في مسائل متفرقة تعم بها البلوى يحتاج المريد إلى معرفتها.

الباب السابع: في التطوعات وغيرها.

الباب الثامن: في فضائل الصلاة والسجود والجماعة والاذن وغيرها

فضيلة الأذان:

قال ﷺ: «ثَلَاثَةُ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ عَلَى كَثِيبٍ مِنْ مِشْكٍ أَسْوَدَ لَا يَهْوِلُهُمْ حِسَابٌ وَلَا يَنَالُهُمْ فَرْعٌ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا بَيْنَ النَّاسِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءً وَجِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّ يَقُومُ وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ؛

وَرَجُلٌ أَذَّنَ فِي مَسْجِدٍ وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ؛ وَرَجُلٌ ابْتُلِيَ بِالرِّزْقِ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَشْغَلْهُ ذَلِكَ عَنْ عَمَلِ الْآخِرَةِ^(١)، وقال ﷺ: «لَا يَسْمَعُ نِدَاءَ الْمُؤَذِّنِ جَنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وقال ﷺ: «يَدُ الرَّحْمَنِ عَلَى رَأْسِ الْمُؤَذِّنِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ أَذَانِهِ»^(٣)، وقيل في تفسير قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَجِلَ صَلَاتِهِ﴾ انصبت نزلت في المؤذنين، وقال ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»^(٤) وذلك مستحب إلا في الحيعلتين فإنه يقول فيهما: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ وفي قوله قد قامت الصلاة أقامها الله وأدامها ما دامت السموات والأرض وفي التثويب صدقت وبررت ونصحت؛ وعند الفراغ يقول: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد. وقال سعيد بن المسيب من صلى بأرض فلاة صلى عن يمينه ملك وعن شماله ملك، فإن أذن وأقام صلى وراءه أمثال الجبال من الملائكة.

فضيلة المكتوبة:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] وقال ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا يَحْقُمُهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذْبُهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٥) وقال ﷺ: «مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمِثْلِ نَهْرِ عَذْبٍ غَمَرٍ يَتَابِ أَحَدُكُمْ يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ ذَرْبِهِ؟ قَالُوا: لَا شَيْءَ قَالَ: فَإِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ تُذْهِبُ الذُّنُوبَ كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ»^(٦)، وقال ﷺ: «إِنَّ الصَّلَوَاتِ

(١) ضعيف: حديث [ثلاثة يوم القيامة على كتيب من مسك أسود]، أخرجه الترمذي وحسنه من حديث ابن عمر مختصراً وهو في الصغير للطبراني بنحو ما ذكره المؤلف. [الترمذي: ١٩٨٦]، وانظر ضعيف الجامع: ٢٥٧٨، ضعيف الترمذي].

(٢) صحيح: حديث [لا يسمع صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة]، أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد. [البخاري: ٦٠٩].

(٣) ضعيف جداً: حديث [يد الرحمن على رأس المؤذن حتى يفرغ من أذانه]، أخرجه الطبراني في الأوسط والحسن بن سعيد في مسنده من حديث أنس بإسناد ضعيف. [انظر الضعيفة: ٥٠٣٧]، ضعيف الترغيب: ١٥٨].

(٤) صحيح: حديث [إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن]، متفق عليه من حديث أبي سعيد. [البخاري: ٦١١، مسلم: ٢٨٣].

(٥) صحيح: حديث [خمس صلوات كتبهن الله على العباد]، أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان من حديث عبادة بن الصامت وصححه ابن عبد البر. [أبو داود: ٤٢٥، النسائي: ٤٦١]، وانظر صحيح الجامع: ٧٧، ٣٢٤٣].

(٦) صحيح: حديث [مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب غمر...]. أخرجه مسلم من حديث جابر ولهما نحوه من حديث أبي هريرة. [حديث جابر في مسلم: ٦٦٨، بلفظ: «يفتسل منه كل يوم...» وليس فيه: «فما ترون...» وحديث أبي هريرة في البخاري: ٥٢٨، مسلم: ٦٦٧].

كُفَّارَةً لِّمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبَتِ الْكِبَائِرُ»^(١) وقال ﷺ: «بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شَهْدُ الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا»^(٢)، وقال ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُضْبِعٌ لِلصَّلَاةِ لَمْ يَغْبِرِ اللَّهَ بِشَيْءٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ»^(٣)، وقال ﷺ: «الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ هَدَمَ الدِّينَ»^(٤)، وسئل ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «الصَّلَاةُ لِمَوَاقِيتِهَا»^(٥)، وقال ﷺ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَى الْخُمْسِ بِإِكْمَالِ طُهُورِهَا وَمَوَاقِيتِهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُزْهَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ ضَيَّعَهَا خُسِرَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ»^(٦) وقال ﷺ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ»^(٧)، وقال: «مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا لَتَعَبَّدَ بِهِ مَلَائِكَتِهِ فَمِنْهُمْ رَاكِعٌ وَمِنْهُمْ سَاجِدٌ وَمِنْهُمْ قَائِمٌ وَقَاعِدٌ»^(٨) وقال النبي ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»^(٩) أي قارب أن ينخلع عن الإيمان بانحلال عروته وسقوط عماده كما يقال لمن قارب البلدة إنه بلغها ودخلها. وقال ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَ مِنْ ذِمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(١٠)، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى الصلاة فإنه في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة وأنه يكتب له بإحدى خطوطيه حسنة وتمحى عنه بالأخرى سيئة، فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا ينبغي له أن يتأخر فإن أعظمكم أجراً أبعدكم داراً، قالوا لم يا أبا هريرة؟ قال: من أجل كثرة الخطأ.

(١) صحيح: حديث «الصلوات كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٢٢٢٢].

(٢) ضعيف: حديث «بيننا وبين المنافقين شهود العتمة والصبح». أخرجه مالك من رواية سعيد بن المسيب مرسلًا. [انظر ضعيف الجامع: ٢١].

(٣) حديث «من لقي الله مضجعا للصلاة لم يغب الله بشيء من حسناته» وفي معناه حديث «أول ما يحاسب به العبد الصلاة» وفيه «فإن فسدت فسد سائر عمله». رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس. [صحيح الجامع: ٢٥٧٣، ٢٠٢٠، الصحيحة: ١٣٥٨].

(٤) ضعيف: حديث «الصلاة عماد الدين». رواه البيهقي في الشعب بسند ضعفه من حديث عمر، قال الحاكم: عكرمة لم يسمع من عمر، قال: ورواه ابن عمر، ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال في مشكل الوسيط: إنه غير معروف. [انظر ضعيف الجامع: ٣٥٦٦، الضعيفة: ٣٨٠٥].

(٥) صحيح: حديث «سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة لمواقيتها». متفق عليه من حديث ابن مسعود. [البخاري: ٧٥٣٤، مسلم: ٨٥].

(٦) ضعيف: حديث «من حافظ على الخمس بإكمال طهورها». أخرجه أحمد وابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو. [انظر ضعيف الجامع: ٢٨٥١].

(٧) ضعيف: حديث «مفاتيح الجنة الصلاة». رواه أبو داود الطيالسي من حديث جابر وهو عند الترمذي ولكن ليس داخلا في الرواية. [انظر ضعيف الجامع: ٣٠٠٤، ضعيف الترغيب: ٢١٢].

(٨) حديث «ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد شيئا أحب إليه من الصلاة». لم أجده هكذا وآخر الحديث عند الطبراني من حديث جابر وهو عند الحاكم من حديث ابن عمر.

(٩) ضعيف: حديث «من ترك صلاة متعمدا فقد كفر». أخرجه البزار من حديث أبي الدرداء بإسناد فيه مقال. [انظر ضعيف الجامع: ٥٥٢١].

(١٠) صحيح: حديث «من ترك صلاة متعمدا فقد برئ من ذمة محمد ﷺ». أخرجه أحمد والبيهقي من حديث أم أيمن بنحوه ورجاله ثقات. [ولفظه: «فقد برئت منه ذمة الله ورسوله»، انظر صحيح الترغيب: ٥٧٣].

ويروى: «إن أول ما ينظر فيه من عمل العبد يوم القيامة الصلاة»^(١)، فإن وجدت تامة قبلت منه وسائر عمله، وإن وجدت ناقصة ردت عليه وسائر عمله، وقال ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَأَهُكَ بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِيكَ بِالرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ»^(٢)، وقال بعض العلماء: مثل المصلي مثل التاجر الذي لا يحصل له الربح حتى يخلص له رأس المال، وكذلك المصلي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة. وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول: إذا حضرت الصلاة قوموا إلى ناركم التي أوقدتموها فأطفئوها.

فضيلة إتمام الأركان:

قال ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَمَثَلِ الْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى»^(٣) وقال يزيد الرقاشي: «كانت صلاة رسول الله ﷺ مستوية كأنها موزونة»^(٤) وقال ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَيْنِ مِنْ أُمَّتِي لَيَقُومَانِ إِلَى الصَّلَاةِ وَرُكُوعُهَا وَسُجُودُهَا وَاحِدٌ وَإِنْ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْهِمَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٥) وأشار إلى الخشوع، وقال ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْعَبْدِ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»^(٦) وقال ﷺ: «أَمَّا يَخَافُ الَّذِي يُحَوِّلُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ؟»^(٧)، وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لِيُفْتِيهَا وَأَشْبَعَ وَضُوءَهَا وَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا عَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَمَنْ صَلَّى لِيُغَيِّرَ وَفِيهَا وَلَمْ يُشَبِّحْ وَضُوءَهَا وَلَمْ يُتِمِّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا وَلَا خُشُوعَهَا عَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ

(١) حديث «إن أول ما ينظر الله فيه من عمل العبد يوم القيامة الصلاة» رواه في الطيوريات من حديث أبي سعيد إسناد ضعيف ولأصحاب السنن والحاكم وصححه إسناد نحوه من حديث أبي هريرة وسليمان. [حديث أبي هريرة في الترمذي: ٤١٣، النسائي ٤٦٥، وانظر صحيح الجامع: ٢٠٢٠، صحيح الترغيب: ٥٤٠].
(٢) حديث «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَأَهُكَ بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِيكَ بِالرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ». لم أقف له على أصل.
(٣) ضعيف: حديث «مثل الصلاة المكتوبة كمثل الميزان من أوفى استوفى». أخرجه ابن المبارك في الزهد من حديث الحسن مرسلا وأسنده البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بإسناد فيه جهالة. [انظر ضعيف الترغيب: ٢٨٥].

(٤) حديث يزيد الرقاشي «كانت صلاة رسول الله ﷺ مستوية كأنها موزونة». رواه ابن المبارك في الزهد ومن طريقه أبو الوليد الصَّفَّار في كتاب الصلاة وهو مرسل ضعيف.

(٥) حديث «إِنَّ الرَّجُلَيْنِ مِنْ أُمَّتِي لَيَقُومَانِ إِلَى الصَّلَاةِ وَرُكُوعُهَا وَسُجُودُهَا وَاحِدٌ وَإِنْ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْهِمَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». أخرجه ابن الجبير في العقل من حديث أبي أيوب الأنصاري بنحوه وهو موضوع ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن ابن الجبير.

(٦) صحيح: حديث «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ لَا يَقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ». أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح. [انظر صحيح الترغيب: ٥٣١].

(٧) حديث «أَمَّا يَخَافُ الَّذِي يُحَوِّلُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ». أخرجه ابن عدي في عوالي مشايخ مصر من حديث جابر «مَا يُؤْمِنُهُ إِذَا التَفَتَ فِي صَلَاتِهِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ عِزَّ وَجْهِهِ وَجْهَ كَلْبٍ أَوْ وَجْهَ خَنْزِيرٍ» قال منكر بهذا الإسناد. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ». [حديث أبي هريرة في البخاري: ٦٩١، مسلم: ٤٢٧، بلفظ: «أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَهُ صُورَةَ حِمَارٍ»]، وفي رواية لمسلم باللفظ المذكور.

مُظْلِمَةٌ تَقُولُ: صَبَّعَكَ اللَّهُ كَمَا صَبَّعْتَنِي حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لَقِيتُ كَمَا يُلْفُ الثُّوبُ الْخَلْقُ فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ»^(١) وقال ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرَقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»^(٢) وقال ابن مسعود رضي الله عنه، وسلمان رضي الله عنه: الصلاة مكيال فمن أوفى استوفى، ومن طفف فقد علم ما قال الله في المطففين.

فضيلة الجماعة:

قال ﷺ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(٣) وروى أبو هريرة أنه ﷺ: فقد ناسًا في بعض الصلوات فقال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَحْرَقَ بِيُوتَهُمْ»^(٤) وفي رواية أخرى: «ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمَرُ بِهِمْ فَتَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ لَشَهِدَهَا» يعني صلاة العشاء. وقال عثمان رضي الله عنه مرفوعًا: «من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة»^(٥) وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ مَلَأَ نَحْرَهُ عِبَادَةً»^(٦) وقال سعيد بن المسيب: ما أذن مؤذن منذ عشرين سنة إلا وأنا في المسجد. وقال محمد بن واسع: ما أشتي من الدنيا إلا ثلاثة: أخا إنه إن تعوجت قومني، وقوتًا من الرزق عفواً من غير تبعه، وصلاة في جماعة يرفع عني سهوها ويكتب لي فضلها. وروى أن أبا عبيدة بن الجراح أم قوماً مرة فلما انصرف قال: ما زال الشيطان بي آفئاً حتى أريت أن لي فضلاً على غيري لا أؤم أبداً. وقال الحسن: لا تصلوا خلف رجل لا يختلف إلى العلماء. وقال النخعي: مثل الذي يؤم الناس بغير علم مثل الذي يكيل الماء في البحر لا يدرى زيادته من نقصانه؟ وقال حاتم الأصم: فاتتني الصلاة في الجماعة فعزاني أبو إسحاق البخاري وحده، ولو

(١) ضعيف: حديث «من صلى الصلاة لوقتها وأسبغ وضوءها وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها عرجت وهي بيضاء». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بسند ضعيف والطيالسي والبيهقي في الشعب من حديث عبادة بن الصامت بسند ضعيف نحوه. [انظر ضعيف الجامع : ٣٠١ ، ضعيف الترغيب : ٢٢١].

(٢) صحيح: حديث «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرَقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ». أخرجه أحمد والحاكم وصحح إسناده من حديث أبي قتادة. [انظر صحيح الجامع : ٩٦٦ ، صحيح الترغيب : ٥٢٥].

(٣) صحيح: حديث «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفق عليه من حديث ابن عمر. [البخاري : ٦٤٥ ، مسلم : ٦٥١].

(٤) صحيح: حديث أبي هريرة «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ» وفي رواية أخرى «ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمَرُ بِهِمْ فَتَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ لَشَهِدَهَا». متفق عليه. [البخاري : ٦٤٤ ، مسلم : ٦٥١].

(٥) صحيح: حديث عثمان «من شهد صلاة العشاء فكأنما قام نصف ليلة». أخرجه مسلم من حديثه مرفوعاً قال الترمذي وروى عن عثمان موقوفاً. [مسلم : ٦٥٦].

(٦) حديث «من صلى صلاة في جماعة فقد ملأ نحره عبادة». لم أجده مرفوعاً وإنما هو من قول سعيد بن المسيب رواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة.

مات لي ولد لعزاني أكثر من عشر آلاف لأن مصيبة الدين أهون عند الناس من مصيبة الدنيا. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: من سمع المنادي فلم يجب لم يرد خيراً ولم يرد به خير. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: لئن تملأ أذن ابن آدم رصاصاً مذاباً خيراً له من أن يسمع النداء ثم لا يجيب. وروي أن ميمون بن مهران أتى المسجد فقيل له: إن الناس قد انصرفوا فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون؛ بفضل هذه الصلاة أحب إلي من ولاية العراق. وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ لَا تَفُوتُهُ فِيهَا تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَتَيْنِ: بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَبَرَاءَةً مِنَ النَّارِ»^(١) ويقال: إنه إذا كان يوم القيامة يحشر قوم وجوههم كالكوكب الدرّي فتقول لهم الملائكة: ما كانت أعمالكم؟ فيقولون: كنا إذا سمعنا الأذان قمنا إلى الطهارة لا يشغلنا غيرها، ثم تحشر طائفة وجوههم كالأقمار فيقولون بعد السؤال: كنا نتوضأ قبل الوقت، ثم تحشر طائفة وجوههم كالشمس فيقولون: كنا نسمع الأذان في المسجد. وروي أن السلف كانوا يعزّون أنفسهم ثلاثة أيام إذا فاتتهم التكبيرة الأولى ويعزّون سبعا إذا فاتتهم الجماعة.

فضيلة السجود:

قال رسول الله ﷺ: «مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ سُجُودٍ خَفِيٍّ»^(٢) وقال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ»^(٣) وروي: «أَنْ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْ أَهْلِ شِفَاعَتِكَ وَأَنْ يَرْزُقَنِي مِرَافِقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ ﷺ: «أَعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^(٤) وقيل: «إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ سَاجِدًا»^(٥) وهو معنى قوله عز وجل: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩] وقال عز وجل: ﴿سَيِّئَاتُهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مَنْ أَثَرُ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩] فقيل هو ما يلتصق بوجوههم من الأرض عند السجود، وقيل: هو نور الخشوع، فإنه يشرق من الباطن على الظاهر، وهو الأصح. وقيل: هي الغرر التي تكون في وجوههم يوم القيامة من أثر الوضوء، وقال ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اغْتَرَزَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي وَيَقُولُ: يَا وَيْلَاهُ أَمِرَ هَذَا بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَأَمِرْتُ أَنَا أَنْ لَا أَسْجُدَ»

(١) حسن: حديث «من صلى أربعين يوما الصلوات في جماعة». أخرجه الترمذي من حديث أنس بإسناد رجاله ثقات. [الترمذي: ٢٤١، وانظر صحيح الجامع: ٦٣٦٥].

(٢) ضعيف: حديث «ما تقرب العبد إلى الله بشيء أفضل من سجود خفي». رواه ابن المبارك في الزهد من حديث ضمرة بن حبيب مرسلًا. [انظر الضعيفة: ١٧٩٢، ضعيف الجامع: ٥٠٤٦].

(٣) صحيح: حديث «ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة». أخرجه ابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت بإسناد صحيح ولمسلم نحوه من حديث ثوبان وأبي الدرداء. [حديث عبادة في ابن ماجه: ١٤٢٤، حديث ثوبان وأبي الدرداء في مسلم: ٤٨٨، انظر صحيح الجامع: ٥٧٤٢].

(٤) صحيح: حديث «إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ ادع الله أن يجعلني من أهل شفاعتك». أخرجه مسلم من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي نحوه وهو الذي سأله ذلك. [مسلم: ٤٨٩].

(٥) صحيح: حديث «إن أقرب ما يكون العبد إلى الله أن يكون ساجدا». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٤٨٢، بلفظ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»].

بِالسُّجُودِ فَقَصَّيْتُ فَلْيَ النَّارِ»^(١) ويروى عن علي بن عبد الله بن عباس أنه كان يسجد في كل يوم ألف سجدة وكانوا يسمونه السجادة. ويروى أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان لا يسجد إلا على التراب. وكان يوسف بن أسباط يقول: يا معشر الشباب بادروا بالصحة قبل المرض فما بقي أحد أحسنه إلا رجل يتم ركوعه وسجوده، وقد حيل بيني وبين ذلك. وقال سعيد بن جبير: ما آسى على شيء من الدنيا إلا على السجود. وقال عقبة بن مسلم: ما من خصلة في العبد أحب إلى الله عز وجل من رجل يحب لقاء الله عز وجل، وما من ساعة العبد فيها أقرب إلى الله عز وجل منه حيث يخر ساجداً. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: أقرب ما يكون العبد إلى الله عز وجل إذا سجد، فأكثروا الدعاء عند ذلك.

فضيلة الخشوع:

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْفَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال عز وجل: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] قيل: سكرارى من كثرة الهم وقيل من حب الدنيا. وقال وهب: المراد به ظاهره فيه تنبيه على سكر الدنيا إذ بين فيه العلة فقال: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] وكم من مصل لم يشرب خمراً وهو لا يعلم ما يقول في صلاته. وقال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحْدَثْ نَفْسُهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢) وقال ﷺ: «إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمْسُكُنْ وَتَوَاضِعُ وَتَضَرُّعُ وَتَأَوُّدُ وَتَنَادُّمٌ وَتَضَعُ يَدَيْكَ فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فِيهِ خِدَاجٌ»^(٣) وروى عن الله سبحانه في الكتب السالفة أنه قال: «ليس كل مصل أقبل صلاته إنما أقبل صلاة من تواضع لعظمتي ولم يتكبر على عبادي وأطعم الفقير الجائع لوجهي»، وقال ﷺ: «إِنَّمَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ وَأُمِرَ بِالْحَجِّ وَالطَّوَافِ وَأُشْعِرَتِ الْمَنَاسِكُ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِكَ لِلْمَذْكُورِ الَّذِي هُوَ الْمَقْصُودُ وَالْمُبْتَغَىٰ عَظَمَةٌ وَلَا هَيْبَةٌ فَمَا قِيمَةُ ذِكْرِكَ»^(٤)، وقال ﷺ: «لِلَّذِي أَوْصَاهُ: «وَإِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ صَلَاةً مُودِعٍ»^(٥) أي مودع لنفسه مودع لهواه مودع لعمره

(١) صحيح: حديث «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٨١].

(٢) حديث «من صلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من حديث صلة بن أشيم مرسل وهو في الصحيحين من حديث عثمان بزيادة في أوله دون قوله «بشيء من الدنيا» وزاد الطيالسي [لا بخير. حديث عثمان في البخاري: ١٦٠، مسلم: ٢٢٦].

(٣) ضعيف: حديث «إنما الصلاة تمسك وتواضع». أخرجه الترمذي والنسائي بنحوه من حديث الفضل بن عباس بإسناد مضطرب. [الترمذي: ٣٨٥، وانظر ضعيف الجامع: ٣٥١٢، ضعيف الترمذي].

(٤) ضعيف: حديث «إنما فرضت الصلاة وأمر بالحج والطواف». أخرجه أبو داود والترمذي من حديث عائشة بنحوه دون ذكر «الصلاة» قال الترمذي حسن صحيح. [أبو داود: ١٨٨٨، الترمذي: ٩٠٢، وانظر ضعيف الجامع: ٢٠٥٦، ضعيف أبي داود].

(٥) صحيح: حديث «إذا صليت فصل صلاة مودع». أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أيوب والحاكم من

سائر إلى مولاه، كما قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلَقَوُهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣] وقال ﷺ: «مَنْ لَمْ تَنْتَه صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا»^(١)، والصلاة مناجاة فكيف تكون مع الغفلة؟ وقال بكر بن عبد الله: يا ابن آدم إذا شئت أن تدخل على مولاك بغير إذن وتكلمه بلا ترجمان دخلت، قيل: وكيف ذلك؟ قال: تسبغ وضوءك وتدخل محرابك فإذا أنت قد دخلت على مولاك بغير إذن فتكلمه بغير ترجمان. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه»^(٢) اشتغالا بعظمة الله عز وجل. وقال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةٍ لَا يُحْضِرُ الرَّجُلُ فِيهَا قَلْبَهُ مَعَ بَدَنِهِ»^(٣)، وكان إبراهيم الخليل إذا قام إلى الصلاة يسمع وجيب قلبه على ميلين. وكان سعيد التنوخي إذا صلى لم تنقطع الدموع من خديه على لحيته «ورأى رسول الله رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: «لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ»^(٤). ويروى أن الحسن نظر إلى رجل يعبث بالحصى ويقول: «اللهم زوجني الحور العين» فقال: بئس الخاطب أنت تخطب الحور العين وأنت تعبث بالحصى. وقيل لخلف بن أيوب: ألا يؤذيك الذباب في صلاتك فتطردها قال: لا أعود نفسي شيئاً يفسد عليّ صلاتي، قيل له: وكيف تصبر على ذلك؟ قال: بلغني أن الفساق يصيرون تحت أسواط السلطان ليقال فلان صبور ويفتخرون بذلك، فأنا قائم بين يدي ربي أفأتحرك لذبابه؟ ويروى عن مسلم بن يسار أنه كان إذا أراد الصلاة قال لأهله: تحدثوا أنتم فإني لست أسمعكم. ويروى عنه أنه كان يصلي

حديث سعد بن أبي وقاص وقال صحيح الإسناد والبيهقي في الزهد من حديث ابن عمر بنحوه. [ابن ماجه : ٤١٧١ ، انظر صحيح الجامع : ٧٤٢ ، صحيح ابن ماجه].

(١) ضعيف : حديث «من لم تنته صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً». أخرجه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن مرسلًا بإسناد صحيح ورواه الطبراني وأسنده ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عباس بإسناد لين والطبراني من قول ابن مسعود «من لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهه عن المنكر لم يزد من الله إلا بعداً» وإسناده صحيح. [وانظر ضعيف الجامع : ٥٨٣٤ ، الضعيفة : ٢ ، قلت وقد ورد بلفظ : «من لم تنته صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له» قال الألباني : منكر وانظر الضعيفة : ٩٨٥].

(٢) حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه». أخرجه الأزدي في الضعفاء من حديث سويد بن غفلة مرسلًا «كان النبي ﷺ إذا سمع الأذان كأنه لا يعرف أحدا من الناس».

(٣) ضعيف : حديث «لا ينظر الله إلى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه». لم أجده بهذا اللفظ وروى محمد بن نصر في كتاب الصلاة من رواية عثمان بن دهرش مرسلًا «لا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد قلبه مع بدنه» ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي بن كعب وإسناده ضعيف. [انظر ضعيف الترهيب : ٢٨١].

(٤) موضوع : حديث «رأى رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه». أخرجه الترمذي الحكيم في النوادر من حديث أبي هريرة بسند ضعيف أنه من قول سعيد بن المسيب رواه ابن أبي شيبة في المصنف وفيه رجل لم يسم. [انظر ضعيف الجامع : ٤٨٢١ ، الإرواء : ٣٧٣].

يومًا في جامع البصرة فسقطت ناحية من المسجد فاجتمع الناس لذلك فلم يشعر به حتى انصرف من الصلاة. وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه إذا حضر وقت الصلاة يتزلزل ويتلون وجهه فقيل له: مالك يا أمير المؤمنين؟ فيقول جاء وقت أمانة عرضها الله على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملتها. ويروى عن علي بن الحسين أنه كان إذا توضأ اصفّر لونه فيقول له أهله: ما هذا الذي يعتريك عند الوضوء؟ فيقول: أتدرون بين يدي من أريد أن أقوم؟ ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «قال داود في مناجاته: إلهي من يسكن بيتك ومن تتقبل الصلاة؟ فأوحى الله إليه: يا داود إنما يسكن بيتي وأقبل الصلاة منه من تواضع لعظمتي وقطع نهاره بذكري وكف نفسه عن الشهوات، من أجلي يطعم الجائع ويؤوي الغريب ويرحم المصاب، فذلك الذي يضيء نوره في السموات كالشمس إن دعاني لبيته وإن سألتني أعطيته، أجعل له في الجهل حلمًا وفي الغفلة ذكرًا وفي الظلمة نورًا، وإنما مثله في الناس كالفرديوس في أعلى الجنان لا تبيس أنهارها ولا تتغير ثمارها»، ويروى عن حاتم الأصم رضي الله عنه أنه سئل عن صلاته فقال: إذا حانت الصلاة أسبغت الوضوء وأتيت الموضع الذي أريد الصلاة فيه فأقعد فيه حتى تجتمع جوارحي، ثم أقوم إلى صلاتي وأجعل الكعبة بين حاجبي والصراط تحت قدمي والجنة عن يميني والنار عن شمالي وملك الموت ورائي أظنها آخر صلاتي، ثم أقوم بين الرجاء والخوف وأكبر تكبيرًا بتحقيق وأقرأ قراءة بترتيل وأركع ركوعًا بتواضع وأسجد سجودًا بتخشع وأقعد على الورك الأيسر وأفرش ظهر قدمي وأنصب القدم اليمنى على الإبهام وأتبعها بالإخلاص، ثم لا أدري أقبلت مني أم لا؟ وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ركعتان مقتصدتان في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه.

فضيلة المسجد وموضع الصلاة:

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨] وقال ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ»^(١) وقال ﷺ: «مَنْ أَلْفَ الْمَسْجِدَ أَلْفَهُ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢) وقال ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»^(٣) وقال ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ»^(٤) وقال ﷺ:

(١) صحيح: حديث «من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة بنى الله له قصرًا في الجنة». أخرجه ابن ماجه من حديث جابر بسند صحيح وابن حبان من حديث أبي ذر وهو متفق عليه من حديث عثمان دون قوله «ولو مثل مفحص القطاة». [حديث جابر في ابن ماجه: ٧٣٨، وحديث عثمان في البخاري: ٤٥٠، مسلم: ٥٣٣، انظر صحيح الجامع: ٦١٢٨].

(٢) ضعيف: حديث «من ألف المسجد ألفه الله تعالى». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٥٤٨٢، ضعيف الترغيب: ٢٠٥].

(٣) صحيح: حديث «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس». متفق عليه من حديث أبي قتادة. [البخاري: ٤٤٤، مسلم: ٧١٤].

(٤) ضعيف: حديث «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد». أخرجه الدارقطني من حديث جابر وأبي هريرة

«الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ مَا لَمْ يُخْدِثْ أَوْ يُخْرِجْ مِنَ الْمَسْجِدِ»^(١)، وقال ﷺ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ الْمَسَاجِدَ فَيَقْعُدُونَ فِيهَا حَلَقًا حَلَقًا ذِكْرُهُمُ الدُّنْيَا وَحُبُّ الدُّنْيَا لَا تُجَالِسُوهُمْ فَلَيْسَ لِلَّهِ بِهِمْ حَاجَةٌ»^(٢) وقال ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَغْضِ الْكُتُبِ: إِنَّ بُيُوتِي فِي أَرْضِي الْمَسَاجِدَ وَإِنْ رُؤَايَ فِيهَا عُمَارُهَا فَطُوبَى لِعَبْدٍ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ زَارَنِي فِي بَيْتِي فَحَقُّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ»^(٣) وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ»^(٤)، وقال سعيد بن المسيب من جلس في المسجد فإنما يجالس ربه فما حقه أن يقول إلا خيرا. ويروى في الأثر أو الخبر: «الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهائم الحشيش»^(٥) وقال النخعي: كانوا يرون أن المشي في الليلة المظلمة إلى المسجد موجب للجنة: وقال أنس بن مالك: من أسرج في المسجد سراجا لم تزل الملائكة وحمة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوءه. وقال علي كرم الله وجهه: إذا مات العبد يبكي عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء، ثم قرأ ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩] وقال ابن عباس: تبكي عليه الأرض أربعين صباحا. وقال عطاء الخراساني: ما من عبد يسجد لله سجدة في بقعة من بقاع الأرض إلا شهدت له يوم القيامة وبكت عليه يوم يموت. وقال أنس بن مالك: ما من بقعة يذكر الله تعالى عليها بصلاة أو ذكر إلا افتخرت على ما حولها من البقاع واستبشرت بذكر الله عز وجل إلى منتهاها من سبع أرضين وما من عبد يقوم يصلي إلا ترخفت له الأرض. ويقال: ما من منزل ينزل فيه قوم إلا أصبح ذلك المنزل يصلي عليهم أو يلعنهم.

ياسنادين ضعيفين والحاكم من حديث أبي هريرة. [انظر الضعيفة: ١٨٣، ضعيف الجامع: ٦٢٩٧].

(١) صحيح: حديث «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٥٩، مسلم: ٦٤٩ دون قوله: «أو يخرج من المسجد» وإنما ورد في بعض روايات مسلم: «حتى ينصرف»].

(٢) صحيح: حديث «يأتي في آخر الزمان ناس من أمتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا حلقا». أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود والحاكم من حديث أنس، وقال: صحيح الإسناد. [انظر الصحيحة: ١١٦٣].

(٣) حديث «قال الله عز وجل في بعض الكتب: إن بيوتي في أرضي المساجد». أخرجه أبو نعيم من حديث أبي سعيد بسند ضعيف «يقول الله عز وجل يوم القيامة: أين جيرانني؟ فتقول الملائكة: من هذا الذي ينبغي له أن يجاورك، فيقول: أين قراء القرآن وعمار المساجد» وهو في الشعب نحوه موقوفا على أصحاب رسول الله ﷺ. [اسناد صحيح، وأسند ابن حبان في الضعفاء آخر الحديث من حديث سلمان وضعفه. [حديث أبي سعيد صححه الألباني، وانظر الصحيحة: ٢٧٢٨].

(٤) ضعيف: حديث «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان». رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد. [الترمذي: ٣٠٩٣، وانظر ضعيف الجامع: ٥٠٩، ضعيف الترغيب: ٢٠٣].

(٥) لا أصل له: حديث «الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش». لم أقف له على أصل. [انظر الضعيفة: ٤].

الباب الثاني

في كيفية الاعمال الظاهرة من الصلاة والبداءة بالتكبير وما قبله

ينبغي للمصلي إذا فرغ من الوضوء والطهارة من الخبث في البدن والمكان والثياب وستر العورة من السرة إلى الركبة أن ينتصب قائماً متوجهاً إلى القبلة ويزاوج بين قدميه ولا يضمهما، فإن ذلك مما كان يستدل به على فقه الرجل وقد «نهى ﷺ عن الصفن والصفد في الصلاة» (١) والصفد هو اقتران القدمين معاً ومنه قوله تعالى: ﴿مُتَقَرِّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩] والصفن هو رفع إحدى الرجلين ومنه قوله عز وجل: ﴿الْأَصْفَيْنِ أَتَّيَاذُ﴾ [ص: ٣١] هذا ما يراعيه في رجله عند القيام ويراعي في ركبته ومعقد نطاقه الانتصاب، وأما رأسه إن شاء تركه على استواء القيام وإن شاء أطرق والإطراق أقرب للخشوع وأغض للبصر وليكن بصره محصوراً على مصلاه الذي يصلي عليه، فإن لم يكن له مصلي فليقرب من جدار الحائط أو ليخط خطاً، فإن ذلك يقصر مسافة البصر ويمنع تفرق الفكر وليحجر على بصره أن يجاوز أطراف المصلي وحدود الخط؟ وليدم على هذا القيام كذلك إلى الركوع من غير التفات. هذا أدب القيام فإذا استوى قيامه واستقباله وإطراقه كذلك فليقرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] تحصيلاً به من الشيطان، ثم ليأت بالإقامة وإن كان يرجو حضور من يقتدي به فليؤذن أولاً ثم ليحضر النية وهو أن ينوي في الظهر مثلاً ويقول بقلبه: أؤدي فريضة الظهر لله، ليميزها بقوله أؤدي: عن القضاء بالفريضة عن النفل، وبالظهر عن العصر وغيره، ولتكن معاني هذه الألفاظ حاضرة في قلبه فإنه هو النية، والألفاظ مذكرات وأسباب لحضورها، ويجتهد أن يستديم ذلك إلى آخر التكبير حتى لا يعزب، فإذا حضر في قلبه ذلك فليرفع يديه إلى حذو منكبيه بعد إرسالهما بحيث يحاذي بكفيه منكبيه وبإبهاميه شحمتي أذنيه وبرؤوس أصابعه رؤوس أذنيه (٢)، ليكون جامعاً بين الأخبار الواردة فيه، ويكون مقبلاً بكفيه وإبهاميه إلى القبلة ويبسط الأصابع ولا يقبضها، ولا يتكلف فيها تفريجاً ولا ضمّاً بل يتركها على مقتضى طبعها، إذ نقل في الأثر النشر والضم (٣)، وهذا

(١) حديث «نهى عن الصفن والصفد في الصلاة». عزاه رزين إلى الترمذي ولم أجده عنده ولا عند غيره وإنما ذكره أصحاب الغريب كابن الأثير في النهاية. وروى سعيد بن منصور أن ابن مسعود رأى رجلاً صافاً أو صافناً قدميه فقال: أخطأ هذا السنة.

(٢) صحيح: حديث «رفع اليدين إلى حذو المنكبين» وورد «إلى شحمة أذنيه» وورد «إلى رؤوس أذنيه». متفق عليه من حديث ابن عمر باللفظ الأول وأبو داود من حديث وائل بن حجر بإسناد ضعيف «إلى شحمة أذنيه» ولمسلم من حديث مالك بن الحويرث «فروع أذنيه». [حديث ابن عمر في البخاري: ٧٣٥، مسلم: ٣٩٠، وحديث وائل في النسائي: ٨٨٢، وضعفه الألباني في ضعيف النسائي، قلت: هو في مسلم: ٤٠١ بلفظ: «حيال أذنيه»]. (٣) حديث «نشر الأصابع عند الافتتاح». ونقل «ضمها» وقال عطاء وابن خزيمة من حديث أبي هريرة والبيهقي «ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمها» ولم أجد التصريح بضم الأصابع.

بينهما فهو أولى، وإذا استقرت اليدان في مقرهما ابتداء التكبير مع إرسالهما وإحضار النية، ثم يضع اليدين على ما فوق السرة وتحت الصدر ويضع اليمنى على اليسرى إكراماً لليمنى بأن تكون محمولة، وينشر المسبحة والوسطى من اليمنى على طول الساعد ويقبض بالإبهام والخنصر والبنصر على كوع اليسرى، وقد روي أن التكبير مع رفع اليدين ^(١) ومع استقرارهما ^(٢) ومع الإرسال ^(٣) فكل ذلك لا حرج فيه وأراه بالإرسال أليق فإنه كلمة العقد، ووضع إحدى اليدين على الأخرى في صورة العقد ومبدؤه الإرسال وآخره الوضع. ومبدأ التكبير الألف وآخره الرأ فيليق مراعاة التطابق بين الفعل والعقد، وأما رفع اليد فكالمتقدمة لهذه البداية. ثم لا ينبغي أن يرفع يديه إلى قدام رفقاً عند التكبير ولا يردهما إلى خلف منكبيه ولا يفضهما عن يمين وشمال نفصاً إذا فرغ من التكبير ويرسلهما إرسالاً خفيفاً رقيقاً ويستأنف وضع اليمين على الشمال بعد الإرسال، وفي بعض الروايات أنه ﷺ «كان إذا كبر أرسل يديه وإذا أراد أن يقرأ وضع اليمنى على اليسرى» ^(٤)، فإن صح هذا فهو أولى مما ذكرناه. وأما التكبير فينبغي أن يضم الهاء من قوله «الله» ضمة خفيفة من غير مبالغة ولا يدخل بين الهاء والألف شبه الواو، وذلك ينساق إليه بالمبالغة: ولا يدخل بين باء أكبر ورائه ألفاً، كأنه يقول «أكبار» ويجزم راء التكبير ولا يضمها فهذه هيئة التكبير وما معه.

القراءة:

ثم يتدبّر بدعاء الاستفتاح وحسن أن يقول عقب قوله الله أكبر «الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً» ^(٥) وجهت وجهي - إلى قوله - وأنا من المسلمين» ^(٦)، ثم

(١) صحيح: حديث «التكبير مع رفع اليدين». أخرجه البخاري من حديث ابن عمر «كان يرفع يديه حين يكبر» ولأبي داود من حديث وائل «يرفع يديه مع التكبير». [حديث ابن عمر في البخاري: ٧٣٨، وحديث وائل في أبي داود: ٧٢٥، وحسنه الألباني في الإرواء: ٦٤١].

(٢) صحيح: حديث «التكبير مع استقرار اليدين - أي مرفوعتين -». أخرجه مسلم من حديث ابن عمر «كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبر» زاد أبو داود «وهما كذلك». [مسلم: ٣٩٠].

(٣) صحيح: حديث «التكبير مع إرسال اليدين». أخرجه أبو داود من حديث أبي حميد «كان إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم كبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلاً» قال ابن الصلاح في المشكل فكلية «حتى» التي هي للغاية تدل بالمعنى على ما ذكره أي من ابتداء التكبير مع الإرسال. [أبو داود: ٧٣٠، وانظر صحيح أبي داود].

(٤) حديث «كان إذا كبر أرسل يديه فإذا أراد أن يقرأ وضع اليمنى على اليسرى». أخرجه الطبراني من حديث معاذ بإسناد ضعيف.

(٥) صحيح: حديث «أنه يقول بعد قوله الله أكبر: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً». أخرجه مسلم من حديث ابن عمر قال «بيننا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً» أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث جبير بن مطعم «أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة قال: الله أكبر كبيراً... الحديث». [حديث ابن عمر في مسلم: ٦٠١، حديث جبير بن مطعم في أبي داود: ٧٦٤، وانظر الكلم الطيب: ٨٠].

(٦) صحيح: حديث «دعاء الاستفتاح: وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً وما أنا من

يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك»^(١)، ليكون جامعًا بين متفرقات ما ورد في الأخبار. وإن كان خلف الإمام اختصر إن لم يكن للإمام سكتة طويلة يقرأ فيها ثم يقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ثم يقرأ الفاتحة يبتدىء فيها بـ«بسم الله الرحمن الرحيم» بتمام تشديداتها وحروفها ويجتهد في الفرق بين الضاد والظاء ويقول «آمين» في آخر الفاتحة ويمدّها مدًا، ولا يصل «آمين» بقوله «ولا الضالين» وصلًا. ويجهر بالقراءة في الصباح والمغرب والعشاء إلا أن يكون مأمومًا، ويجهر بالتأمين. ثم يقرأ السورة أو قدر ثلاث آيات من القرآن فما فوقها، ولا يصل آخر السورة بتكبير الهوي بأن يفصل بينهما بقدر قوله «سبحان الله» ويقرأ في الصباح من السور الطوال من المفصل وفي المغرب من قصاره، وفي الظهر والعصر والعشاء نحو ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [البرج: ١] وما قاربها. وفي الصباح في السفر ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وكذلك في ركعتي الفجر والطواف والتحية وهو في جميع ذلك مستديم للقيام ووضع اليدين كما وصفنا في أول الصلاة.

الركوع والمراحم:

ثم يركع ويراعي فيه أمورًا وهو أن يكبر للركوع وأن يرفع يديه مع تكبيرة الركوع وأن يمدّ التكبير مدًا إلى الانتهاء إلى الركوع، وأن يضع راحتيه على ركبتيه في الركوع وأصابعه منشورة موجهة نحو القبلة على طول الساق، وأن ينصب ركبتيه ولا يشنهما، وأن يمدّ ظهره مستويًا، وأن يكون عنقه ورأسه مستويين مع ظهره كالصفحة الواحدة لا يكون رأسه أخفض ولا أرفع وأن يجافي مرفقيه عن جنبه. وتضم المرأة مرفقيها إلى جنبها. وأن يقول: «سبحان ربي العظيم» ثلاثًا والزيادة إلى السبعة وإلى العشرة حسن، إن لم يكن إمامًا، ثم يرتفع من الركوع إلى القيام ويرفع يديه ويقول: «سمع الله لمن حمده» ويطمئن في الاعتدال ويقول: «ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد» ولا يطول هذا القيام إلا في صلاة التسبيح والكسوف والصبح. ويقنت في الصبح في الركعة الثانية بالكلمات المأثورة قبل السجود^(٢).

* * *

المشركين». أخرجه مسلم من حديث علي. [مسلم : ٧٧١].

(١) حديث «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك». في الاستفتاح أيضًا. أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه من حديث عائشة وضعه الترمذي والدارقطني ورواه مسلم موقوفًا على عمر وعند البيهقي من حديث جابر الجمع بين «وجهت» وبين «سبحانك اللهم». [حديث عائشة في أبي داود : ٧٧٥ ، الترمذي : ٢٤٢ دون قوله : «وجل ثناؤك» ، وانظر صحيح الجامع : ٤٦٦٧ ، المشكاة : ٨١٥].
(٢) حديث «القنوت في الصبح بالكلمات المأثورة». أخرجه البيهقي من حديث ابن عباس «كان النبي ﷺ يقنت في صلاة الصبح بهؤلاء الكلمات: اللهم اهدني فيمن هديت» أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث الحسن «أن النبي ﷺ كان يعلمه هؤلاء الكلمات يقولهن في الوتر» وإسناده صحيح. [حديث الحسن في أبي داود : ١٤٢٥ ، الترمذي : ٤٦٤ ، وانظر صحيح أبي داود ، صحيح الترمذي].

السجود:

ثم يهوي إلى السجود مكباً فيضع ركبتيه على الأرض ويضع جبهته وأنفه وكفيه مكشوفة ويكبر عند الهوي ولا يرفع يديه في غير ركوع، وينبغي أن يكون أول ما يقع منه على الأرض ركبته وأن يضع بعدهما يديه، ثم يضع بعدهما وجهه وأن يضع جبهته وأنفه على الأرض وأن يجافي مرفقيه عن جنبه؛ ولا تفعل المرأة ذلك. وأن يفرج بين رجليه. ولا تفعل المرأة ذلك. وأن يكون في سجوده مخوياً على الأرض. ولا تكون المرأة مخوية. والتخوية: رفع البطن عن الفخذين والتفريق بين الركبتين. وأن يضع يديه على الأرض حذاء منكبيه ولا يفرج بين أصابعهما بل يضمهما ويضم الإبهام إليهما، وإن لم يضم الإبهام فلا بأس، ولا يفترش ذراعيه على الأرض كما يفترش الكلب^(١) فإنه منهي عنه. وأن يقول: «سبحان ربي الأعلى» ثلاثاً فإن زاد فحسن إلا أن يكون إماماً. ثم يرفع من السجود فيطمئن جالساً معتدلاً فيرفع رأسه مكباً ويجلس على رجله اليسرى وينصب قدمه اليمنى ويضع يديه على فخذه والأصابع منشورة ولا يتكلف ضمها ولا تفريجها.

ويقول: «رب اغفر لي وارحمني وارزقني واهدني واجبرني وعافني واعف عني» ولا يطول هذه الجلسة إلا في سجود التسبيح. ويأتي بالسجدة الثانية كذلك ويستوي منها جالساً جلسة خفيفة للاستراحة في كل ركعة لا تشهد عقبيها. ثم يقوم فيضع اليد على الأرض ولا يقدم إحدى رجليه في حال الارتفاع ويمد التكبير حتى يستغرق ما بين وسط ارتفاعه من القعود إلى وسط ارتفاعه إلى القيام. بحيث تكون الهاء من قوله «الله» عند استوائه جالساً؛ وكاف «أكبر» عند اعتماده على اليد للقيام، وراء «أكبر» في وسط ارتفاعه إلى القيام ويبتدئ في وسط ارتفاعه إلى القيام حتى يقع التكبير في وسط انتقاله ولا يخلو عنه إلا طرفاه وهو أقرب إلى التعميم. ويصلي الركعة الثانية كالأولى ويعيد التعوذ كالابتداء.

التشهد:

ثم يتشهد في الركعة الثانية التشهد الأول. ثم يصلي على رسول الله وعلى آله ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويقبض أصابعه اليمنى إلا المصبحة، ولا بأس بإرسال الإبهام أيضاً، ويشير بمصبحة يمينه وحدها عند قوله «إلا الله» لا عند قوله «لا إله» ويجلس في هذا التشهد على رجله اليسرى كما بين السجدين. وفي التشهد الأخير يستكمل الدعاء المأثور^(٢) بعد

(١) صحيح: حديث «النهي عن أن يفرش ذراعيه على الأرض كما يفرش الكلب». متفق عليه من حديث أنس. [البخاري: ٨٢٢، مسلم: ٤٩٣].

(٢) حديث «الدعاء المأثور بعد التشهد». أخرجه مسلم من حديث علي في دعاء الاستفتاح قال «ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت... الحديث» وفي الصحيحين من حديث عائشة «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع: من عذاب جهنم... الحديث» وفي الباب غير ذلك جميعها في الأصل. [حديث عائشة في البخاري: ٨٣٣، مسلم: ٥٨٩].

الصلاة على النبي ﷺ وسننه كسنتي التشهد الأول، لكن يجلس في الأخير على وركه الأيسر، لأنه ليس مستوفزاً للقيام بل هو مستقر، ويضع رجله اليسرى خارجة من تحته وينصب اليمنى ويضع رأس الإبهام إلى جهة القبلة إن لم يشق عليه. ثم يقول: «السلام عليكم ورحمة الله» ويلتفت يمينا بحيث يري خده الأيمن من وراه من الجانب اليمين ويلتفت شمالاً كذلك. ويسلم تسليمة ثانية وينوي الخروج من الصلاة بالسلام وينوي بالسلام من على يمينه الملائكة والمسلمين في الأولى، وينوي مثل ذلك في الثانية. ويجزم التسليم^(١) ولا يمدّه مَدًّا فهو السنة. وهذه هيئة صلاة المنفرد، ويرفع صوته بالتكبيرات ولا يرفع صوته إلا بقدر ما يسمع نفسه. وينوي الإمام الإمامة لينال الفضل فإن لم ينو صحت صلاة القوم إذا نواوا الاقتداء ونالوا فضل الجماعة، ويسر بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمنفرد، ويجهر بالفاتحة والسورة في جميع الصبح وأولبي العشاء والمغرب. وكذلك المنفرد. ويجهر بقوله «أمين» في الصلاة الجهرية وكذلك المأموم.

ويقرون المأموم تأمينه بتأمين الإمام معاً لا تعقيباً. ويسكت الإمام سكتة عقيب الفاتحة ليثوب إليه نفسه ويقرأ المأموم الفاتحة في الجهرية في هذه السكتة ليتمكن من الاستماع عند قراءة الإمام. ولا يقرأ المأموم السورة في الجهرية إلا إذا لم يسمع صوت الإمام. ويقول الإمام «سمع الله لمن حمده» عند رفع رأسه من الركوع وكذا المأموم. ولا يزيد الإمام على الثلاث في تسبيحات الركوع والسجود، ولا يزيد في التشهد الأول بعد قوله: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» ويقتصر في الركعتين الأخيرتين على الفاتحة ولا يطول على القوم ولا يزيد على دعائه في التشهد الأخير على قدر التشهد والصلاة على رسول الله ﷺ. وينوي عند السلام: السلام على القوم والملائكة. وينوي القوم بتسليمهم جوابه ويثبت الإمام ساعة حتى يفرغ الناس من السلام ويقبل على الناس بوجهه. والأولى أن يثبت إن كان خلف الرجال نساء لينصرفن قبله، ولا يقوم واحد من القوم حتى يقوم. وينصرف الإمام حيث يشاء عن يمينه وشماله واليمين أحب إلي. ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء في قنوت الصبح بل يقول: «اللهم اهدنا» ويجهر به ويؤمن القوم ويرفعون أيديهم حذاء الصدور، ويمسح الوجه عند ختم الدعاء. لحديث نقل فيه، وإلا فالقياس أن لا يرفع اليد كما في آخر التشهد.

المضبيات:

نهى رسول الله ﷺ عن الصنفين في الصلاة والصفد كما ذكرناهما، وعن الإقعاء^(٢)، وعن

(١) حديث «جزم السلام سنة». أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح وضعفه ابن القطان. [أبو داود : ١٠٠٤ ، الترمذي : ٢٩٧ ، بلفظ : «حذف السلام سنة» وانظر ضعيف الجامع : ٢٧٠٣ ، ضعيف الترمذي].

(٢) حديث «النهي عن الإقعاء». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث علي بسند ضعيف «لا يقع بين السجدين» ومسلم من حديث عائشة «كان ينهى عن عقبة الشيطان» والحاكم من حديث سمرة وصححه «نهى عن الإقعاء». [حديث على في الترمذي : ٣٧٨ ، وانظر ضعيف الجامع : ٦٢٥٧ ، وحديث عائشة في مسلم : ٤٩٨].

السدل^(١) والكفت^(٢)، وعن الاختصار^(٣) وعن الصلب^(٤)، وعن المواصلة^(٥)، وعن صلاة الحاقن^(٦)، والحاقب^(٧)، والحازق^(٨)، وعن صلاة الجائع والغضبان والمتلثم^(٩) وهو ستر الوجه. أما الإقعاء: فهو عند أهل اللغة أن يجلس على وركيه وينصب ركبتيه ويجعل يديه على الأرض كالكلب. وعند أهل الحديث أن يجلس على ساقيه جاثيا وليس على الأرض منه إلا رؤوس أصابع الرجلين والركبتين. وأما السدل: فمذهب أهل الحديث فيه أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد كذلك. وكان هذا فعل اليهود في صلاتهم فنهوا عن التشبه بهم. والقميص في معناه فلا ينبغي أن يركع ويسجد ويدها في بدن القميص. وقيل معناه أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه. والأول أقرب. وأما الكفت: فهو أن يرفع ثيابه من بين يديه أو من خلفه إذا أراد السجود. وقد يكون الكفت: في شعر الرأس فلا يصلين وهو عاقص شعره والنهي للرجال. وفي الحديث «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ وَلَا أَكُفَّتْ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا»^(١٠)، وكره

- (١) حسن: حديث «نهى عن السدل في الصلاة». أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة. [أبو داود: ٦٤٣، الترمذي: ٣٧٨، وانظر صحيح الجامع: ٦٨٨٣، صحيح أبي داود].
- (٢) صحيح: حديث «النهي عن الكفت في الصلاة». متفق عليه من حديث ابن عباس «أمرنا النبي ﷺ أن نسجد على سبعة أعظم ولا نكفت شعرا ولا ثوبا». [البخاري: ٨٠٩، مسلم: ٤٩٠].
- (٣) صحيح: حديث «النهي عن الاختصار». أخرجه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة وهو متفق عليه بلفظ «نهى أن يصلي الرجل مختصرا». [البخاري: ١٢٢٠، مسلم: ٥٤٥].
- (٤) صحيح: حديث «النهي عن الصلب في الصلاة». أخرجه أبو داود والنسائي من حديث ابن عمر بإسناد صحيح. [أبو داود: ٩٠٣، وانظر صحيح أبي داود].
- (٥) حديث «النهي عن المواصلة». عزاه رزين إلى الترمذي ولم أجده عنده، وقد فسره الغزالي بوصل القراءة بالتكبير ووصل القراءة بالركوع وغير ذلك. وقد روى أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث سمرة «سكتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ إذا دخل في صلاته: إذا فرغ من قراءته وإذا فرغ من قراءة القرآن» وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «كان يسكت بين التكبير والقراءة إسكاته... الحديث». [حديث سمرة في أبي داود: ٧٨٠، الترمذي: ٢٥١ بلفظ: «إذا دخل في صلاته، وإذا فرغ من القراءة ثم قال بعد: وإذا قال: «ولا الضالين» وانظر ضعيف أبي داود، ضعيف الترمذي، وحديث أبي هريرة في البخاري: ٧٤٤، مسلم: ٥٩٨].
- (٦) صحيح: حديث «النهي عن صلاة الحاقن». أخرجه ابن ماجه والدارقطني من حديث أبي أمامة «أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو حاقن» وأبو داود من حديث أبي هريرة «لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حاقن» وله وللترمذي وحسنه نحوه من حديث ثوبان ومسلم من حديث عائشة «لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخيثان». [انظر صحيح الجامع: ٦٨٣٢].
- (٧) حديث «النهي عن صلاة الحاقب»

لم أجده بهذا اللفظ وفسره المصنف تبعاً للأزهري بمدافعة الغائط وفيه حديث عائشة الذي قبل هذا.

- (٨) حديث «النهي عن صلاة الحازق». عزاه رزين إلى الترمذي ولم أجده عنده والذي ذكره أصحاب الغريب حديث «لا رأي لحازق» - وهو صاحب الخف الضيق -
- (٩) حسن: حديث «النهي عن التلثم في الصلاة». أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند حسن «نهى أن يغطي الرجل فاه في الصلاة» رواه الحاكم وصححه قال الخطابي هو التلثم على الأفواه. [أبو داود: ٦٤٣، ابن ماجه: ٩٦٦، وانظر صحيح الجامع: ٦٨٨٣].
- (١٠) صحيح: حديث «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكفت شعرا ولا ثوبا». متفق عليه من حديث ابن

أحمد بن حنبل رضي الله عنه أن يأتزر فوق القميص في الصلاة ورآه من الكف، وأما الاختصار: فأن يضع يديه على خاصرتيه. وأما الصلب: فأن يضع يديه على خاصرتيه في القيام ويجافي بين عضديه في القيام. وأما المواصله: فهي خمسة؛ اثنان على الإمام ألا يصل قراءته بتكبيرة الإحرام ولا ركوعه بقراءته، واثنان على المأموم ألا يصل تكبيرة الإحرام بتكبيرة الإمام ولا تسليمه بتسليمه، وواحدة بينهما ألا يصل تسليمه الفرض بالتسليم الثانية وليفصل بينهما. وأما الحاقن: فمن البول، والحاقب: من الغائط. والحازق: صاحب الخف الضيق. فإن كل ذلك يمنع من الخشوع. وفي معناه الجائع والمهتم. وفهم نهي الجائع من قوله: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ إِلَّا أَنْ يَضِيقَ الْوَقْتُ أَوْ يَكُونَ سَاكِنَ الْقَلْبِ»^(١) وفي الخبر: «لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَهُوَ مُقَطَّبٌ وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ غَضْبَانٌ»^(٢). وقال الحسن: كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع. وفي الحديث: «سَبْعَةُ أَشْيَاءَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ: الرَّعَافُ وَالتَّعَاسُ وَالتَّوَسُّعُ وَالتَّنَاوُبُ وَالْحُكَاكُ وَالْإِلْتِفَاتُ وَالْعَبَثُ بِالشَّيْءِ»^(٣)، وزاد بعضهم: «السَّهْوُ وَالشُّكُّ» وقال بعض السلف: أربعة في الصلاة من الجفاء: الالتفات ومسح الوجه وتسوية الحصى وأن تصلي بطريق من يمر بين يديك. «ونهى أيضًا عن أن يشبك أصابعه»^(٤)، أو يفرق أصابعه^(٥)، أو يستر وجهه^(٦)، أو يضع إحدى كفيه على الأخرى يدخلهما بين فخذيه في الركوع»^(٧)، وقال بعض الصحابة رضي الله عنهم: كنا نفعل ذلك

عباس. [البخاري: ٨٠٩، مسلم: ٤٩٠].

(١) صحيح: حديث «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء». متفق عليه من حديث ابن عمر وعائشة. [حديث عائشة في البخاري: ٥٤٦٥، مسلم: ٥٥٨].

(٢) حديث «لا يدخل أحدكم الصلاة وهو مقطَّب». لم أجده.

(٣) حديث «سبعة أشياء من الشيطان في الصلاة: الرعاف والتعاس والتوسُّع والتناوب والالتفات» وزاد بعضهم «السهو والشك». أخرجه الترمذي من رواية عدي بن ثابت عن أبيه عن جده فذكر منها الرعاف والتعاس والتناوب وزاد ثلاثة أخرى وقال حديث غريب ولمسلم من حديث عثمان بن أبي العاص «يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي... الحديث» وللبخاري من حديث عائشة في الالتفات في الصلاة هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة أحدكم وللشيخين من حديث أبي هريرة «التناوب من الشيطان» ولهما من حديث أبي هريرة «إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فليس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى». [حديث صبيد بن عازب جد عدي بن ثابت في الترمذي: ٢٧٤٨، وانظر ضعيف الجامع: ٣٨٦٥، وحديث أبي هريرة في التناوب في البخاري: ٣٢٨٩، مسلم: ٢٩٩٤].

(٤) صحيح: حديث «النهي عن تشبيك الأصابع». أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان نحوه من حديث كعب بن عجرة. [حديث كعب في أبي داود: ٥٦٢، الترمذي: ٣٨٦، وانظر صحيح الجامع: ٤٤٢، صحيح الترغيب: ٢٩٤].

(٥) ضعيف جدًا: حديث «النهي عن تفقيع الأصابع في الصلاة». أخرجه ابن ماجه من حديث علي بإسناد ضعيف «لا تفقع في أصابعك الصلاة» [ابن ماجه: ٩٦٥ بلفظ: «لا تَفْقَعُ...» وانظر الإرواء: ٣٧٨، الضعيفة: ٤٧٨٧].

(٦) حديث «النهي عن ستر الوجه». أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة،

(٧) صحيح: حديث «النهي عن التطبيق في الركوع». متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص: كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع الأيدي على الركب، [البخاري: ٧٩٠، مسلم: ٥٣٥].

فنهينا عنه. ويكره أيضًا أن ينفخ في الأرض عند السجود للتنظيف وأن يسوي الحصى بيده فإنها أفعال مستغنى عنها ولا يرفع إحدى قدميه فيضمها على فخذه. ولا يستند في قيامه إلى الحائط فإن استند بحيث لو سل ذلك الحائط لسقط فالأظهر بطلان صلاته، والله أعلم.

تمييز الفرائض والسنن:

جملة ما ذكر يشتمل على فرائض وسنن وآداب وهيئات مما ينبغي لمريد طريق الآخرة أن يراعي جميعها.

فالفرض من جملتها اثنتا عشرة خصلة: النية والتكبير والقيام والفاتحة، والانحناء في الركوع إلى أن تنال راحتاه ركبتيه مع الطمأنينة والاعتدال عنه قائمًا، والسجود مع الطمأنينة، ولا يجب وضع اليدين والاعتدال عنه قاعدًا، والجلوس للتشهد الأخير، والتشهد الأخير، والصلاة على النبي ﷺ، والسلام الأول. فأما نية الخروج فلا تجب وما عدا هذا فليس بواجب بل هي سنن وهيئات فيها وفي الفرائض.

أما السنن فمن الأفعال أربعة: رفع اليدين في تكبيرة الإحرام وعند الهوي إلى الركوع وعند الارتفاع إلى القيام، والجلسة للتشهد الأول. فأما ما ذكرناه من كيفية نشر الأصابع وحد رفعها فهي هيئات تابعة لهذه السنة، والتورك والافتراش هيئات تابعة للجلسة، والإطراق وترك الالتفات هيئات للقيام وتحسين صورته، وجلسة الاستراحة لم نعدّها من أصول السنة في الأفعال لأنها كالتحسين لهيئة الارتفاع من السجود إلى القيام لأنها ليست مقصودة في نفسها ولذلك لم تفرد بذكر.

وأما السنن من الأذكار فدعاء الاستفتاح ثم التعوذ ثم قوله: «آمين» فإنه سنة مؤكدة، ثم قراءة السورة، ثم تكبيرات الانتقالات، ثم الذكر في الركوع والسجود والاعتدال عنهما، ثم التشهد الأول والصلاة فيه على النبي ﷺ، ثم الدعاء في آخر التشهد الأخير، ثم التسليمة الثانية وإن جمعناها في اسم السنة فلها درجات متفاوتة إذ تجبر أربعة منها بسجود السهو. وأما من الأفعال فواحدة: وهي الجلسة الأولى للتشهد الأول فإنها مؤثرة في ترتيب نظم الصلاة في أعين الناظرين حتى يعرف بها أنها رابعة أم لا، بخلاف رفع اليدين فإنه لا يؤثر في تغيير النظم فغير عن ذلك بالبعض. وقيل الأبعاض تجبر بالسجود.

وأما الأذكار فكلها لا تقتضي سجود السهو إلا ثلاثة: القنوت، والتشهد الأول، والصلاة على النبي ﷺ فيه، بخلاف تكبيرات الانتقالات وأذكار الركوع والسجود والاعتدال عنهما، لأن الركوع والسجود في صورتها مخالفان للعادة ويحصل بهما معنى العبادة مع السكوت عن الأذكار وعن تكبيرات الانتقالات فعدم تلك الأذكار لا تغير صورة العبادة. وأما الجلسة للتشهد الأول ففعل معتاد وما زيدت إلا للتشهد فتركها ظاهر التأثير.

وأما دعاء الاستفتاح والسورة فتركهما لا يؤثر مع أن القيام صار معمورًا بالفاتحة ومميزًا عن

العادة بها، وكذلك الدعاء في التشهد الأخير والقنوت أبعد ما يجبر بالسجود ولكن شرع مد الاعتدال في الصباح لأجله، فكان كمد جلسة الاستراحة إذ صارت بالمد مع التشهد جلسة للتشهد الأول. فبقي هذا قيامًا ممدودًا معتادًا ليس فيه ذكر واجب وفي الممدود احتراز من غير الصباح وفي خلوه عن ذكر واجب احتراز عن أصل القيام في الصلاة.

فإن قلت: تمييز السنن عن الفرائض معقول إذ تفوت الصحة بفوت الفرض دون السنة ويتوجه العقاب به دونها، فأما تمييز سنة عن سنة والكل مأمور به على سبيل الاستحباب ولا عقاب في ترك الكل والثواب موجود على الكل فما معناه؟ فاعلم أن اشتراكهما في الثواب والعقاب والاستحباب لا يرفع تفاوتهما، ولنكشف ذلك لك بمثال: وهو أن الإنسان لا يكون إنسانًا موجودًا كاملاً إلا بمعنى باطن وأعضاء ظاهرة، فالمعنى الباطن هو الحياة والروح، والظاهر أجسام أعضائه. ثم بعض تلك الأعضاء ينعدم الإنسان بعدمها كالقلب والكبد والدماغ، وكل عضو تفوت الحياة بفواته، وبعضها لا تفوت بها الحياة ولكن يفوت بها مقاصد الحياة كالعين واليد والرجل واللسان، وبعضها لا يفوت بها الحياة ولا مقاصدها ولكن يفوت بها الحسن كالحاجبين واللحية والأهداب وحسن اللون، وبعضها لا يفوت بها أصل الجمال ولكن كماله كاستقواس الحاجبين وسواد شعر اللحية والأهداب وتناسب خلقة الأعضاء وامتزاج الحمرة بالبياض في اللون فهذه درجات متفاوتة؛ فكذلك العبادة صورة صورها الشرع وتعبداً باكتسابها فروحها وحياتها الباطنة الخشوع والنية وحضور القلب والإخلاص - كما سيأتي - ونحن الآن في أجزائها الظاهرة، فالركوع والسجود والقيام وسائر الأركان تجري منها مجرى القلب والرأس والكبد إذ يفوت وجود الصلاة بفواتها. والسنن التي ذكرناها من رفع اليدين ودعاء الاستفتاح والتشهد الأول تجري منها مجرى اليدين والعينين والرجلين، ولا تفوت الصحة بفواتها كما لا تفوت الحياة بفوات هذه الأعضاء، ولكن يصير الشخص بسبب فواتها مشوه الخلقة مذمومًا غير مرغوب فيه، فكذلك من اقتصر على أقل ما يجزي من الصلاة كان كمن أهدى إلى ملك من الملوك عبدًا حيًا مقطوع الأطراف. وأما الهيئات وهي ما وراء السنن فتجري مجرى أسباب الحسن من الحاجبين واللحية والأهداب وحسن اللون، وأما وظائف الأذكار في تلك السنن فهي مكملات للحسن كاستقواس الحاجبين واستدارة اللحية وغيرهما. فالصلاة عندك قرينة وتحفة تتقرب بها إلى حضرة ملك الملوك كوصيفة يهديها طالب القرينة من السلاطين إليهم وهذه التحفة تعرض على الله عز وجل، ثم ترد عليك يوم العرض الأكبر فإليك الخيرة في تحسين صورتها وتقبيحها.

فإن أحسنت فلنفسك وإن أسأت فعليها. ولا ينبغي أن يكون حظك من ممارسة الفقه أن يتميز لك السنة عن الفرض فلا يعلق بفهمك من أوصاف السنة إلا أنه يجوز تركها فتركها فإن ذلك يضاهي قول الطبيب: إن فقه العين لا يبطل وجود الإنسان، ولكن يخرجها عن أن يصدق رجاء المتقرب في قبول السلطان إذا أخرجه في معرض الهدية، فهكذا ينبغي أن تفهم مراتب

السنن والهيئات والآداب، فكل صلاة لم يتم الإنسان ركوعها وسجودها فهي الخصم الأول على صاحبها تقول: ضيعك الله كما ضيعتني. فطالع الأخبار التي أوردناها في كمال أركان الصلاة ليظهر لك وقعها.

الباب الثالث في الشروط الباطنة من أعمال القلب

ولنذكر في هذا الباب ارتباط الصلاة بالخشوع وحضور القلب. ثم نذكر المعاني الباطنة وحدودها وأسبابها وعلاجها. ثم لنذكر تفصيل ما ينبغي أن يحضر في كل ركن من أركان الصلاة لتكون صالحة لئلا الآخرة.

بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب:

اعلم أن أدلة ذلك كثيرة فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] وظاهر الأمر الوجوب، والغفلة تضاد الذكر، فمن غفل في جميع صلاته كيف يكون مقيماً للصلاة لذكره؟ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] نهى وظاهره التحريم وقوله عز وجل: ﴿حَقَّقْ تَعَلَّمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] تعليل لنهي السكران وهو مطرد في الغافل المستغرق الهم بالوسواس وأفكار الدنيا وقوله ﷺ: «إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمَسُكُنْ وَتَوَاضِعُ». حصر بالألف واللام وكلمة «إنما» للتحقيق والتوكيد، وقد فهم الفقهاء من قوله عليه السلام: «إِنَّمَا الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُقْصَرْ» الحصر والإثبات والنفي، وقوله ﷺ: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا» وصلاة الغافل لا تمنع من الفحشاء والمنكر، وقال ﷺ: «كَمْ مِنْ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صَلَاتِهِ التَّعَبُ وَالنَّصَبُ»^(١) وما أراد به إلا الغافل. وقال ﷺ: «لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا»^(٢) والتحقيق فيه أن المصلي مناج ربه عز وجل^(٣)، كما ورد به الخبر والكلام مع الغفلة ليس بمناجاة البتة، وبيانه أن الزكاة إن غفل الإنسان عنها مثلاً فهي في نفسها مخالفة للشهوة شديدة على النفس، وكذا الصوم قاهر للقوى كاسر لسلطة الهوى الذي هو آلة للشيطان عدو الله، فلا يبعد أن يحصل منها مقصود مع الغفلة، وكذلك الحج أفعاله شاقة شديدة، وفيه من المجاهدة ما يحصل به الإيلام كان القلب حاضراً مع أفعاله أو لم يكن؟ أما الصلاة فليس فيها إلا ذكر وقراءة وركوع وسجود وقيام وقعود، فأما الذكر فإنه محاورة ومناجاة مع الله عز وجل، فإما أن يكون المقصود منه كونه خطاباً ومحاورة أو المقصود منه الحروف

(١) صحيح: حديث «كم من قائم حظه من صلاته التعب والنصب». أخرجه النسائي من حديث أبي هريرة «رب قائم ليس له من قيامه إلا السهر» ولأحمد «رب قائم حظه من صلاته السهر» وإسناده حسن، [حديث أبي هريرة عند ابن ماجه: ١٧٩٠، وانظر صحيح الجامع: ٣٤٨٨، صحيح الترمذي: ١٠٨٣].

(٢) حديث «ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل». لم أجده مرفوعاً وروى محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من رواية عثمان بن أبي دهرش مرسلاً «لا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد قلبه مع بدنه» ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي بن كعب ولابن المبارك في الزهد موقوفاً على عمار «لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه».

(٣) صحيح: حديث «المصلي يناجي ربه». متفق عليه من حديث أنس، [البخاري: ٤٠٥، مسلم: ٥٥١].

والأصوات امتحاناً للسان بالعمل كما تمتحن المعدة والفرج بالإمساك في الصوم، وكما يمتحن البدن بمشاق الحج، ويمتحن القلب بمشقة إخراج الزكاة واقتطاع المال المعشوق. ولا شك أن هذا القسم باطل فإن تحريك اللسان بالهذيان ما أخفه على الغافل فليس فيه امتحان من حيث إنه عمل، بل المقصود الحروف من حيث إنه نطق، ولا يكون نطقاً إلا إذا أعرب عما في الضمير ولا يكون معرباً إلا بحضور القلب، فأی سؤال في قوله: ﴿وَأَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] إذا كان القلب غافلاً؟ وإذا لم يقصد كونه تضرعاً ودعاءً فأی مشقة في تحريك اللسان به مع الغفلة ولا سيما بعد الاعتياد؟ هذا حكم الأذكار بل أقول لو حلف الإنسان وقال: لأشكرن فلاناً وأثني عليه وأسأله حاجة؛ ثم جرت الألفاظ الدالة على هذه المعاني على لسانه في النوم لم يبر في يمينه، ولو جرت على لسانه في ظلمة وذلك الإنسان حاضر وهو لا يعرف حضوره ولا يراه لا يصير باراً في يمينه إذ لا يكون كلامه خطاباً ونطقاً معه ما لم يكن هو حاضراً في قلبه، فلو كانت تجري هذه الكلمات على لسانه وهو حاضر إلا أنه في بياض النهار غافل لكونه مستغرق الهم بفكر من الأفكار ولم يكن له قصد توجيه الخطاب إليه عند نطقه لم يصير باراً في يمينه. ولا شك أن المقصود من القراءة والأذكار الحمد والثناء والتضرع والدعاء، والمخاطب هو الله عز وجل وقلبه بحجاب الغفلة محجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده؛ بل هو غافل عن المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة فما أبعد هذا عن المقصود بالصلاة التي شرعت لتصفيل القلب وتجديد ذكر الله عز وجل ورسوخ عقد الإيمان به هذا حكم القراءة والذكر. وبالجمله فهذه الخاصية لا سبيل إلى إنكارها في النطق وتمييزها عن الفعل.

وأما الركوع والسجود، فالمقصود بهما التعظيم قطعاً ولو جاز أن يكون معظماً لله عز وجل بفعله وهو غافل عنه لجاز أن يكون معظماً لصنم موضوع بين يديه وهو غافل عنه، أو يكون معظماً للحائط الذي بين يديه وهو غافل عنه، وإذا خرج عن كونه تعظيماً لم يبق إلا مجرد حركة الظهر والرأس وليس فيه من المشقة ما يقصد الامتحان به، ثم يجعله عماد الدين والفاصل بين الكفر والإسلام ويقدم على الحج وسائر العبادات ويجب القتل بسبب تركه على الخصوص، وما رأى أن هذه العظمة كلها للصلاة من حيث أعمالها الظاهرة إلا أن يضاف إليها مقصود المناجاة فإن ذلك يتقدم على الصوم والزكاة والحج وغيره، بل الضحايا والقرايين التي هي مجاهدة للنفس بتنقيص المال. قال الله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَوِيُّ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] أي الصفة التي استولت على القلب حتى حملته على امتثال الأوامر هي المطلوبة، فكيف الأمر في الصلاة ولا أرب في أفعالها؟ فهذا ما يدل من حيث المعنى على اشتراط حضور القلب.

فإن قلت: إن حكمت ببطلان الصلاة وجعلت حضور القلب شرطاً في صحتها خالفت إجماع الفقهاء فإنهم لم يشترطوا إلا حضور القلب عند التكبير؟ فاعلم أنه قد تقدم في كتاب العلم: أن الفقهاء لا يتصرفون في الباطن ولا يشقون عن القلوب ولا في طريق الآخرة، بل يبنون

أحكام الدين على ظاهر أعمال الجوارح؛ وظاهر الأعمال كاف لسقوط القتل وتعزير السلطان؛ فأما أنه ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه على أنه لا يمكن أن يدعي الإجماع. فقد نقل عن بشر بن الحارث فيما رواه عنه أبو طالب المكي عن سفیان الثوري أنه قال: من لم يخشع فسدت صلاته. وروي عن الحسن أنه قال: كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع. وعن معاذ بن جبل: من عرف من على يمينه وشماله متمعدًا وهو في الصلاة فلا صلاة له. وروي أيضًا مسندًا قال رسول الله: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ لَا يَكْتَبُ لَهُ سُدُوسُهَا وَلَا عُشْرُهَا وَإِنَّمَا يُكْتَبُ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ مَا عَقَلَ مِنْهَا»^(١)، وهذا لو نقل عن غيره لجعل مذهبًا فكيف لا يتمسك به؟ وقال عبد الواحد بن زيد: أجمعت العلماء على أنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها، فجعله إجماعًا، وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة أكثر من أن يحصى. والحق الرجوع إلى أدلة الشرع والأخبار، والآثار ظاهرة في هذا الشرط إلا أن مقام الفتوى في التكليف الظاهر يتقدر بقدر قصور الخلق. فلا يمكن أن يشترط على الناس إحضار القلب في جميع الصلاة فإن ذلك يعجز عنه كل البشر إلا الأقلين، وإذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة فلا مرد له إلا أن يشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو في اللحظة الواحدة، وأولى اللحظات به لحظة التكبير فافتصرنا على التكليف بذلك. ونحن مع ذلك نرجو ألا يكون حال الغافل في جميع صلاته مثل حال التارك بالكلية. فإنه على الجملة أقدم على الفعل ظاهرًا وأحضر القلب لحظة. وكيف لا، والذي صلى مع الحدث ناسيًا صلاته باطلة عند الله تعالى ولكن له أجر ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره، ومع هذا الرجاء فيخشى أن يكون حاله أشد من حال التارك وكيف لا، والذي يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة ويتكلم بكلام الغافل المستحق أشد حالًا من الذي يعرض عن الخدمة؟ وإذا تعارض أسباب الخوف والرجاء وصار الأمر مخطرًا في نفسه فإليك الخيرة بعده في الاحتياط والتساهل.

ومع هذا فلا مطمع في مخالفة الفقهاء فيما أفتوا به من الصحة مع الغفلة، فإن ذلك من ضرورة الفتوى - كما سبق التنبيه عليه - ومن عرف سر الصلاة علم أن الغفلة تضادها. ولكن قد ذكرنا في باب الفرق بين العلم الباطن والظاهر في كتاب قواعد العقائد أن قصور الخلق أحد الأسباب المانعة عن التصريح بكل ما ينكشف من أسرار الشرع. فلنقتصر على هذا القدر من البحث فإن فيه مقنعًا للمريد الطالب لطريق الآخرة. وأما المجادل المشغب فلسنا نقصد مخاطبته الآن. وحاصل الكلام أن حضور القلب هو روح الصلاة وأن أقل ما يبقى به رفق الروح الحضور عند التكبير. فالنقصان منه هلاك وبقدر الزيادة عليه تنبسط الروح في أجزاء الصلاة. وكم من حي لا حراك به قريب من ميت؟ فصلاة الغافل في جميعها إلا عند التكبير كمثل حي لا حراك به نسأل الله حسن العون.

(١) حسن: حديث «إن العبد ليصلي الصلاة لا يكتب له سدسها». أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث عمار بن ياسر بنحوه، [أبو داود: ٧٩٦، وانظر صحيح الجامع: ١٦٢٦].

بيانات المعاني الباطنة التي تتم بها حياة الصلاة:

اعلم أن هذه المعاني تكثر العبارات عنها، ولكن يجمعها ست جمل وهي: حضور القلب، والتفهم، والتعظيم، والهيبة، والرجاء، والحياء، فلنذكر تفاصيلها ثم أسبابها ثم العلاج في اكتسابها.

أما التفاصيل: فالأول، حضور القلب ونعني به أن يفرغ القلب عن غير ما هو ملابس له ومتكلم به، فيكون العلم بالفعل والقول مقروناً بهما، ولا يكون الفكر جائلاً في غيرهما، ومهما انصرف الفكر عن غير ما هو فيه وكان في قلبه ذكر لما هو فيه ولم يكن فيه غفلة عن كل شيء، فقد حصل حضور القلب. ولكن التفهم لمعنى الكلام أمر وراء حضور القلب، فربما يكون القلب حاضراً مع اللفظ ولا يكون حاضراً مع معنى اللفظ؛ فاشتغال القلب على العلم بمعنى اللفظ هو الذي أردناه بالتفهم. وهذا مقام يتفاوت الناس فيه إذ ليس يشترك الناس في تفهم المعاني للقرآن والتسبيحات. وكم من معان لطيفة يفهمها المصلي في أثناء الصلاة ولم يكن قد خطر بقلبه ذلك قبله؟ ومن هذا الوجه كانت الصلاة ناهية عن الفحشاء والمنكر، فإنها تفهم أموراً؛ تلك الأمور تمنع عن الفحشاء لا محالة. وأما التعظيم فهو أمر وراء حضور القلب والفهم إذ الرجل يخاطب عبده بكلام هو حاضر القلب فيه ومتفهم لمعناه ولا يكون معظماً له فالتعظيم زائد عليهما. وأما الهيبة؛ فزائدة على التعظيم، بل هي عبارة عن خوف منشؤه التعظيم لأن من لا يخاف لا يسمى هائباً، والمخافة من العقرب وسوء خلق العبد وما يجري مجراه من الأسباب الخسيسة لا تسمى مهابة، بل الخوف من السلطان المعظم يسمى مهابة، والهيبة خوف مصدرها الإجلال. وأما الرجاء؛ فلا شك أنه زائد فكم من معظم ملكاً من الملوك يهابه أو يخاف سطوته ولكن لا يرجو مثوبته. والعبد ينبغي أن يكون راجياً بصلاته ثواب الله عز وجل كما أنه خائف بتقصيره عقاب الله عز وجل، وأما الحياء فهو زائد على الجملة لأن مستنده استشعار تقصير وتوهم ذنب ويتصور التعظيم والخوف والرجاء من غير حياء حيث لا يكون توهم تقصير وارتكاب ذنب.

وأما أسباب هذه المعاني الستة؛ فاعلم أن حضور القلب سببه الهمة فإن قلبك تابع لهمتك فلا يحضر إلا فيما يهتك. ومهما أهيك أمر حضر القلب فيه شاء أم أبى فهو مجبول على ذلك ومسخر فيه. والقلب إذا لم يحضر في الصلاة لم يكن متعطلاً بل جائلاً فيما الهمة مصروفة إليه من أمور الدنيا، فلا حيلة ولا علاج لإحضار القلب إلا بصرف الهمة إلى الصلاة، والهمة لا تنصرف إليها ما لم يتبين أن الغرض المطلوب منوط بها، وذلك هو الإيمان والتصديق بأن الآخرة خير وأبقى وأن الصلاة وسيلة إليها، فإذا أضيف هذا إلى حقيقة العلم بحقارة الدنيا ومهماتها حصل من مجموعها حضور القلب في الصلاة، وبمثل هذه العلة يحضر قلبك إذا حضرت بين يدي بعض الأكابر ممن لا يقدر على مضرتك ومنفتك، فإذا كان لا يحضر عند المناجاة مع ملك الملوك الذي بيده الملك والملوك والنفع والضر فلا تظن أن له سبباً سوى

ضعف الإيمان، فاجتهد الآن في تقوية الإيمان - وطريقه يستقصي في غير هذا الموضع - وأما التفهم؛ فسببه بعد حضور القلب إدمان الفكر وصرف الذهن إلى إدراك المعنى وعلاجه إحضار القلب مع الإقبال على الفكر والتشمر لدفع الخواطر. وعلاج دفع الخواطر الشاغلة قطع موادها أعني النزوع عن تلك الأسباب التي تنجذب الخواطر إليها. وما لم تنقطع تلك المواد لا تنصرف عنها الخواطر، فمن أحب شيئاً أكثر ذكره فذكر المحبوب يهجم على القلب بالضرورة، فلذلك ترى أن من أحب غير الله لا تصفو له صلاة عن الخواطر. وأما التعظيم؛ فهي حالة للقلب تتولد من معرفتين، إحداهما: معرفة جلال الله عز وجل وعظمته وهو من أصول الإيمان فإن من لا يعتقد عظمته لا تدعن النفس لتعظيمه. الثانية: معرفة حقارة النفس وخستها وكونها عبداً مسخراً مريباً حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع لله سبحانه فيعبر عنه بالتعظيم، وما لم تمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الله لا تنتظم حالة التعظيم والخشوع، فإن المستغني عن غيره الآمن على نفسه يجوز أن يعرف من غيره صفات العظمة، ولا يكون الخشوع والتعظيم حاله لأن القرينة الأخرى وهي معرفة حقارة النفس وحاجتها لم تقترن إليه، وأما الهيبة والخوف، فحالة للنفس تتولد من المعرفة بقدرة الله وسطوته ونفوذ مشيئته فيه مع قلة المبالاة به، وأنه لو أهلك الأولين والآخرين لم ينقص من ملكه ذرة هذا مع مطالعة ما يجري على الأنبياء والأولياء من المصائب وأنواع البلاء مع القدرة على الدفع على خلاف ما يشاهد من ملوك الأرض. وبالجملة، كلما زاد العلم بالله زادت الخشية والهيبة - وسيأتي أسباب ذلك في كتاب الخوف من ربيع المنجيات - وأما الرجاء، فسببه معرفة لطف الله عز وجل وكرمه وعيم إنعامه ولطائف صنعه ومعرفة صدقه في وعده الجنة بالصلاة، فإذا حصل اليقين بوعده والمعرفة بلطفه انبعث من مجموعهما الرجاء لا محالة: وأما الحياء فباستشعاره التقصير في العبادة وعلمه بالعجز عن القيام بعظيم حق الله عز وجل ويقوى ذلك بالمعرفة بعيوب النفس وآفاتهما وقلة إخلاصها وخبث دخلتها وميلها إلى الحظ العاجل في جميع أفعالها مع العلم بعظيم ما يقتضيه جلال الله عز وجل، والعلم بأنه مطلع على السر وخطرات القلب وإن دقت وخفيت، وهذه المعارف إذا حصلت يقيناً انبعث منها بالضرورة حالة تسمى الحياء فهذه أسباب هذه الصفات وكل ما طلب تحصيله فعلاجه إحضار سببه، ففي معرفة السبب معرفة العلاج. ورابطة جميع هذه الأسباب الإيمان. واليقين أعني به هذه المعارف التي ذكرناها ومعنى كونها يقيناً انتفاء الشك واستيلائها على القلب، كما سبق في بيان اليقين من كتاب العلم، وبقدر اليقين يخشع القلب، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة كأنه لم يعرفنا ولم نعرفه». وقد روي أن الله سبحانه أوحى إلى موسى عليه السلام: «يا موسى إذا ذكرتني فاذكرني وأنت تنتفض أعضاؤك وكن عند ذكري خاشعاً مطمئناً، وإذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك، وإذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق»، وروي أن الله تعالى أوحى إليه: «قل لعصاة أمتك لا يذكروني فإني آليت

على نفسي أنّ من ذكرني ذكرته فإذا ذكروني ذكرتهم باللعة» هذا في عاص غير غافل في ذكره، فكيف إذا اجتمعت الغفلة والعصيان؟ وباختلاف المعاني التي ذكرناها في القلوب انقسم الناس إلى غافل يتمم صلاته ولم يحضر قلبه في لحظة منها. وإلى من يتمم ولم يغيب قلبه في لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس بما يجري بين يديه.

ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط الأسطوانة في المسجد عندما اجتمع الناس عليها. وبعضهم كان يحضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره. ووجيب قلب إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه كان يسمع على ميلين. وجماعة كانت تصفّر وجوههم وترتعد فرائصهم. وكل ذلك غير مستبعد، فإن أضعافه مشاهد في همم أهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع عجزهم وضعفهم وخساسة الحظوظ الحاصلة منهم، حتى يدخل الواحد على ملك أو وزير ويحدثه بمهمته ثم يخرج، ولو سئل عن حواليه أو عن ثوب الملك لكان لا يقدر على الإخبار عنه لاشتغال همه به عن ثوبه وعن الحاضرين حواليه ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢] فحظ كل واحد من صلاته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فإن موقع نظر الله سبحانه القلوب دون ظاهر الحركات. ولذلك قال بعض الصحابة رضي الله عنهم: يحشر الناس يوم القيامة على مثال هيئتهم في الصلاة من الطمأنينة والهدوء ومن وجود النعيم بها واللذة، ولقد صدق فإنه يحشر كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش عليه؛ ويراعي في ذلك حال قلبه لا حال شخصه فمن صفات القلوب تصاغ الصور في الدار الآخرة ولا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم، نسأل الله حسن التوفيق بلطفه وكرمه.

بيات الداء النافع في حضر القلب:

اعلم أن المؤمن لا بد أن يكون معظمًا لله عز وجل وخائفًا منه وراجيًا له ومستحيًا من تقصيره فلا ينفك عن هذه الأحوال بعد إيمانه، وإن كانت قوته بقدر قوة يقينه فانفكاكه عنها في الصلاة لا سبب له إلا تفرق الفكر وتقسيم الخاطر وغيبية القلب عن المناجاة والغفلة عن الصلاة. ولا يلهي عن الصلاة إلا الخواطر الواردة الشاغلة، فالدواء في إحضار القلب هو دفع تلك الخواطر ولا يدفع الشيء إلا بدفع سببه فلتعلم سببه. وسبب موارد الخواطر إما أن يكون أمرًا خارجًا أو أمرًا في ذاته باطنًا.

أما الخارج؛ فما يقرع السمع أو يظهر للبصر فإن ذلك قد يختطف الهم حتى يتبعه ويتصرف فيه ثم تنجر منه الفكرة إلى غيره ويتسلسل، ويكون الإبصار سببًا للافتكار، ثم تصوير بعض تلك الأفكار سببًا للبعث. ومن قويت نيته وعلت همته لم يله ما جرى على حواسه ولكن الضعيف لا بد وأن يفرق به فكره. وعلاجه قطع هذه الأسباب بأن يغض بصره أو يصلي في بيت مظلم أو لا يترك بين يديه ما يشغل حسه ويقرب من حائط عند صلاته حتى لا تتسع مسافة بصره، ويحترز من الصلاة على الشوارع وفي المواضع المنقوشة المصنوعة وعلى الفرش المصبوغة. ولذلك كان المتعبدون يتعبدون في بيت صغير مظلم سعته قدر السجود ليكون ذلك أجمع

للهم. والأقوياء منهم كانوا يحضرون المساجد ويغضون البصر ولا يجاوزون به موضع السجود ويرون كمال الصلاة في ألا يعرفوا من على يمينهم وشمالهم. وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يدع في موضع الصلاة مصحفًا ولا سيفًا إلا نزعها ولا كتابًا إلا محاه.

وأما الأسباب الباطنة؛ فهي أشدّ فإنّ من تشعبت به الهوم في أودية الدنيا لا ينحصر فكره في فن واحد بل لا يزال يطير من جانب إلى جانب وغض البصر لا يغنيه، فإن ما وقع في القلب من قبل كاف للشغل فهذا طريقه أن يرد النفس قهراً إلى فهم ما يقرؤه في الصلاة ويشغلها به عن غيره، ويعينه على ذلك أن يستعدّ له قبل التحريم بأن يجدّد على نفسه ذكر الآخرة وموقف المناجاة وخطر المقام بين يدي الله سبحانه وهو المطلع ويفرغ قلبه قبل التحريم بالصلاة عما يهيمه فلا يترك لنفسه شغلاً يلتفت إليه خاطره. قال رسول الله ﷺ لعثمان بن أبي شيبة: «إني نسيْتُ أَنْ أَقُولَ لَكَ أَنْ تُخَمِّرَ الْقَدْرَ الَّذِي فِي الْبَيْتِ»^(١)، فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل الناس عن صلاتهم؛ فهذا طريق تسكين الأفكار. فإن كان لا يسكن هوائج أفكاره بهذا الدواء المسكن فلا ينحيه إلا المسهل الذي يقمع مادة الداء من أعماق العروق وهو أن ينظر في الأمور الصارفة الشاغلة عن إحضار القلب، ولا شك أنها تعود إلى مهماته وأنها إنما صارت مهمات لشهواته فيعاقب نفسه بالنزوع عن تلك الشهوات وقطع تلك العلائق، فكل ما يشغله عن صلاته فهو ضدّ دينه وجند إبليس عدوّه فإمسكه أضرب عليه من إخراجهِ فيتخلص منه بإخراجه، كما روي أنه ﷺ: «لما لبس الخميصة التي أتاه بها أبو جهم وعليها علم وصلى بها نزعها بعد صلاته، وقال: اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَلْهَتْني أَنفًا عَنْ صَلَاتِي وَاتَّئُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ»^(٢). وأمر رسول الله ﷺ بتجديد شرك نعله ثم نظر إليه في صلاته إذ كان جديداً فأمر أن ينزع منها ويرد الشرك الخلق^(٣). وكان ﷺ قد احتذى نعلًا فأعجبه حسنهما فسجد وقال: «تَوَاضَعْتُ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ كَيْ لَا يَمَقُّتَنِي» ثم خرج بها فدفعها إلى أول سائل لقيه، ثم أمر علياً رضي الله عنه أن يشتري له نعلين سبتيين جرداوين فلبسهما^(٤). وكان في يده خاتم من ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه وقال شغلني هذا: نظرة إليه ونظرة إليكم^(٥). وروي

(١) صحيح: حديث «إني نسيْتُ أَنْ أَقُولَ لَكَ أَنْ تُخَمِّرَ الْقَدْرَ الَّذِي فِي الْبَيْتِ». أخرجه أبو داود من حديث عثمان الحجبي وهو عثمان بن طلحة كما في مسند أحمد ووقع للمصنف أنه قال ذلك لعثمان بن أبي شيبة وهو وهم، [أبو داود: ٢٠٣٠، وانظر صحيح الجامع: ٢٥٠٤].

(٢) صحيح: حديث «نزع الخميصة وقال اتنوني بأنبجانية أبي جهم». متفق عليه من حديث عائشة وقد تقدم في العلم. [البخاري: ٣٧٣، مسلم: ٥٥٦].

(٣) حديث «أمره بنزع الشرك الجديد ورد الشرك الخلق إذ نظر إليه في صلاته». أخرجه ابن المبارك في الزهد من حديث أبي النضر مرسلاً بإسناد صحيح.

(٤) حديث «احتذى نعلًا فأعجبه حسنهما فسجد وقال: تواضعت لربي عز وجل كي لا يمقتني». أخرجه أبو عبد الله بن حقيق في شرف الفقراء من حديث عائشة بإسناد ضعيف.

(٥) صحيح الإسناد: حديث «رميه بالخاتم الذهب من يده». أخرجه النسائي من حديث ابن عباس بإسناد صحيح وليس فيه بيان أن الخاتم كان ذهباً ولا فضة إنما هو مطلق، [النسائي: ٥٢٨٩، وانظر الصحيحة: ٥٢٨٩]

«أن أبا طلحة صلى في حائط وفيه شجر فأعجبه دبسي طار في الشجر يلتمس مخرجاً فأتبعه بصره ساعة ثم لم يدر كم صلى؟ فذكر لرسول الله ما أصابه من الفتنة ثم قال: يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت»^(١). وعن رجل آخر أنه صلى في حائط له والنخل مطوقة بشمرها فنظر إليها فأعجبه ولم يدر كم صلى؟ فذكر ذلك لعثمان رضي الله عنه وقال: هو صدقة فاجعله في سبيل الله عز وجل فباعه عثمان بخمسين ألفاً. فكانوا يفعلون ذلك قطعاً لمادة الفكر وكفارة لما جرى من نقصان الصلاة، وهذا هو الدواء القاطع لمادة العلة ولا يغني غيره.

فأما ما ذكرناه من التلطف بالتسكين والرد إلى فهم الذكر فذلك ينفع في الشهوات الضعيفة والهمم التي لا تشغل إلا حواشي القلب. فأما الشهوة القوية المرهقة فلا ينفع فيها التسكين بل لا تزال تجاذبها وتجادبك ثم تغلبك وتنقضي جميع صلاتك في شغل المجاذبة. ومثاله: رجل تحت شجرة أراد أن يصفو له فكره وكانت أصوات العصافير تشوش عليه، فلم يزل يطيرها بخشبة في يده ويعود إلى فكره فتعود العصافير فيعود إلى التنقير بالخشبة، فقليل له: إن هذا أسير السواني ولا ينقطع فإن أردت الخلاص فاقطع الشجرة. فكذلك شجرة الشهوات إذا تشعبت وتفرعت أغصانها انجذبت إليها الأفكار انجذاب العصافير إلى الأشجار وانجذاب الذباب إلى الأقدار والشغل يطول في دفعها فإن الذباب كلما ذب أب ولأجله سمي ذباباً. فكذلك الخواطر، وهذه الشهوات كثيرة وقلما يخلو العبد عنها ويجمعها أصل واحد وهو حب الدنيا، وذلك رأس كل خطيئة وأساس كل نقصان ومنع كل فساد. ومن انطوى باطنه على حب الدنيا حتى مال إلى شيء منها لا ليتزود منها ولا ليستعين بها على الآخرة فلا يطمعن في أن تصفو له لذة المناجاة في الصلاة. فإن من فرح بالدنيا لا يفرح بالله سبحانه وبمناجاته. وهمة الرجل مع قرّة عينه فإن كانت قرّة عينه في الدنيا انصرف لا محالة إليها همه ولكن مع هذا، فلا ينبغي أن يترك المجاهدة ورد القلب إلى الصلاة وتقليل الأسباب الشاغلة، فهذا هو الدواء المرّ ولمرارته استبشعته الطباع وبقيت العلة مزمنة وصار الداء عضالاً، حتى إن الأكابر اجتهدوا أن يصلوا ركعتين لا يحدثوا أنفسهم فيها بأمور الدنيا فعجزوا عن ذلك فإذا لا مطمع فيه لأمثالنا، وليته سلم لنا من الصلاة شطرها أو ثلثها من الوسواس لنكون ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً. وعلى الجملة فهمة الدنيا وهمة الآخرة في القلب مثل الماء الذي يصب في قدح مملوء بخل فيقدر ما ندخل فيه من الماء يخرج منه من الخل لا محالة ولا يجتمعان.

* * *

(١) ضعيف: حديث «إن أبا طلحة صلى في حائط له فيه شجر فأعجبه». أخرجه في سهوه في الصلاة وتصدقه بالحائط مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن أبا طلحة الأنصاري فذكره بنحوه، [انظر ضعيف الترغيب: ٢٨٦، والذنبى: نوع من الطيور يشبه البومة].

بيان تفصيل ما ينبغي أن يصير في القلب - عند كل ركن وشرط - من أعمال الصلاة:

فنقول: حَقَّكَ إِنَّ كُنْتَ مِنَ الْمُرِيدِينَ لِلْآخِرَةِ أَلَا تَغْفُلُ أَوَّلًا عَنْ التَّنْبِيهَاتِ الَّتِي فِي شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا. أَمَّا الشُّرُوطُ السَّوَابِقُ فَهِيَ الْأَذَانُ وَالطَّهَارَةُ وَسُتْرُ الْعُورَةِ وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَالِانْتِصَابُ قَائِمًا وَالنِّيَّةُ. فَإِذَا سَمِعْتَ نِدَاءَ الْمُؤَذِّنِ فَأَحْضِرْ فِي قَلْبِكَ هَوْلَ النِّدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَشْمِرْ بِظَاهِرِكَ وَبِاطْنِكَ لِلْإِجَابَةِ وَالْمَسَارَعَةِ؛ فَإِنَّ الْمَسَارِعِينَ إِلَى هَذَا النِّدَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَنَادُونَ بِاللُّطْفِ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ فَاعْرِضْ قَلْبَكَ عَلَى هَذَا النِّدَاءِ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ مَمْلُوءًا بِالْفَرَحِ وَالِاسْتِشْهَارِ مَشْحُونًا بِالرَّغْبَةِ إِلَى الْإِبْتِدَارِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ يَأْتِيكَ النِّدَاءُ بِالْبَشْرِ وَالْفَوْزِ يَوْمَ الْقَضَاءِ. وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «أَرْحَنَا يَا بِلَالُ» ^(١) أَي أَرْحَنَا بِهَا وَبِالنِّدَاءِ إِلَيْهَا إِذْ كَانَ قَرَّةَ عَيْنِهِ فِيهَا ﷺ.

وَأَمَّا الطَّهَارَةُ؛ فَإِذَا أَتَيْتَ بِهَا فِي مَكَانِكَ وَهُوَ ظَرْفُكَ الْأَبْعَدُ ثُمَّ فِي ثِيَابِكَ وَهِيَ غِلَافُكَ الْأَقْرَبُ، ثُمَّ فِي بَشْرَتِكَ وَهِيَ قَشْرُكَ الْأَدْنَى فَلَا تَغْفُلْ عَنْ لَبِّكَ الَّذِي هُوَ ذَاتُكَ وَهُوَ قَلْبُكَ فَاجْتَهِدْ لَهُ تَطْهِيرًا بِالتَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ عَلَى مَا فَزَطْتَ وَتَصْمِيمِ الْعَزْمِ عَلَى التَّرَكِّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ فَطَهَّرْ بِهَا بَاطِنَكَ فَإِنَّهُ مَوْضِعُ نَظَرِ مَعْبُودِكَ.

وَأَمَّا سُتْرُ الْعُورَةِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ مَعْنَاهُ تَغْطِيَةُ مَقَابِحِ بَدَنِكَ عَنْ أَبْصَارِ الْخَلْقِ فَإِنَّ ظَاهِرَ بَدَنِكَ مَوْضِعٌ لِنَظَرِ الْخَلْقِ فَمَا بِالكَ فِي عَوْرَاتِ بَاطْنِكَ وَفَضَائِحِ سَرَائِرِكَ الَّتِي لَا يَطْلُعُ عَلَيْهَا إِلَّا رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَحْضِرْ تِلْكَ الْفَضَائِحَ بِبَالِكَ وَطَالِبِ نَفْسِكَ بِسُتْرِهَا وَتَحَقَّقْ أَنَّهُ لَا يَسْتُرُ عَنْ عَيْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ سَاتِرٌ. وَإِنَّمَا يَغْفِرُهَا النَّدَمُ وَالْحَيَاءُ وَالْخَوْفُ فَتُسْتَفِيدُ بِإِحْضَارِهَا فِي قَلْبِكَ انْبِعَاطَ جُنُودِ الْخَوْفِ وَالْحَيَاءِ مِنْ مَكَامِنِهَا فَتَذِلْ بِهَا نَفْسَكَ وَيَسْتَكِينُ تَحْتَ الْخِجْلَةِ قَلْبُكَ وَتَقُومُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قِيَامَ الْعَبْدِ الْمُجْرِمِ الْمُسِيءِ الْأَبْقَى الَّذِي نَدِمَ فَرَجَعَ إِلَى مَوْلَاهُ نَاكِسًا رَأْسَهُ مِنَ الْحَيَاءِ وَالْخَوْفِ.

وَأَمَّا الْاسْتِقْبَالُ؛ فَهُوَ صَرْفُ ظَاهِرِ وَجْهِكَ عَنْ سَائِرِ الْجِهَاتِ إِلَى جِهَةِ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، أَفْتَرَى أَنَّ صَرْفَ الْقَلْبِ عَنْ سَائِرِ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ مَطْلُوبًا مِنْكَ؟! هِيَئَاتِ فَلَا مَطْلُوبَ سِوَاهُ. وَإِنَّمَا هَذِهِ الظُّوَاهِرُ تَحْرِيكَاتٌ لِلْبَوَاطِنِ وَضَبْطٌ لِلْجَوَارِحِ وَتَسْكِينٌ لَهَا بِالْإِثْبَاتِ فِي جِهَةِ وَاحِدَةٍ حَتَّى لَا تَبْغِيَ عَلَى الْقَلْبِ فَإِنَّهَا إِذَا بَغَتْ وَظَلَمَتْ فِي حَرَكَاتِهَا وَالتَّفَاتِاتِ إِلَى جِهَاتِهَا اسْتَتَبَعَتِ الْقَلْبَ وَانْقَلَبَتْ بِهِ عَنْ وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَكُنْ وَجْهُ قَلْبِكَ مَعَ وَجْهِ بَدَنِكَ. فَاعْلَمْ أَنَّهُ كَمَا لَا يَتَوَجَّهُ الْوَجْهُ إِلَى جِهَةِ الْبَيْتِ إِلَّا بِالْإِنْصِرَافِ عَنْ غَيْرِهَا فَلَا يَنْصَرِفُ الْقَلْبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِالتَّفَرُّغِ عَمَّا سِوَاهُ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِذَا قَامَ الْعَبْدُ إِلَى صَلَاتِهِ فَكَانَ هَوَاهُ وَوَجْهُهُ وَقَلْبُهُ

(١) صحيح: حديث «بها أرحنا يا بلال». أخرجه الدارقطني في العلل من حديث بلال ولأبي داود نحوه من حديث رجل من الصحابة لم يسم بإسناد صحيح، [أبو داود: ٤٩٨٥، ٤٩٨٦، بلفظ: «يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها» وانظر صحيح الجامع: ٧٨٩٢، صحيح أبي داود].

إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ انصَرَفَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» (١).

وأما الاعتدال قائمًا؛ فإنما هو مثول بالشخص والقلب بين يدي الله عز وجل، فليكن رأسك الذي هو أرفع أعضائك مطرقًا مطأطأ متنكسًا، وليكن وضع الرأس عن ارتفاعه تنبيهًا على إلزام القلب التواضع والتذلل والتبري عن التروؤس والتكبر، وليكن على ذكرك هاهنا خطر القيام بين يدي الله عز وجل في هول المطلع عند العرض للسؤال. واعلم في الحال أنك قائم بين يدي الله عز وجل وهو مطلع عليك فقم بين يديه قيامك بين يدي بعض ملوك الزمان إن كنت تعجز عن معرفة كنه جلاله، بل قدّر في دوام قيامك في صلاتك أنك ملحوظ ومراقب بعين كائلة من رجل صالح من أهلِكَ أو ممن ترغب في أن يعرفك بالصلاح، فإنه تهدأ عند ذلك أطرافك وتخضع جوارحك وتسكن جميع أجزائك خيفة أن ينسبك ذلك العاجز المسكين إلى قلة الخشوع. وإذا أحسست من نفسك بالتماسك عند ملاحظة عبد مسكين فعاتب نفسك وقل لها: إنك تدعين معرفة الله وحبه أفلا تستحين من استجرائك عليه مع توقيرك عبدًا من عباده أو تخشين الناس ولا تخشينه وهو أحق أن يخشى؟ ولذلك لما قال أبو هريرة: كيف الحياء من الله؟ فقال ﷺ: «تَسْتَجِي مِنْهُ كَمَا تَسْتَجِي مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ» (٢)، وروي: «مِنْ أَهْلِكَ».

وأما النية؛ فاعزم على إجابة الله عز وجل في امتثال أمره بالصلاة وإتمامها، والكف عن نواقضها ومفسداتها، وإخلاص جميع ذلك لوجه الله سبحانه رجاء لثوابه وخوفًا من عقابه وطلبًا للقربة منه متقلدًا للمنة منه بإذنه إياك في المناجاة مع سوء أدبك وكثرة عصيانك، وعظم في نفسك قدر مناجاته وانظر من تناجي وكيف تناجي وبماذا تناجي؟ وعند هذا ينبغي أن يعرق جبينك من الخجل وترتعد فرائصك من الهيبة ويصفر وجهك من الخوف.

وأما التكبير؛ فإذا نطق به لسانك فينبغي ألا يكذبه قلبك فإن كان في قلبك شيء هو أكبر من الله سبحانه فالله يشهد إنك لكاذب وإن كان الكلام صدقًا كما شهد على المنافقين في قولهم: إنه ﷺ رسول الله. فإن كان هواك أغلب عليك من أمر الله عز وجل فأنت أطوع له منك لله تعالى فقد اتخذته إلهك وكبرته، فيوشك أن يكون قولك «الله أكبر» كلامًا باللسان المجرد وقد تخلف القلب عن مساعدته؛ وما أعظم الخطر في ذلك لولا التوبة والاستغفار وحسن الظن بكرم الله تعالى وعفوه.

وأما دعاء الاستفتاح؛ فأول كلماته قولك: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض» وليس المراد بالوجه الوجه الظاهر فإنك إنما وجهته إلى جهة القبلة، والله سبحانه يتقدس عن أن

(١) حديث «إذا قام العبد إلى صلاته وكان وجهه وهواه إلى الله انصرف كيوم ولدته أمه». لم أجده.

(٢) صحيح دون السؤال: حديث «قال أبو هريرة كيف الحياء من الله؟». أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الشعب من حديث سعيد بن زيد مرسلًا بنحوه وأرسله البيهقي بزيادة ابن عمر في السنن وفي العلل للدارقطني عن ابن عمر له وقال إنه أشبه شيء بالصواب لوروده من حديث سعيد بن زيد أحد العشرة]. انظر صحيح الجامع: [٢٥٤١].

تحدّه الجهات حتى تقبل بوجه بدنك عليه. وإنما وجه القلب هو الذي تتوجه به إلى فاطر السموات والأرض فانظر إليه أمتوجه هو إلى أمانيه وهمه في البيت والسوق متبع للشهوات أم مقبل على فاطر السموات؟ وإياك أن تكون أوّل مفاتحتك للمناجاة بالكذب والاختلاق. ولن ينصرف الوجه إلى الله تعالى إلا بانصرافه عما سواه فاجتهد في الحال في صرفه إليه وإن عجزت عنه على الدوام فليكن قولك في الحال صادقاً. وإذا قلت: «حنيفاً مسلماً» فينبغي أن يخطر ببالك أن المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده، فإن لم تكن كذلك كنت كاذباً فاجتهد في أن تعزم عليه في الاستقبال وتندم على ما سبق من الأحوال. وإذا قلت: «وما أنا من المشركين» فأخطر ببالك الشرك الخفي فإن قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] نزل فيمن يقصد بعبادته وجه الله وحمد الناس وكن حذراً مشفقاً من هذا الشرك، واستشعر الخجلة في قلبك إن وصفت نفسك بأنك لست من المشركين من غير براءة عن هذا الشرك فإن اسم الشرك يقع على القليل والكثير منه. وإذا قلت: «محيائي ومماتي لله» فاعلم أن هذا حال عبد مفقود لنفسه موجود لسيدته وأنه إن صدر ممن رضاه وغضبه وقيامه وقعوده ورغبته في الحياة ورهبته من الموت لأمر الدنيا لم يكن ملائماً للحال. وإذا قلت: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، فاعلم أنه عدوك ومترصّد لصرف قلبك عن الله عز وجل حسداً لك على مناجاتك مع الله عز وجل وسجودك له مع أنه لعن بسبب سجدة واحدة تركها ولم يوفق لها، وأن استعازتك بالله سبحانه منه بترك ما يحبه وتبديله بما يحب الله عز وجل لا بمجرد قولك، فإن من قصده سبع أو عدوّ ليفترسه أو يقتله فقال: أعوذ منك بذلك الحصن الحصين وهو ثابت على مكانه، فإن ذلك لا ينفعه، بل لا يعيذه إلا بتبديل المكان؛ فكذلك من يتبع الشهوات التي هي محاب الشيطان ومكاره الرحمن فلا يغنيه مجرد القول فليقترن قوله بالعزم على التعوذ بحصن الله عز وجل عن شر الشيطان وحصنه «لا إله إلا الله» إذ قال عز وجل فيما أخبر عنه نبينا ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حِصْنِي فَمَنْ دَخَلَ حِصْنِي أَمِنَ مِنْ عَذَابِي»^(١)، والمتحصن به لا معبود له سوى الله سبحانه فأما من اتخذ إلهه هواه فهو في ميدان الشيطان لا في حصن الله عز وجل. واعلم أن من مكائده أن يشغلك في صلاتك بذكر الآخرة وتدبير فعل الخيرات ليمنعك عن فهم ما تقرأ. فاعلم أن كل ما يشغلك عن فهم معاني قراءتك فهو وسواس فإن حركة اللسان غير مقصودة بل المقصود معانيها. فأما القراءة؛ فالناس فيها ثلاثة، رجل يتحرك لسانه وقلبه غافل، ورجل يتحرك لسانه وقلبه يتبع اللسان فيفهم ويسمع منه كأنه يسمعه من غيره وهي درجات أصحاب اليمين، ورجل يسبق قلبه إلى المعاني أولاً ثم يخدم اللسان القلب فيترجمه. ففرق أن يكون اللسان ترجمان القلب أو يكون معلم القلب،

(١) ضعيف: حديث «قال الله تعالى لا إله إلا الله حصني». أخرجه الحاكم في التاريخ وأبو نعيم في الحلية من طريق أهل البيت من حديث علي بإسناد ضعيف جداً، وقول أبي منصور الديلمي إنه حديث ثابت مردود عليه، [انظر صحيح الجامع: ٢٧٠٠].

والمقربون لسانهم ترجمان يتبع القلب ولا يتبعه القلب. وتفصيل ترجمة المعاني أنك إذا قلت: «بسم الله الرحمن الرحيم» فانو به التبرك لا ابتداء القراءة لكلام الله سبحانه، وافهم أن معناها أن الأمور كلها بالله سبحانه. وأن المراد بالاسم هاهنا هو المسمى. وإذا كانت الأمور بالله سبحانه فلا جرم كان ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] ومعناه أن الشكر لله إذ النعم من الله. ومن يرى من غير الله نعمة أو يقصد غير الله سبحانه بشكر لا من حيث إنه مسخر من الله عز وجل، ففي تسميته وتحميده نقصان بقدر التفاته إلى غير الله تعالى. فإذا قلت: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] فأحضر قلبك جميع أنواع لطفه لتتضح لك رحمته فينبعث بها رجاؤك. ثم استثر من قلبك التعظيم والخوف بقولك: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] أما العظمة فلأنه لا ملك إلا له وأما الخوف فلهول يوم الجزاء والحساب الذي هو ماله. ثم جدّد الإخلاص بقولك: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] وجدّد العجز والاحتياج والتبري من الحول والقوة بقولك: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] وتحقق أنه ما تيسرت طاعتك إلا بإعانته وأن له المنّة إذ وفّقك الله لطاعته واستخدمك لعبادته وجعلك أهلاً لمناجاته. ولو حرمتك التوفيق لكنت من المطرودين مع الشيطان اللعين. ثم إذا فرغت من التعوذ ومن قولك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ومن التحميد ومن إظهار الحاجة إلى الإعانة مطلقاً فعين سؤالك ولا تطلب إلا أهم حاجاتك وقل: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] الذي يسوقنا إلى جوارك ويفضي بنا إلى مرضاتك.

وزده شرحاً وتفصيلاً وتأكيّداً واستشهاداً بالذين أفاض عليهم نعمة الهداية من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين دون الذين غضب عليهم من الكفار والزائغين من اليهود والنصارى والصابئين ثم التمس الإجابة وقل: «آمين» فإذا تلوت الفاتحة كذلك فيشبه أن تكون من الذين قال الله تعالى فيهم فيما أخبر عنه النبي ﷺ: «فُسِمَتِ الصَّلَاةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَضْفَتَيْنِ نَضْفُهَا لِي وَنَضْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» (١)، يقول العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيقول الله عز وجل: حمدني عبدي وأثنى عليّ. وهو معنى قوله: «سمع الله لمن حمده... الحديث إلخ»، فلو لم يكن لك من صلاتك حظ سوى ذكر الله لك في جلاله وعظمته فناهيك بذلك غنيمة فكيف بما ترجوه من ثوابه وفضله؟ وكذلك ينبغي أن تفهم ما تقرأه من السور - كما سيأتي في كتاب تلاوة القرآن - فلا تغفل عن أمره ونهيه ووعدته ووعدته ومواعظه وأخبار أنبيائه وذكر منته وإحسانه. ولكل واحد حق فالرجاء حق الوعد؛ والخوف حق الوعيد؛ والعزم حق الأمر والنهي؛ والاتعاظ حق الموعظة، والشكر حق ذكر المنّة، والاعتبار حق أخبار الأنبياء. وروي أن زرارة بن أوفى لما انتهى إلى قوله تعالى: ﴿إِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ [المدر: ٨] خرّ ميتاً وكان إبراهيم النخعي إذا سمع قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] اضطرب

(١) صحيح: حديث «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين». أخرجه مسلم عن أبي هريرة، [مسلم: ٣٩٥].

حتى تضطرب أوصاله. وقال عبد الله بن واقد: رأيت ابن عمر يصلي مغلوباً عليه؛ وحق له أن يحترق قلبه بوعده سيده ووعيده فإنه عبد مذنب ذليل بين يدي جبار قاهر، وتكون هذه المعاني بحسب درجات الفهم ويكون الفهم بحسب وفور العلم وصفاء القلب. ودرجات ذلك لا تنحصر.

والصلاة مفتاح القلوب فيها تنكشف أسرار الكلمات فهذا حق القراءة وهو حق الأذكار والتسبيحات أيضاً. ثم يراعي الهيبة في القراءة فيرتل ولا يسرد فإن ذلك أيسر للتأمل. ويفرق بين نعماته في آية الرحمة والعذاب والوعد والوعيد والتحميد والتعظيم والتمجيد. كان النخعي إذا مرّ بمثل قوله عز وجل: ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ إِلَهٍ﴾ [المؤمنون: ٩١] يخفض صوته كالمستحي عن أن يذكره بشيء لا يليق به. وروي أنه يقال لقارئ القرآن «اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا»^(١) وأما دوام القيام فإنه تنبيه على إقامة القلب مع الله عز وجل على نعت واحد من الحضور.

قال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقِيلٌ عَلَى الْمُصَلِّي مَا لَمْ يَلْتَفِتْ»^(٢)، وكما تجب حراسة الرأس والعين عن الالتفات إلى الجهات، فكذلك تجب حراسة السر عن الالتفات إلى غير الصلاة. فإذا التفت إلى غيره فذكره باطلاع الله عليه وبقبح التهاون بالمناجى عند غفلة المناجى ليعود إليه. وألزم الخشوع للقلب فإن الخلاص عن الالتفات باطنًا وظاهرًا ثمرة الخشوع. ومهما خشع الباطن خشع الظاهر. قال عليه السلام: وقد رأى رجلاً مصلياً يعث بلحيته: «أَمَّا هَذَا لَوْ خَشَعَ قَلْبُهُ لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ»، فإن الرعية بحكم الراعي. ولهذا ورد في الدعاء «اللهم أصلح الراعي والرعية»^(٣). وهو القلب والجوارح. وكان الصديق رضي الله عنه في صلاته كأنه وتد. وابن الزبير رضي الله عنه كأنه عود. وبعضهم كان يسكن في ركوعه بحيث تقع العصافير عليه كأنه جماد، وكل ذلك يقتضيه الطبع بين يدي من يعظم من أبناء الدنيا، فكيف لا يتقاضاه بين يدي ملك الملوك عند من يعرف ملك الملوك؟! وكل من يطمئن بين يدي غير الله عز وجل خاشعاً وتضطرب أطرافه بين يدي الله عابثاً فذلك لقصور معرفته عن جلال الله عز وجل وعن اطلاعه على سره وضميره. وقال عكرمة في قوله عز وجل: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ سورة النجم وَتَقَبُّكَ فِي السَّجْدَيْنِ سورة النجم قال: قيامه وركوعه وسجوده وجלוسه.

وأما الركوع والسجود فينبغي أن تجدد عندهما ذكر كبرياء الله سبحانه وترفع يديك مستجيرًا بعفو الله عز وجل من عقابه بتجديد نية ومتبعا سنة نبيه . ثم تستأنف له ذلاً وتواضعاً

(١) حسن صحيح : حديث «يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتل كما كنت ترتل في الدنيا». أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث عبد الله بن عمر وقال الترمذي حسن صحيح، [أبو داود: ٢٩١٤، والترمذي: ٢٩١٤، وانظر الصحيحة: ٢٢٤٠، صحيح الجامع: ٨١٢٢].

(٢) صحيح لغيره : حديث «إن الله يقبل على المصلي ما لم يلتفت». أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصحح إسناده من حديث أبي ذر، [أبو داود: ٩٠٩، النسائي: ١١٩٥، وانظر صحيح الترغيب: ٨١٢٢].

(٣) حديث «اللهم أصلح الراعي والرعية». لم أقف له على أصل فسره المصنف بالقلب والجوارح.

بركوعك وتجتهد في تريق قلبك وتجديد خشوعك وتستشعر ذلك وعز مولاك واتضاعك وعلو ربك. وتستعين على تقرير ذلك في قلبك بلسانك فتسبح ربك وتشهد له بالعظمة وأنه أعظم من كل عظيم وتكرر ذلك على قلبك لتؤكد بالتكرار. ثم ترتفع من ركوعك راجيًا أنه راحم لك ومؤكدا للرجاء في نفسك بقولك: «سمع الله لمن حمده» أي أجاب لمن شكره. ثم تردف ذلك الشكر المتقاضي للمزيد فتقول: «ربنا لك الحمد» وتكثر الحمد بقولك: «ملء السموات وملء الأرض»، ثم تهوي إلى السجود وهو أعلى درجات الاستكانة فتمكن أعز أعضائك وهو الوجه من أذل الأشياء وهو التراب. وإن أمكنك أن لا تجعل بينهما حائلًا فتسجد على الأرض فافعل فإنه أجلب للخشوع وأدل على الذل.

وإذا وضعت نفسك موضع الذل فاعلم أنك وضعتها موضعها ورددت الفرع إلى أصله، فإنك من التراب خلقت وإليه تعود، فعند هذا جدّد على قلبك عظمة الله وقل: «سبحان ربي الأعلى» وأكد بالتكرار فإن الكثرة الواحدة ضعيفة الأثر فإذا رق قلبك وظهر ذلك فلتصدق رجاءك في رحمة الله، فإن رحمته تتسارع إلى الضعف والذل لا إلى التكبر والبطر فارفع رأسك مكبرًا وسائلًا حاجتك وقائلًا: «رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم» أو ما أردت من الدعاء. ثم أكد التواضع بالتكرار فعد إلى السجود ثانيًا كذلك.

وأما التشهد؛ فإذا جلست له فاجلس متأدبًا وصرح بأن جميع ما تدلي به من الصلوات والطيبات أي من الأخلاق الطاهرة لله. وكذلك الملك لله وهو معنى «التحيات» وأحضر في قلبك النبي ﷺ وشخصه الكريم وقل: «سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» وليصدق أملك في أنه يبلغه ويرد عليك ما هو أوفى منه. ثم تسلم على نفسك وعلى جميع عباد الله الصالحين. ثم تأمل أن يرد الله سبحانه عليك سلامًا وافيًا بعدد عباد الصالحين. ثم تشهد له تعالى بالوحدانية ولمحمد نبيه ﷺ بالرسالة مجددًا عهد الله سبحانه بإعادة كلمتي الشهادة ومستأنفًا للتحصن بها. ثم ادع في آخر صلاتك بالدعاء المأثور مع التواضع والخشوع والضراعة والابتهال وصدق الرجاء بالإجابة. وأشرك في دعائك أبويك وسائر المؤمنين. واقصد عند التسليم السلام على الملائكة والحاضرين وانو ختم الصلاة به. واستشعر شكر الله سبحانه على توفيقه لإتمام هذه الطاعة. وتوهم أنك مودع لصلاتك هذه وأنت ربما لا تعيش لمثلها. وقال ﷺ للذي أوصاه: «صَلِّ صَلَاةَ مُؤَدَّعٍ»، ثم أشعر قلبك الوجل والحياء من التقصير في الصلاة، وخف أن لا تقبل صلاتك وأن تكون ممقوتًا بذنب ظاهر أو باطن فترد صلاتك في وجهك، وترجو مع ذلك أن يقبلها بكرمه وفضله.

كان يحيى بن وثاب إذا صلى مكث ما شاء الله تعرف عليه كآبة الصلاة. وكان إبراهيم يمكث بعد الصلاة ساعة كأنه مريض. فهذا تفصيل صلاة الخاشعين، الذين هم في صلاتهم خاشعون... والذين هم على صلواتهم يحافظون... والذين هم على صلاتهم دائمون. والذين هم يناجون الله على قدر استطاعتهم في العبودية فليعرض الإنسان نفسه على هذه الصلاة،

فبالقدر الذي يسر له منه ينبغي أن يفرح وعلى ما يفوته ينبغي أن يتحسر وفي مداراة ذلك ينبغي أن يجتهد.

وأما صلاة الغافلين فهي خطيرة إلا أن يتغمده الله برحمته والرحمة واسعة والكرم فائض، فنسأل الله أن يتغمدنا برحمته ويغمرنا بمغفرته إذ لا وسيلة لنا إلا الاعتراف بالعجز عن القيام بطاعته. واعلم أن تخليص الصلاة عن الآفات إخلاصها لوجه الله عز وجل وأداءها بالشروط الباطنة التي ذكرناها من الخشوع والتعظيم والحياء سبب لحصول أنوار في القلب تكون تلك الأنوار مفاتيح علوم المكاشفة. فأولياء الله المكاشفون بملكوت السموات والأرض وأسرار الربوبية إنما يكاشفون في الصلاة لا سيما في السجود إذ يتقرب العبد من ربه عز وجل بالسجود. ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩] وإنما تكون مكاشفة كل مصل على قدر صفائه عن كدورات الدنيا، ويختلف ذلك بالقوة والضعف والقلة والكثرة وبالجلاء والخفاء، حتى ينكشف لبعضهم الشيء بعينه وينكشف لبعضهم الشيء بمثاله، كما كشف لبعضهم الدنيا في صورة جيفة والشیطان في صورة كلب جائم عليها يدعو إليها. ويختلف أيضًا بما فيه المكاشفة فبعضهم ينكشف له من صفات الله تعالى وجلاله ولبعضهم من أفعاله ولبعضهم من دقائق علوم المعاملة. ويكون لتعين تلك المعاني في كل وقت أسباب خفية لا تحصى وأشدّها مناسبة الهمة، فإنها إذا كانت مصروفة إلى شيء معين كان ذلك أولى بالانكشاف، ولما كانت هذه الأمور لا تتراءى إلا في المرائي الصقيلة، وكانت المرأة كلها صدقة فاحتجبت عنها الهداية لا لبخل من جهة المنعم بالهداية بل لخبث متراكم الصدأ على مصب الهداية تسارعت الألسنة إلى إنكار مثل ذلك، إذ الطبع مجبول على إنكار غير الحاضر، ولو كان للجنين عقل لأنكر إمكان وجود الإنسان في متسع الهواء، ولو كان للطفل تمييز ما ربما أنكر ما يزعم العقلاء إدراكه من ملكوت السموات والأرض، وهكذا الإنسان في كل طور يكاد ينكر ما بعده. ومن أنكر طور الولاية لزمه أن ينكر طور النبوة، وقد خلق الخلق أطوارًا فلا ينبغي أن ينكر كل واحد ما وراء درجته، نعم لما طلبوا هذا من المجادلة والمباحثة المشوشة ولم يطلبوها من تصفية القلوب عما سوى الله عز وجل فقدوه فأنكروه. ومن لم يكن من أهل المكاشفة فلا أقل من أن يؤمن بالغيب ويصدق به إلى أن يشاهد بالتجربة ففي الخبر: «إن العبد إذا قام في الصلاة رفع الله سبحانه الحجاب بينه وبين عبده وواجهه بوجهه وقامت الملائكة من لدن منكبيه إلى الهواء يصلون بصلاته ويؤمنون على دعائه، وإن المصلي لينثر عليه البر من عنان السماء إلى مفرق رأسه وينادي مناد: لو علم هذا المناجي من يناجي ما التفت. وإن أبواب السماء تفتح للمصلين. وإن الله عز وجل يباهي ملائكته بعبده المصلي»^(١) ففتح أبواب السماء ومواجهة الله تعالى إياه بوجهه كناية عن الكشف الذي ذكرناه.

وفي التوراة مكتوب: يا ابن آدم لا تعجز أن تقوم بين يديّ مصليًا باكيًا فأنا الله الذي اقتربت

(١) حديث «إن العبد إذا قام في الصلاة رفع الله سبحانه الحجاب بينه وبين عبده». لم أجده.

من قلبك وبالغيب رأيت نوري، قال: فكنا نرى أن تلك الرقة والبكاء والفتوح الذي يجده المصلي في قلبه من دنو الرب سبحانه من القلب. وإذا لم يكن هذا الدنو هو القرب بالمكان فلا معنى له إلا الدنو بالهداية والرحمة وكشف الحجاب. ويقال: إن العبد إذا صلى ركعتين عجب منه عشرة صفوف من الملائكة كل صف منهم عشرة آلاف وباهى الله به مائة ألف ملك. وذلك أن العبد قد جمع في الصلاة بين القيام والقعود والركوع والسجود وقد فرق الله ذلك على أربعين ألف ملك، فالقائمون لا يركعون إلى يوم القيامة والساجدون لا يرفعون إلى يوم القيامة، وهكذا الراكعون والقاعدون، فإن ما رزق الله تعالى الملائكة من القرب والرتبة لازم لهم مستمر على حال واحد لا يزيد ولا ينقص لذلك أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] وفارق الإنسان الملائكة في الترقى من درجة إلى درجة، فإنه لا يزال يتقرب إلى الله تعالى فيستفيد مزيد قربه وباب المزيد مسدود على الملائكة عليهم السلام وليس لكل واحد إلا رتبته التي هي وقف عليها. وعبادته التي هو مشغول بها لا ينتقل إلى غيرها ولا يفتر عنها ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [سبحون: ١٦] ﴿وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠-١٩] ومفتاح مزيد الدرجات هي الصلوات. قال الله عز وجل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الذين هم في صلاتهم خاشعون] [المؤمنون: ٢-١] فمدحهم بعد الإيمان بصلاة مخصوصة وهي المقرونة بالخشوع. ثم ختم أوصاف المفلحين بالصلاة أيضًا فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩] ثم قال تعالى في ثمرة تلك الصفات ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ [الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون] [المؤمنون: ١٠-١١] فوصفهم بالفلاح أولاً وبوراثته الفردوس آخرًا، وما عندي أن هزيمة اللسان مع غفلة القلب تنتهي إلى هذا الحد، ولذلك قال الله عز وجل في أضدادهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ [قَالُوا لَوْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ] [المدثر: ٤٢-٤٣] فالمصلون هم ورثة الفردوس، وهم المشاهدون لنور الله تعالى والمتمتعون بقربه ودنوه من قلوبهم.

نسأل الله أن يجعلنا منهم وأن يعيدنا من عقوبة من تزينت أقواله وقبحت أفعاله إنه الكريم المنان القديم الإحسان وصلى الله على كل عبد مصطفى.

حكايات واخبار في صلاة الخاشعين رضي الله عنهم؛

اعلم أن الخشوع ثمرة الإيمان ونتيجة اليقين الحاصل بجلال الله عز وجل، ومن رزق ذلك فإنه يكون خاشعاً في الصلاة وفي غير الصلاة بل في خلوته وفي بيت المال عند الحاجة، فإن موجب الخشوع معرفة اطلاع الله تعالى على العبد ومعرفة جلاله ومعرفة تقصير العبد. فمن هذه المعارف يتولد الخشوع وليست مختصة بالصلاة، ولذلك روي عن بعضهم أنه لم يرفع رأسه إلى السماء أربعين سنة حياء من الله سبحانه وخشوعاً له، وكان الربيع بن خيثم من شدة غصّه لبصره وإطراقه يظن بعض الناس أنه أعمى، وكان يختلف إلى منزل ابن مسعود عشرين سنة فإذا رآته جاريته قالت لابن مسعود: صديقك الأعمى قد جاء، فكان يضحك ابن مسعود من قولها، وكان إذا دق الباب تخرج الجارية إليه فتراه مطرقاً غاضباً بصره، وكان ابن مسعود إذا نظر إليه يقول: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤] أما والله لو رآك محمد ﷺ لفرح بك، وفي لفظ آخر: لأحبك، وفي لفظ آخر: لضحك.

ومشى ذات يوم مع ابن مسعود في الحدادين فلما نظر إلى الأكوار تنفخ وإلى النار تلتهب صبق وسقط مغشياً عليه، وقعد ابن مسعود عند رأسه إلى وقت الصلاة فلم يبق فحمله على ظهره إلى منزله، فلم يزل مغشياً عليه إلى مثل الساعة التي صبق فيها فقاتته خمس صلوات وابن مسعود عند رأسه يقول: هذا والله هو الخوف. وكان الربيع يقول: ما دخلت في صلاة قط فأهمني فيها إلا ما أقول وما يقال لي، وكان عامر بن عبد الله من خاشعي المصلين، وكان إذا صلى ربما ضربت ابنته بالدف وتحذت النساء بما يردن في البيت ولم يكن يسمع ذلك ولا يعقله، وقيل له ذات يوم هل تحدّثك نفسك في الصلاة بشيء؟ قال: نعم بوقوفي بين يدي الله عز وجل ومنصرفي إلى إحدى الدارين، قيل: فهل تجد شيئاً مما نجد من أمور الدنيا؟ فقال: لئن تختلفت الأسنّة في أحب إليّ من أن أجد في صلاتي ما تجدون وكان يقول: لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً. وقد كان مسلم بن يسار منهم، وقد نقلنا أنه لم يشعر بسقوط أسطوانة في المسجد وهو في الصلاة.

وتأكل طرف من أطراف بعضهم واحتيج فيه إلى القطع فلم يمكن منه فقيل: إنه في الصلاة لا يحس بما يجري عليه؛ فقطع وهو في الصلاة. وقال بعضهم: الصلاة من الآخرة فإذا دخلت فيها خرجت من الدنيا وقيل لآخر: هل تحدّث نفسك بشيء من الدنيا في الصلاة؟ فقال: لا في الصلاة ولا في غيرها. وسئل بعضهم هل تذكر في الصلاة شيئاً؟ فقال: وهل شيء أحب إليّ من الصلاة فأذكره فيها؟ وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول: من فقه الرجل أن يبدأ بحاجته قبل دخوله في الصلاة ليدخل في الصلاة وقلبه فارغ. وكان بعضهم يخفف الصلاة خيفة الوسواس، وروي أن عمار بن ياسر صلى صلاة فأخفقها فقيل له: خففت يا أبا اليقظان فقال: هل رأيتموني

نقصت من حدودها شيئاً؟ قالوا: لا قال: إني بادرت سهو الشيطان، إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ لَا يُكْتَبُ لَهُ يَصْفُهَا، وَلَا تُثَلَّثُهَا، وَلَا تُرْبَعُهَا، وَلَا خُمُسُهَا، وَلَا سُدُسُهَا، وَلَا عَشْرُهَا»، وكان يقول: «إِنَّمَا يُكْتَبُ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ مَا عَقَلَ مِنْهَا»^(١) ويقال: إن طلحة والزبير وطائفة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا أخف الناس صلاة، وقالوا نبادر بها وسوسة الشيطان. وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال على المنبر: إِنَّ الرجل ليشيب عارضاه في الإسلام وما أكمل لله تعالى صلاة، قيل: وكيف ذلك؟ قال: لا يتم خشوعها وتواضعها وإقباله على الله عز وجل فيها. وسئل أبو العالية عن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] قال هو الذي يسهو في صلاته فلا يدري على كم ينصرف أعلى شفع أم على وتر؟ وقال الحسن: هو الذي يسهو عن وقت الصلاة حتى تخرج. وقال بعضهم: هو الذي إن صلاها في أول الوقت لم يفرح وإن أخرها عن الوقت لم يحزن فلا يرى تعجيلها خيراً ولا تأخيرها إثماً، واعلم أن الصلاة قد يحسب بعضها ويكتب بعضها دون بعض كما دلت الأخبار عليه وإن كان الفقيه يقول: إن الصلاة في الصحة لا تنجزاً، ولكن ذلك له معنى آخر ذكرناه، وهذا المعنى دلت عليه الأحاديث إذ ورد جبر نقصان الفرائض بالنوافل^(٢).

وفي الخبر: «قال عيسى عليه السلام: يقول الله تعالى: بالفرائض نجا مني عبدي، وبالنوافل تقرب إلي عبدي» وقال النبي ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَا يَنْجُو مِنِّي عَبْدِي إِلَّا بِأَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ»^(٣)، وروي أن النبي ﷺ صلى صلاة فترك من قراءتها آية، فلما انفتل قال: ماذا قرأت، فسكت القوم؛ فسأل أبي بن كعب رضي الله عنه فقال: قرأت سورة كذا وتركت آية كذا فما ندري أنسخت أم رفعت؟ فقال: «أَنْتَ لَهَا يَا أَبَتِي»، ثم أقبل على الآخرين فقال: «مَا بَالُ الْقَوْمِ يَخْضَرُونَ صَلَاتَهُمْ وَيَتِيمُونَ صُفُوفَهُمْ وَنَبِيَّهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ لَا يَذَرُونَ مَا يَتْلُو عَلَيْهِمْ مِنْ كِتَابِ رَبِّهِمْ إِلَّا إِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَذَا فَعَلُوا فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّهِمْ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ: تُخَضِّرُونِي أَبَدًا نَكْمُ وَتُعْطُونِي أَلْسِنَتَكُمْ وَتَغَيِّبُونَ عَنِّي بِقُلُوبِكُمْ بَاطِلٌ مَا تَذَهَبُونَ إِلَيْهِ»^(٤) وهذا يدل على أن استماع ما يقرأ الإمام وفهمه بدل عن قراءة السورة بنفسه. وقال بعضهم إن الرجل يسجد السجدة عنده أنه

(١) حسن: حديث «إن عمار بن ياسر صلى صلاة فأخفها». أخرجه أحمد بإسناد صحيح وتقدم المرفوع عنه وهو عند أبي داود والنسائي، [حديث عمار المرفوع عند أبي داود: ٧٩٦، وانظر صحيح الجامع: ١٦٢٦].

(٢) صحيح: حديث «جبر نقصان الفرائض بالنوافل». رواه أصحاب السنن والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته» وفيه «فإن انتقص من فرضه شيئاً قال الرب عز وجل انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما نقص من الفريضة»، [الترمذي: ٤١٣، النسائي: ٤٤٦، وانظر صحيح الجامع: ٢٠٢٠].

(٣) حديث «قال الله تعالى لا ينجو مني عبدي إلا بأداء ما افترضت عليه». لم أجده.

(٤) حديث «أن النبي ﷺ صلى صلاة فترك من قراءتها آية». رواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة مرسلًا وأبو منصور الديلمي من حديث أبي بن كعب ورواه النسائي مختصراً من حديث عبد الرحمن بن أبيزي بإسناد صحيح.

تقرب بها إلى الله عز وجل ولو قسمت ذنوبه في سجدته على أهل مدينته لهلكوا.
قيل : وكيف يكون ذلك؟ قال: يكون ساجداً عند الله وقلبه مصغ إلى هوى ومشاهد لباطل
 قد استولى عليه. فهذه صفة الخاشعين. فدللت هذه الحكايات والأخبار مع ما سبق على أن
 الأصل في الصلاة الخشوع وحضور القلب وأن مجرد الحركات مع الغفلة قليل الجدوى في
 المعاد والله أعلم. نسأل الله حسن التوفيق.

الباب الرابع في الإمامة والقُدوة

وعلى الإمام وظائف قبل الصلاة وفي القراءة وفي أركان الصلاة وبعد
 السلام

أما الوظائف التي هي قبل الصلاة فسته :

أولها : أن لا يتقدم للإمامة على قوم يكرهونه فإن اختلفوا كان النظر إلى الأكثرين، فإن كان
 الأقلون هم أهل الخير والدين فالنظر إليهم أولى وفي الحديث: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ
 رُءُوسُهُمْ: الْعَبْدُ الْآبِقُ، وَامْرَأَةٌ زَوَّجَهَا سَاخِطٌ عَلَيْهَا، وَإِمَامٌ أَمْ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»^(١)، وكما
 ينهى عن تقدمه مع كراهيتهم فكذلك ينهى عن التقدم إن كان وراءه من هو أفقه منه إلا إذا
 امتنع من هو أولى منه فله التقدم، فإن لم يكن شيء من ذلك فليتقدم مهما قدم وعرف من نفسه
 القيام بشروط الإمامة. ويكره عند ذلك المدافعة فقد قيل إن قومًا تدافعوا الإمامة بعد إقامة
 الصلاة فخشف بهم. وما روي من مدافعة الإمام بين الصحابة رضي الله عنهم فسببه إشارهم
 من رأوه أنه أولى بذلك أو خوفهم على أنفسهم السهو وخطر ضمان صلاتهم، فإن الأئمة ضمانة
 وكأن من لم يتعوّد ذلك ربما يشتغل قلبه ويتشوش عليه الإخلاص في صلاته حياء من المقتدين
 لا سيما في جهره بالقراءة، فكان لا احتراز من احتراز أسباب من هذا الجنس.

الثانية : إذا خير المرء بين الأذان والإمامة، فينبغي أن يختار الإمامة فإن لكل واحد منهما
 فضلاً، ولكن الجمع مكروه بل ينبغي أن يكون الإمام غير المؤذن، وإذا تعذر الجمع فالإمامة
 أولى. وقال قائلون: الأذان أولى لما نقلناه من فضيلة الأذان ولقوله ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ
 مُؤْتَمَنٌ»^(٢). فقالوا، فيها خطر الضمان. وقال ﷺ: «الْإِمَامُ أَمِينٌ فَإِذَا رَكَعَ فَازْكَعُوا وَإِذَا سَجَدَ

(١) حسن: حديث «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رؤوسهم». أخرجه الترمذي من حديث أبي أمامة وقال حسن غريب
 وضعفه البيهقي، [الترمذي: ٣٦٠، وانظر صحيح الجامع: ٣٠٥٧، صحيح الترغيب: ٤٨٧].

(٢) صحيح: حديث «الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن». أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة، وحكي
 عن ابن المديني أنه لم يشته ورواه أحمد من حديث أبي أمامة بإسناد حسن، [أبو داود: ٥١٧، وانظر صحيح
 الترغيب: ٢٣٧، صحيح الترمذي].

فَاسْجُدُوا»^(١)، وفي الحديث: «فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ وَلَهُمْ وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيْهِ لَا عَلَيْهِمْ»^(٢)، ولأنه ﷺ قال: «اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُئِمَّةَ وَاعْفِرْ لِلْمُؤْذِنِينَ»^(٣)، والمغفرة أولى بالطلب فإن الرشد يراد للمغفرة. وفي الخبر: «مَنْ أُمَّ فِي مَسْجِدٍ سَبْعَ سِنِينَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ بِلا حِسَابٍ، وَمَنْ أَدَّنَ أَرْبَعِينَ عَامًا دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^(٤)، ولذلك نقل عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتدافعون الإمامة. والصحيح أن الإمامة أفضل إذ واطب عليها رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما والأئمة بعدهم. نعم فيها خطر الضمان والفضيلة مع الخطر، كما أن رتبة الإمامة والخلافة أفضل لقوله ﷺ: «لَيُؤَمَّ مِنْ سُلْطَانٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ سَنَةً»^(٥) ولكن فيها خطر. ولذلك وجب تقديم الأفضل والأفقه فقد قال ﷺ: «أَتُمَّتْكُمْ شُفَعَاؤُكُمْ - أَوْ قَالَ: وَفَدُكُمْ إِلَى اللَّهِ - فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَرْكَبُوا صَلَاتَكُمْ فَقَدِّمُوا خِيَارَكُمْ»^(٦)، وقال بعض السلف: ليس بعد الأنبياء أفضل من العلماء، ولا بعد العلماء أفضل من الأئمة المصلين، لأن هؤلاء قاموا بين يدي الله عز وجل وبين خلقه هذا بالنبوة وهذا بالعلم وهذا بعماد الدين وهو الصلاة. وبهذه الحجة احتج الصحابة في تقديم أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعنهم للخلافة، إذ قالوا نظرنا فإذا الصلاة عماد الدين، فاخترنا لدينانا من رضيته رسول الله ﷺ لديننا^(٧)، وما قدموا بلالاً احتجاجاً بأنه رضيته للأذان^(٨)، وما روي «أنه قال له رجل: يا رسول الله دلني على عمل أدخل

(١) حديث «الإمام أمين فإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا». أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة دون قوله «الإمام أمين» [البخاري: ٧٢٢] وهو بهذه الزيادة في مسند الحميدي وهو متفق عليه من حديث أنس دون هذه الزيادة، [البخاري: ٣٧٨، مسلم: ٤١١].

(٢) صحيح: حديث «فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ وَلَهُمْ وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ». أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث عقبة بن عامر، [أبو داود: ٥٨٠، وابن ماجه: ٩٨٣، وانظر صحيح الجامع: ٦١٠١] والبخاري من حديث أبي هريرة «يصلون بكم فإن أصابوا فلكم وإن أخطئوا فلكم وعليهم»، [البخاري: ٦٩٤].

(٣) صحيح: حديث «اللهم أرشد الأئمة واعرِفْ لِلْمُؤْذِنِينَ». وهو بقية حديث «الإمام ضامن» وتقدم قبل بحديثين، [أبو داود: ٥١٧، وانظر صحيح الترغيب: ٢٣٧].

(٤) [ضعيف:] حديث «مَنْ أَدَّنَ فِي مَسْجِدٍ سَبْعَ سِنِينَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَدَّنَ أَرْبَعِينَ عَامًا دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس بالشرط الأول نحوه قال الترمذي حديث غريب، [الترمذي: ٢٠٦، وابن ماجه: ٧٢٧، وانظر ضعيف الجامع: ٥٣٧٨، الضعيفة: ٨٥٠].

(٥) ضعيف: حديث «لَيُؤَمَّ مِنْ سُلْطَانٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ سَنَةً». أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس بسند حسن بلفظ ستين، [انظر ضعيف الترغيب: ١٣١٧، الضعيفة: ٩٨٩].

(٦) حديث «أَتُمَّتْكُمْ وَفَدُكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى». أخرجه الدارقطني والبيهقي وضعف إسناده من حديث ابن عمر والبعري وابن قانع والطبراني في معاجمهم والحاكم من حديث مرثد بن أبي مرثد نحوه وهو منقطع وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

(٧) حديث «تقديم الصحابة أبا بكر وقولهم اخترنا لدينانا من اختاره رسول الله ﷺ لديننا». أخرجه ابن شاهين في شرح مذهب أهل السنة من حديث علي قال «لقد أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس وإني شاهد - ما أنا بغائب ولا بي مرض - فرضينا لدينانا ما رضي به رسول الله ﷺ لديننا»، والمرفوع منه متفق عليه من حديث عائشة وأبي موسى في حديث «قال مروا أبا بكر فليصل بالناس» [حديث عائشة في البخاري: ٦٦٤، مسلم: ٤١٨].

(٨) حسن صحيح: حديث «تقديم الصحابة بلالاً». احتجاجاً بأن رسول الله ﷺ رضيته للأذان أما المرفوع منه

به الجنة قال: كُنْ مُؤَذِّنًا، قال: لا أستطيع، قال: كُنْ إِمَامًا، قال: لا أستطيع، فقال: صَلِّ بِإِزَاءِ الْإِمَامِ^(١)، فلعله ظن أنه لا يرضى بإمامته إذ الأذان إليه والإمامة إلى الجماعة وتقديمهم له. ثم بعد ذلك توهم أنه ربما يقدر عليها.

الثالثة: أن يراعي الإمام أوقات الصلوات فيصللي في أوائلها ليدرك رضوان الله سبحانه ففضل أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الدنيا^(٢)، هكذا روي عن رسول الله ﷺ. وفي الحديث: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَصَلِّي الصَّلَاةَ فِي آخِرِ وَقْتِهَا وَلَمْ تَفْتُهُ، وَلَمَّا فَاتَهُ مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٣)، ولا ينبغي أن يؤخر الصلاة لانتظار كثرة الجماعة، بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة أول الوقت فهي أفضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة. وقد قيل: كانوا إذا حضر اثنان في الجماعة لم ينتظروا الثالث، وإذا حضر أربعة في الجنازة لم ينتظروا الخامس. وقد تأخر رسول الله ﷺ عن صلاة الفجر وكانوا في سفر وإنما تأخر للطهارة فلم ينتظر، وقدم عبد الرحمن بن عوف فصللي بهم حتى فاتت رسول الله ﷺ ركعة فقام يقضيها، قال: فأشفقنا من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ أَحْسَنْتُمْ. هَكَذَا فَأَفْعَلُوا»^(٤) وقد تأخر في صلاة الظهر، فقدّموا أبا بكر رضي الله عنه حتى جاء رسول الله وهو في الصلاة فقام إلى جانبه^(٥)، وليس على الإمام انتظار المؤذن، وإنما على المؤذن انتظار الإمام للإقامة فإذا حضر فلا ينتظر غيره.

الرابعة: أن يؤم مخلصًا لله عز وجل ومؤديًا أمانة الله تعالى في طهارته وجميع شروط صلاته. أما الإخلاص؛ فبأن لا يأخذ عليها أجره، فقد أمر رسول الله ﷺ عثمان بن أبي العاص

فرواه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان من حديث عبد الله بن زيد في بدء الأذان وفيه «قم مع بلال فألقى عليه ما رأيت فيؤذن به... الحديث»، [أبو داود: ٤٩٩، الترمذي: ١٨٩، وانظر صحيح أبي داود، المشكاة: ٦٥٠]، وأما تقديمهم له بعد موت النبي ﷺ فروى الطبراني «أن بلالًا جاء إلى أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله أردت أن أربط نفسي في سبيل الله حتى أموت فقال أبو بكر أنشدك بالله يا بلال وحرمتي وحقني لقد كبرت سني وضعفت قوتي واقترب أجلي فأقام بلال معه، فلما توفي أبو بكر جاء عمر فقال له مثل ما قال لأبي بكر فأبى عليه فقال عمر فمن يا بلال؟ فقال إلى سعد فإنه قد أذن بقاء على عهد رسول الله ﷺ فجعل عمر الأذان إلى سعد وعقبة» وفي إسناده جهالة.

(١) ضعيف جدًا: حديث «قال له رجل يا رسول الله دلني على عمل أدخل به الجنة قال: كن مؤذنًا، قال: لا أستطيع، قال: كن إمامًا، قال: لا أستطيع». أخرجه البخاري في التاريخ والعقيلي في الضعفاء والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف، [انظر ضعيف الترغيب: ١٦٢].

(٢) ضعيف: حديث «فضل أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الدنيا». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بسند ضعيف، [انظر ضعيف الترغيب: ٢١٩].

(٣) حديث «إن العبد ليصللي الصلاة في آخر وقتها ولم تفتها». أخرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة نحوه بإسناد ضعيف.

(٤) صحيح: حديث «تأخر رسول الله ﷺ عن صلاة الفجر وكانوا في سفر وإنما تأخر للطهارة فلم ينتظر». متفق عليه من حديث المغيرة، [قلت: قصة صلاة عبد الرحمن بن عوف انفرد بها مسلم: ٢٧٤].

(٥) حديث «تأخر رسول الله ﷺ في صلاة الظهر فقدّموا أبا بكر رضي الله عنه حتى جاء رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فقام إلى جانبه». متفق عليه من حديث سهل بن سعد، [البخاري: ٧١٩٠، مسلم: ٤٢١، والمذكور في البخاري أنها كانت صلاة العصر لا الظهر].

الثقفي وقال: «اتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا»^(١)، فالأذان طريق إلى الصلاة فهي أولى بأن لا يؤخذ عليها أجر، فإن أخذ رزقاً من مسجد قد وقف على من يقوم بإمامته أو من السلطان أو آحاد الناس فلا يحكم بتحريمه ولكنه مكروه. والكرهية في الفرائض أشد منها في التراويح، وتكون أجرة له على مداومته على حضور الموضع ومراقبة مصالح المسجد في إقامة الجماعة لا على نفس الصلاة. وأما الأمانة؛ فهي الطهارة باطنًا عن الفسق والكبائر والإصرار على الصفات، فالمرشح للإمامة ينبغي أن يحترز عن ذلك بجهد، فإنه كالوفد والشفيع للقوم، فينبغي أن يكون خير القوم وكذا الطهارة ظاهراً عن الحدث والخبث فإنه لا يطلع عليه سواه، فإن تذكر في أثناء صلاته حدثاً أو خرج منه ريح فلا ينبغي أن يستحي بل يأخذ بيد من يقرب منه ويستخلفه، «فقد تذكر رسول الله ﷺ الجنابة في أثناء الصلاة فاستخلف واغتسل ثم رجع ودخل في الصلاة»^(٢)، وقال سفيان: صلّ خلف كل بر وفاجر إلا مدمن خمر أو معلن بالفسوق أو عاق لوالديه أو صاحب بدعة أو عبد أبق.

الخامسة: أن لا يكبر حتى تستوي الصفوف فليلتفت يمينًا وشمالاً فإن رأى خللاً أمر بالتسوية. قيل كانوا يتحاذون بالمناكب ويتضامون بالكعاب. ولا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة. والمؤذن يؤخر الإقامة عن الأذان بقدر استعداد الناس في الصلاة. ففي الخبر: «ليتمهل المؤذن بين الأذان والإقامة بقدر ما يفرغ الآكل من طعامه والمعتصر من اعتصامه»^(٣)، وذلك لأنه نهى عن مدافعة الأخبثين^(٤)، وأمر بتقديم العشاء على العشاء^(٥). طلباً لفرغ القلب.

السادسة: أن يرفع صوته بتكبيرة الإحرام وسائر التكبيرات ولا يرفع المأموم صوته إلا بقدر ما يسمع نفسه. وينوي الإمامة لينال الفضل فإن لم ينو صحت صلاته وصلاة القوم إذا نوا

(١) صحيح: حديث «اتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا». أخرجه أصحاب السنن والحاكم وصححه من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي، [أبو داود: ٥٣١، الترمذي: ٢٠٩، وانظر صحيح الجامع: ١٤٨٠، الإرواء: ١٤٩٢].

(٢) صحيح دون ذكر الاستخلاف: حديث «تذكر النبي ﷺ الجنابة في صلاته فاستخلف واغتسل ثم رجع». أخرجه أبو داود من حديث أبي بكرة بإسناد صحيح وليس فيه ذكر الاستخلاف وإنما قال «ثم أوماً إليهم أن مكانكم... الحديث» [أبو داود: ٢٣٣، قلت: وأخرجه البخاري: ٣٧٥، مسلم: ٦٠٥، من حديث أبي هريرة]، وورد الاستخلاف من فعل عمر وعلي وعند البخاري استخلاف عمر في قصة طعنه.

(٣) ضعيف: حديث «يمهل المؤذن بين الأذان والإقامة بقدر ما يفرغ الآكل من طعامه والمعتصر من اعتصامه». أخرجه الترمذي والحاكم من حديث جابر «يا بلال اجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته» قال الترمذي في إسناده مجهول، وقال الحاكم ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن قايذ. قلت: بل فيه عبد المنعم الدياجي منكر الحديث قاله البخاري وغيره، [الترمذي: ١٩٥، وانظر ضعيف الجامع: ٦٣٨٨، ضعيف الترمذي].

(٤) حديث «النهي عن مدافعة الأخبثين». أخرجه مسلم من حديث عائشة بلفظ «صلاة» ولبيهقي «لا يصلين أحدكم... الحديث»، [مسلم: ٥٦٠].

(٥) «الأمر بتقديم العشاء على العشاء». تقدم من حديث ابن عمر وعائشة «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء» متفق عليه، [حديث عائشة في البخاري: ٥٤٦٥، مسلم: ٥٥٨].

الافتداء.

ونالوا فضل القدوة وهو لا ينال فضل الإمامة، وليؤخر المأموم تكبيره عن تكبيرة الإمام فيبتدئ بعد فراغه، والله أعلم.

وأما وظائف القراءة فثلاثة:

أولها: أن يسر بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمنفرد ويجهر بالفاتحة والسورة بعدها في جميع الصباح وأوليي العشاء والمغرب وكذلك المنفرد. ويجهر بقوله «أمين» في الصلاة الجهرية، وكذا المأموم ويقرن المأموم تأمينه بتأمين الإمام معاً لا تعقيباً^(١)، ويجهر بـ ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ﴾ **الزينة** والأخبار فيه متعارضة^(٢)، واختيار الشافعي رضي الله عنه الجهر.

الثانية: أن يكون للإمام في القيام ثلاث سككات^(٣). هكذا رواه سمرة بن جندب وعمران بن الحصين عن رسول الله ﷺ؛ أولاًهن: إذا كبر وهي الطولى منهن مقدار ما يقرأ من خلفه فاتحة الكتاب وذلك وقت قراءته لدعاء الاستفتاح، فإنه إن لم يسكت يفوتهما الاستماع فيكون عليه ما نقص من صلاتهم، فإن لم يقرأوا الفاتحة في سكوته واشتغلوا بغيرها فذلك عليه لا عليهم. السككة الثانية: إذا فرغ من الفاتحة ليم من يقرأ الفاتحة في السككة الأولى فاتحته وهي كنصف السككة الأولى. السككة الثالثة: إذا فرغ من السورة قبل أن يركع وهي أخفها وذلك بقدر ما تنفصل القراءة عن التكبير فقد نهى عن الوصل فيه. ولا يقرأ المأموم وراء الإمام إلا الفاتحة فإن لم يسكت الإمام قرأ فاتحة الكتاب معه والمقصر هو الإمام. وإن لم يسمع المأموم في الجهرية لبعده أو كان في السرية فلا بأس بقراءة السورة.

الوظيفة الثالثة: أن يقرأ في الصباح سورتين من المثاني ما دون المائة فإن الإطالة في قراءة الفجر والتفليس بها سنة، ولا يضره الخروج منها مع الإسفار، ولا بأس بأن يقرأ في الثانية بأواخر

(١) حديث الجهر بـ «بسم الله الرحمن الرحيم». أخرجه الدارقطني والحاكم وصححه من حديث ابن عباس.

(٢) صحيح: حديث «ترك الجهر بها». أخرجه مسلم من حديث أنس «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم» وللنسائي يجهر له «بسم الله الرحمن الرحيم»، [مسلم: ٣٩٩، النسائي: ٩٠٧].

(٣) ضعيف حديث سمرة بن جندب وعمران بن حصين «في سككات الإمام». رواه الإمام أحمد من حديث سمرة قال «كانت لرسول الله ﷺ سككات في صلاته. وقال عمران: أنا أحفظها عن رسول الله ﷺ فكتبوا في ذلك إلى أبي بن كعب فكتب أن سمرة قد حفظه هكذا وجدته في غير نسخة صحيحة من المسند والمعروف أن عمران لكان على سوء هكلا في نحو وضع من المسند رواه أبو داود والحق والحق، [أبو داود: ٧٧٧، ابن ماجه: ٨٤٤، وهو ضعيف، وانظر ضعيف أبي داود، ضعيف ابن ماجه]، وروى الترمذي «فأنكر ذلك عمران وقال حفظنا سككة وقال حديث حسن، [الترمذي: ٢٥١، وهو ضعيف، وانظر ضعيف الترمذي]، انتهى وليس في حديث سمرة إلا سككتان: ولكن اختلف عنه في محل الثانية. فروى عنه بعد الفاتحة وروى عنه بعد السورة وللدارقطني من حديث أبي هريرة وضعفه «من صلى صلاة مكتوبة مع الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب في سككاته»، [وهو ضعيف جدا، وانظر الضعيفة: ٩٩١].

السور نحو الثلاثين أو العشرين إلى أن يختمها لأن ذلك لا يتكرر على الأسماع كثيراً فيكون أبلغ في الوعظ وأدعى إلى التفكير، وإنما كره بعض العلماء قراءة بعض أول السورة وقطعها. وقد روي أنه ﷺ قرأ بعض سورة يونس فلما انتهى إلى ذكر موسى وفرعون قطع فركع^(١)، وروي أنه ﷺ قرأ في الفجر آية من البقرة^(٢). وهي قوله: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] وفي الثانية: ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أُنْزِلَ﴾ [آل عمران: ٥٣] وسمع بلالاً يقرأ من هاهنا وهاهنا؛ فسأله عن ذلك فقال: أخلط الطيب بالطيب، فقال: أحسنت^(٣) ويقرأ في الظهر بطوال المفصل إلى ثلاثين آية، وفي العصر بنصف ذلك، وفي المغرب بأواخر المفصل. وآخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ: المغرب؛ قرأ فيها سورة المرسلات ما صلى بعدها حتى قبض^(٤).

وبالجملة، التخفيف أولى لا سيما إذا كثرت الجمع. قال ﷺ في هذه الرخصة: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»^(٥)، وقد كان معاذ بن جبل يصلي بقوم العشاء فقرأ البقرة فخرج رجل من الصلاة وأتم نفسه، فقالوا: نافق الرجل، فتشاكيا إلى رسول الله ﷺ، فزجر رسول الله ﷺ معاذاً فقال: «أَفَتَأَنَّ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؛ أَفَرَأَى سُورَةَ سَبِّحِ وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَالشَّمْسِ وَضَحَاها»^(٦).

وأما وظائف الأركان الثلاثة:

أولها: أن يخفف الركوع والسجود فلا يزيد في التسبيحات على ثلاث، فقد روي عن أنس أنه قال: «ما رأيت أخف صلاة من رسول الله ﷺ في تمام»^(٧). نعم روي أيضاً: «أن أنس

(١) حديث «قرأ بعض سورة يونس، فلما انتهى إلى ذكر موسى وفرعون قطع وركع». أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن السائب وقال: سورة المؤمنين وقال موسى وهارون وعلقه البخاري، [مسلم: ٤٥٥].

(٢) صحيح: حديث «قرأ في الفجر ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية». أخرجه مسلم من حديث ابن عباس كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منها ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية التي في البقرة وفي الآخرة منها ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢] [مسلم: ٧٢٧]، رواه أبو داود من حديث أبي هريرة ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ [آل عمران: ٨٤] الآية. وفي الركعة الآخرة ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أُنْزِلَ﴾ [آل عمران: ٥٣] أو ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ١١٩] [أبو داود: ١٢٦٠]، وهو حسن، وانظر صحيح أبي داود.

(٣) حسن: حديث «سمع بلالاً يقرأ من ههنا ومن ههنا». أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح نحوه، [أبو داود: ١٣٣٠]، وانظر صحيح أبي داود.

(٤) صحيح: حديث «قرأته في المغرب بالمرسلات وهي آخر صلاة صلاها». متفق عليه من حديث أم الفضل، [البخاري: ٤٤٢٩]، مسلم: ٤٦٢.

(٥) صحيح: حديث «إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف». متفق عليه من حديث أبي هريرة، [البخاري: ٧٠٣]، مسلم: ٤٦٧.

(٦) صحيح: حديث «صلى معاذ بقوم العشاء فقرأ البقرة». متفق عليه من حديث جابر وليس فيه ذكر «والسماء والطارق» وهي عند البيهقي، [البخاري: ٧٠٥]، مسلم: ٤٦٥.

(٧) صحيح: حديث أنس «ما رأيت أخف صلاة من رسول الله ﷺ في تمام». متفق عليه، [البخاري: ٧٠٨]، مسلم: ٤٦٩.

ابن مالك لما صلى خلف عمر بن عبد العزيز وكان أميراً بالمدينة قال: ما صليت وراء أحد أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ من هذا الشاب قال: وكنا نسبح وراءه عشراً عشراً^(١)، وروي مجملأ أنهم قالوا: «كنا نسبح وراء رسول الله ﷺ في الركوع والسجود عشراً عشراً»^(٢)، وذلك حسن. ولكن الثلاث إذا كثر الجمع أحسن. فإذا لم يحضر إلا المتجددون للدين فلا بأس بالعشر، هذا وجه الجمع بين الروايات. وينبغي أن يقول الإمام عند رفع رأسه من الركوع «سمع الله لمن حمده».

الثانية: في المأموم؛ ينبغي أن لا يساوي الإمام في الركوع والسجود بل يتأخر فلا يهوي للسجود إلا إذا وصلت جبهة الإمام إلى المسجد، هكذا كان اقتداء الصحابة برسول الله ﷺ^(٣)، ولا يهوي للركوع حتى يستوي الإمام راكعاً. وقد قيل: إن الناس يخرجون من الصلاة على ثلاثة أقسام؛ طائفة بخمس وعشرين صلاة وهم الذين يكبرون ويركعون بعد الإمام؛ وطائفة بصلاة واحدة وهم الذين يساؤونه، وطائفة بلا صلاة وهم الذين يسابقون الإمام. وقد اختلف في أن الإمام في الركوع هل ينتظر لحوق من يدخل لينال فضل الجماعة وإدراكهم لتلك الركعة؟ ولعل الأولى أن ذلك مع الإخلاص لا بأس به إذا لم يظهر تفاوت ظاهر للحاضرين، فإن حقهم مرعي في ترك التطويل عليهم.

الثالثة: لا يزيد في دعاء التشهد على مقدار التشهد حذراً من التطويل ولا يخص نفسه في الدعاء بل يأتي بصيغة الجمع فيقول: «اللهم اغفر لنا» ولا يقول «اغفر لي» فقد كره للإمام أن يخص نفسه، ولا بأس أن يستعيز في التشهد بالكلمات الخمس المأثورة عن رسول الله ﷺ فيقول: «نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَإِذَا أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَةً فَأَقْبِضْنَا إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونِينَ»^(٤)، وقيل: سمي مسيحاً لأنه يمسح الأرض بطولها. وقيل: لأنه ممسوح العين أي مطموسها.

(١) حسن: حديث أنس «أنه صلى خلف عمر بن عبد العزيز». أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد جيد وضعفه ابن القطان، [أبو داود: ٨٨٨، النسائي: ٩٨١، وانظر صحيح النسائي].

(٢) حديث «كنا نسبح وراء رسول الله ﷺ في الركوع والسجود عشراً». لم أجد له أصلاً في الحديث الذي قبله وفيه «فَحَزَزْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ وَفِي سَجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ»، [وهو السابق، وهو حديث حسن، وانظر صحيح النسائي، ومعنى حزر: أي خمن وقدر].

(٣) حديث «كان الصحابة لا يهونون للسجود إلا إذا وصلت جبهة النبي ﷺ إلى الأرض». متفق عليه من حديث البراء بن عازب، [البخاري: ٦٩٠، مسلم: ٤٧٤].

(٤) حديث «عن رسول الله ﷺ يقول: نعوذ بك من عذاب جهنم». تقدم، [أخرجه البخاري: ٨٣٣، مسلم: ٥٨٩، من حديث عائشة، بدون قوله: «وإذا أردت...»] وزاد فيه الغزالي هنا و«وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضنا إليك غير مفتونين» ولم أجدّه مقيداً بآخر الصلاة وللترمذي من حديث ابن عباس «وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون» [الترمذي: ٣٢٣٣، وانظر صحيح الجامع: ٥٩، صحيح الترمذي: ٤٠٨]، روى الحاكم نحوه من حديث ثوبان وعبد الرحمن بن عايش وصححهما وسأيت في الدعاء.

وأما وظائف التحلل الثلاثة:

أولها: أن ينوي بالتسليمتين السلام على القوم والملائكة.

الثانية: أن يثبت عقيب السلام. كذلك فعل رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما فيصلي النافلة في موضع آخر. فإن كان خلفه نسوة لم يقم حتى ينصرفن^(١)، وفي الخبر المشهور: «أنه ﷺ لم يكن يقعد إلا قدر قوله: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام»^(٢).

الثالثة: إذا وثب فينبغي أن يقبل بوجهه على الناس ويكره للمأموم القيام قبل انفتال الإمام. فقد روي عن طلحة والزبير رضي الله عنهما أنهما صليا خلف إمام، فلما سلما قال للإمام ما أحسن صلاتك وأتمها إلا شيئاً واحداً أنك لما سلمت لم تنفتل بوجهك. ثم قال للناس: ما أحسن صلاتكم إلا أنكم انصرفتم قبل أن ينفتل إمامكم. ثم ينصرف الإمام حيث شاء من يمينه وشماله واليمين أحب. هذه وظيفة الصلوات، وأما الصبح فزيد فيها القنوت فيقول الإمام «اللهم اهدنا» ولا يقول «اللهم اهدني» ويؤمن المأموم فإذا انتهى إلى قوله: «إنك تقضي ولا يقضى عليك» فلا يليق به التأمين وهو ثناء، فيقرأ معه فيقول مثل قوله أو يقول: «بلى وأنا على ذلك من الشاهدين» أو «صدقت وبررت» وما أشبه ذلك. وقد روي حديث في رفع اليدين في القنوت^(٣)، فإذا صح الحديث استحسب ذلك، وإن كان على خلاف الدعوات في آخر التشهد إذ لا يرفع بسببها اليد، بل التعويل على التوقيف وبينهما أيضاً فرق أن للأيدي وظيفة في التشهد وهو الوضع على الفخذين على هيئة مخصوصة ولا وظيفة لهما هاهنا، فلا يبعد أن يكون رفع اليدين هو الوظيفة في القنوت، فإنه لائق بالدعاء والله أعلم. فهذه جمل آداب القدوة والإمامة والله الموفق..

* * *

(١) صحيح حديث «المكث بعد السلام». أخرجه البخاري من حديث أم سلمة، [البخاري: ٨٥٠]، بلفظ: «كان إذا سلم يمكث في مكانه يسيراً».

(٢) صحيح: حديث «إنه لم يكن يقعد إلا بقدر قوله: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». أخرجه مسلم من حديث عائشة، [مسلم: ٥٩٢].

(٣) إسناده صحيح: حديث «رفع اليدين في القنوت». أخرجه البيهقي من حديث أنس بسند جيد في قصة قتل القراء «ولقد رأيت رسول الله ﷺ كلما صلى الغداة رفع يديه» يدعو عليهم، [ذكره الألباني في صفة الصلاة وعزاه لأحمد والطبراني وقال: بسند صحيح].

الباب الخامس

في فضل الجمعة وآدابها وسننها وشروطها فضيلة الجمعة

اعلم أن هذا يوم عظيم عظم الله به الإسلام وخصص به المسلمين. قال الله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] فحرم الاشتغال بأمور الدنيا وبكل صارف عن السعي إلى الجمعة. وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْكُمْ الْجُمُعَةَ فِي يَوْمِي هَذَا فِي مَقَامِي هَذَا»^(١)، وقال ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢)، وفي لفظ آخر: «فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ»^(٣)، واختلف رجل إلى ابن عباس يسأله عن رجل مات لم يكن يشهد جمعة ولا جماعة، فقال: في النار، فلم يزل يتردد إليه شهراً يسأله عن ذلك وهو يقول في النار. وفي الخبر: إن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة فاختلفوا فيه فصرفوا عنه وهدانا الله تعالى له وأخره لهذه الأمة وجعله عيداً لهم، فهم أولى الناس به سبقاً وأهل الكتابين لهم تبع^(٤). وفي حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَفِّهِ مِرْآةٌ بَيَضَاءُ وَقَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ يَفْرُضُهَا عَلَيْكَ رَبُّكَ لِتَكُونَ لَكَ عِيدًا وَلَا تُنْكَ مِنْ بَعْدِكَ. قُلْتُ: فَمَا لَنَا فِيهَا؟ قَالَ: لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ سَاعَةٍ مَنْ دَعَا فِيهَا بِخَيْرٍ قُسِمَ لَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِيَّاهُ أَوْ لَيْسَ لَهُ قِسْمٌ دَخَرَ لَهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ؛ أَوْ تَعَوَّذَ مِنْ شَرِّ هُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ إِلَّا أَعَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَعْظَمَ مِنْهُ وَهُوَ سَيِّدُ الْأَيَّامِ عِنْدَنَا وَنَحْنُ نَدْعُوهُ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْمَرْيَدِ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا أَفْتَحَ مِنَ الْمِشْكِ أُبَيْضُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَزَلَ تَعَالَى مِنْ عَالِيَيْنَ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَيَتَجَلَّى لَهُمْ حَتَّى يَنْظُرُوا إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ»^(٥). وقال ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أَهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْمَرْيَدِ كَذَلِكَ تُسَمِّيهِ

٢٥٠ كتاب أسرار الصلاة ومهماتهما: الباب الخامس

(١) ضعيف: حديث «إن الله عز وجل فرض عليكم الجمعة في يومي هذا في مقامي هذا». أخرجه ابن ماجه من حديث جابر بإسناد ضعيف، [ابن ماجه: ١٠٨١، وانظر ضعيف الجامع: ٦٣٨٦].
(٢) صحيح: حديث «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر طبع الله على قلبه». أخرجه أحمد واللفظ له وأصحاب السنن ورواه الحاكم وصححه من حديث أبي الجعد الضمري [أبو داود: ١٠٥٢، الترمذي: ٥٠٠، وانظر صحيح الجامع: ٦١٤٣].

(٣) صحيح: حديث «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر فقد نبذ الإسلام وراء ظهره». أخرجه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس، [وانظر صحيح الترغيب: ٧٣٣].

(٤) حديث «إن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة فاختلفوا فيه». متفق عليه من حديث أبي هريرة بنحوه، [البخاري: ٨٧٦، مسلم: ٨٥٥].

(٥) حسن صحيح: حديث أنس «أتاني جبريل عليه السلام في كفه مرآة بيضاء». أخرجه الشافعي في المسند والطبراني في الأوسط وابن مردويه في التفسير بأسانيد ضعيفة مع اختلاف، [انظر صحيح الترغيب: ٦٩٤].

المَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ يَوْمَ النَّظَرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ»^(١). وفي الخبر: «إن لله عز وجل في كل جمعة ستمائة ألف عتيق من النار»^(٢)، وفي حديث أنس رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «إِذَا سَلِمَتِ الْجُمُعَةُ سَلِمَتِ الْأَيَّامُ»^(٣)، وقال ﷺ: «إِنَّ الْجَحِيمَ تُسْعَرُ فِي كُلِّ يَوْمٍ قَبْلَ الزَّوَالِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ فِي كَيْدِ السَّمَاءِ فَلَا تُصَلُّوا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ صَلَاةٌ كُلُّهُ وَإِنْ جَهَنَّمَ لَا تُسْعَرُ فِيهِ»^(٤)، وقال كعب: إن الله عز وجل فضّل من البلدان مكة، ومن الشهور رمضان، ومن الأيام الجمعة، ومن الليالي ليلة القدر. ويقال إن الطير والهوام يلقي بعضها بعضاً في يوم الجمعة فتقول: سلام سلام يوم صالح. وقال ﷺ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَوُقِيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ»^(٥).

بيان شروط الجمعة

اعلم أنها تشارك جميع الصلوات في الشروط وتتميز عنها بستة شروط:

الأول: الوقت؛ فإن وقعت تسليمة الإمام في وقت العصر فانت الجمعة وعليه أن يتمها ظهراً أربعاً، والمسبوق إذا وقعت ركعته الأخيرة خارجاً من الوقت ففيه خلاف.

الثاني: المكان فلا تصح في الصحاري والبراري وبين الخيام، بل لا بد من بقعة جامعة لأبنية لا تنقل، يجمع أربعين ممن تلزمهم الجمعة والقرية فيه كالبلد، ولا يشترط فيه حضور السطان ولا إذنه ولكن الأحب استئذانه.

الثالث: العدد. فلا تنعقد بأقل من أربعين ذكوراً مكلفين أحراراً مقيمين لا يظعنون عنها شتاء ولا صيفاً، فإن انفضوا حتى نقص العدد إما في الخطبة أو في الصلاة لم تصح الجمعة، بل

(١) حديث «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، [مسلم: ٨٥٤، ولفظه: «وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة»].

(٢) ضعيف: حديث «إن لله في كل جمعة ستمائة ألف عتيق من النار». أخرجه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء وفي الشعب من حديث أنس قال الدارقطني في العلل والحديث غير ثابت، [انظر ضعيف الجامع: ٥٤٩، ضعيف الترغيب: ٤٢٧].

(٣) موضوع: حديث أنس «إذا سلمت الجمعة سلمت الأيام». أخرجه ابن حبان في الضعفاء وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب من حديث عائشة ولم أجده من حديث أنس، [انظر ضعيف الجامع: ٥٤٩، الضعيفة: ٢٥٦٥].

(٤) ضعيف: حديث «إن الجحيم تسعر في كل يوم قبل الزوال». أخرجه أبو داود من حديث أبي قتادة وأعله بالانقطاع، [أبو داود: ١٠٨٣، بلفظ: «أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة، وقال: إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة»، وانظر ضعيف الجامع: ١٨٤٩].

(٥) حسن دون قوله: «كتب الله له أجر شهيد»: حديث «من مات يوم الجمعة كتب الله له أجر شهيد ووقى فتنة القبر». أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث جابر روى الزندي نحوه مختصراً من حديث عبد الله بن عمر وقال غريب ليس إسناده بم متصل. قلت: وصله الترمذي الحكيم في النوادر، [قلت: أخرجه الترمذي: ١٠٧٤، دون قوله: «كتب الله له أجر شهيد»، وانظر صحيح الجامع: ٥٧٧٣، وانظر ضعيف الجامع: ١٨٤٩].

لا بد منهم من الأول إلى الآخر.

الرابع : الجماعة. فلو صلى أربعون في قرية أو في بلد متفرقين لم تصح جمعتهم. ولكن المسبوق إذا أدرك الركعة الثانية جاز له الانفراد بالركعة الثانية. وإن لم يدرك ركوع الركعة الثانية اقتدى ونوى الظهر، وإذا سلم الإمام تممها ظهرًا.

الخامس : أن لا تكون الجمعة مسبوقة بأخرى في ذلك البلد. فإن تعذر اجتماعهم في جامع واحد جاز في جامعين وثلاثة وأربعة بقدر الحاجة. وإن لم تكن حاجة فالصحيح الجمعة التي يقع بها التحريم أولاً. وإذا تحققت الحاجة فالأفضل الصلاة خلف الأفضل من الإمامين، فإن تساوى فالمسجد الأقدم، فإن تساوى ففي الأقرب، ولكثرة الناس أيضًا فضل يراعى.

السادس : الخطبتان. فهما فريضتان والقيام فيهما فريضة والجلسة بينهما فريضة. وفي الأولى أربع فرائض: التحميد وأقله الحمد لله. والثانية: الصلاة على النبي ﷺ. والثالثة: الوصية بتقوى الله سبحانه وتعالى والرابعة: قراءة آية من القرآن. وكذا فرائض الثانية أربعة إلا أنه يجب فيها الدعاء بدل القراءة. واستماع الخطبتين واجب من الأربعين.

وأما السنن : فإذا زالت الشمس وأذن المؤذن وجلس الإمام على المنبر انقطعت الصلاة سوى التحية، والكلام لا ينقطع إلا بافتتاح الخطبة. ويسلم الخطيب على الناس إذا أقبل عليهم بوجهه ويردون عليه السلام، فإذا فرغ المؤذن قام مقلباً على الناس بوجهه لا يلتفت يميناً ولا شمالاً ويشغل يديه بقائم السيف أو العنزة والمنبر كي لا يعث بهما أو يضع إحداهما على الأخرى. ويخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة. ولا يستعمل غريب اللغة ولا يمطط ولا يتغنى. وتكون الخطبة قصيرة بليغة جامعة. ويستحب أن يقرأ آية في الثانية أيضًا. ولا يسلم من دخل والخطيب يخطب فإن سلم لم يستحق جواباً، والإشارة بالجواب حسن، ولا يشمت العاطسين أيضًا. هذه شروط الصحة. فأما شروط الوجوب: فلا تجب الجمعة إلا على ذكر بالغ عاقل مسلم حرّ مقيم في قرية تشتمل على أربعين جامعين لهذه الصفات، أو في قرية من سواد البلد يبلغها نداء البلد من طرف بابها والأصوات ساكنة والمؤذن رفيع الصوت لقوله تعالى: ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يُورِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] ويرخص لهؤلاء في ترك الجمعة لعذر المطر والوحل والفرع والمرض والتمريض إذا لم يكن للمريض قيم غيره. ثم يستحب لهم - أعني أصحاب الأعذار - تأخير الظهر إلى أن يفرغ الناس من الجمعة، فإن حضر الجمعة مريض أو مسافر أو عبد أو امرأة صحت جمعتهم وأجزأت عن الظهر، والله أعلم.

بيان آداب الجمعة على ترتيب العادة وهي عشر جمل

الأول: أن يستعد لها يوم الخميس عزماً عليها واستقبالاً لفضلها، فيشتغل بالدعاء والاستغفار والتسبيح بعد العصر يوم الخميس لأنها ساعة قبولت بالساعة المبهمة في يوم الجمعة. قال بعض السلف: إن لله عز وجل فضلاً سوى أرزاق العباد لا يعطي من ذلك الفضل إلا من سأله عشية الخميس ويوم الجمعة، ويغسل في هذا اليوم ثيابه ويبيضها ويعد الطيب إن لم يكن عنده، ويفرغ قلبه من الأشغال التي تمنعه من البكور إلى الجمعة، وينوي في هذه الليلة صوم يوم الجمعة فإن له فضلاً وليكن مضمومتاً إلى يوم الخميس أو السبت - لا مفرداً فإنه مكروه - ويشتغل بإحياء هذه الليلة بالصلاة وختم القرآن فلها فضل كثير وينسحب عليها فضل يوم الجمعة. ويجمع أهله في هذه الليلة أو في يوم الجمعة فقد استحب ذلك قوم حملوا عليه قوله ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَغَسَلَ وَاغْتَسَلَ»^(١)، وهو حمل الأهل على الغسل. وقيل معناه غسل ثيابه - فروي بالتخفيف - واغتسل لجسده. وبهذا تتم آداب الاستقبال ويخرج من زمرة الغافلين الذين إذا أصبحوا قالوا ما هذا اليوم؟ قال بعض السلف: أوفى الناس نصيباً من الجمعة من انتظرها ورعاها من الأمس، وأخفهم نصيباً من إذا أصبح يقول: إيش اليوم؟ وكان بعضهم يبيت ليلة الجمعة في الجامع لأجلها.

الثاني: إذا أصبح ابتداءً بالغسل بعد طلوع الفجر، وإن كان لا يكره فأقربه إلى الرواح أحب ليكون أقرب عهداً بالنظافة، فالغسل مستحب استحباباً مؤكداً، وذهب بعض العلماء إلى وجوبه. قال ﷺ: «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»^(٢)، والمشهور من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»^(٣)، وقال ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ»^(٤) وكان أهل المدينة إذا تساب المتسابان يقول أحدهما للآخر: لأنت أشر ممن لا يغتسل يوم الجمعة. وقال عمر لعثمان رضي الله عنهما لما دخل وهو يخطب: «أهذه الساعة؟ - منكرًا عليه ترك البكور - فقال: ما زدت بعد أن سمعت الأذان على أن توضأت وخرجت فقال: والوضوء أيضًا: وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا

(١) صحيح: حديث «رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل». رواه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أوس بن أوس «من غسل يوم الجمعة وبكر وابتكر... الحديث» وحسنه الترمذي، [أبو داود: ٣٤٥، الترمذي: ٤٩٦، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٠٥، صحيح الترغيب: ٦٩٠].

(٢) صحيح: حديث «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم». متفق عليه من حديث أبي سعيد، [البخاري: ٨٧٩، مسلم: ٨٤٦].

(٣) صحيح: حديث نافع عن ابن عمر «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل». متفق عليه وهذا لفظ ابن حبان، [البخاري: ٨٧٧، مسلم: ٨٤٤].

(٤) ضعيف: حديث «من شهد الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل». أخرجه ابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر، [انظر تخريج صحيح ابن خزيمة: ١٧٥٢، وانظر الحديث السابق].

بالغسل»^(١). وقد عرف جواز ترك الغسل بوضوء عثمان رضي الله تعالى عنه، وبما روي أنه قال ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعَمَتْ وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»^(٢)، ومن اغتسل للجنباء فليفيض الماء على بدنه مرة أخرى على نية غسل الجمعة، فإن اكتفى بغسل واحد أجزأه وحصل له الفضل إذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة في غسل الجنباء. وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال له: أألجمعة؟ فقال: بل عن الجنباء، فقال: أعد غسلًا ثانيًا، وروي الحديث في غسل الجمعة على كل محتلم. وإنما أمره به لأنه لم يكن نواه. وكان لا يبعد أن يقال المقصود النظافة وقد حصلت دون النية، ولكن هذا ينقدح في الوضوء أيضًا وقد جعل في الشرع قرينة فلا بد من طلب فضلها. ومن اغتسل ثم أحدث توضأ ولم يبطل غسله والأحب أن يحترز عن ذلك.

الثالث: الزينة، وهي مستحبة في هذا اليوم وهي ثلاثة: الكسوة والنظافة وتطيبب الرائحة. أما النظافة فبالسواك وحلق الشعر وقلم الظفر وقص الشارب وسائر ما سبق في كتاب الطهارة. قال ابن مسعود: من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله عز وجل منه داء وأدخل فيه شفاء، فإن كان قد دخل الحمام في الخميس أو الأربعاء فقد حصل المقصود. فليتطيب في هذا اليوم بأطيب طيب عنده ليغلب بها الروائح الكريهة ويوصل بها الروح والرائحة إلى مشام الحاضرين في جواره «وَأَحَبُّ طِيبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ»^(٣)، وروي ذلك في الأثر. وقال الشافعي رضي الله عنه: من نظف ثوبه قل همه، ومن طاب ريحه زاد عقله. وأما الكسوة فأحبها البياض من الثياب - إذ أحب الثياب إلى الله تعالى البيض - ولا يلبس ما فيه شهرة. وليس السواد ليس من السنة ولا فيه فضل، بل كره جماعة النظر إليه لأنه بدعة محدثة بعد رسول الله ﷺ والعمامة مستحبة في هذا اليوم. روى واثلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٤)، فإن أكربه الحر فلا بأس بنزعها قبل الصلاة وبعدها، ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل إلى الجمعة ولا في وقت الصلاة ولا عند صعود الإمام المنبر وفي خطبته.

الرابع: البكور إلى الجامع: ويستحب أن يقصد الجامع من فرسخين وثلاث وليبكر.

(١) صحيح: حديث «قال عمر لعثمان - رضي الله عنهما - لما دخل عليه وهو يخطب هذه الساعة؟ - منكرا عليه ترك البكور -». متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يسم البخاري عثمان، [البخاري: ٨٧٨، مسلم: ٨٤٥].

(٢) صحيح: حديث «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت». أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه ورواه النسائي من حديث سمرة، [أبو داود: ٣٥٤، الترمذي: ٤٩٧، وانظر صحيح الجامع: ٦١٨٠، صحيح الترمذي].

(٣) صحيح: حديث «طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه». أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث أبي هريرة، [أبو داود: ٤٠٤٨، الترمذي: ٢٧٨٨، وانظر صحيح الجامع: ٣٩٣٧، صحيح أبي داود].

(٤) موضوع: حديث واثلة بن الأسقع «إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة». أخرجه الطبراني وعدي، وقال منكر من حديث أبي الدرداء ولم أره من حديث واثلة، [انظر الضعيفة: ١٥٩، ضعيف الجامع: ١٦٦٥].

ويدخل وقت البكور بطلوع الفجر وفضل البكور عظيم. وينبغي أن يكون في سعيه إلى الجمعة خاشعاً متواضعاً ناوياً للاعتكاف في المسجد إلى وقت الصلاة قاصداً للمبادرة إلى جواب نداء الله عز وجل إلى الجمعة إياه والمسارة إلى مغفرته ورضوانه، وقد قال ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا أَهْدَى دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا أَهْدَى بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَرُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا جَاءَ لِحَقِّ الصَّلَاةِ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ شَيْءٌ»^(١)، والساعة الأولى إلى طلوع الشمس؛ والثانية إلى ارتفاعها، والثالثة إلى انبساطها حين ترمض الأقدام، والرابعة والخامسة بعد الضحى الأعلى إلى الزوال وفضلهما قليل؛ ووقت الزوال حق الصلاة ولا فضل فيه. وقال ﷺ: «ثَلَاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِنَّ لَرَكَضُوا رَكْعَتِ الْإِبِلِ فِي طَلَبِهِنَّ: الْأَذَانُ وَالصَّفُّ الْأَوَّلُ وَالْغَدُوءُ إِلَى الْجُمُعَةِ»^(٢)، وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: أفضلهن الغدو إلى الجمعة. وفي الخبر: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ بِأَيْدِيهِمْ صُحُفٌ مِنْ فِضَّةٍ وَأَقْلَامٌ مِنْ ذَهَبٍ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ»^(٣) وجاء في الخبر: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَتَفَقَّدُونَ الرَّجُلَ إِذَا تَأَخَّرَ عَنْ وَقْتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَسْأَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنْهُ: مَا فَعَلَ فَلَانٌ وَمَا الَّذِي أَخَّرَهُ عَنْ وَقْتِهِ؟ فَيَقُولُونَ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَخَّرَهُ فَقَرِّ فَأَغْنِيهِ، وَإِنْ أَخَّرَهُ مَرَضٌ فَاشْفِهِ، وَإِنْ كَانَ أَخَّرَهُ شُغْلٌ فَقَرِّعْهُ لِعِبَادَتِكَ، وَإِنْ كَانَ أَخَّرَهُ لَهْوٍ فَأَقْبِلْ بِقَلْبِهِ إِلَيَّ طَاعَتِكَ»^(٤)، وكان يرى في القرن الأول سحراً وبعد الفجر في الطرقات مملوءة من الناس يمشون في السرج ويزدحمون بها إلى الجامع كأيام العيد حتى اندرس ذلك فقيل: أول

(١) صحيح: حديث «من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة». متفق عليه من حديث أبي هريرة وليس فيه «ورفعت الأقلام» وهذه اللفظة عند البيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، [حديث أبي هريرة في البخاري: ٨٨١، مسلم: ٨٥٠].

(٢) حديث «ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن لركضوا ركض الإبل في طلبهن: الأذان والصف الأول والغدو إلى الجمعة». أخرجه أبو الشيخ في ثواب الأعمال من حديث أبي هريرة «ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذنهن إلا بالاستهتام عليهن حرصاً على ما فيهن من الخير والبركة... الحديث» قال «والتهجير إلى الجمعة» [انظر الضعيفة: ٣٤٢٩، ضعيف الجامع: ٢٥٢٨] وفي الصحيحين من حديثه «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه»، [البخاري: ٦١٥، مسلم: ٤٣٧].

(٣) ضعيف بهذا اللفظ: حديث «إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المساجد». أخرجه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بإسناد ضعيف «إذا كان يوم الجمعة نزل جبريل فرکز لواءه بالمسجد الحرام وغدا سائر الملائكة إلى المساجد التي يجمع فيها يوم الجمعة فرکزوا ألويتهم وراياتهم بباب المساجد ثم نشروا قراطيس من فضة وأقلاماً من ذهب»، [انظر الضعيفة: ٥١٦٥، قلت: والحديث في البخاري: ٩٢٩، مسلم: ٨٥٠، من حديث أبي هريرة بلفظ: «إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الأول فالأول»].

(٤) حديث «إن الملائكة يفتقدون العبد إذا تأخر عن وقته يوم الجمعة فيسأل بعضهم بعضاً ما فعل فلان؟». أخرجه البيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مع زيادة ونقص بإسناد حسن. واعلم أن المصنف ذكر هذا فإن لم يرد به حديثاً مرفوعاً فليس من شرطنا وإنما ذكرناه احتياطاً.

بدعة حدثت في الإسلام ترك البكور إلى الجامع. وكيف لا يستحي المسلمون من اليهود والنصارى وهم يبكرون إلى البيع والكنائس يوم السبت والأحد؟ وطلاب الدنيا كيف يبكرون إلى رحاب الأسواق للبيع والشراء والربح فلم لا يسابقهم طلاب الآخرة؟ ويقال: إن الناس يكونون في قربهم عند النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى على قدر بكورهم إلى الجمعة. ودخل ابن مسعود رضي الله عنه بكرة الجامع فرأى ثلاثة نفر قد سبقوه بالبكور فاغتم لذلك وجعل يقول في نفسه معاتباً لها: رابع أربعة: وما رابع أربعة من البكور ببعيد.

الخامس: في هيئة الدخول: ينبغي أن لا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين أيديهم، والبكور يسهل ذلك عليه فقد ورد وعيد شديد في تخطي الرقاب وهو أنه يجعل جسراً يوم القيامة يتخطاه الناس^(١)، وروى ابن جريج مرسلًا: «أن رسول الله ﷺ بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ رأى رجلاً يتخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس، فلما قضى النبي ﷺ صلاته عارض الرجل حتى لقيه فقال: يا فلان ما منعك أن تجمع اليوم معنا؟ قال: يا نبي الله قد جمعت معكم: فقال النبي ﷺ: ألم نرك تتخطى رقاب الناس؟^(٢). أشار به إلى أنه أحبط عمله. وفي حديث مسند أنه قال: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا؟ قال: أو لم ترني يا رسول الله؟ فقال ﷺ: رَأَيْتُكَ تَأْتَيْتَ وَأَذَيْتَ»^(٣) أي تأخرت عن البكور وأذيت الحضور. ومهما كان الصف الأول متروكاً خالياً فله أن يتخطى رقاب الناس لأنهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة. قال الحسن: تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على أبواب الجوامع يوم الجمعة فإنه لا حرمة لهم. وإذا لم يكن في المسجد إلا من يصلي فينبغي أن لا يسلم لأنه تكليف جواب في غير محله.

السادس: أن لا يمر بين الناس ويجلس حيث هو إلى قرب أسطوانة أو حائط حتى لا يمرون بين يديه أعني بين يدي المصلي، فإن ذلك لا يقطع الصلاة ولكنه منهي عنه. قال ﷺ: «لَأَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ عَامًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي»^(٤)، وقال ﷺ: «لَأَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ رَمَادًا أَوْ رَمِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي»^(٥)، وقد روي في حديث آخر

(١) ضعيف: حديث «من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى جهنم». أخرجه الترمذي وضعفه وابن ماجه من حديث معاذ بن أنس، [الترمذي: ٥١٣، ابن ماجه: ١١١٦، وانظر ضعيف الجامع: ٥٥١٦، ضعيف الترغيب: ٤٣٧].

(٢) ضعيف: حديث ابن جريج مرسلًا «أن رسول الله ﷺ بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ رأى رجلاً يتخطى رقاب الناس». أخرجه ابن المبارك في الرقائق، [انظر ضعيف الترغيب: ٤٣٨].

(٣) صحيح: حديث «ما منعك أن تصلي معنا؟». أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن بسر مختصراً، [أبو داود: ١١١٨، النسائي: ١٣٩٩، وانظر صحيح الترغيب: ٧١٤، صحيح النسائي].

(٤) حديث «لأن يقف أربعين سنة خير له من أن يمر بين يدي المصلي». أخرجه البزار من حديث زيد بن خالد وفي الصحيحين من حديث أبي جهم «أن يقف أربعين» قال أبو النضر: لا أدري «أربعين يوماً أو شهراً أو سنة» [البخاري: ٥١٠، مسلم: ٥٠٧] رواه أبو داود وابن حبان من حديث أبي هريرة «مائة عام»، [قلت: بل هو عند ابن ماجه: ٩٤٦، وهو ضعيف، انظر ضعيف الجامع: ٤٨٥٩، ضعيف الترغيب].

(٥) صحيح موقوف: حديث «لأن يكون الرجل رماداً تذرؤه الرياح خيراً له من أن يمر بين يدي المصلي». أخرجه

في المار والمصلّي حيث صلى على الطريق أو قصر في الدفع فقال: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ وَالْمُصَلِّيِّ مَا عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ سَنَةً خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»^(١) والأسطوانة والحائط والمصلّي المفروش حدّ للمصلّي، فمن اجتاز به فنبغي أن يدفعه. قال ﷺ: «لِيَدْفَعُهُ فَإِنْ أَتَى فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنْ أَتَى فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(٢)، وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يدفع من يمر بين يديه حتى يصصره، ربما تعلق به الرجل فاستعدى عليه عند مروان فيخبره أن النبي ﷺ أمره بذلك. فإن لم يجد أسطوانة فلي نصب بين يديه شيئاً طوله قدر ذراع ليكون ذلك علامة لحذره.

السابع: أن يطلب الصف الأول فإن فضله كثير كما روينا وفي الحديث: «مَنْ عَمَلَ وَاعْتَسَلَ وَتَكَرَّرَ وَابْتَكَّرَ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاسْتَمَعَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ وَزِيَادَةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»^(٣) وفي لفظ آخر: «غفر الله له إلى الجمعة الأخرى - وقد اشترط في بعضها - وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ»^(٤)، ولا يغفل في طلب الصف الأول عن ثلاثة أمور:

أولها: أنه إذا كان يرى بقرب الخطيب منكراً يعجز عن تغييره - من لبس حرير من الإمام أو غيره أو صلى في سلاح كثير ثقيل شاغل أو سلاح مذهب أو غير ذلك - مما يجب فيه الإنكار فالتأخر له أسلم وأجمع لهم، فعل ذلك جماعة من العلماء طلباً للسلامة. قيل لبشر بن الحارث: نراك تبكر وتصلّي في آخر الصفوف، فقال: إنما يراد قرب القلوب لا قرب الأجساد. وأشار به إلى أن ذلك أقرب لسلامة قلبه. ونظر سفيان الثوري إلى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع إلى الخطبة من أبي جعفر المنصور فلما فرغ من الصلاة قال: شغل قلبي قربك من هذا هل أمنت أن تسمع كلاماً يجب عليك إنكاره فلا تقوم به؟ ثم ذكر ما أحدثوا من لبس السواد فقال: يا أبا عبد الله أليس في الخبر «اذن واستمع»^(٥) فقال: ويحك ذاك للخلفاء الراشدين

أبو نعيم في تاريخ أصبهان وابن عبد البر في التمهيد موقفاً على عبد الله بن عمر وزاد «متمعداً»، انظر صحيح الترغيب: ٥٦٢

(١) حديث «لو يعلم المار بين يدي المصلّي والمصلّي ما عليهما في ذلك لكان أن يقف أربعين سنة خيراً له من أن يمر بين يديه». رواه هكذا أبو العباس محمد بن يحيى المسراج في مسنده من حديث زيد بن خالد بإسناد صحيح.

(٢) [صحيح]: حديث أبي سعيد «فليدفعه فإن أتى فليقاتله». متفق عليه، [البخاري: ٥٠٩، مسلم: ٥٠٥].

(٣) حديث «من غسل واعتسل وبكر وابتكر ودنا من الإمام». أخرجه الحاكم من حديث أوس بن أوس وأصله عند أصحاب السنن.

(٤) حديث «أنه اشترط في بعضها ولم يتخط رقاب الناس». أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم، [أبو داود: ٣٤٣، وانظر صحيح الجامع: ٤٨٥٦، ضعيف الترغيب].

(٥) حديث «ادن فاستمع». أخرجه أبو داود من حديث سمرة «احضروا الذكر وادنوا من الإمام»، [أبو داود: ١١٠٨، وهو حديث حسن، وانظر الصحيحة: ٣٦٥، صحيح أبي داود]، وتقدم بلفظ «من هجر ودنا واستمع» وهو عند أصحاب السنن من حديث شداد، [قلت: بل هو بلفظ: «من بكر...» من حديث أوس بن أوس وليس من حديث شداد كما ذكر الحافظ، وهو في أبي داود: ٣٤٥، الترمذي: ٤٩٦، النسائي: ١٣٩٨، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٠٥، صحيح الترغيب: ٦٩٠].

المهدين، فأما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تنظر إليهم كان أقرب إلى الله عز وجل. وقال سعيد بن عامر: صليت إلى جنب أبي الدرداء فجعل يتأخر في الصفوف حتى كنا في آخر صف؛ فلما صلينا قلت له: أليس يقال خير الصفوف أولها؟ قال: نعم، إلا أن هذه الأمة مرحومة منظور إليها من بين الأمم، فإن الله تعالى إذا نظر إلى عبد في الصلاة غفر له ولمن وراءه من الناس^(١)، فإنما تأخرت رجاء أن يغفر لي بواحد منهم ينظر الله إليه. وروى بعض الرواة أنه قال سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك، فمن تأخر على هذه النية إثارة وإظهارًا لحسن الخلق فلا بأس، وعند هذا يقال: «الأعمال بالنيات».

ثانيها: إن لم تكن مقصورة عند الخطيب مقتطعة عن المسجد للسلطين فالصف الأول محبوب، وإلا فقد كره بعض العلماء دخول المقصورة. كان الحسن وبكر المزني لا يصليان في المقصورة ورأيا أنها قصرت على السلطين وهي بدعة أحدثت بعد رسول الله ﷺ في المساجد. والمسجد مطلق لجميع الناس وقد اقتطع ذلك على خلافه. وصلى أنس بن مالك وعمران بن حصين في المقصورة ولم يكرها ذلك لطلب القرب. ولعل الكراهية تختص بحالة التخصيص والمنع فأما مجرد المقصورة إذا لم يكن منع فلا يوجد كراهة.

وثالثها: أن المنبر يقطع بعض الصفوف وإنما الصف الأول الواحد المتصل الذي في فناء المنبر وما على طرفيه مقطوع.

وكان الثوري يقول: الصف الأول هو الخارج بين يدي المنبر وهو متجه لأنه متصل ولأن الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع منه. ولا يبعد أن يقال الأقرب إلى القبلة هو الصف الأول ولا يراعى هذا المعنى. وتكره الصلاة في الأسواق والرحاب الخارجة عن المسجد وكان بعض الصحابة يضرب الناس وقيمهم من الرحاب.

الثامن: أن يقطع الصلاة عند خروج الإمام ويقطع الكلام أيضًا، بل يشتغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة. وقد جرت عادة بعض العوام بالسجود عند قيام المؤذنين ولم يثبت له أصل في أثر ولا خبر، ولكنه إن وافق سجود تلاوة فلا بأس بها للدعاء لأنه وقت فاضل؛ ولا يحكم بتحريم هذا السجود فإنه لا سبب لتحريمه، وقد روي عن علي وعثمان رضي الله عنهما أنهما قالوا: من استمع وأنصت فله أجران، ومن لم يستمع وأنصت فله أجر، ومن سمع ولغا فعليه وزران، ومن لم يسمع ولغا فعليه وزر واحد. وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ أَوْ مَهْ فَقَدْ لَغَا وَمَنْ لَغَا وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ»^(٢)، وهذا يدل على أن الإسكات

(١) حديث أبي الدرداء «إن هذه الأمة مرحومة منظور إليها من بين الأمم». لم أجده.

(٢) صحيح دون قوله: «مَنْ لَغَا...»: حديث «مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا وَمَنْ لَغَا...» أخرجه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة، [الترمذي: ٥١٢، النسائي: ١٤٠١، دون قوله: «ومن لغا...» وانظر صحيح الجامع: ٦٤٣٢، صحيح النسائي]، روى الترمذي قوله «ومن لغا فلا جمعة له» قال الترمذي حديث حسن صحيح، [قلت: بل هو عند أبي داود: ١٠٥١، من حديث علي، وهو ضعيف، وانظر ضعيف الترغيب: ٤٣٣] وهو في الصحيحين بلفظ «إذا قلت لصاحبك» [البخاري: ٩٣٤، مسلم: ٨٥١] أخرجه أبو داود

ينبغي أن يكون بإشارة أو رمي حصاة لا بالنطق. وفي حديث أبي ذر «أنه لما سأل أبيًا والنبي ﷺ يخطب فقال: متى أنزلت هذه السورة؟ فأومأ إليه أن اسكت: فلما نزل رسول الله ﷺ قال له أبي: اذهب فلا جمعة لك، فشكاه أبو ذر إلى النبي ﷺ فقال: صدق أبي» (١) وإن كان بعيدًا من الإمام فلا ينبغي أن يتكلم في العلم وغيره، بل يسكت لأن ذلك يتسلسل ويفضي إلى هينة حتى ينتهي إلى المستمعين ولا يجلس في حلقة من يتكلم فمن عجز عن الاستماع بالبعد فلينصت فهو المستحب. وإذا كان تكره الصلاة في أربع ساعات؛ بعد الفجر وبعد العصر ونصف النهار وقال علي كرم الله وجهه: تكره الصلاة في أربع ساعات؛ بعد الفجر وبعد العصر ونصف النهار والصلاة والإمام يخطب.

التاسع: أن يراعى في قدوة الجمعة ما ذكرناه في غيرها فإذا سمع قراءة الإمام لم يقرأ سوى الفاتحة. فإذا فرغ من الجمعة قرأ «الحمد لله» سبع مرات قبل أن يتكلم «وقل هو الله أحد والمعوذتين» سبقًا سبقًا، وروى بعض السلف أن من فعله عصم من الجمعة إلى الجمعة وكان حرزًا له من الشيطان، ويستحب أن يقول بعد الجمعة «اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود أغني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك».

يقال: من داوم على هذا الدعاء أغناه الله سبحانه عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب، ثم يصلي بعد الجمعة ست ركعات، فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين (٢)، وروى أبو هريرة أربعا (٣) وروى علي وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما ستا (٤)، والكل صحيح في أحوال مختلفة، والأكمل أفضل.

العاشر: أن يلزم المسجد حتى يصلي العصر، فإن أقام إلى المغرب فهو الأفضل. يقال: من صلى العصر في الجامع كان له ثواب الحج، ومن صلى المغرب فله ثواب حجة وعمرة، فإن

من حديث علي «من قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له»، [أبو داود: ١٠٥١، وهذا لفظ أحمد، وانظر ضعيف الترغيب: ٤٣٣].

(١) صحيح: حديث أبي ذر «لما سأل أبيًا والنبي ﷺ يخطب فقال: متى أنزلت هذه السورة؟». أخرجه البيهقي وقال في المعرفة إسناده صحيح أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي بن كعب بسند صحيح أن السائل له أبو الدرداء وأبو ذر، [ابن ماجه: ١١١١، وانظر صحيح ابن ماجه]، ولأحمد من حديث أبي الدرداء أنه سأل أبيًا ولا بن حبان من حديث جابر أن السائل عبد الله بن مسعود ولأبي يعلى من حديث جابر قال: «قال سعد بن أبي وقاص لرجل: لا جمعة لك فقال له النبي ﷺ لم يا سعد فقال لأنه كان يتكلم وأنت تخطب فقال صدق سعد»، [انظر ضعيف الترغيب: ٤٤٣].

(٢) حديث ابن عمر «في الركعتين بعد الجمعة». متفق عليه، [البخاري: ١١٦٩، مسلم: ٧٢٩].

(٣) حديث أبي هريرة «في الأربع ركعات بعد الجمعة». أخرجه مسلم «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا»، [مسلم: ٨٨١].

(٤) [صحيح] حديث علي وعبد الله «في صلاة ست ركعات بعد الجمعة». أخرجه البيهقي مرفوعا عن علي وله موقوفا على ابن مسعود أربعا، وأبو داود من حديث ابن عمر: كان إذا كان بمكة صلى بعد الجمعة ستا، [أبو داود: ١١٣٠، بلفظ: «إذا كان بمكة فصلي الجمعة تقدم فصلي ركعتين، ثم تقدم فصلي أربعا...» وانظر صحيح أبي داود، تمام المنة ص (٣٤٢)].

لم يأمن التصنع ودخول الآفة عليه من نظر الخلق إلى اعتكافه أو خاف الخوض فيما لا يعني، فالأفضل أن يرجع إلى بيته ذاكرًا الله عز وجل مفكرًا في آلائه شاكرًا الله تعالى على توفيقه خائفًا من تقصيره مراقبًا لقلبه ولسانه إلى غروب الشمس حتى لا تفوته الساعة الشريفة. ولا ينبغي أن يتكلم في الجامع وغيره من المساجد بحديث الدنيا. قال ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ أَمْرٌ دُنْيَاهُمْ لَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ حَاجَةٌ فَلَا تُجَالِسُوهُمْ» (١).

بيان الآداب والسنن الغارضة عن الترتيب السابق الذي يعم جميع النهار

وهي سبعة أمور

الأول: أن يحضر مجالس العلم بكرة أو بعد العصر، ولا يحضر مجالس القصاص فلا خير في كلامهم. ولا ينبغي أن يخلو المريد في جميع يوم الجمعة عن الخيرات والدعوات حتى توافيه الساعة الشريفة وهو في خير، ولا ينبغي أن يحضر الحلق قبل الصلاة. وروى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة» (٢) إلا أن يكون عالمًا بالله يذكر بأيام الله ويفقه في دين الله يتكلم في الجامع بالغداة فيجلس إليه فيكون جامعًا بين البكور وبين الاستماع. واستماع العلم النافع في الآخرة أفضل من اشتغاله بالنوافل فقد روى أبو ذر: «إن حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة» (٣). قال أنس بن مالك في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] أما إنه ليس بطلب دنيا ولكن عيادة مريض وشهود جنازة وتعلم علم وزيارة أخ في الله عز وجل. وقد سمى الله عز وجل العلم فضلًا في مواضع. قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا﴾ [سبا: ١٠] يعني العلم فتعلم العلم في هذا اليوم وتعليمه من أفضل القربات. والصلاة أفضل من مجالس القصاص إذ كانوا يرونه بدعة ويخرجون القصاص من الجامع: بكر ابن عمر رضي الله عنهما إلى مجلسه في المسجد الجامع، فإذا قاص يقص في موضعه فقال: قم من مجلسي فقال: لا أقوم وقد جلست وسبقتك إليه، فأرسل ابن عمر إلى صاحب الشرطة فأقامه. فلو كان ذلك من السنة لما جازت إقامته، فقد قال ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَفْسَحُوا وَتَوَسَّعُوا» (٤) وكان ابن عمر إذا قام الرجل له من مجلسه لم يجلس فيه حتى يعود إليه. وروي

(١) صحيح: حديث «يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم أمر دنياهم ليس لله تعالى فيهم حاجة فلا تجالسوهم». أخرجه البيهقي في الشعب من حديث الحسن مرسلًا وأسنده الحاكم من حديث أنس وصحح إسناده وأخرج ابن حبان نحوه من حديث ابن مسعود وقد تقدم، [انظر الصحيحة: ١١٦٣].

(٢) حسن: حديث عبد الله بن عمر «في النهي عن التحلق يوم الجمعة». أخرجه أبو داود والنسائي ورواه ابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من حديث ابن عمر، [أبو داود: ١٠٧٩، النسائي: ٧١٤٠، وانظر صحيح الجامع: ٦٨٨٥].

(٣) ضعيف: حديث أبي ذر «حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة». تقدم في العلم، [انظر ضعيف الجامع: ٦٣٧٣، ضعيف الترغيب: ٥٤].

(٤) حديث «لا يقيم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا». متفق عليه من حديث

أن قاصًا كان يجلس بفناء حجرة عائشة رضي الله عنها فأرسلت إلى ابن عمر: إن هذا قد أذاني بقصصه وشغلني عن سبحتي، فضربه ابن عمر حتى كسر عصاه على ظهره ثم طرده.

الثاني: أن يكون حسن المراقبة للساعة الشريفة ففي الخبر المشهور: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ»^(١) وفي خبر آخر: «لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ يَصْلِي»^(٢)، واختلف فيها فقيل إنها عند طلوع الشمس، وقيل عند الزوال، وقيل مع الأذان، وقيل إذا صعد الإمام المنبر وأخذ في الخطبة، وقيل: إذا قام الناس إلى الصلاة، وقيل آخر وقت العصر - أعني وقت الاختيار - وقيل: قبل غروب الشمس. «وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت وتأمر خادمتها أن تنظر إلى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتأخذ في الدعاء والاستغفار إلى أن تغرب الشمس، وتخبر بأن تلك الساعة هي المنتظرة وتؤثره عن أبيها ﷺ وعليها»^(٣).

وقال بعض العلماء: هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر حتى تتوفر الدواعي على مراقبتها. وقيل: إنها تنتقل في ساعات يوم الجمعة كتنتقل ليلة القدر وهذا هو الأشبه، وله سر لا يليق بعلم المعاملة ذكره، ولكن ينبغي أن يصدق بما قال ﷺ: «إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامٍ دَهْرَكُمْ نَفَحَاتٍ أَلَّا فَتَعَرَّضُوا لَهَا»^(٤)، ويوم الجمعة من جملة تلك الأيام فينبغي أن يكون العبد في جميع نهاره متعرضًا لها بإحضار القلب وملازمة الذكر والنزوع عن وساوس الدنيا فعساه يحظى بشيء من تلك النفحات. وقد قال كعب الأحبار: إنها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب، فقال أبو هريرة: وكيف تكون آخر ساعة، وقد سمعت رسول الله يقول: «لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ يَصْلِي وَلَا تَحِينَ صَلَاةٌ» فقال كعب: ألم يقل رسول الله ﷺ من قعد ينتظر الصلاة فهو في الصلاة^(٥) قال: بلى، قال: فذلك صلاة؟ فسكت أبو هريرة. وكان كعب مائلًا إلى أنها رحمة

ابن عمر، [البخاري: ٦٢٧٠، مسلم: ٢١٧٧].

(١) حديث [إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئًا إلا أعطاه]. أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث عمرو بن عوف المزني، [الترمذي: ٤٩٠، ابن ماجه: ١١٣٨، وهو ضعيف، وقد صرح من حديث أبي هريرة، وانظر صحيح الجامع: ٢١٢٠، صحيح الترغيب: ٧٠٠].

(٢) **صحيح:** حديث «لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ يَصْلِي». متفق عليه من حديث أبي هريرة، [قلت: بل هو عند أبي داود: ١٠٤٦، النسائي: ١٤٣٠، وهو عند البخاري: ٩٣٥، مسلم: ٨٥٢، بلفظ: «لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يَصْلِي...»].

(٣) حديث فاطمة «في ساعة الجمعة». أخرجه الدارقطني في العلل والبيهقي في الشعب وعلته الاختلاف.

(٤) **ضعيف:** حديث «إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامٍ دَهْرَكُمْ نَفَحَاتٍ أَلَّا فَتَعَرَّضُوا لَهَا». أخرجه الحكيم في النوادر والطبراني في الأوسط من حديث محمد بن مسلمة وابن عبد البر في التمهيد نحوه من حديث أنس ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الفرج من حديث أبي هريرة واختلف في إسناده، [انظر ضعيف الجامع: ١٩١٧].

(٥) **صحيح:** حديث «اختلاف كعب وأبي هريرة في ساعة الجمعة وقول أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يوافقها عبد يصلي ولا تحين صلاة». قلت في الإحياء أن كعبا هو القائل إنها آخر ساعة وليس كذلك وإنما هو عبد الله بن سلام وأما كعب فإتاما قال إنها في كل سنة مرة ثم رجع. والحديث رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث أبي هريرة وابن ماجه ونحوه من حديث عبد الله بن سلام، [أبو داود: ١٠٤٦، الترمذي: ٤٩١، وانظر صحيح أبي داود، المشكاة: ١٣٥٩].

من الله سبحانه للقائمين بحق هذا اليوم وأوان إرسالها عند الفراغ من تمام العمل. وبالجمل، هذا وقت شريف مع وقت صعود الإمام المنبر فليكثر الدعاء فيها.

الثالث: يستحب أن يكثر الصلاة على رسول الله ﷺ في هذا اليوم، فقد قال ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُ ثَمَانِينَ سَنَةً قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَتَقْعُدُ وَاجِدَةً، وَإِنْ قُلْتَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةً تَكُونُ لَكَ رِضَاءً وَلِحَقِّهِ أَدَاءً وَأَعْطِيهِ الْوَسِيلَةَ وَابْتَعْنَهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ وَاجْزِهِ عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ وَاجْزِهِ أَفْضَلَ مَا جَازَيْتَ نَبِيًّا عَنْ أُمَّيْهِ وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(١) تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها في سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته ﷺ. وإن أراد أن يزيد أتى بالصلاة المأثورة فقال: «اللهم اجعل فضائل صلواتك ونوامي بركاتك وشرائف زكواتك ورأفتك ورحمتك وتحيتك على محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين ورسول رب العالمين، قائد الخير وفاتح البر ونبي الرحمة وسيد الأمة. اللهم ابعثه مقامًا محمودًا تزلف به قرب به وتقرب به عينه يغبطه به الأولون والآخرون. اللهم أعطه الفضل والفضيلة والشرف والوسيلة والدرجة الرفيعة والمنزلة الشامخة المنيفة اللهم أعط محمدًا سؤاله وبلغه مأموه واجعله أوّل شافع وأول مشفع، اللهم عظم برهانه وثقل ميزانه وأبلج حجته وارفع في أعلى المقربين درجته، اللهم احشرننا في زمرة واجعلنا من أهل شفاعته وأحيننا على سنته وتوفنا على ملته وأوردنا حوضه واسقنا بكأسه غير خزايا ولا نادمين ولا شاكين ولا مبدلين ولا فاتنين ولا مفتونين آمين يا رب العالمين»^(٢).

وعلى الجملة فكل ما أتى به من ألفاظ الصلاة ولو بالمشهورة في التشهد كان مصليًا. وينبغي أن يضيف إليه الاستغفار فإن ذلك أيضًا مستحب في هذا اليوم.

الرابع: قراءة القرآن فليكثر منه وليقرأ سورة الكهف خاصة. فقد روي عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما: «أَنْ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أُعْطِيَ نُورًا مِنْ حَيْثُ يَقْرُؤُهَا إِلَى مَكَّةَ وَغُفِرَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْآخَرِ وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَصْبَحَ، وَعُوفِيَ مِنَ الدَّاءِ وَالذَّبِيلَةِ وَذَاتِ الْجَنْبِ وَالْبَرَصِ وَالْجَذَامِ وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ»^(٣)، ويستحب أن يختم القرآن في يوم الجمعة وليلتها إن قدر، وليكن ختمه للقرآن في

(١) موضوع: حديث «من صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة». أخرجه الدارقطني من رواية ابن المسيب قال أظنه عن أبي هريرة وقال حديث غريب، وقال ابن النعمان حديث حسن، [انظر الضعيفة: ٢١٥]، وضعيف الجامع: ٣٥٦٤.

(٢) ضعيف: حديث «اللهم اجعل فضائل صلواتك». أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺ من حديث ابن مسعود نحوه بسند ضعيف وقفه على ابن مسعود، [أخرجه ابن ماجه: ٩٠٦، مختصرًا، وانظر ضعيف الترغيب: ١٠٣٩]، ضعيف ابن ماجه.

(٣) حديث ابن عباس وأبي هريرة «من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة». لم أجده من حديثهما، [انظر صحيح

ركعتي الفجر إن قرأ بالليل أو في ركعتي المغرب أو بين الأذان والإقامة للجمعة فله فضل عظيم. وكان العابدون يستحبون أن يقرؤوا يوم الجمعة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ألف مرة ويقال إن من قرأها في عشر ركعات أو عشرين فهو أفضل من ختمة، وكانوا يصلون على النبي ﷺ ألف مرة وكانوا يقولون: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» ألف مرة وإن قرأ المسبعات الست في يوم الجمعة أو ليلتها فحسن. وليس يروى عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ سوراً بأعيانها إلا في يوم الجمعة وليلتها كان يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة: سورة الجمعة والمنافقين^(١). وروى أنه ﷺ كان يقرؤهما في ركعتي الجمعة. وكان يقرأ في الصباح يوم الجمعة: سورة سجدة لقمان وسورة هل أتى على الإنسان^(٢).

الخامس: الصلوات، يستحب إذا دخل الجامع أن لا يجلس حتى يصلي أربع ركعات يقرأ فيهن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] مائتي مرة في كل ركعة خمسين مرة^(٣)، فقد نقل عن رسول الله ﷺ: «أَنْ مَنْ فَعَلَهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ يَرَى لَهُ». ولا يدع ركعتي التحية وإن كان الإمام يخطب ولكن يخفف. أمر رسول الله ﷺ بذلك^(٤)، وفي حديث غريب: «أنه ﷺ سكت للداخل حتى صلاهما»^(٥) فقال الكوفيون: إن سكت له الإمام صلاهما. ويستحب في هذا اليوم أو في ليلته أن يصلي أربع ركعات بأربع سور: الأنعام والكهف وطه ويس. فإن لم يحسن قرأ يس وسورة سجدة لقمان وسورة الدخان وسورة الملك. ولا يدع قراءة هذه الأربع سور في ليلة الجمعة ففيها فضل كثير.

ومن لا يحسن القرآن قرأ ما يحسن فهو له بمنزلة الختمة. ويكثر من قراءة سورة الإخلاص. ويستحب أن يصلي صلاة التسبيح - كما سيأتي في باب التطوعات كيفيتها - لأنه ﷺ قال لعنه العباس: «صَلَّاهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»^(٦)، وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يدع هذه الصلاة

الجامع: ٦٤٧١، ضعيف الترغيب: ٤٤٧، تمام المنة ص (٣٢٤).

(١) حديث «القراءة في المغرب ليلة الجمعة قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد». أخرجه ابن حبان والبيهقي من حديث سمرة وفي ثقات ابن حبان المحفوظ عن سماك مرسلًا قلت لا يصح مسندًا ولا مرسلًا.

(٢) حديث «القراءة في الجمعة بالجمعة والمنافقين، وفي صبح الجمعة بالسجدة وهل أتى». أخرجه مسلم من حديث ابن عباس وأبي هريرة، [حديث ابن عباس في مسلم: ٨٧٩].

(٣) حديث «من دخل يوم الجمعة المسجد فصلّى أربع ركعات يقرأ فيها ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائتي مرة». أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك من حديث ابن عمر وقال غريب جدا.

(٤) حديث «الأمر بالتخفيف في التحية إذا دخل والإمام يخطب». أخرجه مسلم من حديث جابر والبخاري «الأمر بالركعتين» ولم يذكر التخفيف، [البخاري: ٩٣٠، مسلم: ٨٧٥].

(٥) حديث «سكوتة ﷺ عن الخطبة للداخل حتى فرغ من التحية». أخرجه الدارقطني من حديث أنس وقال أسنده عبيد بن محمد ووهم فيه والصواب عن معتمر عن أبيه مرسلًا.

(٦) صحيح: حديث «صلاة التسبيح وقوله لعنه العباس صلها في كل جمعة». أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن

يوم الجمعة بعد الزوال وكان يخبر عن جلالة فضلها. والأحسن أن يجعل وقته إلى الزوال للصلاة وبعد صلاة الجمعة إلى العصر لاستماع العلم وبعد العصر إلى المغرب للتسبيح والاستغفار.

السادس: الصدقة مستحبة في هذا اليوم خاصة فإنها تتضاعف إلا على من سأل والإمام يخطب وكان يتكلم في كلام الإمام فهذا مكروه. وقال صالح بن محمد: سأل مسكين يوم الجمعة والإمام يخطب - وكان إلى جانب أبي - فأعطى رجل أبي قطعة ليناوله إياها فلم يأخذها منه أبي. وقال ابن مسعود: إذا سأل الرجل في المسجد فقد استحق أن لا يعطى وإذا سأل على القرآن فلا تعطوه. ومن العلماء من كره الصدقة على السؤال في الجامع الذين يتخطون رقاب الناس؛ إلا أن يسأل قائماً أو قاعداً في مكانه من غير تخط و قال كعب الأحبار: من شهد الجمعة ثم انصرف فتصدق بشئين مختلفين من الصدقة، ثم رجع فرجع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما ثم يقول: اللهم إني أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم وباسمك الذي لا إله إلا الله هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، لم يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه. وقال بعض السلف: من أطعم مسكيناً يوم الجمعة ثم غداً وابتكر ولم يؤذ أحداً ثم قال حين يسلم الإمام: «بسم الله الرحمن الرحيم الحي القيوم أسألك أن تغفر لي وترحمني وتعافيني من النار» ثم دعا بما بدا له استجيب له.

السابع: أن يجعل يوم الجمعة للآخرة فيكف فيه عن جميع أشغال الدنيا ويكثر فيه الأوراد ولا يبتدئ فيه السفر فقد روي «أنه من سافر في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه»^(١) وهو بعد طلوع الفجر حرام إلا إذا كانت الرفقة تفوت. وكره بعض السلف شراء الماء في المسجد من السقاء ليشربه أو يسبله حتى لا يكون مبتاعاً في المسجد فإن البيع والشراء في المسجد مكروه. وقالوا: لا بأس لو أعطى القطعة خارج المسجد ثم شرب أو سبل في المسجد. وبالجملة ينبغي أن يزيد في الجمعة في أوراده وأنواع خيراته، فإن الله سبحانه إذا أحب عبداً استعمله في الأوقات الفاضلة بفواضل الأعمال وإذا مقته استعمله في الأوقات الفاضلة بسيئ الأعمال ليكون ذلك أوجع في عتابه وأشد لمقته لحرمانه بركة الوقت وانتهاكه حرمة الوقت. ويستحب في الجمعة دعوات، وسيأتي ذكرها في كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى. وصلى الله على كل عبد مصطفى.

* * *

خزعة والحاكم من حديث ابن عباس وقال العقيلي وغيره ليس فيها حديث صحيح، [أبو داود: ١٢٩٧، ابن ماجه: ١٣٨٧، وانظر صحيح الجامع: ٧٩٣٧، صحيح الترغيب: ٦٧٧].
(١) موضوع: حديث «من سافر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه». أخرجه الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عمر وفيه ابن لهيعة وقال غريب والخطيب في الرواة عن مالك من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٢١٩].

الباب السادس

في مسائل متفرقة تعم بها البلوى ويحتاج المريد إلى معرفتها

فاما المسائل التي تقع نادرة فقد استقصيناها في كتب الفقه

مسألة: الفعل القليل وإن كان لا يبطل الصلاة فهو مكروه إلا لحاجة، وذلك في دفع المار وقتل العقرب التي تخاف ويمكن قتلها بضربة أو ضربتين فإذا صارت ثلاثاً فقد كثرت وبطلت الصلاة، وكذلك القملة والبرغوث مهما تأذى بهما كان له دفعهما، وكذلك حاجته إلى الحك الذي يشوش عليه الخشوع. كان معاذ يأخذ القملة والبرغوث في الصلاة. وابن عمر كان يقتل القملة في الصلاة حتى يظهر الدم على يده. وقال النخعي: يأخذها ويوهنها ولا شيء عليه إن قتلها. وقال ابن المسيب: يأخذها ويخدرها ثم يطررها. وقال مجاهد: الأحب إلي أن يدعها إلا أن تؤذيه فتشغله عن صلاته فيوهنها قدر ما لا تؤذي ثم يلقيها. وهذه رخصة وإلا فالكمال الاحتراز عن الفعل وإن قل. ولذلك كان بعضهم لا يطرد الذباب وقال: لا أعوذ نفسي ذلك فيفسد علي صلاتي. وقد سمعت أن الفساق بين يدي الملوك يصبرون على أذى كثير ولا يتحركون. ومهما ثأب فلا بأس أن يضع يده على فيه وهو الأولي. وإن عطس حمد الله عز وجل في نفسه ولا يحرك لسانه. وإن تجشأ فينبغي أن لا يرفع رأسه إلى السماء وإن سقط رداؤه فلا ينبغي أن يسويه وكذلك أطراف عمامته فكل ذلك مكروه إلا لضرورة.

مسألة: الصلاة في النعلين جائزة وإن كان نزع النعلين سهلاً، وليست الرخصة في الخف لعسر النزع بل هذه النجاسة معفو عنها. وفي معناه المداس «صلى رسول الله ﷺ في نعليه، ثم نزع فنزع الناس نعالهم فقال: لم خلعت نعالكم؟ قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا فقال: «إِنْ جِئْتُمُ عَلَيَّ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَخْبِرْنِي أَنَّ بِيْهْمَا خَبِيْثًا فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ وَلْيَنْظُرْ فِيْهِمَا فَإِنْ رَأَى خَبِيْثًا فَلْيَمْسَحْهُ بِالأَرْضِ وَلْيُصَلِّ فِيْهِمَا»^(١)، وقال بعضهم: الصلاة في النعلين أفضل لأنه قال: «لِمَ خَلَعْتُمْ نَعَالَكُمْ؟» وهذه مبالغة فإنه سألهم ليبين لهم سبب خلعه إذ علم أنهم خلعوا على موافقته. وقد روى عبد الله بن السائب «أن النبي ﷺ خلع نعليه»^(٢) فإذا فعل كليهما فمن خلع فلا ينبغي أن يضعهما عن يمينه ويساره فيضيق الموضع ويقطع الصف بل يضعهما بين يديه ولا يتركهما وراءه فيكون قلبه ملتفتاً إليهما.

(١) صحيح: حديث «صلى رسول الله ﷺ في نعليه، ثم نزع فنزع الناس نعالهم». أخرجه أحمد واللفظ لابن ماجه وأبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد، [أبو داود: ٦٥٠، وانظر صحيح أبي داود، المشكاة: ٧٦٦].

(٢) صحيح: حديث عبد الله بن السائب في «خلع النبي ﷺ نعليه». أخرجه مسلم، [قلت: بل هو عند أبي داود: ٦٤٨، النسائي: ٧٧٦، ابن ماجه: ١٤٣١، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٥، وصحيح أبي داود].

ولعل من رأى الصلاة فيهما أفضل راعى هذا المعنى وهو التفات القلب إليهما. روى أبو هريرة رضي الله عنه. أن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ نَعْلَيْهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ»^(١)، وقال أبو هريرة لغيره: اجعلهما بين رجليك ولا تؤذ بهما مسلماً. ووضعهما رسول الله ﷺ على يساره وكان إماماً^(٢)، فلإمام أن يفعل ذلك إذ لا يقف أحد على يساره. والأولى أن لا يضعهما بين قدميه فيشغلانه ولكن قدام قدميه، ولعله المراد بالحديث. وقد قال جبير بن مطعم: وضع الرجل نعليه بين قدميه بدعة.

مسألة: إذا بزق في صلاته لم تبطل صلاته لأنه فعل قليل. وما لا يحصل به صوت لا يعد كلاماً وليس على شكل حروف الكلام إلا أنه مكروه، فينبغي أن يحترز منه إلا كما أذن رسول الله ﷺ فيه إذ روى بعض الصحابة «أن رسول الله ﷺ رأى في القبلة نخامة فغضب غضباً شديداً ثم حكها بعرجون كان في يده وقال: اثْنُونِي بِمَعْبِيرٍ، فلطخ أثرها بزعفران ثم التفت إلينا وقال: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَبْزُقَ فِي وَجْهِهِ؟ فَقُلْنَا: لَا أَحَدٌ، قال: فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ»^(٣)، وفي لفظ آخر: «وَأَجَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى فَلَا يَبْزُقُ أَحَدُكُمْ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ بَدَرْتَهُ بَادِرَةً فَلْيَبْصُقْ فِي ثَوْبِهِ وَلْيُثَلِّثْ بِهِ هَكَذَا وَذَلِكَ بَغْضُهُ بِبَعْضٍ».

مسألة: لوقوف المقتدي: سنة وفرض؛ أما السنة: فأن يقف الواحد عن يمين الإمام متأخراً عنه قليلاً، والمرأة الواحدة تقف خلف الإمام؛ فإن وقفت بجانب الإمام لم يضر ذلك ولكن خالفت السنة. فإن كان معها رجل وقف الرجل عن يمين الإمام وهي خلف الرجل. ولا يقف أحد خلف الصف منفرداً بل يدخل في الصف أو يجرّ إلى نفسه واحداً من الصف. فإن وقف منفرداً صحت صلاته مع الكراهية. وأما الفرض: فاتصال الصف وهو أن يكون بين المقتدي والإمام رابطة جامعة فإنهما في جماعة فإن كانا في مسجد كفى ذلك جامعاً لأنه بني له فلا يحتاج إلى اتصال صف بل إلى أن يعرف أفعال الإمام، صلى أبو هريرة رضي الله عنه على ظهر المسجد بصلاة الإمام. وإذا كان المأموم على فناء المسجد في طريق أو صحراء مشتركة وليس بينهما اختلاف بناء مفرق فيكفي القرب بقدر غلوة سهم وكفى بها رابطة إذ يصل فعل أحدهما إلى الآخر.

(١) صحيح: حديث أبي هريرة «إذا صلى أحدكم فليجعل نعليه بين رجليه». أخرجه أبو داود بسند صحيح وضعفه المنذري وليس بجيد، [أبو داود: ٦٥٤، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٣، ٦٤٥].

(٢) صحيح: حديث «وضعه نعليه على يساره». أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن السائب، [لم أجده عند مسلم، بل أخرجه أبو داود: ٦٤٨، النسائي: ٧٧٦، ابن ماجه: ١٤٣١، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٥، وانظر الحديث قبل السابق].

(٣) صحيح: حديث «أن رسول الله ﷺ رأى في القبلة نخامة فغضب غضباً شديداً». أخرجه مسلم من حديث جابر [مسلم: ٣٠١٤]، واتفقا عليه مختصراً من حديث أنس وعائشة وأبي سعيد وأبي هريرة وابن عمر، [حديث أنس في البخاري: ١٢١٤، مسلم: ٥٥١].

وإنما يشترط إذا وقف في صحن دار على يمين المسجد أو يساره وبابها لاطئ في المسجد فالشرط أن يمدّ صف المسجد في دهليزها من غير انقطاع إلى الصحن. ثم تصح صلاة من في ذلك الصف ومن خلفه دون من تقدّم عليه وهكذا حكم الأبنية المختلفة فأما البناء الواحد والعرصة الواحدة فكالصحراء.

مسألة: المسبوق إذا أدرك آخر صلاة الإمام فهو أول صلاته فليوافق الإمام وليبين عليه وليقنت في الصبح في آخر صلاة نفسه. وإن قنت مع الإمام وإن أدرك مع الإمام بعض القيام فلا يشتغل بالدعاء وليبدأ بالفاتحة وليخففها. فإن ركع الإمام قبل تمامها وقدر على لحوقه في اعتداله من الركوع فليتم. فإن عجز وافق الإمام وركع وكان لبعض الفاتحة حكم جميعها فنسقط عنه بالسبق. وإن ركع الإمام وهو في السورة فليقطعها. وإن أدرك الإمام في السجود أو التشهد كبر للإحرام، ثم جلس ولم يكبر بخلاف ما إذا أدركه في الركوع فإنه يكبر ثانياً في الهوي لأن ذلك انتقال محسوب له. والتكبيرات للانتقالات الأصلية في الصلاة لا للعوارض بسبب القدوة. ولا يكون مدرّكاً للركعة ما لم يطمئن راکعاً في الركوع والإمام بعد في حدّ الراكعين. فإن لم يتم طمأنينته إلا بعد مجاوزة الإمام حدّ الراكعين فاتته تلك الركعة.

مسألة: من فاتته صلاة الظهر إلى وقت العصر فليصل الظهر أولاً ثم العصر، فإن ابتدأ بالعصر أجزأه ولكن ترك الأولى واقتحم شبهة الخلاف. فإن وجد إماماً فليصل العصر، ثم ليصل الظهر بعده فإن الجماعة بالأداء أولى. فإن صلى منفرداً في أول الوقت ثم أدرك جماعة صلى في الجماعة ونوى صلاة الوقت والله يحتسب أيهما شاء. فإن نوى فائتة أو تطوعاً جاز. وإن كان قد صلى في الجماعة فأدرك جماعة أخرى فلينبأ الفائتة أو النافلة لإعادة المؤداة بالجماعة مرة أخرى لا وجه له، وإنما احتمل ذلك لدرك فضيلة الجماعة.

مسألة: من رأى ثم رأى على ثوبه نجاسة فالأحب قضاء الصلاة ولا يلزمه. ولو رأى النجاسة في أثناء الصلاة رمى بالثوب وأتم والأحب الاستئناف. وأصل هذا قصة خلع النعلين حين أخبر جبرائيل عليه السلام رسول الله ﷺ بأن عليهما نجاسة، فإنه ﷺ لم يستأنف الصلاة.

مسألة: من ترك التشهد الأول أو القنوت أو ترك الصلاة على رسول الله ﷺ في التشهد الأول أو فعل فعلاً سهواً وكانت تبطل الصلاة بتعمده أو شك فلم يدرِ أصلى ثلاثاً أو أربعاً. أخذ باليقين وسجد سجدة السهو قبل السلام. فإن نسي فبعد السلام مهما تذكر على القرب.

فإن سجد بعد السلام وبعد أن أحدث بطلت صلاته. فإنه لما دخل في السجود كأنه جعل سلامه نسياناً في غير محله فلا يحصل التحلل به وعاد إلى الصلاة، فلذلك يستأنف السلام بعد السجود. فإن تذكر سجود السهو بعد خروجه من المسجد أو بعد طول الفصل فقد فات.

مسألة: الوسوسة في نية الصلاة سببها خيل في العقل أو جهل بالشرع، لأن امتثال أمر الله عز وجل مثل امتثال أمر غيره وتعظيمه كتعظيم غيره في حق القصد. ومن دخل عليه عالم فقام له فلو قال: نويت أن أنتصب قائماً تعظيماً لدخول زيد الفاضل لأجل فضله مقبلاً متصلاً بدخوله

عليه بوجهي، كان سفهاً في عقله بل كما يراه ويعلم فضله تنبعث داعية التعظيم فتقيمه ويكون معظماً إلا إذا قام لشغل آخر أو في غفلة. واشتراط كون الصلاة ظهراً أداء فرضاً في كونه امتثالاً كاشتراط كون القيام مقروناً بالدخول مع الإقبال بالوجه على الداخل وانتفاء باعث آخر سواه. وقصد التعظيم به ليكون تعظيماً. فإنه لو قام مدبراً عنه أو صبر فقام بعد ذلك بمدة لم يكن معظماً. ثم هذه الصفات لا بد وأن تكون معلومة وأن تكون مقصودة ثم لا يطول حضورها في النفس في لحظة واحدة، وإنما يطول نظم الألفاظ الدالة عليها إما تلفظاً باللسان وإما تفكيراً بالقلب. فمن لم يفهم نية الصلاة على هذا الوجه فكأنه لم يفهم النية. فليس فيه إلا أنك دعيت إلى أن تصلي في وقت فأجبت وقمت فالوسوسة محض الجهل. فإن هذه القصود وهذه العلوم تجتمع في النفس في حالة واحدة ولا تكون مفصلة الآحاد في الذهن بحيث تطالعها النفس وتتأملها. وفرق بين حضور الشيء في النفس وبين تفصيله بالفكر. والحضور مضاد للعزوب والغفلة، وإن لم يكن مفصلاً. فإن من علم الحادث مثلاً فيعلمه بعلم واحد في حالة واحدة وهذا العلم يتضمن علوماً هي حاضرة وإن لم تكن مفصلة فإن من علم الحادث فقد علم الموجود والمعدوم والتقدم والتأخر والزمان، وأن التقدم للعدم وأن التأخر للوجود، فهذه العلوم منطقية تحت العلم بالحادث، بدليل أن العالم بالحادث إذا لم يعلم غيره لو قيل له هل علمت التقدم فقط أو التأخر أو العدم أو تقدم العدم أو تأخر الوجود أو الزمان المنقسم إلى المتقدم والمتأخر؟ فقال ما عرفته قط كان كاذباً وكان قوله مناقضاً لقوله: إني أعلم الحادث. ومن الجهل بهذه الدقيقة يثور الوسواس فإن الموسوس يكلف نفسه أن يحضر في قلبه الظهرية والأدائية والفرضية في حالة واحدة مفصلة بألفاظها وهو يطالعها وذلك محال.

ولو كلف نفسه ذلك في القيام لأجل العالم لتعذر عليه. فهذه المعرفة يندفع الوسواس وهو أن يعلم أن امتثال أمر الله سبحانه في النية كامتثال أمر غيره ثم أزيد على سبيل التسهيل والترخص وأقول: لو لم يفهم الموسوس النية إلا بإحضار هذه الأمور مفصلة ولم يمثل في نفسه الامتثال دفعة واحدة وأحضر جملة ذلك في أثناء التكبير من أوله إلى آخره بحيث لا يفرغ من التكبير إلا وقد حصلت النية كفاه ذلك. ولا نكلفه أن يقرن الجميع بأول التكبير أو آخره فإن ذلك تكليف شطط. ولو كان مأموراً به لوقع للأولين سؤال عنه ولوسوس واحد من الصحابة في النية، فعدم وقوع ذلك دليل على أن الأمر على التساهل، فكيفما تيسرت النية للموسوس ينبغي أن يقنع به حتى يتعوّد ذلك وتفارقه الوسوسة، ولا يطالب نفسه بتحقيق ذلك فإن التحقيق يزيد في الوسوسة. وقد ذكرنا في الفتاوى وجوهاً من التحقيق في تحقيق العلوم والقصود المتعلقة بالنية تفتقر العلماء إلى معرفتها. أما العامة فربما ضررها سماعها ويهيج عليها الوسواس فلذلك تركناها.

مسألة: ينبغي أن لا يتقدم المأموم على الإمام في الركوع والسجود والرفع منهما ولا في سائر الأعمال، ولا ينبغي أن يساويه بل يتبعه ويقفو أثره فهذا معنى الاقتداء، فإن ساواه عمداً لم

تبطل صلاته كما لو وقف بجنبه غير متأخر عنه. فإن تقدّم عليه ففي بطلان صلاته خلاف، ولا يبعد أن يقضى بالبطلان تشبيهاً بما لو تقدّم في الموقف على الإمام؛ بل هذا أولى لأن الجماعة اقتداء في الفعل لا في الموقف فالتبعية في الفعل أهم. وإنما شرط ترك التقدّم في الموقف تسهلاً للمتابعة في الفعل وتحصيلاً لصورة التبعية إذ اللائق بالمقتدى به أن يتقدّم فالتقدّم عليه في الفعل لا وجه له إلا أن يكون سهواً. ولذلك شدّد رسول الله ﷺ النكير فيه فقال: «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَزْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ؟»^(١)، وأما التأخر عنه بركن واحد فلا يبطل الصلاة، وذلك بأن يعتدل الإمام عن ركوعه وهو بعد لم يركع، ولكن التأخر إلى هنا الحدّ مكروه، فإن وضع الإمام جبهته على الأرض وهو بعد لم ينته إلى حدّ الراكعين بطلت صلاته. وكذا إن وضع الإمام جبهته للسجود الثاني وهو بعد لم يسجد السجود الأوّل.

مسألة: حق على من حضر الصلاة إذا رأى من غيره إساءة في صلاته أن يغيّره وينكر عليه. وإن صدر من جاهل رفق بالجاهل وعلمه.

فمن ذلك الأمر بتسوية الصفوف ومنع المنفرد بالوقوف خارج الصف، والإنكار على من يرفع رأسه قبل الإمام إلى غير ذلك من الأمور. فقد قال ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْجَاهِلِ حَيْثُ لَا يَعْلَمُهُ»^(٢) وقال ابن مسعود رضي الله عنه: من رأى من يسيء صلاته فلم ينهه فهو شريكه في وزرها. وعن بلال بن سعد أنه قال: الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها فإذا أظهرت فلم تغير أضرت بالعامّة. وجاء في الحديث «أَنْ بَلَّالاً كَانَ يَسُوِّي الصَّفُوفَ وَيَضْرِبُ عِرَاقِبَهُمْ بِالْدَّرَةِ»^(٣)، وعن عمر رضي الله عنه قال: تفقدوا إخوانكم في الصلاة فإذا فقدتموهم فإن كانوا مرضى فعودوهم وإن كان أصحاباً فعاتبوهم. والعتاب إنكار على من ترك الجماعة ولا ينبغي أن يتساهل فيه. وقد كان الأولون يبالغون فيه حتى كان بعضهم يحمل الجنازة إلى بعض من تخلف عن الجماعة إشارة إلى أن الميت هو الذي يتأخر عن الجماعة دون الحي. ومن دخل المسجد ينبغي أن يقصد يمين الصف؛ ولذلك تراحم الناس عليه في زمن رسول الله ﷺ حتى قيل له: تعطلت الميسرة فقال ﷺ: «مَنْ عَمَرَ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ كَانَ لَهُ كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ»^(٤)، ومهما وجد غلاماً في الصف ولم يجد لنفسه مكاناً فله أن يخرج به إلى خلف ويدخل فيه - أعني إذا لم يكن بالغاً - وهذا ما أردنا أن نذكره من المسائل التي تعم بها البلوى. وسيأتي أحكام الصلوات المتفرقة في كتاب الأوراد إن شاء الله تعالى.

(١) صحيح: حديث «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار». متفق عليه من حديث أبي هريرة، [البخاري: ٦٩١، مسلم: ٤٢٧].

(٢) ضعيف: حديث «ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعلمه». أخرجه صاحب مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف، [انظر ضعيف الجامع: ٦١٤١، الضعيفة: ٤٧٥٦].

(٣) حديث «أن بلالاً كان يسوي الصفوف ويضرب عراقيهم بالدرة». لم أجده.

(٤) ضعيف: حديث «قيل له تعطلت الميسرة فقال: من عمر ميسرة المسجد كان له كفلان من الأجر». أخرجه ابن ماجه من حديث عمر بسند ضعيف، [ابن ماجه: ١٠٠٧، وانظر ضعيف الجامع: ٥٧٠٩، ضعيف الترغيب: ٢٦٤].

الباب السابع في النوافل من الصلوات

اعلم أنّ ما عدا الفرائض من الصلوات ينقسم إلى ثلاثة أقسام: سنن ومستحبات وتطوّعات. ونعني بالسنن ما نقل عن رسول الله ﷺ المواظبة عليه كالرواتب عقيب الصلوات، وصلاة الضحى، والوتر، والتهجد وغيرها؛ لأن السنة عبارة عن الطريق المسلوكة. ونعني بالمستحبات ما ورد الخبر بفضله ولم ينقل المواظبة عليه - كما سننقله في صلوات الأيام والليالي في الأسبوع - وكالصلاة عند الخروج من المنزل والدخول فيه وأمثاله. ونعني بالتطوعات ما وراء ذلك مما لم يرد في عينه أثر ولكنه تطوّع به العبد من حيث رغب في مناجاة الله عز وجل بالصلاة التي ورد الشرع بفضلها مطلقاً؛ فكأنه متبرع به إذ لم يندب إلى تلك الصلاة بعينها وإن ندب إلى الصلاة مطلقاً، والتطوّع عبارة عن التبرع. وسميت الأقسام الثلاثة نوافل من حيث إن النفل هو الزيادة وجملتها زائد على الفرائض.

فلفظ: النافلة والسنة والمستحب والتطوّع؛ أردنا الاصطلاح عليه لتعريف هذه المقاصد. ولا حرج على من يغير هذا الاصطلاح فلا مشاحة في الألفاظ بعد فهم المقاصد. وكل قسم من هذه الأقسام تفاوت درجاته في الفضل بحسب ما ورد فيها من الأخبار والآثار المعروفة لفضلها، وبحسب طول مواظبة رسول الله ﷺ عليها، وبحسب صحة الأخبار الواردة فيها واشتهارها، ولذلك يقال سنن الجماعات أفضل من سنن الانفراد. وأفضل سنن الجماعات: صلاة العيد ثم الكسوف ثم الاستسقاء. وأفضل سنن الانفراد: الوتر ثم ركعتا الفجر ثم ما بعدهما من الرواتب على تفاوتها. واعلم أن النوافل باعتبار الإضافة إلى متعلقاتها تنقسم إلى ما يتعلق بأسباب الكسوف والاستسقاء وإلى ما يتعلق بأوقات، والمتعلق بالأوقات ينقسم إلى ما يتكرر بتكرار اليوم واللييلة أو بتكرار الأسبوع أو بتكرار السنة، فالجملة أربعة أقسام.

القسم الأول:

يتكرر بتكرار الأيام والليالي وهي ثمانية، خمسة هي رواتب الصلوات الخمس وثلاثة دراءها وهي صلاة الضحى راتبة ما بين العشاءين والتهجد

الأولى: راتبة الصبح وهي ركعتان. قال رسول الله ﷺ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١). ويدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق وهو المستطير دون المستطيل. وإدراك ذلك بالمشاهدة عسير في أوله إلا أن يتعلم منازل القمر أو يعلم اقتران طلوعه بالكواكب الظاهرة للبصر. فيستدل بالكواكب عليه. ويعرف بالقمر في ليلتين من الشهر فإن القمر يطلع مع الفجر ليلة ست وعشرين، ويطلع الصبح مع غروب القمر ليلة اثني عشر من الشهر هذا هو الغالب،

(١) صحيح: حديث «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها». أخرجه مسلم من حديث عائشة، [مسلم: ٧٢٥].

ويتطرق إليه تفاوت في بعض البروج وشرح ذلك يطول. وتعلم منازل القمر من المهمات للمريد حتى يطلع به على مقادير الأوقات بالليل وعلى الصبح، ويفوت وقت ركعتي الفجر بفوات وقت فريضة الصبح وهو طلوع الشمس، ولكن السنة أداؤها قبل الفرض. فإن دخل المسجد وقد قامت الصلاة فليشتغل بالمكتوبة فإنه ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» (١). ثم إذا فرغ من المكتوبة قام إليهما وصلاهما والصحيح أنهما أداء ما وقعتا قبل طلوع الشمس لأنهما تابعتان للفرض في وقته، وإنما الترتيب بينهما سنة في التقديم والتأخير إذا لم يصادف جماعة. فإذا صادف جماعة انقلب الترتيب وبقينا أداء. والمستحب أن يصليهما في المنزل ويخففهما، ثم يدخل المسجد ويصلي ركعتين تحية المسجد، ثم يجلس ولا يصلي إلى أن يصلي المكتوبة. وفيما بين الصبح إلى طلوع الشمس الأحب فيه الذكر والفكر والاعتصار على ركعتي الفجر والفريضة.

الثانية: رتبة الظهر وهي ست ركعات: ركعتان بعدها وهي أيضًا سنة مؤكدة، وأربع قبلها وهي أيضًا سنة وإن كانت دون الركعتين الأخيرتين. روى أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ يُحْسِنُ قِرَاءَتَهُنَّ وَرُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ صَلَّى مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى اللَّيْلِ» (٢)، وكان ﷺ لا يدع أربعًا بعد الزوال يطيلهن ويقول: «إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ لِي فِيهَا عَمَلٌ» (٣)، رواه أبو أيوب الأنصاري وتفرّد به، ودل عليه أيضًا ما روت أم حبيبة زوج النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ بَنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَأَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ» (٤)، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: حفظت من رسول الله ﷺ في كل يوم عشر ركعات (٥)، فذكر ما

(١) صحيح: حديث «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، [مسلم: ٧١٠].

(٢) حديث أبي هريرة «من صلى أربع ركعات بعد زوال الشمس يحسن قراءتهن». ذكره عبد الملك بن حبيب بلاغا من حديث أبي مسعود ولم أره من حديث أبي هريرة.

(٣) حسن: حديث أبي أيوب «كان ﷺ لا يدع أربعًا بعد الزوال». أخرجه أحمد بسند ضعيف نحوه وهو عند أبي داود وابن ماجه مختصرا [أبو داود: ١٢٧٠، ابن ماجه: ١١٥٧، وانظر صحيح الجامع: ٨٨٥، صحيح الترمذي: ٥٨٥] وروى الترمذي نحوه من حديث عبد الله بن السائب وقال حسن، [الترمذي: ٤٧٨، وهو صحيح، وانظر صحيح الترمذي].

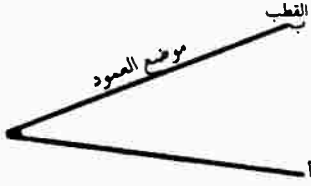
(٤) حديث أم حبيبة «من صلى في كل يوم اثنتي عشرة ركعة غير المكتوبة بني له بيت في الجنة». أخرجه النسائي والحاكم وصحح إسناده على شرط مسلم [النسائي: ١٨٠٢، وانظر ضعيف النسائي، قلت: وقد صح من حديث عائشة عند النسائي أيضا: ١٧٩٥، وفيه: «وركعتين بعد العشاء»، بدلا من: «واثنتين قبل العصر»، وانظر صحيح النسائي] ورواه مسلم مختصرا ليس فيه تعيين أوقات الركعات، [مسلم: ٧٢٨].

(٥) حديث ابن عمر «حفظت من رسول الله ﷺ في كل يوم عشر ركعات». متفق عليه واللفظ للبخاري ولم يقل في كل يوم، [البخاري: ١١٨١، مسلم: ٧٢٩، بلفظ: «... ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل الصبح»].

ذكرته أم حبيبة رضي الله عنها إلا ركعتي الفجر فإنه قال: تلك ساعة لم يكن يدخل فيها علي رسول الله ﷺ، ولكن حدثتني أختي حفصة رضي الله عنها أنه ﷺ كان يصلي ركعتين في بيتها ثم يخرج. وقال في حديثه: ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد العشاء. فصارت الركعتان قبل الظهر أكد من جملة الأربعة. ويدخل وقت ذلك بالزوال. والزوال يعرف بزيادة ظل الأشخاص المنتصبة مائلة إلى جهة الشرق، إذ يقع للشخص ظل عند الطلوع في جانب المغرب يستطيل فلا تزال الشمس ترتفع والظل ينقص وينحرف عن جهة المغرب إلى أن تبلغ الشمس منتهى ارتفاعها وهو قوس نصف النهار، فيكون ذلك منتهى نقصان الظل. فإذا زالت الشمس عن منتهى الارتفاع أخذ الظل في الزيادة فمن حيث صارت الزيادة مدركة بالحس دخل وقت الظهر. ويعلم قطعاً أن الزوال في علم الله سبحانه وقع قبله ولكن التكليف لا ترتبط إلا بما يدخل تحت الحس. والقدر الباقي من الظل الذي منه يأخذ في الزيادة يطول في الشتاء ويقصر في الصيف، ومنتهى طوله بلوغ الشمس أول الجدي، ومنتهى قصره بلوغها أول السرطان، ويعرف ذلك بالأقدام والموازين. ومن الطرق القريبة من التحقيق لمن أحسن مراعاته أن يلاحظ القطب الشمالي بالليل ويضع على الأرض لوحاً مربعاً وضماً مستويًا بحيث يكون أحد أضلاعه من جانب القطب، بحيث لو توهمت سقوط حجر من القطب إلى الأرض، ثم توهمت خطاً من مسقط الحجر إلى الضلع الذي يليه من اللوح لقام الخط على الضلع على زاويتين قائمتين أي لا يكون الخط مائلاً إلى أحد الضلعين، ثم تنصب عموداً على اللوح نصباً مستويًا في موضع علامة «٥» وهو بإزاء القطب فيقع ظله على اللوح في أول النهار مائلاً إلى جهة المغرب في صوب خط «أ» ثم لا يزال يميل إلى أن ينطبق على خط «ب»، بحيث لو مدّ رأسه لانتهى على الاستقامة إلى مسقط الحجر، ويكون موازياً للضلع الشرقي والغربي غير مائل إلى أحدهما، فإذا بطل ميله إلى الجانب الغربي فالشمس في منتهى الارتفاع، فإذا انحرف الظل عن الخط الذي على اللوح إلى جانب الشرق فقد زالت الشمس. وهذا يدرك بالحس تحقيقاً في وقت هو قريب من أول الزوال في علم الله تعالى، ثم يعلم على رأس الظل عند انحرافه علامة، فإذا صار الظل من تلك العلامة مثل العمود دخل وقت العصر فهذا القدر لا بأس بمعرفته في علم الزوال وهذه صورته: الثالثة: رابعة العصر. وهي أربع ركعات قبل العصر. روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا»^(١)، ففعل ذلك على رجاء الدخول في دعوة رسول الله ﷺ مستحب استحباباً مؤكداً، فإن دعوته تستجاب لا محالة. ولم تكن مواظبته على السنة قبل العصر كمواظبته على ركعتين قبل الظهر.

(١) حسن: حديث أبي هريرة «رحم الله عبداً صلى أربعاً قبل العصر». أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث ابن عمر وأعله ابن القطان ولم أره من حديث أبي هريرة، [أبو داود: ١٢٧١، الترمذي: ٤٣٠، وانظر صحيح الجامع: ٣٤٩٣، صحيح الترغيب: ٥٨٨].

الرابعة: راتبة المغرب. وهما ركعتان بعد الفريضة لم تختلف الرواية فيهما، وأما ركعتان قبلها بين أذان المؤذن وإقامة المؤذن على سبيل المبادرة فقد نقل عن جماعة من الصحابة، كأبي بن كعب، وعبادة بن الصامت، وأبي ذر، وزيد بن ثابت وغيرهم.



قال عبادة أو غيره:

كان المؤذن إذا أذن لصلاة المغرب ابتدر

أصحاب رسول الله ﷺ السواري يصلون ركعتين (١).

وقال بعضهم: كنا نصلي الركعتين قبل المغرب (٢) حتى يدخل الداخل فيحسب أنا صلينا فيسأل أصليتم المغرب؟ وذلك يدخل في عموم قوله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ» (٣)، وكان أحمد بن حنبل يصليهما فعابه الناس فتركهما فقل له في ذلك فقال: لم أر الناس يصلونهما، فتركتهما وقال: لئن صلاهما الرجل في بيته أو حيث لا يراه الناس فحسن. ويدخل وقت المغرب بغيوبة الشمس عن الأبصار في الأراضي المستوية التي ليست محفوفة بالجبال، فإن كانت محفوفة بها في جهة المغرب فيتوقف إلى أن يرى إقبال السواد من جانب المشرق. قال ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» (٤)، والأحب المبادرة في صلاة المغرب خاصة وإن أخرت وصليت قبل غيبوبة الشفق الأحمر وقعت أداء ولكنه مكروه. وأخر عمر رضي الله عنه صلاة المغرب ليلة حتى طلع نجم، فأعتق رقبة وأخرها ابن عمر حتى طلع كوكبان فأعتق رقتين.

الخامسة: راتبة العشاء الآخرة أربع ركعات بعد الفريضة قالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ يصلي بعد العشاء الآخرة أربع ركعات ثم ينام» (٥)، واختار بعض العلماء من مجموع الأخبار أن يكون عدد الرواتب سبع عشرة كعدد المكتوبة: ركعتان قبل الصبح، وأربع قبل الظهر، وركعتان بعدها، وأربع قبل العصر، وركعتان بعد المغرب، وثلاث بعد العشاء

(١) صحيح: حديث عبادة أو غيره «في ابتداء أصحاب رسول الله ﷺ السواري إذا أذن لصلاة المغرب». متفق عليه من حديث أنس، [البخاري: ٥٠٣، مسلم: ٨٣٧]، لا من حديث عبادة، وروى عبد الله بن أحمد في زوائد المسند «أن أبي بن كعب وعبد الرحمن بن عوف كانا يركعان حين تغرب الشمس ركعتين قبل المغرب».

(٢) صحيح: حديث «كنا نصلي الركعتين قبل المغرب حتى يدخل الداخل فيحسب أنا صلينا». أخرجه مسلم من حديث أنس، [مسلم: ٨٣٧].

(٣) صحيح: حديث «بين كل أذانين صلاة لمن شاء». متفق عليه من حديث عبد الله بن مغفل، [البخاري: ٦٢٧، مسلم: ٨٣٨].

(٤) صحيح: حديث «إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا فقد أفطر الصائم». متفق عليه من حديث عمر، [البخاري: ١٩٥٤، مسلم: ١١٠٠].

(٥) صحيح: حديث عائشة «كان يصلي بعد العشاء الآخرة أربع ركعات ثم ينام». أخرجه أبو داود، [أبو داود: ١٣٤٦، وانظر صحيح أبي داود].

الآخرة وهي الوتر^(١). ومهما عرفت الأحاديث الواردة فيه فلا معنى للتقدير، فقد قال ﷺ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضِعَ فَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ وَمَنْ شَاءَ أَقَلَّ»^(٢)، فإذا اختار كل مريد من هذه الصلاة بقدر رغبته في الخير، فقد ظهر فيما ذكرناه أن بعضها أكد من بعض، وترك الآكد أبعد لا سيما والفرائض تكمل بالنوافل، فمن لم يستكثر منها يوشك أن لا تسلم له فريضة من غير جابر.

السادسة: الوتر: قال أنس بن مالك: «كان رسول الله ﷺ يوتر بعد العشاء بثلاث ركعات»، يقرأ في الأولى سبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية قل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة قل هو الله أحد^(٣). وجاء في الخبر: «أَنَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوُتْرِ رَكْعَتَيْنِ جَالِسًا وَفِي بَعْضِهَا مُتَرَبِّعًا»^(٤)، وفي بعض الأخبار: «إذا أراد أن يدخل فراشه زحف إليه وصلى فوقه ركعتين قبل أن يرقد يقرأ فيهما إذا زلزلت الأرض وسورة التكاثر»^(٥).

وفي رواية أخرى: «قُلْ يَتَّيْمُوا الْكُفْرُونَ» [الكافرون: ١] ويجوز الوتر مفصولاً وموصولاً، بتسليمة واحدة وتسليمتين: وقد أوتر رسول الله ﷺ بركعة^(٦) وثلاث^(٧) وخمس^(٨) وهكذا بالأوتار^(٩) إلى إحدى عشرة ركعة^(١٠).

(١) حديث «الوتر ثلاث بعد العشاء». أخرجه أحمد واللفظ له والنسائي من حديث عائشة «كان يوتر بثلاث لا يفصل بينهما»، [حديث عائشة ضعيف، وانظر الإرواء: ٤٢١، قلت: وقد صحح الوتر بثلاث من حديث ابن عباس وغيره، انظر صحيح النسائي، صحيح ابن ماجه].

(٢) حسن: حديث «الصلاة خير موضوع». أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي ذر، [انظر صحيح الجامع: ٣٨٧٠، صحيح الترغيب: ٣٩٠].

(٣) صحيح: حديث أنس «كان رسول الله ﷺ يوتر بعد العشاء بثلاث ركعات، يقرأ في الأولى سبح اسم ربك الأعلى». أخرجه ابن عدي في ترجمة محمد بن أبان ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس بسند صحيح، [الترمذي: ٤٦٢، النسائي: ١٧٠٢، وانظر صحيح النسائي].

(٤) صحيح: حديث «كان يصلي بعد الوتر ركعتين جالساً». أخرجه مسلم من حديث عائشة، [مسلم: ٧٤٦]. (٥) حديث «إذا أراد أن يدخل فراشه زحف إليه وصلى فوقه ركعتين». أخرجه البيهقي من حديث أبي أمامة وأنس نحوه وضعفه وليس فيه «زحف إليه» ولا ذكر «الهاكم التكاثر»، [ذكره الألباني مختصراً في: صفة الصلاة، ص (١٢٢)، وقال: «رواه أحمد وابن نصر بسند حسن»].

(٦) حديث «الوتر بركعة». متفق عليه من حديث ابن عمر، [البخاري: ٩٩١، مسلم: ٧٥٢] وهو لمسلم من حديث عائشة، [مسلم: ٧٣٦].

(٧) صحيح: حديث «الوتر بثلاث». تقدم، [انظر صحيح النسائي، صحيح ابن ماجه].

(٨) صحيح: حديث «الوتر بخمس». من حديث عائشة «يوتر من ذلك بخمس ولا يجلس في شيء إلا في آخرها»، [النسائي: ١٧١٧، انظر صحيح النسائي، صحيح الترمذي].

(٩) صحيح: حديث «الوتر بسبع». أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي واللفظ له من حديث عائشة «أن رسول الله ﷺ لما كبر وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلي السابعة»، [مسلم: ٧٤٦، وأبو داود: ١٣٤٢، وانظر صحيح أبي داود]، حديث «الوتر بتسع» أخرجه مسلم من حديث عائشة وهو في الذي قبله، [مسلم: ٧٤٦، والنسائي: ١٧٢٢، مختصراً].

(١٠) صحيح: حديث «الوتر بإحدى عشرة». أخرجه أبو داود بإسناد صحيح من حديث عائشة «كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث... الحديث»، [أبو داود: ١٣٦٢، وانظر صحيح أبي داود، المشكاة: ١٢٦٤]، ولمسلم من حديثها «كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة... الحديث»، [مسلم: ٧٣٦].

والرواية مترددة في ثلاث عشرة^(١) وفي حديث شاذ: «سبع عشرة ركعة»^(٢)، وكانت هذه الركعات - أعني ما سمينا جملتها وترًا - صلاة بالليل وهو التهجد والتهجد بالليل سنة مؤكدة - وسيأتي ذكر فضلها في كتاب الأوراد - وفي الأفضل خلاف فقيل إن الإيتار بركعة فردة أفضل إذ صح أنه ﷺ كان يواظب على الإيتار بركعة فردة، وقيل الموصولة أفضل للخروج عن شبهة الخلاف لا سيما الإمام إذ قد يقتدي به من لا يرى الركعة الفردة صلاة، فإن صلى موصولاً نوى بالجميع الوتر، وإن اقتصر على ركعة واحدة بعد ركعتي العشاء أو بعد فرض العشاء نوى الوتر وصح. لأن شرط الوتر أن يكون في نفسه وترًا، وأن يكون موترًا لغيره مما سبق قبله، وقد أوتر الفرض ولو أوتر قبل العشاء لم يصح أي لا ينال فضيلة الوتر الذي هو خير له من حمر النعم^(٣)، كما ورد به الخبر. ولأ فركعة فردة صحيحة في أي وقت كان وإنما لم يصح قبل العشاء لأنه خرق إجماع الخلق في الفعل ولأنه لم يتقدم ما يصير به وترًا. فأما إذا أراد أن يوتر بثلاث مفصولة ففي نيته في الركعتين نظر. فإنه إن نوى بهما التهجد أو سنة العشاء لم يكن هو من الوتر. وإن نوى الوتر لم يكن هو في نفسه وترًا. وإنما الوتر ما بعده. ولكن الأظهر أن ينوي الوتر كما ينوي في الثلاث الموصولة الوتر. ولكن للوتر معنيان، أحدهما: أن يكون في نفسه وترًا والآخر أن ينشأ ليجعل وترًا بما بعده فيكون مجموع الثلاثة وترًا، والركعتان من جملة الثلاث إلا أن وتريته موقوفة على الركعة الثالثة. وإذا كان هو على عزم أن يوترهما بثالثة كان له أن ينوي بهما الوتر. والركعة الثالثة وتر بنفسها وموترة لغيرها. والركعتان لا يوتران غيرهما وليستا وترًا بأنفسهما ولكنهما موترتان بغيرهما. والوتر ينبغي أن يكون آخر صلاة الليل فيقع بعد التهجد. وسيأتي فضائل الوتر والتهجد وكيفية الترتيب بينهما في كتاب ترتيب الأوراد.

السابعة: صلاة الضحى: فالمواظبة عليها من عزائم الأفعال وفواضلها، أما عدد ركعاتها فأكثر ما نقل فيه ثمان ركعات. روت أم هانئ أخت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما «أنه ﷺ صلى الضحى ثمان ركعات أطالهن وحسنهن»^(٤)، ولم ينقل هذا القدر غيرها. فأما عائشة

(١) صحيح: حديث «الوتر بثلاث عشرة». تقدم في الذي قبله للترمذي والنسائي من حديث أم سلمة «كان يوتر بثلاث عشرة» وقال الترمذي حسن، [الترمذي: ٤٥٧، النسائي: ١٧٢٧، وانظر صحيح الترمذي، صحيح النسائي]، ولمسلم من حديث عائشة «كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة» زاد في رواية «بركعتي الفجر»، [مسلم: ٧٣٧].

(٢) حديث «الوتر سبع عشرة». أخرجه ابن المبارك من حديث طاوس مرسلًا «كان يصلي سبع عشرة ركعة من الليل».

(٣) صحيح دون قوله: «هي خير لكم من حمر النعم»: حديث «الوتر خير من حمر النعم». أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث خارجة بن حذافة «إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم» وضعفه البخاري وغيره، [أبو داود: ١٤١٨، الترمذي: ٤٥٢، وانظر الإرواء: ٤٢٣، صحيح الترمذي].

(٤) صحيح دون قوله: «أطالهن...»: حديث أم هانئ «صلى الضحى ثمان ركعات أطالهن وأحسنهن». متفق عليه دون زيادة «أطالهن وأحسنهن» وهي منكورة، [البخاري: ٣٥٧، مسلم: ٣٣٦].

رضي الله عنها فإنها ذكرت «أنه ﷺ كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله سبحانه»^(١)، فلم تحه الزيادة أي إنه كان يواظب على الأربعة ولا ينقص منها وقد يزيد زيادات. وروي في حديث مفرد «أن النبي ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ»^(٢)، وأما وقتها فقد روى علي رضي الله عنه: «أنه ﷺ كان يصلي الضحى ستاً في وقتين، إذا أشرقت الشمس وارتفعت قام وصلى ركعتين - وهو أول الورد الثاني من أورد النهار كما سيأتي - وإذا انبسطت الشمس وكانت في ربع السماء من جانب الشرق صلى أربعاً»^(٣)، فالأول إنما يكون إذا ارتفعت الشمس قيد نصف رمح، والثاني إذا مضى من النهار ربعة بإزاء صلاة العصر، فإنّ وقته أن يبقى من النهار ربعة، والظهر على منتصف النهار، ويكون الضحى على منتصف ما بين طلوع الشمس إلى الزوال، كما أنّ العصر على منتصف ما بين الزوال إلى الغروب. وهذا أفضل الأوقات. ومن وقت ارتفاع الشمس إلى ما قبل الزوال وقت للضحى على الجملة.

الثامنة: إحياء ما بين العشاءين وهي سنة مؤكدة ومما نقل عدده من فعل رسول الله ﷺ بين العشاءين ست ركعات^(٤)، ولهذه الصلاة فضل عظيم. وقيل: إنها المراد بقوله عز وجل: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] وقد روي عنه أنه قال ﷺ: «مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا مِنْ صَلَاةِ الْأَوَّابِينَ»^(٥) وقال ﷺ: «مَنْ عَكَفَ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِصَلَاةٍ أَوْ بِقُرْآنٍ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْنِي لَهُ قَصْرَيْنِ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ كُلِّ قَصْرٍ مِنْهُمَا مِائَةُ عَامٍ وَيَغْرَسَ لَهُ بَيْنَهُمَا غِرَاسًا لَوْ طَافَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ لَوَسِعَهُمْ»^(٦)، وسيأتي بقية فضائلها في كتاب الأوراد إن شاء الله تعالى.

* * *

- (١) صحيح: حديث عائشة كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله. أخرجه مسلم، [مسلم: ٧١٩].
- (٢) صحيح: حديث «كان يصلي الضحى ست ركعات». أخرجه الحاكم في فضل صلاة الضحى من حديث جابر ورجاله ثقات، [انظر صحيح الجامع: ٤٩٦٠].
- (٣) حسن: حديث «كان إذا أشرقت وارتفعت قام وصلى ركعتين». أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث علي «كان نبي الله ﷺ إذا زالت الشمس من مطلعها قيد رمح أو رمحين كقدر صلاة العصر من مغربها صلى ركعتين ثم أمهل حتى ارتفع الضحى صلى أربع ركعات» لفظ النسائي وقال الترمذي حسن، [الترمذي: ٥٩٨، النسائي: ٨٧٥، وانظر صحيح الترمذي، صحيح النسائي].
- (٤) ضعيف جداً: حديث «صلى بين العشاءين ست ركعات». أخرجه ابن منده في الضحى والطبراني في الأوسط والأصغر من حديث عمار بن ياسر بسند ضعيف والترمذي وضعفه من حديث أبي هريرة «من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهما بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة»، [الترمذي: ٤٣٥، وانظر ضعيف الجامع: ٥٦٦١، الضعيفة: ٤٦٩].
- (٥) ضعيف: حديث «من صلى بين المغرب والعشاء فإنها من صلاة الأوابين». أخرجه ابن المبارك في الرقائق من رواية ابن المنذر مرسلًا، [انظر ضعيف الجامع: ٥٦٧٦، الضعيفة: ٤٦١٧].
- (٦) حديث «من عكف نفسه فيما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة». أخرجه أبو الوليد الصنفار في - كتاب الصلاة - من طريق عبد الملك بن حبيب بلاغا له من حديث عبد الله بن عمر.

القسم الثاني

ما يتكرر بتكرر الاسبوع وهي صلاة ايام الاسبوع ولياليه لكل يوم ولكل ليلة
أما الأيام: فنبدأ فيها بيوم الأحد.

يوم الأحد: روى أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَحَدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَتَرَأَّى فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ﴿مَنْ أَرَسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] مَرَّةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ نَضْرَانِي وَنَضْرَانِيَّةٍ حَسَنَاتٍ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ نَبِيٍّ وَكَتَبَ لَهُ حُجَّةً وَغُفْرَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِكُلِّ رَكَعَةٍ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ بِكُلِّ حَرْفٍ مَدِينَةً مِنْ مِثْلِكَ أَذْفَرُ»^(١) وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «وَحُدُّوا اللَّهَ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْأَحَدِ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَاجِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَمَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَحَدِ بَعْدَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ وَالسُّنَّةِ يَتَرَأَّى فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَتَنْزِيلَ السَّجْدَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمَلِكُ، ثُمَّ تَشَهُّدٌ وَسَلَامٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ يَتَرَأَّى فِيهِمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَسَأَلَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ حَاجَتَهُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(٢).

يوم الاثنين: روى جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ رَكَعَتَيْنِ يَتَرَأَّى فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، فَإِذَا سَلَّمَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا»^(٣) وروى أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً يَتَرَأَّى فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، فَإِذَا فَرَغَ قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً يُتَادَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ فُلَانٍ بُنَ فُلَانٍ لِيَقُومَ فَلْيَأْخُذْ ثَوَابَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَوَّلُ مَا يُعْطَى مِنَ الثَّوَابِ أَلْفُ حُلَّةٍ وَيُتَوَجَّعُ وَيُقَالُ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَسْتَقْبِلُهُ مِائَةُ أَلْفِ مَلَكٍ مَعَ كُلِّ مَلَكٍ هَدِيَّةٌ يُشَيِّعُونَهُ حَتَّى يَدُورَ عَلَى أَلْفِ قَصْرِ مِنْ نُورٍ يَتَلَأَلُ»^(٤).

يوم الثلاثاء: روى يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال ﷺ: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ»^(٥) وفي حديث آخر «عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ يَتَرَأَّى فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ إِلَى سَبْعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ إِلَى سَبْعِينَ يَوْمًا مَاتَ شَهِيدًا وَغُفِرَ لَهُ ذُنُوبُ سَبْعِينَ سَنَةً».

(١) حديث «من صلى يوم الأحد أربع ركعات». أخرجه أبو موسى المدني من حديث أبي هريرة بسند ضعيف.
(٢) حديث علي «وحدوا الله بكثرة الصلاة يوم الأحد». ذكره أبو موسى المدني فيه بغير إسناد.
(٣) حديث جابر «من صلى يوم الاثنين عند ارتفاع النهار ركعتين». أخرجه أبو موسى المدني من حديث جابر عن عمر مرفوعاً وهو حديث منكر.

(٤) حديث أنس «من صلى يوم الاثنين اثنتي عشرة ركعة». ذكره أبو موسى المدني بغير سند وهو منكر.
(٥) حديث يزيد الرقاشي عن أنس «قال ﷺ: من صلى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار». أخرجه أبو موسى المدني بسند ضعيف ولم يقل «عند انتصاف النهار ولا عند ارتفاعه».

يوم الأربعاء: روى أبو إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً عِنْدَ اِزْتِفَاعِ النَّهَارِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ نَادَى مُنَادٍ عِنْدَ الْعَرْشِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَرَفَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْكَ عَذَابَ الْقَبْرِ وَضِيقَهُ وَظَلَمَتَهُ وَرَفَعَ عَنْكَ شِدَائِدَ الْقِيَامَةِ، وَرَفَعَ لَهُ مِنْ يَوْمِهِ عَمَلَ نَبِيٍّ»^(١).

يوم الخميس: عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ وَيُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ أَغْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ صَامَ رَجَبَ وَشَعْبَانَ وَرَمَضَانَ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ مِثْلُ حَاجِّ الْبَيْتِ، وَكُتِبَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ حَسَنَةً»^(٢).

يوم الجمعة: روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ صَلَاةٌ كُلُّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ قَامَ إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ وَارْتَفَعَتْ قَدَرُ رُوحٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ اسْبَغَ الْوُضُوءَ فَصَلَّى سُبْحَةَ الصُّحَى رَكْعَتَيْنِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَتَيْنِ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ مِائَتَيْنِ سَيِّئَةٍ، وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ رَفَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعِمِائَةَ دَرَجَةٍ، وَمَنْ صَلَّى ثَمَانِي رَكْعَاتٍ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِمِائَةَ دَرَجَةٍ وَغَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا، وَمَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ دَرَجَةٍ»^(٣)، وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ دَخَلَ الْجَامِعَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ لِلَّهِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْ يَرَى لَهُ»^(٤).

يوم السبت: روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ السَّبْتِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً وَرَفَعَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ ثَوَابَ شَهِيدٍ، وَكَانَ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ مَعَ

(١) حديث أبي إدريس الخولاني عن معاذ «من صلى يوم الأربعاء اثنتي عشرة ركعة». أخرجه أبو موسى المدني وقال رواه ثقات والحديث مركب. قلت: بل فيه غير مسمى وهو محمد بن حميد الرازي أحد الكذابين.

(٢) حديث عكرمة عن ابن عباس «من صلى يوم الخميس بين الظهر والعصر ركعتين». أخرجه أبو موسى المدني بسند ضعيف جدا.

(٣) حديث علي «يوم الجمعة صلاة كله». لم أجد له أصلا وهو باطل.

(٤) حديث نافع عن ابن عمر «من دخل الجامع يوم الجمعة فصلّى أربع ركعات». أخرجه الدارقطني في غرائب مالك وقال لا يصح وعبد الله بن وصيف مجهول والخطيب في الرواة عن مالك وقال غريب جدا ولا أعرف له وجهها غير هذا.

النَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءَ» (١).

وأما الليالي: ليلة الأحد: روى أنس بن مالك في ليلة الأحد أنه ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَحَدِ عِشْرِينَ رَكْعَةً يَقْرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةَ مَرَّةً، وَاسْتَغْفَرَ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ مِائَةَ مَرَّةً، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِائَةَ مَرَّةً، وَتَبَرَّأَ مِنْ حَوَالِهِ وَقُوَّتِهِ وَالتَّجَا إِلَى اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ آدَمَ صَفْوَةُ اللَّهِ وَفِطْرَتُهُ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ، وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدًا حَبِيبُ اللَّهِ كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ مَنْ دَعَا لِلَّهِ وَلَدًا، وَمَنْ لَمْ يَدْعُ لِلَّهِ وَلَدًا وَتَعَنَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْآمِنِينَ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ النَّبِيِّينَ» (٢).

ليلة الاثنين: روى الأعمش عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدُ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عِشْرِينَ مَرَّةً، وَفِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَفِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَيَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسًا وَسَبْعِينَ مَرَّةً وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ خَمْسًا وَسَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ سَأَلَ اللَّهَ حَاجَتَهُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْطِيَهُ مَا سَأَلَ» (٣)، وهي صلاة تسمى الحاجة.

ليلة الثلاثاء: من صلى ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد والمعوذتين خمس عشرة مرة، ويقرأ بعد التسليم خمس عشرة مرة آية الكرسي واستغفر الله تعالى خمس عشرة مرة كان له ثواب عظيم وأجر جسيم. وروى عن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَغْتَقَى اللَّهُ رَقَبَتَهُ مِنَ النَّارِ، وَيَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَائِدَهُ وَذَلِيلُهُ إِلَى الْجَنَّةِ» (٤).

ليلة الأربعاء: روت فاطمة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأَ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ نَزَلَ مِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَكْتُبُونَ ثَوَابَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٥) وفي حديث آخر:

(١) حديث أبي هريرة «من صلى يوم السبت أربع ركعات». أخرجه أبو موسى المديني في كتاب وظائف الليالي والأيام بسند ضعيف جدا.

(٢) حديث «من صلى ليلة الأحد عشرين ركعة». ذكره أبو موسى المديني بغير إسناد وهو منكر وروى أبو موسى من حديث أنس «في فضل الصلاة فيها ست ركعات وأربع ركعات» وكلاهما ضعيف جدا.

(٣) حديث الأعمش عن أنس «من صلى ليلة الاثنين أربع ركعات». ذكره أبو موسى المديني هكذا عن الأعمش بغير إسناد من رواية يزيد الرقاشي عن أنس حديثا «في صلاة ست ركعات فيها» وهو منكر.

(٤) حديث «من صلى ليلة الثلاثاء ركعتين». ذكره أبو موسى بغير إسناد حكاية عن بعض المصنفين وأسند من حديث ابن مسعود وجابر حديثا «في صلاة أربع ركعات فيها» وكلها منكرة.

(٥) حديث «من صلى ليلة الأربعاء ركعتين». لم أجد فيه إلا حديث جابر «في صلاة أربع ركعات فيها» ورواه أبو

«سِتُّ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَقْرَأُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيَقْرَأُ فِي آخِرِ الرَّكْعَتَيْنِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَفِي الْأَوَّلَيْنِ ثَلَاثِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُشْفَعُ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِمْ النَّارُ»، وروى فاطمة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ سِتَّ رَكَعَاتٍ قَرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ قُلْ اللَّهُمَّ مَا لَكَ الْمُلْكُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ يَقُولُ: جَزَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُ سَبْعِينَ سَنَةً وَكُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنْ النَّارِ»^(١).

ليلة الخميس: قال أبو هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْخَمِيسِ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ تَعَالَى خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَجَعَلَ ثَوَابَهُ لِيَوْمِهِ فَقَدْ أَدَّى حَقَّ وَالدَّيِّهِ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ عَاقًا لَهُمَا، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا يُغْطِي الصَّدِيقَيْنِ وَالشَّهَدَاءَ»^(٢).

ليلة الجمعة: قال جابر، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، فَكَأَنَّمَا عَبْدُ اللَّهِ تَعَالَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً صِيَامَ نَهَارِهَا وَيَنَامُ لَيْلِهَا»^(٣)، وقال أنس: قال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فِي جَمَاعَةٍ وَصَلَّى رَكَعَتِي السَّنَةِ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهُمَا عَشْرَ رَكَعَاتٍ قَرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَنَامَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَكَأَنَّمَا أَخِيَا لَيْلَةَ الْقَدَرِ»^(٤) وقال ﷺ: «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغُرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٥).

ليلة السبت: قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَتَبَرَّأَ مِنَ الْيَهُودِ

موسى المدني وروى من حديث أنس «ثلاثين ركعة».

(١) حديث فاطمة «من صلى ليلة الأربعاء ست ركعات». أخرجه أبو موسى المدني بسند ضعيف جدا.

(٢) حديث أبي هريرة «من صلى ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء ركعتين». أخرجه أبو موسى المدني وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف جدا وهو منكر.

(٣) حديث جابر «من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة». باطل لا أصل له

(٤) حديث أنس «من صلى ليلة الجمعة صلاة العشاء الآخرة في جماعة وصلى ركعتي السنة ثم صلى بعدهما عشر ركعات». باطل لا أصل له وروى المظفر بن الحسين الأرجاني في كتاب فضائل القرآن وإبراهيم بن المظفر في كتاب وصول القرآن للميت من حديث أنس «من صلى ركعتين ليلة الجمعة قرأ فيهما بفاتحة الكتاب وإذا زلزلت خمس عشرة مرة» وقال إبراهيم بن المظفر «خمسین مرة آمنه الله من عذاب القبر ومن أهوال يوم القيامة» ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من هذا الوجه ومن حديث ابن عباس أيضا وكلها ضعيفة منكرة وليس يصح في أيام الأسبوع ولياليه شيء والله أعلم.

(٥) ضعيف: حديث «أكثرُوا علي من الصلاة في الليلة الغراء واليوم الأزهر». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وفيه عبد المنعم بن بشير ضعفه ابن معين وابن حبان، [انظر ضعيف الجامع: ١١٠٥].

وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ» (١).

القسم الثالث

ما يتكرر بتكرر السنين

وهي أربعة : صلاة العيدين والتراويح وصلاة رجب وشعبان.
الأولى : صلاة العيدين: وهي سنة مؤكدة وشعار من شعائر الدين، وينبغي أن يراعى فيها سبعة أمور:

الأول : التكبير ثلاثاً نسقاً فيقول: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصين له الدين ولو كره الكافرون» يفتتح بالتكبير ليلة الفطر إلى الشروع في صلاة العيد، وفي العيد الثاني يفتتح التكبير عقيب الصبح يوم عرفة إلى آخر النهار يوم الثالث عشر، وهذا أكمل الأقاويل. ويكبر عقيب الصلوات المفروضة وعقب النوافل وهو عقب الفرائض أكد.

الثاني : إذا أصبح يوم العيد يغتسل ويتزين ويتطيب كما ذكرناه في الجمعة والرداء والعمامة هو الأفضل للرجال، وليجنب الصبيان الحرير والعجائز التزين عند الخروج.
الثالث : أن يخرج من طريق ويرجع من طريق آخر (٢) هكذا فعل رسول الله ﷺ، وكان : «يَأْمُرُ بِإِخْرَاجِ الْعَوَاتِقِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ» (٣).

الرابع : المستحب الخروج إلى الصحراء إلا بمكة وبيت المقدس، فإن كان يوم مطر فلا بأس بالصلاة في المسجد، ويجوز في يوم الصحو أن يأمر الإمام رجلاً يصلي بالضعفة في المسجد ويخرج بالأقوياء مكبرين.

الخامس : يراعى الوقت فوق صلاة العيد ما بين طلوع الشمس إلى الزوال. ووقت الذبح للضعفا ما بين ارتفاع الشمس بقدر خطبتين وركتين إلى آخر يوم الثالث عشر. ويستحب تعجيل صلاة الأضحى لأجل الذبح وتأخير صلاة الفطر لأجل تفريق صدقة الفطر قبلها. هذه سنة رسول الله ﷺ (٤).

السادس : في كيفية الصلاة فليخرج الناس مكبرين في الطريق. وإذا بلغ الإمام المصلى لم

(١) حديث أنس «من صلى ليلة السبت بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة». لم أجد له أصلاً.

(٢) صحيح : حديث «الخروج في طريق والرجوع في أخرى». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة [لم أجدّه عند مسلم، وهو في البخاري: ٩٨٦].

(٣) صحيح : حديث «كان يأمر بإخراج العواتق وذوات الخدور». متفق عليه من حديث أم عطية، [البخاري: ٩٧٤، مسلم: ٨٩٠].

(٤) ضعيف : حديث «تعجيل صلاة الأضحى وتأخير صلاة الفطر». أخرجه الشافعي من رواية أبي الحويرث مرسلًا أن النبي ﷺ كتب إلى عمرو بن حزم وهو بنجران أن عجل الأضحى وأخر الفطر، [انظر الإرواء: ٦٣٣، المشكاة: ١٤٤٩].

يجلس ولم يتنفل ويقطع الناس التنفل. ثم ينادي مناد: الصلاة جامعة. ويصلي الإمام بهم ركعتين يكبر في الأولى سوى تكبيرة الإحرام والركوع سبع تكبيرات يقول بين كل تكبيرتين: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» ويقول: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض» عقيب تكبيرة الافتتاح ويؤخر الاستعاذة إلى ما وراء الثامنة ويقرأ «سورة ق» في الأولى بعد الفاتحة «واقتربت» في الثانية. والتكبيرات الزائدة في الثانية خمس سوى تكبیرتي القيام والركوع. وبين كل تكبيرتين ما ذكرناه. ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة، ومن فاتته صلاة العيد قضاها.

السابع: أن يضحي بكبش. ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين وذبح بيده وقال: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي»^(١)، وقال ﷺ: «مَنْ رَأَى هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَطْفَارِهِ شَيْئًا»^(٢)، قال أبو أيوب الأنصاري: كان الرجل يضحي على عهد رسول الله ﷺ بالشاة عن أهل بيته ويأكلون ويطعمون^(٣). وله أن يأكل من الضحية بعد ثلاثة أيام فما فوق، وردت فيه الرخصة بعد النهي عنه. وقال سفيان الثوري: يستحب أن يصلي بعد عيد الفطر اثنتي عشرة ركعة، وبعد عيد الأضحى ست ركعات^(٤)، وقال هو من السنة.

الثانية: التراويح: وهي عشرون ركعة وكيفيتها مشهورة وهي سنة مؤكدة وإن كانت دون العيدين، واختلفوا في أنّ الجماعة فيها أفضل أم الانفراد؟ وقد خرج رسول الله ﷺ فيها ليلتين أو ثلاثاً للجماعة ثم لم يخرج وقال: «أَخَافُ أَنْ تُوجِبَ عَلَيْكُمْ»^(٥) وجمع عمر رضي الله عنه الناس عليها في الجماعة حيث أمّن من الوجوب بانقطاع الوحي؛ فقل إن الجماعة أفضل لفعل عمر رضي الله عنه، ولأن الاجتماع بركة وله فضيلة بدليل الفرائض، ولأنه ربما يكسل في الانفراد وينشط عند مشاهدة الجمع. وقيل الانفراد أفضل لأن هذه سنة ليست من الشعائر

(١) صحيح: حديث «ضحى بكبشين أملحين وذبح بيده». متفق عليه دون قوله «عني» إلخ من حديث أنس، [البخاري: ٥٥٥٨، مسلم: ١٩٦٦] وهذه الزيادة عند أبي داود والترمذي من حديث جابر وقال الترمذي غريب ومنقطع، [أبو داود: ٢٧٩٥، الترمذي: ١٥٢١، وانظر صحيح أبي داود، صحيح الترمذي].

(٢) صحيح: حديث «مَنْ رَأَى هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَأَطْفَارِهِ». أخرجه من حديث أم سلمة، [مسلم: ١٩٧٧].

(٣) صحيح: حديث أبي أيوب «كان الرجل يضحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشاة عن أهله فيأكلون ويطعمون». أخرجه الترمذي وابن ماجه، قال الترمذي حسن صحيح، [الترمذي: ١٥٠٥، ابن ماجه: ٣١٤٧، وانظر الإرواء: ١١٤٢، صحيح الترمذي].

(٤) قال سفيان الثوري: من السنة أن يصلي بعد الفطر اثنتي عشرة ركعة وبعد الأضحى ست ركعات. لم أجد له أصلاً في كونه سنة وفي الحديث الصحيح ما يخالفه وهو أنه ﷺ لم يصل قبلها ولا بعدها وقد اختلفوا في قول التاهي: من السنة كذا، وأما قول تابعي التابع كذلك كالثوري فهو مقطوع.

(٥) حديث «خروجه لقيام رمضان ليلتين أو ثلاثاً ثم لم يخرج وقال أخاف أن يوجب عليكم». متفق عليه من حديث عائشة بلفظ «خشيت أن تفرض عليكم»، [البخاري: ٩٢٤، مسلم: ٧٦١].

كالعبدان فالحاقها بصلاة الضحى وتحية المسجد أولى ولم تشرع فيها جماعة. وقد جرت العادة بأن يدخل المسجد جمع معاً ثم لم يصلوا التحية بالجماعة، ولقوله ﷺ: «فَضَّلَ صَلَاةَ الطَّلُوعِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْمَسْجِدِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْبَيْتِ»^(١). وروي أنه ﷺ قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنْ الْمَسَاجِدِ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي زَاوِيَةِ بَيْتِي رَكَعَتَيْنِ لَا يَعْلَمُهُمَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢) وهذا لأن الرياء والتصنع ربما يتطرق إليه في الجمع ويأمن منه في الوحدة فهذا ما قيل فيه. والمختار أن الجماعة أفضل كما رآه عمر رضي الله عنه. فإن بعض النوافل قد شرعت فيها الجماعة وهذا جدير بأن يكون من الشعائر التي تظهر. وأما الالتفات إلى الرياء في الجمع والكسل في الانفراد عدول عن مقصود النظر في فضيلة الجمع من حيث إنه جماعة، وكأنَّ قائله يقول: الصلاة خير من تركها بالكسل والإخلاص خير من الرياء. فلنفرض المسألة فيمن يثق بنفسه أنه لا يكسل لو انفرد ولا يرثي لو حضر الجمع فأيهما أفضل له؟ فيدور النظر بين بركة الجمع وبين مزيد قوة الإخلاص وحضور القلب في الوحدة، فيجوز أن يكون في تفضيل أحدهما على الآخر تردد ومما يستحب القنوت في الوتر في النصف الأخير من رمضان.

أما صلاة رجب: فقد روي بإسناد عن رسول الله أنه ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَصُومُ أَوَّلَ حَمِيسٍ مِنْ رَجَبٍ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِتَسْلِيمَةٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ صَلَّى عَلَيَّ سَبْعِينَ مَرَّةً يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ سَبْعِينَ مَرَّةً: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ سَبْعِينَ مَرَّةً: رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ

(١) حديث «فضل صلاة التطوع في بيته على صلاته في المسجد كفضل صلاة المكتوبة في المسجد على صلاته في البيت». رواه آدم بن أبي إياس في كتاب القوات من حديث ضمرة بن حبيب مرسلًا ورواه ابن أبي شيبة في المصنف فجعله عن ضمرة بن حبيب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ موقوفًا. وفي سنن أبي داود بإسناد صحيح من حديث زيد بن ثابت «صلاة المراء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة»، [أبو داود: ١٠٤٤، وهو صحيح، وانظر صحيح أبي داود].

(٢) موضوع: حديث «صلاة في مسجدي هذا أفضل من مائة صلاة في غيره وصلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة في مسجدي وأفضل من هذا كله رجل يصلي ركعتين في زاوية بيته لا يعلمها إلا الله». أخرجه أبو الشيخ في الثواب من حديث أنس «صلاة في مسجدي تعدل بعشرة آلاف صلاة وصلاة في المسجد الحرام تعدل بمائة ألف صلاة والصلاة بأرض الرباط تعدل بألف صلاة وأكثر من ذلك كله الركعتان يصليهما العبد في جوف الليل لا يريد بهما إلا وجه الله عز وجل» وإسناده ضعيف وذكر أبو الوليد الصنف في كتاب الصلاة تعليقًا من حديث الأوزاعي قال: دخلت على يحيى فأسند لي حديثًا فذكره، إلا أنه قال في الأولى «ألف» وفي الثانية «مائة»، [انظر الضعيفة: ١٠٧٣، ضعيف الترغيب: ٨١٢، قلت: والحديث الثابت في ذلك أخرجه البخاري: ١١٩٠، مسلم: ١٣٩٤، من حديث أبي هريرة بلفظ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»].

الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَةً أُخْرَى وَيَقُولُ فِيهَا مِثْلَ مَا قَالَ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ فِي سُجُودِهِ فَإِنَّهَا تُقْضَى»^(١) قال رسول الله ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدٌ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَعَدَدِ الرَّمْلِ، وَوِزْنِ الْجِبَالِ، وَوَرَقِ الْأَشْجَارِ، وَيُشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي سَبْعِمِائَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مَعْنَى قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ»، فهذه صلاة مستحبة، وإنما أوردناها في هذا القسم لأنها تتكرر بتكرار السنين، وإن كانت رتبته لا تبلغ رتبة التراويح وصلاة العيد، لأن هذه الصلاة نقلها الآحاد، ولكني رأيت أهل القدس بأجمعهم يواظبون عليها ولا يسمحون بتركها فأحببت إيرادها.

وأما صلاة شعبان: فليلة الخامس عشر منه يصلي مائة ركعة كل ركعتين بتسليمة يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة، وإن شاء صلى عشر ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة مائة مرة قل هو الله أحد، فهذا أيضًا مروي في جملة الصلوات. كان السلف يصلون هذه الصلاة ويسمونها صلاة الخير ويجتمعون فيها وربما صلوها جماعة. روي عن الحسن أنه قال: حدثني ثلاثون من أصحاب النبي ﷺ أَنَّ مِنْ صَلَاتِي هَذِهِ الصَّلَاةُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ نَظْرَةً وَقَضَى لَهُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ حَاجَةً أَدْنَاهَا الْمَغْفِرَةُ^(٢).

القسم الرابع

من الترائل: ما يتعلق بأسباب عارضة ولا يتعلق بالمراعات دهي تسعة

صلاة الخسوف والكسوف والاستسقاء وتحية المسجد وركعتي الوضوء وركعتين بين الأذان والإقامة وركعتين عند الخروج من المنزل والدخول فيه. ونظائر ذلك فنذكر منها ما يحضرنا الآن.

الأولى: صلاة الخسوف: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ»^(٣) قال ذلك لما مات ولده إبراهيم وكسفت الشمس فقال الناس: إنما كسفت لموته. والنظر في كيفيتها ووقتها، أما الكيفية: فإذا كسفت الشمس في وقت الصلاة فيه مكروهة أو غير مكروهة نودي «الصلاة جامعة» وصلى الإمام بالناس في المسجد ركعتين وركع في كل ركعة ركوعين أوائلهما أطول من أواخرهما. ولا يجهر فيقرأ في الأولى من قيام الركعة الأولى الفاتحة والبقرة؛

(١) حديث «ما من أحد يصوم أول خميس من رجب». في صلاة الرغائب أورده رزين في كتابه وهو حديث موضوع.

(٢) موضوع: حديث «صلاة ليلة نصف شعبان». حديث باطل رواه ابن ماجه من حديث علي «إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها» وإسناده ضعيف، [ابن ماجه: ١٣٨٨، وانظر ضعيف الجامع: ٦٥٢].

(٣) صحيح: حديث «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله». أخرجه من حديث المغيرة بن شعبه، [البخاري: ١٠٤٢، مسلم: ٩١٥].

وفي الثانية الفاتحة وآل عمران، وفي الثالثة الفاتحة وسورة النساء، وفي الرابعة الفاتحة وسورة المائدة، أو مقدار ذلك من القرآن من حيث أراد، ولو اقتصر على الفاتحة في كل قيام أجزأه ولو اقتصر على سور قصار فلا بأس. ومقصود التطويل دوام الصلاة إلى الانجلاء. ويسبح في الركوع الأول قدر مائة آية، وفي الثاني قدر ثمانين، وفي الثالث قدر سبعين، وفي الرابع قدر خمسين. وليكن السجود على قدر الركوع في كل ركعة. ثم يخطب خطبتين بعد الصلاة بينهما جلسة ويأمر الناس بالصدقة والعق والتوبة.

وكذلك يفعل بخسوف القمر إلا أنه يجهر فيها لأنها ليلية. فأما وقتها فعند ابتداء الكسوف إلى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بأن تغرب الشمس كاسفة. وتفتت صلاة خسوف القمر بأن يطلع قرص الشمس إذ يطل سلطان الليل ولا تفتت بغروب القمر خاسفًا لأن الليل كله سلطان القمر، فإن انجلى في أثناء الصلاة أتمها مخففة. ومن أدرك الركوع الثاني مع الإمام فقد فاتته تلك الركعة لأن الأصل هو الركوع الأول.

الثانية: صلاة الاستسقاء: فإذا غارت الأنهار وانقطعت الأمطار أو انهارت قناة فيستحب للإمام أن يأمر الناس أولاً بصيام ثلاثة أيام وما أطافوا من الصدقة والخروج من المظالم والتوبة من المعاصي، ثم يخرج بهم في اليوم الرابع وبالعجائز والصبيان متنظفين في ثياب بذلة واستكانة متواضعين - بخلاف العيد - وقيل: يستحب إخراج الدواب لمشاركتها في الحاجة ولقوله ﷺ: «لَوْلَا صَبِيَّانُ رُضِعَ وَمَشَايُخُ رُكِعَ وَبَهَائِمُ رُتِعَ لَصُبَّ عَلَيْكُمُ الْعَذَابُ صَبًّا»^(١) ولو خرج أهل الذمة أيضاً متميزين لم يمنعوا فإذا اجتمعوا في المصلى الواسع من الصحراء نودي «الصلاة جامعة» فصلى بهم الإمام ركعتين مثل صلاة العيد - بغير تكبير - ثم يخطب خطبتين وبينهما جلسة خفيفة، وليكن الاستغفار معظم الخطبتين، وينبغي في وسط الخطبة الثانية، أن يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة تفاقلاً بتحويل الحال^(٢). هكذا فعل رسول الله ﷺ فيجعل أعلاه أسفله وما على اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين. وكذلك يفعل الناس ويدعون في هذه الساعة سرًا، ثم يستقبلهم فيختم الخطبة ويدعون أردتهم محوله كما هي حتى ينزعوها متى نزعوا الثياب. ويقول في الدعاء: اللهم إنك أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم فامن علينا بمغفرة ما قارنا وإجابتك في سقايانا وسعة أرزاقنا. ولا بأس بالدعاء أذبار الصلوات في الأيام الثلاثة قبل الخروج، ولهذا الدعاء آداب وشروط باطنة من التوبة ورد المظالم وغيرها، وسيأتي ذلك في كتاب الدعوات.

(١) ضعيف: حديث «لولا صبيان رضع ومشايخ ركع». أخرجه البيهقي وضعفه من حديث أبي هريرة، [انظر الضعيفة: ٤٣٦٢].

(٢) صحيح: حديث «استدبار الناس واستقبال القبلة وتحويل الرداء في الاستسقاء». أخرجه من حديث عبد الله بن زيد المازني، [البخاري: ١٠١٢، مسلم: ٨٩٤].

الثالثة: صلاة الجنائز: وكيفية مشهورة وأجمع دعاء مأثور ما روي في الصحيح عن عوف بن مالك قال: «رأيت رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مَذْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ»^(١). حتى قال عوف: تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت. ومن أدرك التكبيرة الثانية فينبغي أن يراعي ترتيب الصلاة في نفسه ويكبر مع تكبيرات الإمام، فإذا سلم الإمام قضى تكبيره الذي فات كفعل المسبوق، فإنه لو بادر التكبيرات لم تبق للقدوة في هذه الصلاة معنى، فالتكبيرات هي الأركان الظاهرة، وجدير بأن تقام مقام الركعات في سائر الصلوات، هذا هو الأوجه عندي وإن كان غيره محتملاً. والأخبار الواردة في فضل صلاة الجنازة وتشجيعها مشهورة فلا نطيل بإيرادها، وكيف لا يعظم فضلها وهي من فرائض الكفايات؟ وإنما تصير نفلاً في حق من لم تتعين عليه بحضور غيره، ثم ينال بها فضل فرض الكفاية وإن لم يتعين لأنهم بجملتهم قاموا بما هو فرض الكفاية وأسقطوا الحرج عن غيرهم، فلا يكون ذلك كنفل لا يسقط به فرض عن أحد، ويستحب طلب كثرة الجمع تبركاً بكثرة الهمم والأدعية واشتماله على ذي دعوة مستجابة لما روى كريب عن ابن عباس: أنه مات له ابن فقال: يا كريب انظر ما اجتمع له من الناس قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له فأخبرته فقال: تقول هم أربعون قلت: نعم، قال: أخرجوه فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ»^(٢) وإذا شيع الجنازة فوصل المقابر أو دخلها ابتداء قال: السلام عليكم أهل هذه الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون. والأولى أن لا ينصرف حتى يدفن الميت فإذا سوى على الميت قبره قام عليه وقال: اللهم عبدك رد إليك فأرأف به وارحمه، اللهم جاف الأرض عن جنبه وافتح أبواب السماء لروحه وتقبله منك بقبول حسن، اللهم إن كان محسناً فضاعف له في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه.

الرابعة: تحية المسجد. ركعتان فصاعداً سنة مؤكدة حتى أنها لا تسقط وإن كان الإمام يخطب يوم الجمعة مع تأكد وجوب الإصغاء إلى الخطيب. وإن اشتغل بفرض أو قضاء تأدى به التحية وحصل الفضل إذ المقصود أن لا يخلو ابتداء دخوله عن العبادة الخاصة بالمسجد قياماً بحق المسجد.

ولهذا يكره أن يدخل المسجد على غير وضوء، فإن دخل لعبور أو جلوس فليقل:

(١) صحيح: حديث عوف بن مالك في الصلاة على الجنازة «اللهم اغفر لي وله وارحمني وارحمه وعافني وعافه...». أخرجه مسلم دون الدعاء للمصلي، [مسلم: ٩٦٣].

(٢) صحيح: حديث ابن عباس «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون». أخرجه مسلم، [مسلم: ٩٤٨].

«سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» يقولها أربع مرات يقال إنها عدل ركعتين في الفضل. ومذهب الشافعي رحمه الله أنه لا تكره التحية في أوقات الكراهية؛ وهي بعد العصر وبعد الصبح ووقت الزوال ووقت الطلوع والغروب، لما روي: أنه ﷺ صلى ركعتين بعد العصر فقليل له أما نهيتنا عن هذا؟ فقال: «هُمَا رَكْعَتَانِ كُنْتُ أَصْلِيَهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَشَغَلَنِي عَنْهُمَا الْوُفْدُ»^(١) فأفاد هذا الحديث فائدتين: إحداهما؛ أَنَّ الكراهية مقصورة على صلاة لا سبب لها، ومن أضعف الأسباب قضاء النوافل إذ اختلف العلماء في أَنَّ النوافل هل تقضى وإذا فعل مثل ما فاته هل يكون قضاء؟ وإذا انتفت الكراهية بأضعف الأسباب فبأحرى أن تنتفي بدخول المسجد وهو سبب قوي. ولذلك لا تكره صلاة الجنابة إذا حضرت ولا صلاة الخسوف والاستسقاء في هذه الأوقات لأن لها أسباباً. الفائدة الثانية: قضاء النوافل إذ قضى رسول الله ﷺ ذلك ولنا فيه أسوة حسنة. وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ إذا غلبه نوم أو مرض فلم يقم تلك الليلة صلى من أول النهار اثنتي عشرة ركعة»^(٢) وقد قال العلماء: من كان في الصلاة ففاته جواب المؤذن فإذا سلم قضى وأجاب وإن كان المؤذن سكت، ولا معنى الآن لقول من يقول: إنَّ ذلك مثل الأول وليس يقضى، إذ لو كان كذلك لما صلاها رسول الله ﷺ في وقت الكراهية. نعم من كان له ورد فعاقه عن ذلك عذر فينبغي أن لا يرخص لنفسه في تركه، بل يتداركه في وقت آخر حتى لا تميل نفسه إلى الدعة والرفاهية. وتداركه حسن على سبيل مجاهدة النفس ولأنه ﷺ قال: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»^(٣) فيقصد به أن لا يفتر في دوام عمله. وروى عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِعِبَادَةٍ ثُمَّ تَرَكَهَا مَلَأَ مَقْتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤) فليحذر أن يدخل تحت الوعيد. وتحقيق هذا الخبر أنه مقته الله تعالى بتركها ملالة فلولاً للمقت والإبعاد لما سلطت الملالة عليه.

الخامسة: ركعتان بعد الوضوء مستحبتان. لأن الوضوء قرينة ومقصودها الصلاة والأحداث عارضة فربما يطرأ الحدث قبل صلاة فينتقض الوضوء ويضيع السعي، فالمبادرة إلى ركعتين استيفاء لمقصود الوضوء قبل الفوات. وعرف ذلك بحديث بلال إذ قال ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ بِلَالًا فِيهَا فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ بِلَالٌ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا إِلَّا أَنِّي لَا أُحْدِثُ وَضُوءًا إِلَّا أَصَلِّي عَقِيْبَهُ رَكْعَتَيْنِ»^(٥).

(١) صحيح: حديث «صلى ركعتين بعد العصر، قيل له: أما نهيتنا عن هذا؟». أخرجه من حديث أم سلمة، [البخاري: ١٢٣٣، مسلم: ٨٣٤]، ولمسلم من حديث عائشة «كان يصلي ركعتين قبل العصر ثم إنه شغل عنهما... الحديث»، [مسلم: ٧٤٦].

(٢) صحيح: حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ إذا غلبه نوم أو مرض». أخرجه مسلم، [٧٤٦].

(٣) صحيح: حديث «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل». أخرجه من حديث عائشة، [البخاري: ٤٣، مسلم: ٧٨٣].

(٤) حديث عائشة «من عبد الله عز وجل بعبادة». ورواه ابن السني في رياضة المتعبدين موقوفاً على عائشة،

(٥) حديث «دخلت الجنة فرأيت بلالاً فيها». أخرجه من حديث أبي هريرة، [البخاري: ١١٤٩، مسلم: ٢٤٥٨، نحوه، وليس فيه: «بم سبقتني»

السادسة: ركعتان عند دخول المنزل وعند الخروج منه: روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَمْنَعَانِكَ مَخْرَجَ الشَّوْءِ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ الشَّوْءِ»^(١) وفي معنى هذا كل أمر يبتدأ به مما له وقع، ولذلك ورد ركعتان عند الإحرام^(٢) وركعتان عند ابتداء السفر^(٣) وركعتان عند الرجوع من السفر^(٤) في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك مأثور من فعل رسول الله ﷺ. وكان بعض الصالحين إذا أكل أكلة صلى ركعتين وإذا شرب شربة صلى ركعتين، وكذلك في كل أمر يحدثه. وبداية الأمور ينبغي أن يتبرك فيها بذكر الله عز وجل وهي على ثلاث مراتب: بعضها يتكرر مراراً كالأكل والشرب فيبدأ فيه باسم الله عز وجل، قال ﷺ: «كُلْ أَمْرٌ ذِي بَالٍ لَا يُتَدَأُ فِيهِ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَهْتَرُ»^(٥). الثانية: ما لا يكثر تكرره وله وقع كعقد النكاح وابتداء النصيحة والمشورة، فالمستحب فيها أن يصدر بحمد الله فيقول المزوج «الحمد لله والصلاة على رسول الله زوجتك ابنتي»، ويقول القابل «الحمد لله والصلاة على رسول الله ﷺ قبلت النكاح»، وكانت عادة الصحابة رضي الله عنهم، في ابتداء أداء الرسالة والنصيحة والمشورة تقديم التحميد. الثالثة: ما لا يتكرر كثيراً وإذا وقع دام وكان له وقع كالسفر وشراء دار جديدة والإحرام وما يجري مجراه، فيستحب تقديم ركعتين عليه وأدناه الخروج من المنزل والدخول إليه فإنه نوع سفر قريب.

السابعة: صلاة الاستخارة: فمن همَّ بأمر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف أن الخير في تركه أو في الإقدام عليه فقد أمره رسول الله ﷺ: «بَأَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْفَاتِحَةَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَإِذَا فَرَغَ دَعَا وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ

(١) صحيح: حديث أبي هريرة «إذا خرجت من منزلك فصلي ركعتين». أخرجه البيهقي في الشعب من رواية بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم، قال بكر: حسبته عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكره: [انظر الصحيحة: ١٣٢٣، صحيح الجامع: ٥٠٥]، وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل من حديث أبي هريرة «إذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل له من ركعتيه خيراً» قال ابن عدي: وهو بهذا الإسناد منكر، وقال البخاري: لا أصل له، [ضعيف، وانظر الضعيفة: ٢٥٥٥، ضعيف الجامع: ٤٨١].

(٢) حديث «ركعتي الإحرام». أخرجه البخاري من حديث ابن عمر.

(٣) ضعيف: حديث «صلاة ركعتين عند ابتداء السفر». أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أنس «ما استخلف في أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصلين العبد في بيته إذا شد عليه ثياب سفره... الحديث» وهو ضعيف، [انظر حجة النبي ﷺ ص (١٠٥)].

(٤) صحيح: حديث «الركعتين عند القدوم من السفر». أخرجاه من حديث كعب بن مالك، [البخاري: ٣٠٨٨، مسلم: ٧١٦].

(٥) ضعيف: حديث «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتَر». أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة، [أبو داود: ٤٨٤٠، ابن ماجه: ١٨٩٤، وانظر ضعيف الجامع: ٤٢١٦، ٤٢١٧].

وَعَاقِبَةُ أَمْرِي وَعَاجِلِيهِ وَآجِلِيهِ فَأَقْدَرُهُ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ ثُمَّ يَسْرُهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَعَاقِبَةُ أَمْرِي وَعَاجِلِيهِ وَآجِلِيهِ فَأَضْرِفْنِي عَنْهُ وَأَضْرِفْهُ عَنِّي وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ أَيْنَمَا كَانَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١). رواه جابر بن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن». وقال ﷺ: «إِذَا هُمْ أَخَذُكُمْ بِأَمْرِ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ لِيُسَمِّ الْأَمْرَ وَيَدْعُو بِمَا ذَكَرْنَاهُ»، وقال بعض الحكماء: من أعطى أربعاً لم يمنع أربعاً، من أعطى الشكر لم يمنع المزيد، ومن أعطى التوبة لم يمنع القبول، ومن أعطى الاستخارة لم يمنع الخيرة، ومن أعطى المشورة لم يمنع الصواب.

الثامنة: صلاة الحاجة^(٢) فمن ضاق عليه الأمر ومستته حاجة في صلاح دينه ودنياه إلى أمر تعذر عليه فليصل هذه الصلاة، فقد روي عن وهيب بن الورد أنه قال: إن من الدعاء الذي لا يرد أن يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بأم الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله أحد، فإذا فرغ خرّ ساجداً ثم قال: «سبحان الذي لبس العز وقال به سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به، سبحان الذي أحصى كل شيء بعلمه، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح إلا له، سبحان ذي المن والفضل، سبحان ذي العز والكرم، سبحان ذي الطول أسألك بمعاهد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك الثامات العامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر أن تصلي على محمد وعلى آل محمد»، ثم يسأل حاجته التي لا معصية فيها فيجواب إن شاء الله عز وجل. قال وهيب: بلغنا أنه كان يقال: لا تعلموها لسفهاؤكم فيتعاونون بها على معصية الله عز وجل.

التاسعة: صلاة التسبيح: وهذه الصلاة مأثورة على وجه ولا تختص بوقت ولا بسبب ويستحب أن لا يخلو الأسبوع عنها مرة واحدة أو الشهر مرة.

فقد روي عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما «أنه ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: أَلَا أُغْطِيكَ أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أُحْبِوكَ بِشَيْءٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ قَدِيمَهُ وَخَدِيثَهُ خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ. تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرُكِعُ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رُكْعَ عَشْرَ مَرَاتٍ، ثُمَّ تَرْفَعُ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا قَائِمًا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا جَالِسًا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسِتُّونَ فِي كُلِّ

(١) صحيح: حديث «صلاة الاستخارة». أخرجه البخاري من حديث جابر، قال أحمد: حديث منكر، [البخاري: ١١٦٦، وأصحاب السنن].

(٢) ضعيف: حديث ابن مسعود «في صلاة الحاجة اثنتي عشرة ركعة». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بإسنادين ضعيفين جدا فيها عمرو بن هارون البلخي كذبه ابن معين، وفيه علل أخرى، وقد وردت «صلاة الحاجة ركعتين» رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وقال الترمذي: حديث غريب وفي إسناده مقال، [الترمذي: ٤٧٩، ابن ماجه: ١٣٨٤، وانظر ضعيف الجامع: ٥٨٠٩، ضعيف الترغيب: ٤١٦].

(٢) صحيح : حديث «صلاة الليل مثنى مثنى». أخرجه من حديث ابن عمر، [البخاري: ٩٩١، مسلم: ٧٤٩].
 (٣) صحيح دون قوله: «فإذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقتها»: حديث «إن الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان». أخرجه النسائي من حديث عبد الله الصنابحي وهو مرسل، ومالك هو الذي يقول: عبد الله الصنابحي، وهم فيه، والصواب عبد الرحمن ولم ير النبي ﷺ، [النسائي: ٥٥٩، وانظر صحيح النسائي، المشكاة: ١٠٤٨، وقال ابن حجر: رواه مسلم في حديث طويل، قلت: لعله حديث عمرو بن عبسة، وهو في مسلم: ٨٣٢].

الصلوات في هذه الأوقات ونبه به على العلة، والثالث: أن سالكي طريق الآخرة لا يزالون يواظبون على الصلوات في جميع الأوقات. والمواظبة على نمط واحد من العبادات يورث الملل. ومهما منع منها ساعة زاد النشاط وانبعث الدواعي، والإنسان حريص على ما منع منه ففي تعطيل هذه الأوقات زيادة تحريض وبعث على انتظار انقضاء الوقت، فخصصت هذه الأوقات بالتسبيح والاستغفار حذرًا من الملل بالمداومة وتفرجًا بالانتقال من نوع عبادة إلى نوع آخر. ففي الاستطراف والاستجداد لذة ونشاط، وفي الاستمرار على شيء واحد استثقال وملال. ولذلك لم تكن الصلاة سجودًا مجردًا ولا ركوعًا مجردًا ولا قيامًا مجردًا بل رتبت العبادات من أعمال مختلفة وأذكار متباينة، فإن القلب يدرك من كل عمل منهما لذة جديدة عند الانتقال إليها ولو واظب على الشيء الواحد لتسارع إليه الملل. فإذا كانت هذه أمورًا مهمة في النهي عن ارتكاب أوقات الكراهة إلى غير ذلك من أسرار أخر ليس في قوة البشر الاطلاع عليها والله ورسوله أعلم بها. فهذه المهمات لا تترك إلا بأسباب مهمة في الشرع مثل قضاء الصلوات وصلاة الاستسقاء والخسوف وتحية المسجد.

فأما ما ضعف عنها فلا ينبغي أن يصادم به مقصود النهي. هذا هو الأوجه عندنا، والله أعلم.

كامل كتاب أسرار الصلاة من كتاب إحياء علوم الدين

يتلوه إن شاء الله كتاب أسرار الزكاة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

والحمد لله وحده على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا

* * *

كتاب أسرار الزكاة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أسعد وأشقى، وأمات وأحيا، وأضحك وأبكى، وأوجد وأفنى، وأفقر وأغنى، وأضر وأقنى الذي خلق الحيوان من نطفة تمنى، ثم تفرد عن الخلق بوصف الغنى، ثم خصص بعض عباده بالحسنى فأفاض عليهم من نعمه ما أيسر به من شاء واستغنى وأحوج إليه من أخفق في رزقه وأكدى إظهاراً للامتحان والابتلاء. ثم جعل الزكاة للدين أساساً ومبنى، وبين أن بفضله تزكى من عباده من تزكى، ومن غناه زكى ماله من زكى والصلاة على محمد المصطفى سيد الورى وشمس الهدى وعلى آله وأصحابه المخصوصين بالعلم والتقوى.

أما بعد: فإن الله تعالى جعل الزكاة إحدى مباني الإسلام وأردف بذكرها الصلاة التي هي أعلى الأعلام، فقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] وقال ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ» (١) وشدد الوعيد على المقصرين فيها فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُنَّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] ومعنى الإنفاق في سبيل الله إخراج حق الزكاة. قال الأحنف بن قيس: كنت في نفر من قريش فمر أبو ذر فقال: بشر الكانزين بكى في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكى في أقفائهم يخرج من جباههم. وفي رواية: أنه يوضع على حلمة ثدي أحدهم فيخرج من نغض كتفيه، ويوضع على نغض كتفيه حتى يخرج من حلمة ثدييه يتزلزل، وقال أبو ذر: انتهيت إلى رسول الله وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني قال: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكُفْبَةِ، فقلت: ومن هم؟ قال: الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْلُوهُ بِأُظْلَافِهَا كُلَّمَا نَفِذَتْ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» (٢) وإذا كان هذا التشديد مخزجاً في الصحيحين فقد صار من مهمات الدين الكشف عن أسرار الزكاة وشروطها الجليلة والخفية ومعانيها الظاهرة والباطنة مع الاقتصار على ما لا يستغني عن معرفته مؤدي الزكاة وقابضها وينكشف ذلك في أربعة فصول:

الفصل الأول: في أنواع الزكاة وأسباب وجوبها.

(١) صحيح: حديث «بني الإسلام على خمس». أخرجاه من حديث ابن عمر، [البخاري: ٨، مسلم: ١٦].
(٢) صحيح: حديث أبي ذر «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رأني قال ...». أخرجه مسلم والبخاري، [البخاري: ١٤٦٠، ٦٦٣٨، مسلم: ٩٩٠].

الثاني : آدابها وشروطها الباطنة والظاهرة.

الثالث : في القابض وشروط استحقاقه وآداب قبضه.

الرابع : في صدقة التطوع وفضلها.

الفصل الاول :

في أنواع الزكاة وأسباب وجوبها والزكوات باعتبار متعلقاتها ستة أنواع:

زكاة النعم والنقدين والتجارة وزكاة الركاز والمعادن وزكاة المعشرات وزكاة الفطر

النوع الأول: زكاة النعم:

ولا تجب هذه الزكاة وغيرها إلا على حر مسلم. ولا يشترط البلوغ، بل تجب في مال الصبي والمجنون هذا شرط من عليه. وأما المال فشروطه خمسة: أن يكون نعمًا سائمة باقية حولًا نصابًا كاملاً مملوكًا على الكمال.

الشرط الأول: كونه نعمًا فلا زكاة إلا في الإبل والبقر والغنم. أما الخيل والبغال والحمير والمتولد من بين الطباء والغنم فلا زكاة فيها.

الثاني: السوم: فلا زكاة في معلوفة وإذا أسيمت في وقت وعلفت في وقت تظهر بذلك مؤنتها فلا زكاة فيها.

الثالث: الحول: قال رسول الله ﷺ: «لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ»^(١) ويستثنى من هذا نتاج المال فإنه ينسحب عليه حكم المال وتجب الزكاة فيه لحول الأصول ومهما باع المال في أثناء الحول أو وهبه انقطع الحول.

الرابع: كمال الملك والتصرف: فتجب الزكاة في الماشية المرهونة لأنه الذي حجر على نفسه فيه ولا تجب في الضال والمغصوب إلا إذا عاد بجميع نمائه فيجب زكاة ما مضى عند عوده ولو كان عليه دين يستغرق ماله فلا زكاة عليه، فإنه ليس غنيًا به إذ الغنى ما يفضل عن الحاجة.

الخامس: كمال النصاب.

أما الإبل: فلا شيء فيها حتى تبلغ خمسًا ففيها جذعة من الضأن والجذعة هي التي تكون في السنة الثانية، أو ثنية من المعز وهي التي تكون في السنة الثالثة. وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه. وفي عشرين أربع شياه. وفي خمس وعشرين بنت مخاض وهي التي في السنة الثانية، فإن لم يكن في ماله بنت مخاض فابن لبون ذكر، وهو الذي في السنة الثالثة يؤخذ إن كان قادرًا على شرائها. وفي ست وثلاثين ابنة لبون. ثم إذا بلغت ستًا وأربعين ففيها حقة وهي التي في السنة الرابعة. فإذا صارت إحدى وستين ففيها جذعة وهي التي في السنة

(١) صحيح: حديث «لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول». أخرجه أبو داود من حديث علي بإسناد جيد، [أبو داود: ١٥٧٢]، وابن ماجه من حديث عائشة بإسناد ضعيف، [ابن ماجه: ١٩٧٢]، انظر صحيح الجامع ٧٤٩٧، الإرواء: ٧٨٧.

الخامسة، فإذا صارت ستاً وسبعين ففيها بنتا لبون. فإذا صارت إحدى وتسعين ففيها حققتان. فإذا صارت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون. فإذا صارت مائة وثلاثين فقد استقرّ الحساب؛ ففي كل خمسين حققة، وفي كل أربعين بنت لبون.

وأما البقر: فلا شيء فيها حتى تبلغ ثلاثين ففيها تبيع وهو الذي في السنة الثانية. ثم في أربعين مسنة وهي التي في السنة الثالثة. ثم في ستين تبيعان. واستقرّ الحساب بعد ذلك. ففي كل أربعين مسنة. وفي كل ثلاثين تبيع.

وأما الغنم: فلا زكاة فيها حتى تبلغ أربعين ففيها شاة جذعة من الضأن أو ثنية من المعز. ثم لا شيء فيها حتى تبلغ مائة وعشرين وواحدة ففيها شاتان. إلى مائتي شاة وواحدة ففيها ثلاث شياه إلى أربع مائة ففيها أربع شياه. ثم استقرّ الحساب في كل مائة شاة. وصدقة الخليطين كصدقة المالك الواحد في النصاب، فإذا كان بين رجلين أربعون من الغنم ففيها شاة. وإن كان بين ثلاثة نفر مائة شاة وعشرون ففيها شاة واحدة على جميعهم. وخلطة الجوار كخلطة الشيوخ، ولكن يشترط أن يريحا معاً ويسقيا معاً ويحلبا معاً ويسرحا معاً ويكون المرعى معاً ويكون إنزاء الفحل معاً. وأن يكونا جميعاً من أهل الزكاة ولا حكم للخلطة مع الذمي والمكاتب. ومهما نزل في واجب الإبل عن سنّ إلى سنّ فهو جائز ما لم يجاوز بنت مخاض في النزول. ولكن تضم إليه جبران السنّ لسنة واحدة شاتين أو عشرين درهماً. ولستين أربع شياه أو أربعين درهماً. وله أن يصعد في السنّ ما لم يجاوز الجذعة في الصعود ويأخذ الجبران من الساعين من بيت المال. ولا تؤخذ في الزكاة مريضة إذا كان بعض المال صحيحاً ولو واحدة. ويؤخذ من الكرائم كريمة ومن اللثام لثيمة. ولا يؤخذ من المال الأكولة ولا الماخض ولا الربا ولا الفحل ولا غراء المال.

النوع الثاني: زكاة المعشرات:

فيجب العشر في كل مستنبت مقتات بلغ ثمانمائة منّ ولا شيء فيما دونها ولا في الفواكه والقطن، ولكن في الحبوب التي تقتات وفي التمر والزبيب. ويعتبر أن تكون ثمانمائة منّ تمرّاً أو زبيباً لا رطباً وعنباً، ويخرج ذلك بعد التجفيف. ويكمل مال أحد الخليطين بمال الآخر في خلطة الشيوخ كالبستان المشترك بين ورثة لجميعهم ثمانمائة منّ من زبيب، فيجب على جميعهم ثمانون منّا من زبيب بقدر حصصهم. ولا يعتبر خلطة الجوار فيه. ولا يكمل نصاب الحنطة بالشعير. ويكمل نصاب الشعير بالسلت فإنه نوع منه، هذا قدر الواجب إن كان يسقى بسيح أو قناة فإن كان يسقى بنضح أو دالية فيجب نصف العشر، فإن اجتمعا فالأغلب يعتبر. وأما صفة الواجب فالتمر والزبيب اليابس والحب اليابس بعد التنقية. ولا يؤخذ عنب ولا رطب إلا إذا حلت بالأشجار آفة وكانت المصلحة في قطعها قبل تمام الإدراك، فيؤخذ الرطب فيكال تسعة للمالك وواحد للفقير. ولا يمنع من هذه القسمة قولنا: إنّ القسمة بيع، بل يرخص في مثل هذا للحاجة. ووقت الوجوب أن يبدؤوا الصلاح في الثمار وأن يشتدّ الحب. ووقت الأداء بعد

الجفاف.

النوع الثالث : زكاة النقدين:

فإذا تم الحول على وزن مائتي درهم بوزن مكة نفرة خالصة ففيها خمسة دراهم، وهو ربع العشر، وما زاد فبحسابه ولو درهماً. ونصاب الذهب عشرون مثقالاً خالصاً بوزن مكة ففيها ربع العشر، وما زاد فبحسابه، وإن نقص من النصاب حبة فلا زكاة. وتجب على من معه دراهم مغشوشة إذا كان فيها هذا المقدار من النفرة الخالصة. وتجب الزكاة في التبر وفي الحلي المحظور كأواني الذهب والفضة ومراكب الذهب للرجال. ولا تجب في الحلي المباح. وتجب في الدين الذي هو على ملىء، ولكن تجب عند الاستيفاء وإن كان مؤجلاً فلا تجب إلا عند حلول الأجل.

النوع الرابع : زكاة التجارة:

وهي كزكاة النقدين، وإنما ينعقد الحول من وقت ملك النقد الذي به اشترى البضاعة إن كان النقد نصائباً؛ فإن كان ناقصاً أو اشترى بعرض على نية التجارة فالحول من وقت الشراء. وتؤدي الزكاة من نقد البلد وبه يقوّم. فإن كان ما به الشراء نقداً وكان نصائباً كاملاً كان التقويم به أولى من نقد البلد. ومن نوى التجارة من مال قنية فلا ينعقد الحول بمجرد نيته حتى يشتري به شيئاً ومهما قطع نية التجارة قبل تمام الحول سقطت الزكاة. والأولى أن تؤدي زكاة تلك السنة، وما كان من ربح في السلعة في آخر الحول وجبت الزكاة فيه بحول رأس المال ولم يستأنف له حولاً كما في الناتج. وأموال الصيارفة لا ينقطع حولها بالمبادلة الجارية بينهم كسائر التجارات، وزكاة ربح مال القراض على العامل وإن كان قبل القسمة؛ هذا هو الأقيس.

النوع الخامس : الركاز والمعدن:

والركاز؛ مال دفن في الجاهلية ووجد في أرض لم يجر عليها في الإسلام ملك، فعلى واجده في الذهب والفضة منه الخمس والحول غير معتبر. والأولى أن لا يعتبر النصاب أيضاً لأنّ إيجاب الخمس يؤكد شبهه بالغنيمة. واعتباره أيضاً ليس ببعيد لأنّ مصرف الزكاة ولذلك يخصص على الصحيح بالنقدين.

وأما المعادن : فلا زكاة فيما استخرج منها سوى الذهب والفضة؛ ففيها بعد الطحن والتخليص ربع العشر على أصح القولين، وعلى هذا يعتبر النصاب. وفي الحول قولان، وفي قول: يجب الخمس؛ فعلى هذا لا يعتبر. وفي النصاب قولان والأشبه - والعلم عند الله تعالى - أن يلحق في قدر الواجب بزكاة التجارة فإنه نوع اكتساب وفي الحول بالمعشرات فلا يعتبر لأنه عين الفرق ويعتبر النصاب كالمعشرات، والاحتياط أن يخرج الخمس من القليل والكثير، وفي عين النقدين أيضاً خروجاً عن شبهة هذه الاختلافات فإنها ظنون قريبة من التعارض وجزم الفتوى فيها خطر لتعارض الاشتباه.

النوع السادس : في صدقة الفطر:

وهي واجبة على لسان رسول الله ﷺ على كُلِّ مُسْلِمٍ فَضَّلَ عَنْ قُوَّتِهِ وَقُوَّتِ مَنْ يَقُوُّهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَيْلَتُهُ صَاعٌ مِمَّا يَفْتَأُ^(١) بصاع رسول الله ﷺ وهو منوان وثلاثا من، يخرج من جنس قوته أو من أفضل منه. فإن اقتات بالحنطة لم يجز الشعير. وإن اقتات حبوبًا مختلفة اختار خيرها ومن أيها أخرج أجزأه. وقسمتها كقسمة زكاة الأموال فيجب فيها استيعاب الأصناف ولا يجوز إخراج الدقيق والسويق. ويجب على الرجل المسلم فطرة زوجته ومماليكه وأولاده وكل قريب هو في نفقته أعني من تجب عليه نفقته من الآباء والأمهات والأولاد. قال ﷺ: «أَدُّوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَمَّنْ تَمُونُونَ»^(٢) وتجب صدقة العبد المشترك على الشريكين ولا تجب صدقة العبد الكافر. وإن تبرعت الزوجة بالإخراج عن نفسها أجزأها وللزوج الإخراج عنها دون إذنهما. وإن فضل عنه ما يؤدي عن بعضهم أدى عن بعضهم، وأولاهم بالتقديم من كانت نفقته أكد. وقد قدم رسول الله ﷺ نفقة الولد على نفقة الزوجة ونفقتها على نفقة الخادم^(٣) فهذه أحكام فقهية لا بد للغني من معرفتها، وقد تعرض له وقائع نادرة خارجة عن هذا فله أن يتكل فيها على الاستفتاء عند نزول الواقعة بعد إحاطته بهذا المقدار.

الفصل الثاني

في الأداء وشروطه الباطنة والظاهرة

اعلم أنه يجب على مؤدي الزكاة خمسة أمور:

الأول: النية: وهو أن ينوي بقلبه زكاة الفرض ويسنّ عليه تعيين الأموال. فإن كان له مال غائب فقال هذا عن مالي الغائب إن كان سالمًا وإلا فهو نافلة جاز؛ لأنه إن لم يصرح به فكذلك يكون عند إطلاقه. ونية الولي تقوم مقام نية المجنون والصبي. ونية السلطان تقوم مقام نية المالك الممتنع عن الزكاة، ولكن في ظاهر حكم الدنيا أعني في قطع المطالبة عنه، أما في الآخرة فلا، تبقى ذمته مشغولة إلى أن يستأنف الزكاة، وإذا وكل بأداء الزكاة ونوى عند التوكيل أو وكل الوكيل بالنية كفاه لأنّ توكيله بالنية نية.

الثاني: البدار عقيب الحول وفي زكاة الفطر لا يؤخرها عن يوم الفطر. ويدخل وقت

(١) صحيح: حديث «وجوب صدقة الفطر على كل مسلم». أخرجه من حديث ابن عمر قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان»، [البخاري: ١٥٠٣، مسلم: ٩٨٤].

(٢) حسن: حديث «أدوا صدقة الفطر عمن تمونون». أخرجه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر «أمر رسول الله ﷺ بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون» قال البيهقي: [إسناده غير قوي]، [انظر الإرواء: ٨٣٥، ٨٣٩].

(٣) صحيح: حديث «قدم رسول الله ﷺ نفقة الولد على نفقة الزوجة ونفقتها على نفقة الخادم». أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند صحيح وابن حبان والحاكم وصححه ورواه النسائي وابن حبان بتقديم «الزوجة» على «الولد» وسيأتي، [أبو داود: ١٦٩١، النسائي: ٢٥٣٥، وانظر صحيح الترمذي: ١٩٥٨، المشكاة: ١٩٤٠].

وجوبها بغروب الشمس من آخر يوم من شهر رمضان. ووقت تعجيلها شهر رمضان كله. ومن آخر زكاة ماله مع التمكن عصى ولم يسقط عنه بتلف ماله وتمكنه بمصادفة المستحق. وإن أُرْخِرَ لعدم المستحق فتلف ماله سقطت الزكاة عنه. وتعجيل الزكاة جائز بشرط أن يقع بعد كمال النصاب وانعقاد الحول. ويجوز تعجيل زكاة حولين. ومهما عجل فمات المسكين قبل الحول أو ارتدَّ أو صار غنيًا بغير ما عجل إليه أو تلف مال المالك أو مات، فالمدفع ليس بزكاة، واسترجاعه غير ممكن إلا إذا قيد الدفع بالاسترجاع فليكن المعجل مراقبًا آخر الأمور وسلامة العاقبة.

الثالث: أن لا يخرج بدلًا باعتبار القيمة بل يخرج المنصوص عليه، فلا يجزىء ورق عن ذهب ولا ذهب عن ورق وإن زاد عليه في القيمة. ولعل بعض من لا يدرك غرض الشافعي رضي الله عنه يتساهل في ذلك ويلاحظ المقصود من سدَّ الخلة وما أبعد عن التحصيل، فإنَّ سدَّ الخلة مقصود وليس هو كل المقصود بل واجبات الشرع ثلاثة أقسام: قسم هو تعبد محض لا مدخل للحفظ والأغراض فيه وذلك كرمي الجمرات مثلاً إذ لاحظ للجمرة في وصول الحصى إليها، فمقصود الشرع فيه الابتلاء بالعمل ليظهر العبد رقه وعبوديته بفعل ما لا يعقل له معنى، لأن ما يعقل معناه فقد يساعده الطبع عليه ويدعوه إليه فلا يظهر به خلوص الرق والعبودية، إذ العبودية تظهر بأن تكون الحركة لحق أمر المعبود فقط لا لمعنى آخر. وأكثر أعمال الحج كذلك، ولذلك قال ﷺ في إحرامه: «لَبَيْكَ بِحُجَّةٍ حَقًّا تَعَبُّدًا وَرِقًّا»^(١) تنبيهًا على أن ذلك إظهارًا للعبودية بالانقياد لمجرد الأمر وامتناله كما أمر من غير استئناس العقل منه بما يميل إليه ويحث عليه.

القسم الثاني: من واجبات الشرع ما المقصود منه حظ معقول وليس يقصد منه التعبد كقضاء دين الأديمين ورد المصوب فلا جرم لا يعتبر فيه فعله ونيته. ومهما وصل الحق إلى مستحقه بأخذ المستحق أو ببذل عنه عند رضاه تأدى الوجوب وسقط خطاب الشرع. فهذان قسمان لا تركيب فيهما يشترك في دركهما جميع الناس، والقسم الثالث: هو المركب الذي يقصد منه الأمان جميعًا وهو حظ العباد وامتحان المكلف بالاستعداد، فيجتمع فيه تعبد رمي الجمار وحظ رد الحقوق فهذا قسم في نفسه معقول، فإن ورد الشرع به وجب الجمع بين المعنيين ولا ينبغي أن ينسى أدق المعنيين وهو التعبد والاسترقاق بسبب أجلاهما، ولعل الأدق هو الأهم والزكاة من هذا القبيل ولم ينتبه له غير الشافعي رضي الله عنه، فحظ الفقير مقصود في سدَّ الخلة وهو جلي سابق إلى الأفهام وحق التعبد في اتباع التفاصيل مقصود للشرع. وباعتباره صارت الزكاة قرينة للصلاة والحج في كونها من مباني الإسلام. ولا شك في أن على المكلف تعبدًا في تمييز أجناس ماله وإخراج حصة كل مال من نوعه وجنسه وصفته. ثم توزيعه على الأصناف الثمانية كما سيأتي. والتساهل فيه غير قادح في حظ الفقير لكنه قادح في التعبد.

(١) حديث «لَبَيْكَ بِحُجَّةٍ حَقًّا تَعَبُّدًا وَرِقًّا». أخرجه البزار والدارقطني في العلل من حديث أنس.

ويدل على أن التعبد مقصود بتعيين الأنواع أمور ذكرناها في كتب الخلاف من الفقهيات. ومن أوضحها أن الشرع أوجب في خمس من الإبل شاة فعدل من الإبل إلى الشاة ولم يعدل إلى النقدين والتقويم وإن قدر أن ذلك لقلّة النقود في أيدي العرب بطل بذكره عشرين درهماً في الجبران مع الشاتين فلم يذكر في الجبران قدر النقصان من القيمة؟ ولم قدر بعشرين درهماً وشاتين؟ وإن كانت الثياب والأمتعة كلها في معناها. فهذا وأمثاله من التخصيصات يدل على أن الزكاة لم تترك خالية عن التعبدات كما في الحج ولكن جمع بين المعنيين. والأذهان الضعيفة تقصر عن درك المركبات فهذا شأن الغلط فيه.

الرابع: أن لا ينقل الصدقة إلى بلد آخر فإن أعين المساكين في كل بلدة تمتد إلى أموالها، وفي النقل تخيب للظنون. فإن فعل ذلك أجزأه في قول ولكن الخروج عن شبهة الخلاف أولى فليخرج زكاة كل مال من تلك البلدة. ثم لا بأس أن يصرف إلى الغرباء في تلك البلدة.

الخامس: أن يقسم ماله بعدد الأصناف الموجودين في بلده، فإن استيعاب الأصناف واجب وعليه يدل ظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [النوبة: ٦٠] الآية. فإنه يشبه قول المريض إنما ثلث مالي للفقراء والمساكين وذلك يقتضي التشريك في التملك.

والعبادات ينبغي أن يتوقى عن الهجوم فيها على الظواهر. وقد عدم من الثمانية صنفان في أكثر البلاد: وهم المؤلفون قلوبهم والعاملون على الزكاة. ويوجد في جميع البلاد أربعة أصناف: الفقراء والمساكين والغارمون والمسافرون. أعني أبناء السبيل، وصنفان يوجدان في بعض البلاد دون البعض: وهم الغزاة والمكاتبون. فإن وجد خمسة أصناف مثلاً قسم بينهم زكاة ماله بخمسة أقسام متساوية أو متقاربة وعيّن لكل صنف قسم. ثم قسم كل قسم ثلاثة أسهم فما فوقه إما متساوية أو متفاوتة وليس عليه التسوية بين آحاد الصنف فإن له أن يقسمه على عشرة وعشرين فينقص نصيب كل واحد. وأما الأصناف فلا تقبل الزيادة والنقصان فلا ينبغي أن ينقص في كل صنف عن ثلاثة إن وجد. ثم لو لم يجب إلا صناع للفقرة ووجد خمسة أصناف فعليه أن يوصله إلى خمسة عشر نفراً. ولو نقص منهم واحد مع الإمكان غرم نصيب ذلك الواحد. فإن عسر عليه ذلك لقلّة الواجب فليشارك جماعة ممن عليهم الزكاة وليخلط مال نفسه بمالهم وليجمع المستحقين وليسلم إليهم حتى يتساهموا فيه، فإن ذلك لا بد منه.

بيان دقائق الآداب الباطنة في الزكاة:

اعلم أن على مريد طريق الآخرة بركاته وظائف:

الوظيفة الأولى: فهم وجوب الزكاة ومعناها ووجه الامتحان فيها وأنها لم جعلت من

مباني الإسلام مع أنها تصرف مالي وليست من عبادة الأبدان وفيه ثلاث معان:

الأول: أن التلطف بكلمتي الشهادة التزام للتوحيد وشهادة بإفراد المعبود وشرط تمام الوفاء

به أن لا يبقى للموحد محبوب سوى الواحد الفرد، فإن المحبة لا تقبل الشركة، والتوحيد باللسان قليل الجدوى، وإنما يمتحن به درجة المحب بمفارقة المحبوب والأموال محبوبة عند

الخلائق لأنها آلة تمتعهم بالدنيا وبسببها يأنسون بهذا العالم، وينفرون عن الموت مع أن فيه لقاء المحبوب، فامتحنوا بتصديق دعواهم في المحبوب واستنزلوا عن المال الذي هو مرموقهم ومعشوقهم. ولذلك قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١] وذلك بالجهد وهو مسامحة بالمهجة شوقاً إلى لقاء الله عز وجل والمسامحة بالمال أهون. ولما فهم هذا المعنى في بذل الأموال انقسم الناس إلى ثلاثة أقسام: قسم صدّقوا التوحيد ووفوا بعهدهم ونزلوا عن جميع أموالهم فلم يذخروا ديناراً ولا درهماً فأبوا أن يتعرضوا لوجوب الزكاة عليهم حتى قيل لبعضهم كم يجب من الزكاة في مائتي درهم؟

فقال: أما على العوام بحكم الشرع فخمسة دراهم، وأما نحن فيجب علينا بذلك الجميع، ولهذا تصدق أبو بكر رضي الله عنه بجميع ماله، وعمر رضي الله عنه بشطر ماله، فقال ﷺ: «مَا أَتَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» فقال: مثله، وقال لأبي بكر رضي الله عنه: «مَا أَتَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قال: الله ورسوله فقال: «بَيْنَكُمَا مَا بَيْنَ كَلِمَتَيْكُمَا»^(١) فالصديق وفي بتمام الصدق فلم يمسك سوى المحبوب عنده وهو الله ورسوله. القسم الثاني: درجتهم دون درجة هذا وهم الممسكون أموالهم المراقبون لمواقيت الحاجات ومواسم الخيرات، فيكون قصدهم في الادخار الإنفاق على قدر الحاجة دون التنعيم وصرف الفاضل عن الحاجة إلى وجوه البر مهما ظهر وجوهها، وهؤلاء لا يقتصرون على مقدار الزكاة. وقد ذهب جماعة من التابعين إلى أن في المال حقوقاً سوى الزكاة كالنخعي والشعبي وعطاء ومجاهد. قال الشعبي بعد أن قيل له: هل في المال حق سوى الزكاة؟ قال: نعم أما سمعت قوله عز وجل: ﴿وَأَنَّى أَمْلَأَ عَلَىٰ حَبِيبِهِ ذَوَى الْقُرْبَى﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية. واستدلوا بقوله عز وجل: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] وبقوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَكُمْ﴾ [المنافقون: ١٠] وزعموا أن ذلك غير منسوخ بآية الزكاة، بل هو داخل في حق المسلم على المسلم، ومعناه أنه يجب على الموسر مهما وجد محتاجاً أن يزيل حاجته فضلاً عن مال الزكاة، والذي يصح في الفقه من هذا الباب أنه مهما أُرهِقته حاجته كانت إزالتها فرض كفاية إذ لا يجوز تضييع مسلم، ولكن يحتمل أن يقال ليس على الموسر إلا تسليم ما يزيل الحاجة قرضاً ولا يلزمه بذله بعد أن أسقط الزكاة عن نفسه، ويحتمل أن يقال يلزمه بذله في الحال ولا يجوز له الاقتراض أي لا يجوز له تكليف الفقير قبول القرض وهذا مختلف فيه، والاقتراض نزول إلى الدرجة الأخيرة من درجات العوام، وهي درجة القسم الثالث الذين يقتصرون على أداء الواجب فلا يزيدون عليه ولا ينقصون عنه وهي أقل الرتب، وقد اقتصر جميع العوام عليه ليجلهم بالمال وميلهم إليه وضعف حبهم للآخرة قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا﴾ [محمد: ٣٧] يحفكم أي يستقص عليكم، فكم بين عبد اشترى منه ماله ونفسه

(١) حسن: حديث «جاء أبو بكر بجميع ماله وعمر بشطر ماله». أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه من حديث ابن عمر وليس فيه قوله «بينكما ما بين كلمتيكما»، [أبو داود: ١٦٧٨، الترمذي: ٣٦٧٥، وانظر صحيح أبي داود، المشكاة: ٦٠٢١].

بأن له الجنة وبين عبد لا يستقصي عليه لبخله؛ فهذا أحد معاني أمر الله سبحانه عباده ببذل الأموال.

المعنى الثاني: التطهير من صفة البخل فإنه من المهلكات. قال ﷺ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ وَهَوًى مُتَّبَعٌ وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»^(١) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] وسيأتي في ربع المهلكات وجه كونه مهلكاً وكيفية التقصي منه، وإنما تزول صفة البخل بأن تتعود بذل المال فحب الشيء لا ينقطع إلا بقهر النفس على مفارقتها حتى يصير ذلك اعتياداً. فالزكاة بهذا المعنى طهرة أي تطهر صاحبها عن خبث البخل المهلك، وإنما طهارته بقدر بذله وبقدر فرحه بإخراجه واستبشاره بصرفه إلى الله تعالى.

المعنى الثالث: شكر النعمة. فإن لله عز وجل على عبده نعمة في نفسه وفي ماله فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن والمالية شكر لنعمة المال. وما أخس من ينظر إلى الفقير وقد ضيق عليه الرزق وأحوج إليه، ثم لا تسمح نفسه بأن يؤدي شكر الله تعالى على إغنائه عن السؤال وإحواج غيره إليه بربع العشر أو العشر من ماله.

الوظيفة الثانية: في وقت الأداء؛ ومن آداب ذوي الدين التعجيل عن وقت الوجوب إظهاراً للرغبة في الامتثال بإيصال السرور إلى قلوب الفقراء ومبادرة لعوائق الزمان أن تعوقه عن الخيرات، وعلمًا بأن في التأخير آفات مع ما يتعرض العبد له من العصيان لو أخر عن وقت الوجوب. ومهما ظهرت داعية الخير من الباطن، فينبغي أن يغتنم فإن ذلك لمة الملك «وَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ» فما أسرع تقلبه والشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء والمنكر. وله لمة عقيب لمة الملك فليغتنم الفرصة فيه وليعين لركاتها إن كان يؤديها جميعاً شهراً معلوماً وليجتهد أن يكون من أفضل الأوقات ليكون ذلك سبباً لنماء قربته وتضاعف زكاته. وذلك كشهر المحرم فإنه أول السنة وهو من الأشهر الحرم أو رمضان، فقد ﷺ كان أجود الخلق وكان في رمضان كالريح المرسلة لا يمسك فيه شيئاً^(٢)، ولرمضان فضيلة ليلة القدر وأنه أنزل فيه القرآن. وكان مجاهد يقول: لا تقولوا رمضان فإنه اسم من أسماء الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان. وذو الحجة أيضاً من الشهور الكثيرة الفضل فإنه شهر حرام وفيه الحج الأكبر وفيه الأيام المعلومات وهي العشر الأول والأيام المعدودات وهي أيام التشريق. وأفضل أيام شهر رمضان العشر الأواخر. وأفضل أيام ذي الحجة العشر الأول.

الوظيفة الثالثة: الإسرار؛ فإن ذلك أبعد عن الرياء والسמعة قال ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جُحْدُ

(١) حسن: حديث «ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه». تقدم، [انظر الصحيحة: ١٨٠٢، صحيح الجامع: ٣٠٣٩].

(٢) صحيح: حديث «كان رسول الله ﷺ أجود الخلق وأجود ما يكون في رمضان». أخرجه من حديث ابن عباس، [البخاري: ٦، مسلم: ٢٣٠٨].

المُقِلُّ إِلَى فَقِيرٍ فِي سِرٍّ»^(١) وقال بعض العلماء: ثلاث من كنوز البر منها إخفاء الصدقة^(٢)، وقد روي أيضًا مسندًا. وقال ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا فِي السِّرِّ فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ لَهُ سِرًّا، فَإِنْ أَظْهَرَهُ نُقِلَ مِنَ السِّرِّ وَكُتِبَ فِي الْعَلَانِيَةِ، فَإِنْ تَحَدَّثَ بِهِ نُقِلَ مِنَ السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَكُتِبَ رِيَاءً»^(٣) وفي الحديث المشهور: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ أَحَدُهُمْ رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَلَمْ تَغْلَمْ شِمَالَهُ بِمَا أَعْطَتْ يَمِينُهُ»^(٤) وفي الخبر: «صَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ»^(٥) وقال تعالى: ﴿وَلَا تَخْفَوْهَا وَتَوَوُّهَا أَلْفَقْرَةً فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١] وفائدة الإخفاء الخلاص من آفات الرياء والسمعة، فقد قال ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُسْمِعٍ وَلَا مُرَاءٍ وَلَا مَثَانٍ وَالْمُتَحَدِّثُ بِصَدَقَتِهِ»^(٦) يَطْلُبُ الشُّعْمَةَ وَالْمُعْطِي فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ يَبْغِي الرِّيَاءَ وَالْإِخْفَاءَ وَالشُّكُوتَ هُوَ الْمُخْلَصُ مِنْهُ» وقد بالغ في فضل الإخفاء جماعة حتى اجتهدوا أن لا يعرف القابض المعطي، فكان بعضهم يلقيه في يد أعمى، وبعضهم يلقيه في طريق الفقير وفي موضع جلوسه حيث يراه ولا يرى المعطي، وبعضهم كان يصره في ثوب الفقير وهو نائم، وبعضهم كان يوصل إلى يد الفقير على يد غيره بحيث لا يعرف المعطي، وكان يستكتم المتوسط شأنه ويوصيه بأن لا يفشيه. كل ذلك توصلاً إلى إطفاء غضب الرب سبحانه واحترازاً من الرياء والسمعة. ومهما لم يتمكن إلا بأن يعرفه شخص واحد فتسليمه إلى وكيل ليسلم إلى المسكين والمسكين لا يعرف أولى؛ إذ في معرفة المسكين الرياء والمنة جميعاً وليس في معرفة المتوسط إلا الرياء. ومهما كانت الشهرة مقصودة له حبط عمله لأن الزكاة إزالة للبخل وتضعيف لحب المال. وحب الجاه أشد استيلاء على النفس من حب المال وكل واحد منهما مهلك في الآخرة؛ ولكن صفة البخل تنقلب في القبر في حكم المثل عقرباً لادغاً، وصفة الرياء تنقلب في القبر أفعى من الأفاعي وهو مأمور بتضعيفهما أو قتلتهما لدفع أذاهما أو تخفيف أذاهما، فهما قصد الرياء

(١) صحيح: حديث «أفضل الصدقة جهد المقل إلى فقير في سر». أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من حديث أبي ذر ولأبي داود من حديث أبي هريرة «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل»، [أبو داود: ١٦٧٧]، وانظر صحيح الجامع: ١١١٢، صحيح الترغيب: ٨٨٢.

(٢) موضوع: حديث «ثلاث من كنوز البر». أخرجه أبو نعيم في كتاب الإيجاز وجوامع الكلم من حديث ابن عباس بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٦٩١]، ضعيف الجامع: ٢٥٥٨.

(٣) حديث «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا فِي السِّرِّ فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ لَهُ سِرًّا». أخرجه الخطيب في التاريخ من حديث أنس نحوه بإسناد ضعيف.

(٤) صحيح: حديث «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ». أخرجه من حديث أبي هريرة، [البخاري: ٦٦٠]، مسلم: ١٠٣١.

(٥) صحيح: حديث «صَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ». أخرجه الطبراني من حديث أبي أمامة ورواه أبو الشيخ في كتاب الثواب والبيهقي في الشعب من حديث أبي سعيد وكلاهما ضعيف، [انظر صحيح الجامع: ٣٧٥٩]، والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ» [الترمذي: ٦٦٤]، وهو ضعيف، وانظر ضعيف الجامع: ١٤٨٩، الإرواء: ٨٨٥] ولابن حبان نحوه من حديث أنس وهو ضعيف أيضاً [انظر ضعيف الجامع: ١٤٨٩].

(٦) صحيح موقوفاً دون قوله: «وَلَا مَنَانٍ»: حديث «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مَسْمِعٍ وَلَا مُرَاءٍ وَلَا مَنَانٍ». لم أظفر به هكذا، [انظر صحيح الأدب المفرد: ٦٠٦].

والسمعة فكأنه جعل بعض أطراف العقرب مقويًا للحية فبقدر ما ضعف من العقرب زاد في قوة الحية، ولو ترك الأمر كما كان لكان الأمر أهون عليه. وقوة هذه الصفات التي بها قوتها العمل بمقتضاها، وضعف هذه الصفات بمجاهدتها ومخالفتها والعمل بخلاف مقتضاها فأى فائدة في أن يخالف دواعي البخل ويجيب دواعي الرياء فيضعف الأدنى ويقوي الأقوى؟ وستأتي أسرار هذه المعاني في ربيع المهلكات.

الوظيفة الرابعة: أن يظهر حيث يعلم أن في إظهاره ترغيبًا للناس في الاقتداء ويحرس سره من داعية الرياء بالطريق الذي سنذكره في معالجة الرياء في كتاب الرياء، فقد قال الله عز وجل: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١] وذلك حيث يقتضي الحال الإبداء إما للاقتداء وإما لأن السائل إنما سأل على ملأ من الناس، فلا ينبغي أن يترك التصدق خيفة من الرياء في الإظهار، بل ينبغي أن يتصدق ويحفظ سره عن الرياء بقدر الإمكان، وهذا لأن في الإظهار محذورًا ثالثًا سوى المن والرياء وهو هتك ستر الفقير، فإنه ربما يتأذى بأن يرى في صورة المحتاج فمن أظهر السؤال فهو الذي هتك ستر نفسه. فلا يحذر هذا المعنى في إظهاره وهو كإظهار الفسق على من تستر به فإنه محذور، والتجسس فيه والاعتیاد بذكره منهى عنه: فأما من أظهره بإقامة الحدّ عليه إشاعة ولكن هو السبب فيها. وبمثل هذا المعنى قال ﷺ: «مَنْ أَلْقَى جَلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ»^(١) وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَنفَقُوا مِنَّا رَزَقْنَهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [الرعد: ٢٢] ندب إلى العلانية أيضًا لما فيها من فائدة الترغيب، فليكن العبد دقيق التأمل في وزن هذه الفائدة بالمحذور الذي فيه فإن ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص، فقد يكون الإعلان في بعض الأحوال لبعض الأشخاص أفضل. ومن عرف الفوائد والغوائل ولم ينظر بعين الشهوة اتضح له الأولى والأليق بكل حال.

الوظيفة الخامسة: أن لا يفسد صدقته بالمن والأذى قال الله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] واختلفوا في حقيقة المن والأذى فقيل المن أن يذكرها، والأذى أن يظهرها، وقال سفيان: من منّ فسد صدقته فقيل له: كيف المن؟ فقال: أن يذكره ويتحدث به. وقيل: المن أن يستخدمه بالعطاء، والأذى أن يعيره بالفقر. وقيل: المن أن يتكبر عليه لأجل عطائه، والأذى أن ينتهره أو يوبخه بالمسألة.

وقد قال ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِّثَانٍ»^(٢) وعندي أن المن له أصل ومغرس وهو من أحوال القلب وصفاته؛ ثم يتفرع عليه أحوال ظاهرة على اللسان والجوارح فأصله أن يرى نفسه محسنًا إليه ومنعمًا عليه، وحقه أن يرى الفقير محسنًا إليه بقبول حق الله عز وجل منه الذي هي طهرته ونجاته من النار، وأنه لو لم يقبله لبقى مرتبهًا به فحقه أن يتقلد منه الفقير إذ جعل كفه نائبًا

(١) ضعيف جدا: حديث «من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له». أخرجه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٥٨٥، ضعيف الجامع: ٥٤٨٣].

(٢) حديث «لا يقبل الله صدقة منان». هو كالذي قبله بحديث ولم أجده.

عن الله عز وجل في قبض حق الله عز وجل. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ تَقَعُ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ تَقَعُ فِي يَدِ السَّائِلِ»^(١)، فليتحقق أنه مسلم إلى الله عز وجل حقه، والفقير آخذ من الله تعالى رزقه بعد صيرورته إلى الله عز وجل. ولو كان عليه دين لإنسان فأحال به عبده أو خادمه الذي هو متكفل برزقه لكان اعتقاد مؤدي الدين كون القابض تحت منته سفهاً وجهلاً، فإن المحسن إليه هو المتكفل برزقه. أما هو فإنما يقضي الذي لزمه بشراء ما أحبه فهو ساع في حق نفسه فلم يمن به على غيره. ومهما عرف المعاني الثلاثة التي ذكرناها في فهم وجوب الزكاة أو أحدها لم ير نفسه محسناً إلا إلى نفسه؛ إما ببذل ماله لإظهاراً لحب الله تعالى، أو تطهيراً لنفسه عن رذيلة البخل، أو شكرًا على نعمة المال طلباً للمزيد. وكيفما كان فلا معاملة بينه وبين الفقير حين يرى نفسه محسناً إليه، ومهما حصل هذه الجهل بأن رأى نفسه محسناً إليه تفرّع منه على ظاهره ما ذكر في معنى المن وهو التحدث به وإظهاره وطلب المكافأة منه بالشكر والدعاء والخدمة والتوقير والتعظيم والقيام بالحقوق والتقديم في المجالس والمتابعة في الأمور؛ فهذه كلها ثمرات المنّة، ومعنى المنّة في الباطن ما ذكرناه، وأما الأذى: فظاهره التوبيخ والتعيير، وتخشين الكلام، وتقطيب الوجه، وهتك الستر بالإظهار وفنون الاستخفاف، وباطنه وهو منبعه أمران؛ أحدهما: كراهيته لرفع اليد عن المال وشدة ذلك على نفسه فإن ذلك يضيق الخلق لا محالة. والثاني: رؤيته أنه خير من الفقير، وأن الفقير لسبب حاجته أخس منه وكلاهما منشؤه الجهل. أما كراهية تسليم المال فهو حمق لأن من كره بذل درهم في مقابلة ما يساوي ألفاً فهو شديد الحمق. ومعلوم أنه يبذل المال لطلب رضا الله عز وجل والثواب في الدار الآخرة، وذلك أشرف مما بذله أو يبذله لتطهير نفسه عن رذيلة البخل أو شكرًا لطلب المزيد، وكيفما فرض فالكراهة لا وجه لها.

وأما الثاني: فهو أيضًا جهل لأنه لو عرف فضل الفقر على الغنى وعرف خطر الأغنياء لما استحققر الفقير بل تبرك به وتمني درجته، فصلحاء الأغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسائة عام. ولذلك قال ﷺ: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا» الحديث؟ ثم كيف يستحققر الفقير وقد جعله الله تعالى متجرة له؟ إذ يكتسب المال بجهده ويستكثر منه ويجتهد في حفظه بمقدار الحاجة، وقد ألزم أن يسلم إلى الفقير قدر حاجته ويكف عنه الفاضل الذي يضره لو سلم إليه. فالغني مستخدم للسعي في رزق الفقير ويتميز عليه بتقليد المظالم والتزام المشاق وحراسة الفضلات إلى أن يموت فيأكله أعداؤه، فإذا نهما انتقلت الكراهية وتبدلت بالسرور والفرح بتوفيق الله تعالى له أداء الواجب وتفضيله الفقير حتى يخلصه عن عهده بقبوله منه انتفى الأذى والتوبيخ وتقطيب الوجه وتبدل بالاستبشار والثناء

(١) ضعيف: حديث «إن الصدقة تقع بيد الله قبل أن تقع في يد السائل». أخرجه الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عباس، وقال: غريب من حديث عكرمة عنه، ورواه البيهقي في الشعب بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٥٠٧٥، ضعيف الترغيب: ٥١٠].

وقبول المنة، فهذا منشأ المن والأذى.

فإن قلت: فرؤيته نفسه في درجة المحسن أمر غامض فهل من علامة يمتحن بها قلبه فيعرف بها أنه لم ير نفسه محسنًا؟ فاعلم أن له علامة دقيقة واضحة، وهو أن يقدّر أن الفقير لو جنى عليه جناية أو مالا عدواً له عليه مثلاً هل كان يزيد استنكاره واستبعاده له على استنكاره قبل التصدّق؟ فإن زاد لم تخل صدقته عن شائبة المنة لأنه توقع بسببه ما لم يكن يتوقعه قبل ذلك.

فإن قلت: فهذا أمر غامض ولا ينفك قلب أحد عنه فما دواؤه؟ فاعلم أن له دواءً باطنًا ودواءً ظاهرًا. أما الباطن: فالمعرفة بالحقائق التي ذكرناها في فهم الوجوب وأن الفقير هو المحسن إليه في تطهيره بالقبول. وأما الظاهر: فالأعمال التي يتعاطاها متقلد المنة فإن الأفعال التي تصدر عن الأخلاق تصبغ القلب بالأخلاق - كما سيأتي أسرارها في الشطر الأخير من الكتاب - ولهذا كان بعضهم يضع الصدقة بين يدي الفقير ويتمثل قائماً بين يديه يسأله قبولها حتى يكون هو في صورة السائلين وهو يستشعر مع ذلك كراهية لورده. وكان بعضهم يبسط كفه ليأخذ الفقير من كفه وتكون يد الفقير هي العليا. وكانت عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما إذا أرسلتا معروفاً إلى فقير قالتا للرسول: احفظ ما يدعوه ثم كانتا تردان عليه مثل قوله، وتقولان: هذا بذاك حتى تخلص لنا صدقتنا. فكانوا لا يتوقعون الدعاء لأنه شبه المكافأة وكانوا يقابلون الدعاء بمثله.

وهكذا فعل عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنهما. وهكذا كان أرباب القلوب يداوون قلوبهم ولا دواء من حيث الظاهر إلا هذه الأعمال الدالة على التذلل والتواضع وقبول المنة ومن حيث الباطن المعارف التي ذكرناها؛ هذا من حيث العمل وذلك من حيث العلم. ولا يعالج القلب إلا بمعجون العلم والعمل، وهذه الشريعة من الزكوات تجري مجرى الخشوع من الصلاة، وثبت ذلك بقوله ﷺ: «لَيْسَ لِلْمَرْءِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا»^(١). وهذا كقوله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِثْلَيْنِ»، وكقوله عز وجل: «لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتَكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى» [البقرة: ٢٦٤] وأما فتوى الفقيه بوقوعها موقعها وبراءة ذمته عنها دون هذا الشرط فحديث آخر، وقد أشرنا إلى معناه في كتاب الصلاة.

الوظيفة السادسة: أن يستصغر العطية فإنه إن استعظمها أعجب بها والعجب من المهلكات وهو محبط للأعمال قال تعالى: «وَيَوْمَ حُشِنَ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا» [التوبة: ٢٥] ويقال: إن الطاعة كلما استصغرت عظمت عند الله عز وجل. والمعصية كلما استعظمت صغرت عند الله عز وجل. وقيل: لا يتم المعروف إلا بثلاثة أمور: تصغيره وتعجيله وستره. وليس الاستعظام هو المن والأذى، فإنه لو صرف ماله إلى عمارة مسجد أو رباط أمكن فيه الاستعظام ولا يمكن فيه المن والأذى، بل العجب والاستعظام يجري

(١) حديث «ليس للمؤمن من صلاته إلا ما عقل منها». تقدم في الصلاة.

في جميع العبادات ودواؤه علم وعمل. أما العلم: فهو أن يعلم أن العشر أو ربع العشر قليل من كثير وأنه قد قنع لنفسه بأحسن درجات البذل - كما ذكرنا في فهم الوجوب - فهو جدير بأن يستحي منه فكيف يستعظمه؟ وإن ارتقى إلى الدرجة العليا فبذل كل ماله أو أكثره فليتأمل أنه من أين له المال وإلى ماذا يصرفه؟ فالمال لله عز وجل وله المنة عليه إذ أعطاه ووفقه لبذله فلم يستعظم في حق الله تعالى ما هو عين حق الله سبحانه؟ وإن كان مقامه يقتضي أن ينظر إلى الآخرة وأنه يبذله للثواب فلم يستعظم بذل ما ينتظر عليه أضعافه؟ وأما العمل: فهو أن يعطيه عطاء الخجل من بخله بإمساك بقية ماله عن الله عز وجل، فتكون هيئته الانكسار والحياء، كهيئة من يطالب برد وديعة فيمسك بعضها ويرد البعض؛ لأن المال كله لله عز وجل وبذل جميعه هو الأحب عند الله سبحانه، وإنما لم يأمر به عبده لأنه يشق عليه بسبب بخله، كما قال الله عز وجل: ﴿فِيُخَفِّكُم تَبَخَّلُوا﴾ [محمد: ٣٧].

الوظيفة السابعة: أن ينتقي من ماله أجوده وأحبه إليه وأجله وأطيبه، فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً. وإذا كان المخرج من شبهة فريما لا يكون ملكاً له مطلقاً فلا يقع الموضع. وفي حديث أبان عن أنس بن مالك: «طوبى لعبد أنفق من مال اكتسبه من غير معصية»^(١) وإذا لم يكن المخرج من جيد المال فهو من سوء الأدب إذ قد يمسك الجيد لنفسه أو لعبده أو لأهله فيكون قد أثر على الله عز وجل غيره، ولو فعل هذا بضيفه وقدم إليه أردأ طعام في بيته لأوغر بذلك صدره، هذا إن كان نظره إلى الله عز وجل، وإن كان نظره إلى نفسه وثوابه في الآخرة فليس بعاقل من يؤثر غيره على نفسه، وليس له من ماله إلا ما تصدق به فأبقى أو أكل فأفنى، والذي يأكله قضاء وطر في الحال فليس من العقل قصر النظر على العاجلة وترك الادخار وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِكَافِرِينَ بِهِ إِلَّا أَنْ تُنْفِقُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] أي لا تأخذوه إلا مع كراهية وحياء وهو معنى الإغماض فلا تؤثروا به ربكم. وفي الخبر: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ»^(٢) وذلك بأن يخرج الإنسان وهو من أحل ماله وأجوده فيصدر ذلك عن الرضا والفرح بالبذل، وقد يخرج مائة ألف درهم مما يكره من ماله فيبدل ذلك على أنه ليس يؤثر الله عز وجل بشيء مما يحبه. وبذلك ذم الله تعالى قوماً جعلوا لله ما يكرهون، فقال تعالى: ﴿وَيَعْمَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذْبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ﴾ [النحل: ٦٢]. وقف بعض القراء على النفي تكذيباً لهم، ثم ابتداء وقال: ﴿جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ﴾ [النحل: ٦٢] أي كسب لهم جعلهم لله ما يكرهون النار.

(١) ضعيف: حديث أنس «طوبى لعبد أنفق من مال اكتسبه من غير معصية». أخرجه ابن عدي والبرار، [انظر ضعيف الجامع: ٣٦٤٢، ضعيف الترغيب: ١٣٦٨].

(٢) حسن حديث «سبق درهم مائة ألف درهم». أخرجه النسائي وابن حبان وصححه من حديث أبي هريرة، [النسائي: ٢٥٧٢، انظر صحيح الجامع: ٣٦٠٦، صحيح الترغيب: ٨٨٣].

الوظيفة الثامنة: أن يطلب لصدقته من تزكو به الصدقة ولا يكتفي بأن يكون من عموم الأصناف الثمانية، فإن في عمومهم خصوص صفات فليراع خصوص تلك الصفات وهي ستة.

الأولى: أن يطلب الأتقياء المعرضين عن الدنيا المتجردين لتجارة الآخرة. قال ﷺ: «لا تأكل إلا طعاماً تقيّاً ولا تأكل طعامك إلا تقيّاً»^(١) وهذا لأن التقي يستعين به على التقوى فتكون شريكاً في طاعته بإعانتك إياه، وقال ﷺ: «أطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين»^(٢) وفي لفظ آخر: «أضف بطعامك من تجبّه في الله تعالى»^(٣) وكان بعض العلماء يؤثر بالطعام فقراء الصوفية دون غيرهم فقيل له: لو عمت بمعروفك جميع الفقراء لكان أفضل. فقال: لا هؤلاء قوم همهم لله سبحانه فإذا طرقتها فاقة تشتت هم أحدهم، فلأن أرد همة واحد إلى الله عز وجل أحب إليّ من أن أعطي ألفاً ممن همته الدنيا، فذكر هذا الكلام للجنيد فاستحسنه وقال: هذا ولي من أولياء الله تعالى، وقال: ما سمعت منذ زمان كلاماً أحسن من هذا، ثم حكى أن هذا الرجل اختل حاله وهم بترك الحانوت فبعث إليه الجنيد مالاً وقال: اجعله بضاعتك ولا تترك الحانوت فإن التجارة لا تضر مثلك، وكان هذا الرجل بقالاً لا يأخذ من الفقراء ثمن ما يبتاعون منه.

الصفة الثانية: أن يكون من أهل العلم خاصة فإن ذلك إعانة له على العلم، والعلم أشرف العبادات مهما صحت فيه النية. وكان ابن المبارك يخصص بمعروفه أهل العلم فقيل له: لو عمت، فقال: إني لا أعرف بعد مقام النبوة أفضل من مقام العلماء، فإذا اشتغل قلب أحدهم بحاجته لم يتفرغ للعلم ولم يقبل على التعلم فتفريغهم للعلم أفضل.

الصفة الثالثة: أن يكون صادقاً في تقواه وعلمه بالتوحيد. وتوحيده أنه إذا أخذ العطاء حمد الله عز وجل وشكره ورأى أن النعمة منه ولم ينظر إلى واسطة، فهذا هو أشكر العباد لله سبحانه وهو أن يرى أن النعمة كلها منه. وفي وصية لقمان لابنه: لا تجعل بينك وبين الله منعاً واعدد نعمة غيره عليك مغرماً. ومن شكر غير الله سبحانه فكأنه لم يعرف المنعم ولم يتيقن أن الواسطة مقهور مسخر بتسخير الله عز وجل إذ سلط الله تعالى عليه دواعي الفعل ويسر له الأسباب فأعطى وهو مقهور، ولو أراد تركه لم يقدر عليه بعد أن ألقى الله عز وجل في قلبه أن صلاح دينه ودنياه في فعله. فمهما قوي الباعث أوجب ذلك جزم الإرادة وانتهاض القدرة ولم يستطع العبد مخالفة الباعث القوي الذي لا تردد فيه، والله عز وجل خالق للبواعث ومهيجهها

(١) حسن: حديث «لا تأكل إلا طعام تقي». أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي سعيد بلفظ: «لا تصحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي»، [أبو داود: ٤٨٣٢، الترمذي: ٢٣٩٥، وانظر صحيح الجامع: ٧٣٤١، صحيح الترغيب: ٣٠٣٦].

(٢) ضعيف: حديث «أطعموا طعامكم الأتقياء». أخرجه ابن المبارك في البر والصلة من حديث أبي سعيد الخدري قال ابن طاهر: غريب فيه مجهول، [انظر ضعيف الجامع: ٨٩٨].

(٣) ضعيف: حديث «أضف بطعامك من يحبه الله». أخرجه ابن المبارك: أنبأنا جوير عن الضحاك مرسلًا، [انظر ضعيف الجامع: ٨٨٢].

ومزيل للضعف والتردد عنها ومسخر القدرة للانتهاض بمقتضى البواعث. فمن تيقن هذا لم يكن له نظر إلا إلى مسبب الأسباب، وتيقن مثل هذا العبد أنفع للمعطي من ثناء غيره وشكره، فذلك حركة لسان يقلل في الأكثر جدواه وإعانة مثل هذا العبد الموحد لا تضيق. وأما الذي يمدح بالعطاء ويدعو بالخير فسيذم بالمنع ويدعو بالشر عند الإيذاء وأحواله متفاوتة.

وقد روي أنه ﷺ بعث معروفاً إلى بعض الفقراء، وقال للرسول: «اخْفِظْ مَا يَقُولُ» فلما أخذ قال: الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره ولا يضيع من شكره. ثم قال: اللهم إنك لم تنس فلاناً يعني نفسه فاجعل فلاناً لا ينساك يعني بفلان نفسه فأخبر رسول الله بذلك فسر وقال ﷺ: «عَلِمْتُ أَنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ»^(١) فانظر كيف قصر التفاته على الله وحده، وقال ﷺ لرجل: «تب». فقال: أتوب إلى الله وحده ولا أتوب إلى محمد؟ فقال ﷺ: «عَرَفَ الْحَقُّ لِأَهْلِيهِ»^(٢) ولما نزلت براءة عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك قال أبو بكر رضي الله عنه: قومي فقبلي رأس رسول الله. فقالت: والله لا أفعل ولا أحمد إلا الله فقال ﷺ: «دَعَهَا يَا أَبَا بَكْرٍ»^(٣) وفي لفظ آخر: «أنها رضي الله عنها قالت لأبي بكر رضي الله عنه: بحمد الله لا بحمدك ولا بحمد صاحبك»، فلم ينكر رسول الله ﷺ عليها ذلك مع أن الوحي وصل إليها على لسان رسول الله ﷺ. ورؤية الأشياء من غير الله سبحانه وصف الكافرين. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥] ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط إلا من حيث إنهم وسائط فكأنه لم ينفك عن الشرك الخفي سره. فليتنق الله سبحانه في تصفية توحيده عن كدورات الشرك وشوائبه.

الصفة الرابعة: أن يكون مستترا مخفياً حاجته لا يكتر البث والشكوى أو يكون من أهل المروءة ممن ذهب نعمته وبقيت عادته، فهو يتعيش في جلباب التجمل. قال الله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ

(١) حديث «بعث ﷺ معروفاً إلى بعض الفقراء». لم أجد له أصلاً إلا في حديث ضعيف من حديث ابن عمر وروى ابن منده في الصحابة أوله ولم يسبق هذه القطعة التي أوردها المصنف وسمى الرجل حديراً، فقد روي من طريق البيهقي «أنه وصل لحدير من أبي الدرداء شيء فقال: اللهم إنك لم تنس حديراً فاجعل حديراً لا ينساك» وقيل: إن هذا آخر لا صحبة له يكنى أبا جريرة وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

(٢) ضعيف: حديث «قال ﷺ لرجل تب». أخرجه أحمد والطبراني من حديث الأسود بن سريع بسند ضعيف، [انظر ضعيف الجامع: ٣٧٠٥].

(٣) صحيح: حديث «لما نزلت براءة عائشة بلفظ «فقال أبو أي قومي فقبلي رأس رسول الله ﷺ، فقلت: أحمد الله لا إياكما» [أبو داود: ٥٢١٩، وانظر صحيح أبي داود] والبخاري تعليقا «فقال أبو أي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد كما ولكن أحمد الله» وله ولمسلم «فقلت لي أمي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله» [البخاري: ٦٦١، مسلم: ٢٧٧٠] وللطبراني «فقال بحمد الله لا بحمد صاحبك» وله من حديث ابن عباس «فقلت: لا بحمدك ولا بحمد صاحبك» وله من حديث ابن عمر «فقال أبو بكر قومي فاحتضني رسول الله ﷺ فقلت لا والله لا أدنو منه... الحديث» وفيه «أنها قالت للنبي ﷺ: بحمد الله لا بحمدك».

إلحاقاً ﴿البقرة: ٢٧٣﴾ أي لا يلحون في السؤال لأنهم أغنياء بيقينهم أعزة بصبرهم، وهذا ينبغي أن يطلب بالتفحص عن أهل الدين في كل محلة ويستكشف عن مواطن أحوال أهل الخير والتجمل فتواب صرف المعروف إليهم أضعاف ما يصرف إلى المجاهرين بالسؤال.

الصفة الخامسة: أن يكون معيلاً أو محبوساً بمرض أو بسبب من الأسباب فيوجد فيه معنى قوله عز وجل: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] أي حبسوا في طريق الآخرة بعيلة أو ضيق معيشة أو إصلاح قلب ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] لأنهم مقصودو الجناح مقيدو الأطراف.

فهذه الأسباب كان عمر رضي الله عنه يعطي أهل البيت القطيع من الغنم، العشرة فما فوقها، وكان يعطي العطاء على مقدار العيلة ^(١)، وسأل عمر رضي الله عنه عن جهد البلاء، فقال: كثرة العيال وقلة المال.

الصفة السادسة: أن يكون من الأقارب وذوي الأرحام فتكون صدقة وصلة رحم، وفي صلة الرحم من الثواب ما لا يحصى. قال علي رضي الله عنه: لأن أصل أخاً من إخواني بدرهم أحب إلي من أن أتصدق بعشرين درهماً، ولأن أصله بعشرين درهماً أحب إلي من أن أتصدق بمائة درهم، ولأن أصله بمائة درهم أحب إلي من أن أعتق رقبة. والأصدقاء وإخوان الخير أيضاً يقدّمون على المعارف كما يتقدّم الأقارب على الأجانب، فليراع هذه الدقائق، فهذه هي الصفات المطلوبة، وفي كل صفة درجات فينبغي أن يطلب أعلاها، فإن وجد من جمع جملة من هذه الصفات فهي الذخيرة الكبرى والغنيمة العظمى. ومهما اجتهد في ذلك وأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، فإن أحد أجره في الحال تطهير نفسه عن صفة البخل وتأكيده حب الله عز وجل في قلبه واجتهاده في طاعته، وهذه الصفات هي التي تقوي في قلبه فتشوقه إلى لقاء الله عز وجل. والأجر الثاني ما يعود إليه من فائدة دعوة الآخذ وهمته فإن قلوب الأبرار لها آثار في الحال والمآل، فإن أصاب حصل الأجران، وإن أخطأ حصل الأوّل دون الثاني، فبهذا يضاعف أجر المصيب في الاجتهاد ها هنا وفي سائر المواضع، والله أعلم.

الفصل الثالث في القابض وأسباب استحقاقه ودوائف قبضه

بيان أسباب الاستحقاق:

اعلم أنه لا يستحق الزكاة إلا حر مسلم ليس بهاشمي ولا مطلبّي اتصف بصفة من صفات الأصناف الثمانية المذكورين في كتاب الله عز وجل. ولا تصرف زكاة إلى كافر ولا إلى عبد ولا إلى هاشمي ولا إلى مطلبّي. أما الصبي والمجنون فيجوز الصرف إليهما إذا قبض وليهما فلنذكر صفات الأصناف الثمانية.

(١) حديث «كان يعطي العطاء على مقدار العيلة». لم أر له أصلاً ولأبي داود من حديث عوف بن مالك «أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه وأعطى أهل حظين وأعطى العزب حظاً»، [أبو داود: ٢٩٥٣، وانظر صحيح الجامع: ٤٦٤٢].

الصنف الأول: الفقراء. والفقير هو الذي ليس له مال ولا قدرة له على الكسب، فإن كان معه قوت يومه وكسوة حاله فليس بفقير ولكنه مسكين، وإن كان معه نصف قوت يومه فهو فقير، وإن كان معه قميص وليس معه منديل ولا خف ولا سراويل ولم تكن قيمة القميص بحيث توفي بجميع ذلك كما يليق بالفقراء فهو فقير، لأنه في الحال قد عدم ما هو محتاج إليه وما هو عاجز عنه، فلا ينبغي أن يشترط في الفقير أن لا يكون له كسوة سوى ساتر العورة فإن هذا غلو، والغالب أنه لا يوجد مثله ولا يخرج من الفقر كونه معتاداً للسؤال، فلا يجعل السؤال كسباً بخلاف ما لو قدر على كسب فإن ذلك يخرج من الفقر فإن قدر على الكسب بآلة فهو فقير ويجوز أن يشترط له آلة. وإن قدر على كسب لا يليق بمروءته وبحال مثله فهو فقير، وإن كان متفقهاً ويمتنع الاشتغال بالكسب عن التفقه فهو فقير ولا تعتبر قدرته. وإن كان متعبداً يمتنعه الكسب من وظائف العبادات وأوراد الأوقات فليكتسب لأن الكسب أولى من ذلك. قال عليه السلام «طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ» ^(١) وأراد به السعي في الاكتساب. وقال عمر رضي الله عنه: كسب في شبهة خير من مسألة. وإن كان مكتفياً بنفقة أبيه أو من تجب عليه نفقته فهذا أهون من الكسب فليس بفقير.

الصنف الثاني: المساكين والمساكين هو الذي لا يفي دخله بخرجه، فقد يملك ألف درهم وهو مسكين وقد لا يملك إلا فأساً وحبلأ وهو غني، والدورة التي يسكنها والثوب الذي يستره على قدر حاله لا يسلبه اسم المسكين، وكذا أثاث البيت - أعني ما يحتاج إليه - وذلك ما يليق به، وكذا كتب الفقه لا تخرجه عن المسكنة، وإذا لم يملك إلا الكتب فلا تلزمه صدقة الفطر. وحكم الكتاب حكم الثوب وأثاث البيت فإنه محتاج إليه، ولكن ينبغي أن يحتاط في قطع الحاجة بالكتاب، فالكتاب محتاج إليه لثلاثة أغراض: التعليم والاستفادة والتفرج بالمطالعة.

أما حاجة التفرج فلا تعتبر كافتناء كتب الأشعار وتواريخ الأخبار وأمثال ذلك مما لا ينفع في الآخرة ولا يجري في الدنيا إلا مجرى التفرج والاستئناس، فهذا يباع في الكفارة وزكاة الفطر وتمنع اسم المسكنة. وأما حاجة التعليم إن كان لأجل الكسب كالمؤدب والمعلم والمدرس بأجره فهذه آتة فلا تباع في الفطرة كأدوات الخياط وسائر المحترفين، وإن كان يدرس للقيام بفرض الكفاية فلا تباع ولا يسلبه ذلك اسم المسكين لأنها حاجة مهمة، وأما حاجة الاستفادة والتعلم من الكتاب كادخاره كتب طب ليعالج بها نفسه أو كتاب وعظ ليطالع فيه ويتعظ به، فإن كان في البلد طبيب وواعظ فهذا مستغنى عنه وإن لم يكن فهو محتاج إليه. ثم ربما لا يحتاج إلى مطالعة الكتاب إلا بعد مدة فينبغي أن يضبط مدة الحاجة. والأقرب أن يقال ما لا يحتاج إليه في السنة فهو مستغنى عنه فإن من فضل من قوت يومه شيء لزمته الفطرة. فإذا قدرنا

(١) ضعيف: حديث «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة». أخرجه الطبراني والبيهقي في شعب الإيمان من حديث ابن مسعود بسند ضعيف، [انظر ضعيف الجامع: ٣٦٢٠، ضعيف الترغيب: ١٠٦٧].

القوت باليوم فحاجة أثاث البيت وثياب البدن ينبغي أن تقدّر بالسنة؛ فلا تباع ثياب الصيف في الشتاء والكتب بالثياب والأثاث أشبه، وقد يكون له من كتاب نسختان فلا حاجة إلى إحداهما. فإن قال: إحداهما أصح والأخرى أحسن فأنا محتاج إليهما؟ قلنا: اكتف بالأصح وبعبه الأصح ودع التفريج والترفع: وإن كان نسختان من علم واحد إحداهما بسيطة والأخرى وجيزة، فإن كان مقصوده الاستفادة فليكتف بالبسيطة وإن كان قصده التدريس فيحتاج إليهما إذ في كل واحدة فائدة ليست في الأخرى. وأمثال هذه الصور لا تنحصر ولم يتعرض له في فنّ الفقه وإنما أوردناه لعموم البلوى والتنبيه بحسن هذا النظر على غيره. فإن استقصاء هذه الصور غير ممكن إذ يتعدى مثل هذا النظر في أثاث البيت في مقدارها وعددها ونوعها وفي ثياب البدن وفي الدار وسعتها وضيقها. وليس لهذه الأمور حدود محدودة ولكنّ الفقيه يجتهد فيها برأيه ويقرب في التحديدات بما يراه ويفتح فيه خطر الشبهات. والمتورّع يأخذ فيه بالأحوط ويدع ما يريه إلى ما لا يريه. والدرجات المتوسطة المشككة بين الأطراف المتقابلة الجليلة كثيرة ولا ينجي منها إلا الاحتياط، والله أعلم.

الصف الثالث: العاملون. وهم السعاة الذي يجمعون الزكوات سوى الخليفة والقاضي ويدخل فيه العريف والكاظم والمستوفي والحافظ والنقال ولا يزداد واحد منهم على أجره المثل؛ فإن فضل شيء من الثمن عن أجر مثلهم رد على بقية الأصناف وإن نقص كمل من مال المصالح.

الصف الرابع: المؤلفة قلوبهم على الإسلام. وهم الأشراف الذين أسلموا وهم مطاعون في قومهم، وفي إعطائهم تقريرهم على الإسلام وترغيب نظائهم وأتباعهم.

الصف الخامس: المكاتبون. فيدفع إلى السيد سهم المكاتب وإن دفع إلى المكاتب جاز ولا يدفع السيد زكاته إلى مكاتب نفسه لأنه يعدّ عبدًا له.

الصف السادس: الغارمون. والغارم هو الذي استقرض في طاعة أو مباح وهو فقير فإن استقرض في معصية فلا يعطى إلا إذا تاب، وإن كان غنيًا لم يقض دينه إلا إذا كان قد استقرض لمصلحة أو إطفاء فتنة.

الصف السابع: الغزاة. الذين ليس لهم مرسوم في ديوان المرتزقة فيصرف إليهم سهم، وإن كانوا أغنياء إعانة لهم على الغزو.

الصف الثامن: ابن السبيل. وهو الذي شخص من بلده ليسافر في غير معصية أو اجتاز فيعطى إن كان فقيرًا وإن كان له مال يبلى آخر أعطي بقدر بلغته.

فإن قلت: فبم تعرف هذه الصفات؟ قلنا: أما الفقر والمسكنة، فبقول الآخذ ولا يطالب ببينة ولا يحلف بل يجوز اعتماد قوله إذا لم يعلم كذبه. وأما الغزو والسفر، فهو أمر مستقبل فيعطى بقوله إني غاز فإن لم يف به استرد. وأما بقية الأصناف فلا بدّ فيها من البينة فهذه شروط الاستحقاق. وأما مقدار ما يصرف إلى كل واحد فسيأتي.

بيانات وظائف القابض وهي خمسة:

الأولى: أن يعلم أن الله عز وجل أوجب صرف الزكاة إليه ليكفي همه ويجعل همومه هماً واحداً. فقد تعبد الله عز وجل الخلق بأن يكون همهم واحداً وهو الله سبحانه واليوم الآخر وهو المعني بقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ولكن لما اقتضت الحكمة أن يسלט على العبد الشهوات والحاجات وهي تفرق همه اقتضى الكرم إفاضة نعمة تكفي الحاجات فأكثر الأموال وصحبها في أيدي عبادته لتكون آلة لهم في دفع حاجاتهم ووسيلة لتفرغهم لطاعاتهم، فمنهم من أكثر ماله فتنة وبلية فأقحمه في الخطر، ومنهم من أحبه فحماه عن الدنيا كما يحمي المشفق مريضه فزوى عنه فضولها وساق إليه قدر حاجته على يد الأغنياء ليكون سهل الكسب والتعب في الجمع والحفظ عليهم، وفائدته تنصب إلى الفقراء فيتجردون لعبادة الله والاستعداد لما بعد الموت فلا تصرفهم عنها فضول الدنيا ولا تشغلهم عن التأهب الفاقة وهذا منتهى النعمة. فحق الفقير أن يعرف قدر نعمة الفقر ويتحقق أن فضل الله عليه فيما زواه عنه أكثر من فضله فيما أعطاه. كما سيأتي في كتاب الفقر تحقيقه وبيانه إن شاء الله تعالى - فليأخذ ما يأخذه من الله سبحانه رزقاً له وعوناً على الطاعة ولتكن نيته فيه أن يتقوى به على طاعة الله فإن لم يقدر عليه فليصرفه إلى ما أباحه الله عز وجل فإن استعان به على معصية الله كان كافراً لأنعم الله عز وجل مستحقاً للبعد والمقت من الله سبحانه.

الثانية: أن يشكر المعطي ويدعو له ويشني عليه ويكون شكره ودعاؤه بحيث لا يخرج عن كونه واسطة ولكنه طريق وصول نعمة الله سبحانه إليه، وللطريق حق من حيث جعله الله طريقاً وواسطة وذلك لا ينافي رؤية النعمة من الله سبحانه، فقد قال: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ» ^(١) وقد أثنى الله عز وجل علي عباده في مواضع على أعمالهم وهو خالقها وفاطر القدرة عليها نحو قوله تعالى: ﴿يَعْمَلُ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠] إلى غير ذلك. وليقل القابض في دعائه طهر الله قلبك في قلوب الأبرار، وزكّي عملك في عمل الأخيار، وصلى على روحك في أرواح الشهداء، وقد قال ﷺ: «مَنْ أَسَدَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافُوهُ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» ^(٢) ومن تمام الشكر أن يستر عيوب العطاء إن كان فيه عيب ولا يحقره ولا يذمه ولا يعيره بالمنع إذا منع ويفخم عند نفسه وعند الناس صنيعه. فوظيفة المعطي الاستصغار ووظيفة القابض تقلد المنة والاستعظام. وعلى كل عبد القيام بحقه، وذلك لا تناقض فيه إذ موجبات التصغير والتعظيم تتعارض. والنافع للمعطي ملاحظة أسباب التصغير

(١) صحيح: حديث «من لم يشكر الناس لم يشكر الله». أخرجه الترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد، [الترمذي: ١٩٥٥]، وله ولأبي داود وابن حبان نحوه من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح، [أبو داود: ٤٨١١، الترمذي: ١٩٥٤]، وانظر صحيح الجامع: ٦٥٤١، ٦٦٠١.

(٢) صحيح: حديث «من أسدى إليكم معروفاً فكافوهُ». أخرجه أبو داود والنسائي من حديث ابن عمر بإسناد صحيح بلفظ «من صنع»، [أبو داود: ١٦٧٢، النسائي: ٢٥٦٧]، وانظر صحيح الجامع: ٦٠٢١، الإرواء: ١٦١٧.

ويضره خلافه والآخر بالعكس منه. وكل ذلك لا يناقض رؤية النعمة من الله عز وجل، فإن من لا يرى الوسطة واسطة فقد جهل وإنما المنكر أن يرى الوسطة أصلاً.

الثالثة: أن ينظر فيما يأخذه فإن لم يكن من حل تورع عنه ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣] ولن يعدم المتورع عن الحرام فتوحاً من الحلال. فلا يأخذ من أموال الأتراك والجنود وعمال السلاطين ومن أكثر كسبه من الحرام إلا إذا ضاق الأمر عليه وكان ما يسلم إليه لا يعرف له مالاً معيناً فله أن يأخذ بقدر الحاجة؛ فإن فتوى الشرع في مثل هذا لا يتصدق به - على ما سيأتي بيانه في كتاب الحلال والحرام - وذلك إذا عجز عن الحلال فإذا أخذ لم يكن أخذه أخذ زكاة إذ لا يقع زكاة عن مؤديه وهو حرام.

الرابعة: أن يتوقى مواقع الريبة والاشتباه في مقدار ما يأخذه فلا يأخذ إلا المقدار المباح ولا يأخذ إلا إذا تحقق أنه موصوف بصفة الاستحقاق. فإن كان يأخذه بالكتابة والغرامة فلا يزيد على مقدار الدين. وإن كان يأخذ بالعمل فلا يزيد على أجرة المثل.

وإن أعطي زيادة أبى وامتنع إذ ليس المال للمعطي حتى يتبرع به. وإن كان مسافراً لم يزد على الزاد وكراء الدابة إلى مقصده. وإن كان غازياً لم يأخذ إلا ما يحتاج إليه للغزو خاصة من خيل وسلاح ونفقة. وتقدير ذلك بالاجتهاد وليس له حد، وكذا زاد السفر، والورع ترك ما يريه إلى ما لا يريه. وإن أخذ بالمسكنة فليُنظر أولاً إلى أثاث بيته وثيابه وكتبه هل فيها ما يستغنى عنه بعينه أو يستغنى عن نفاسته فيمكن أن يبدل بما يكفي ويفضل بعض قيمته؟ وكل ذلك إلى اجتهاده. وفيه طرف ظاهر يتحقق معه أنه مستحق وطرف آخر مقابل يتحقق معه أنه غير مستحق وبينهما أوساط مشتبهة، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، والاعتماد في هذا على قول الآخر ظاهرًا. وللمحتاج في تقدير الحاجات مقامات في التضييق والتوسيع ولا تحصر مراتبه وميل الورع إلى التضييق وميل المتساهل إلى التوسيع حتى يرى نفسه محتاجاً إلى فنون من التوسع وهو معقوت في الشرع. ثم إذا تحققت حاجته فلا يأخذن مالا كثيراً بل ما يتم كفايته من وقت أخذه إلى سنة. فهذا أقصى ما يرخص فيه من حيث إن السنة إذا تكررت تكررت أسباب الدخل. ومن حيث إن رسول الله ادخر لعياله قوت سنة ^(١)، فهذا أقرب ما يحد به حد الفقير والمسكين ولو اقتصر على حاجة شهره أو حاجة يومه فهو أقرب للتقوى. ومذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكاة والصدقة مختلفة، فمن مبالغ في التقليل إلى حد أوجب الاقتصار على قدر قوت يومه وليلته وتمسكوا بما روى سهل بن الحنظلية «أنه ﷺ نهى عن السؤال مع الغنى فسئل عن غناه فقال ﷺ: عَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ» ^(٢) وقال آخرون: يأخذ إلى حد

(١) صحيح: حديث «ادخر لعياله قوت سنة». أخرجه من حديث عمر «كان يعزل نفقة أهله سنة»، [البخاري: ٥٣٥٨، مسلم: ١٧٥٧]، وللطبراني في الأوسط من حديث أنس «كان إذا ادخر لأهله قوت سنة تصدق بما بقي» قال الذهبي: حديث منكر.

(٢) صحيح: حديث سهل بن الحنظلية «نهى رسول الله ﷺ عن السؤال مع الغنى». أخرجه أبو داود وابن حبان بلفظ «من سأل وله ما يغنيه فإنما يستكثر من جمر جهنم... الحديث»، [أبو داود: ١٦٢٩]، وانظر صحيح

الغنى، س وحد الغنى نصاب الزكاة إذ لم يوجب الله تعالى الزكاة إلا على الأغنياء فقالوا له: أن يأخذ بنفسه ولكل واحد من عياله نصاب زكاة. وقال آخرون: حد الغنى خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب لما روي عن ابن مسعود أنه عليه السلام قال: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَالٌ يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَفِي وَجْهِهِ خُمُوشٌ» فسئل وما غناه؟ قال: «خُمُوشٌ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ»^(١) وقيل: رآويه ليس بقوي، وقال قوم: أربعون، لما رواه عطاء بن يسار منقطعاً أنه عليه السلام قال: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَوْقِيَّةٌ فَقَدْ أَلْخَفَ فِي السُّؤَالِ»^(٢) وبالغ آخرون في التوسيع فقالوا: له أن يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغني به طول عمره أو يهييء بضاعة ليتجر بها ويستغني بها طول عمره لأن هذا هو الغنى، وقد قال عمر رضي الله عنه: إذا أعطيتهم فأغنوا، حتى ذهب قوم إلى أن من افتقر فله أن يأخذ بقدر ما يعود به إلى مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم إلا إذا خرج عن حد الاعتدال. ولما شغل أبو طلحة ببستانه عن الصلاة قال: جعلته صدقة. فقال عليه السلام: «اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»^(٣) فأعطاه حسان وأبا قتادة. فحائط من نخل لرجلين كثير مغن، وأعطى عمر رضي الله عنه أعرابياً ناقة معها ظئر لها، فهذا ما حكى فيه، فأما التقليل إلى قوت اليوم أو الأوقية فذلك ورد في كراهية السؤال والتردد على الأبواب وذلك مستنكر وله حكم آخر، بل التجويز إلى أن يشتري ضيعة فيستغني بها أقرب إلى الاحتمال وهو أيضاً مائل إلى الإسراف. والأقرب إلى الاعتدال كفاية سنة فما وراءه فيه خطر وفيما دونه تضيق. وهذه الأمور إذا لم يكن فيها تقدير جزم بالتوقيف فليس للمجتهد إلا الحكم بما يقع له. ثم يقال للورع: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَإِنْ أَفْتَوَكَ»^(٤) كما قاله عليه السلام: إذ الإثم حزاز القلوب، فإذا وجد القابض في نفسه شيئاً مما يأخذه فليترك الله فيه ولا يترخص تعللاً بالفتوى من علماء الظاهر، فإن لفتواهم قيوداً ومطلقات من الضرورات، وفيها تخمينات واقتحام شبهات. والتوقي من الشبهات من شيم ذوي الدين وعادات السالكين لطريق الآخرة.

الخامسة: أن يسأل صاحب المال عن قدر الواجب عليه، فإن كان ما يعطيه فوق الثمن فلا يأخذه منه فإنه لا يستحق مع شريكه إلا الثمن فلينقص من الثمن مقدار ما يصرف إلى اثنين من صنفه. وهذا السؤال واجب على أكثر الخلق، فإنهم لا يراعون هذه القسمة إما لجهل وإما

[الجامع: ٦٢٨٠، صحيح الترغيب: ٨٠٥].

(١) صحيح: حديث ابن مسعود «من سأل وله مال يغنيه». أخرجه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وضعفه النسائي والخطابي، [أبو داود: ١٦٢٦، الترمذي: ٦٥٠، وانظر صحيح الجامع: ٦٢٧٩، صحيح الترغيب: ٨٠٠].

(٢) صحيح: حديث عطاء بن يسار منقطعاً «من سأل وله أوقية فقد ألخف في السؤال». أخرجه أبو داود والنسائي من رواية عطاء عن رجل من بني أسد متصل وليس بمنقطع كما ذكر المصنف لأن الرجل صحابي فلا يضر عدم تسميته، [أبو داود: ١٦٢٧، النسائي: ٢٥٩٦]، وأخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث أبي سعيد، [أبو داود: ١٦٢٨، النسائي: ٢٥٩٥، وانظر صحيح الجامع: ٢٤١٦، ٦٠٢٧].

(٣) ضعيف: حديث «لما شغل أبا طلحة ببستانه عن الصلاة قال جعلته صدقة». تقدم في الصلاة، [انظر ضعيف الترغيب: ٢٨٦].

(٤) صحيح: حديث «استفت قلبك وإن أفتوك». تقدم في العلم، [انظر صفة الفتوى للألباني].

لتساهل، وإنما يجوز ترك السؤال عن مثل هذه الأمور إذا لم يغلب على الظن احتمال التحريم. وسيأتي ذكر مظان السؤال ودرجة الاحتمال في كتاب الحلال والحرام إن شاء الله تعالى.

الفصل الرابع في صدقة التطوع وفضلها وآداب أخذها وإعطائها

بيان فضيلة الصدقة:

من الأخبار: قوله ﷺ: «تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِتَمْرَةٍ فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ وَتُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»^(١) وقال ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(٢) وقال ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا إِلَّا كَانَ اللَّهُ آخِذًا بِبِمِيزَانِهِ فَمِيزَانُهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَصِيلُهُ حَتَّى تَبْلُغَ الشَّعْرَةَ مِثْلَ أَحَدٍ»^(٣). وقال ﷺ لأبي الدرداء: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ثُمَّ انْظُرْ إِلَى أَهْلِ بَيْتِكَ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصْبِغْ مِنْهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ»^(٤)، وقال ﷺ: «مَا أَحْسَنَ عَبْدٌ الصَّدَقَةَ إِلَّا أَحْسَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخِلَافَةَ عَلَى تَرْكِتِهِ»^(٥) وقال ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ»^(٦) وقال ﷺ: «الصَّدَقَةُ تَسُدُّ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الشَّرِّ»^(٧) وقال ﷺ: «صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» وقال رسول الله ﷺ: «مَا الَّذِي أُعْطِيَ مِنْ سَعَةٍ بِأَفْضَلِ أَجْرٍ مِنَ الَّذِي يَقْبَلُ مِنْ حَاجَةٍ»^(٨)، ولعل المراد به الذي يقصد من دفع حاجته التفرغ للدين فيكون مساوياً للمعطي الذي يقصد بإعطائه

(١) صحيح: حديث «تصدقوا ولو بتمرة». أخرجه ابن المبارك في الزهد من حديث عكرمة مرسلًا ولأحمد من حديث عائشة بسند حسن «استتري من النار ولو بشق تمره فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان» ولأبي يعلى والبخاري من حديث أبي بكر «اتقوا النار ولو بشق تمره فإنها تقوم العوج وتدفع ميتة السوء وتقع من الجائع موقعها من الشبعان» وإسناده ضعيف والترمذي والنسائي في الكبرى وابن ماجه في حديث معاذ «والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار»، [انظر صحيح الجامع: ٢٩٥١].

(٢) صحيح: حديث «اتقوا النار ولو بشق تمره». أخرجه من حديث عدي بن حاتم، [البخاري]:

(٣) صحيح: حديث «ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب طيب». أخرجه البخاري تعليقا ومسلم والترمذي والنسائي في الكبرى واللفظ لابن ماجه من حديث أبي هريرة، [قلت: في البخاري: ١٤١٠ مسندًا، مسلم: ١٠١٤].

(٤) صحيح: حديث «قال لأبي الدرداء إذا طبخت مرقه فأكثر ماءها». أخرجه مسلم من حديث أبي ذر أنه قال ذلك له وما ذكره المصنف أنه قال لأبي الدرداء وهم، [مسلم: ٢٦٢٥].

(٥) ضعيف: حديث «ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله عز وجل الخلافة على تركته». أخرجه ابن المبارك في الزهد من حديث ابن شهاب مرسلًا بإسناد صحيح وأسنده الخطيب فيمن روى عن مالك من حديث ابن عمر وضعفه، [انظر ضعيف الجامع: ٤٩٨٥، الضعيفة: ٤٤١٣].

(٦) صحيح: حديث «كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس». أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه على شرط مسلم من حديث عتبة بن عامر، [انظر صحيح الجامع: ٤٥١٠].

(٧) ضعيف: حديث «الصدقة تسد سبعين بابا من الشر». أخرجه ابن المبارك في البر من حديث أنس بسند ضعيف «إن الله ليدراً بالصدقة سبعين بابا من ميتة السوء»، [انظر الضعيفة: ٣٧٩٧، ضعيف الترغيب: ٥٢١].

(٨) ضعيف: حديث «ما المعطي من سعة بأفضل أجراً من الذي يقبل من حاجة». أخرجه ابن حبان في الضعفاء والطبراني في الأوسط من حديث أنس ورواه في الكبير من حديث ابن عمر بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٢٦١٩، ضعيف الجامع: ٥٠١٧].

عمارة دينه. وسئل رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ شَجِيحٍ تَأْمُلُ الْبَقَاءَ وَتَخْشَى الْفَاقَةَ وَلَا تُعْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» ^(١) وقد قال ﷺ يوماً لأصحابه: «تَصَدَّقُوا» فقال رجل: إن عندي ديناراً، فقال: «أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ» فقال: إن عندي آخر، قال: «أَنْفِقْهُ عَلَى زَوْجَتِكَ» قال: إن عندي آخر، قال: «أَنْفِقْهُ عَلَى وَلَدِكَ» قال: إن عندي آخر، قال: «أَنْفِقْهُ عَلَى خَادِمِكَ» قال: إن عندي آخر، قال ﷺ: «أَنْتَ أَبْصَرُ بِهِ» ^(٢) وقال ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ» ^(٣) وقال ﷺ: «رُدُّوا مَذْمَةَ السَّائِلِ وَلَوْ بِمِثْلِ رَأْسِ الطَّائِرِ مِنَ الطَّعَامِ» ^(٤) وقال ﷺ: «لَوْ صَدَقَ السَّائِلُ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُ» ^(٥) وقال عيسى عليه السلام: من رد سائلاً خائباً من بيته لم تغش الملائكة ذلك البيت سبعة أيام، وكان نبينا ﷺ لا يكل خصلتين إلى غيره كان يضع طهوره بالليل ويخمره وكان يناول المسكين بيده ^(٦)، وقال ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَاللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]» ^(٧)، وقال ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِمًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا دَامَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ رُقْعَةٌ» ^(٨).

الآثار: قال عروة بن الزبير لقد تصدقت عائشة رضي الله عنها بخمسين ألفاً وإن درعها لمرقع، وقال مجاهد في قول الله عز وجل: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ﴾ [النساء: ٨] فقال: وهم يشتبهون. وكان عمر رضي الله عنه يقول: اللهم اجعل الفضل عند خيارنا لعلهم يعودون به على ذوي الحاجة منا. وقال عمر بن عبد العزيز: الصلاة تبلغك نصف الطريق، والصوم يبلغك باب الملك، والصدقة تدخلك عليه. وقال ابن أبي الجعد: إن الصدقة لتدفع

(١) صحيح: حديث «سئل: أي الصدقة أفضل؟». أخرجه من حديث أبي هريرة، [البخاري: ٢٧٤٨، مسلم: ١٠٣٢].

(٢) صحيح: حديث «قال يوماً لأصحابه: تصدقوا». أخرجه أبو داود والنسائي واللفظ له وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة وقد تقدم قبل بيسير، [أبو داود: ١٦١٩، النسائي: ٢٥٣٥، وانظر صحيح الترغيب: ٥٢١].

(٣) صحيح: حديث «لا تحل الصدقة لآل محمد». أخرجه مسلم من حديث المطلب بن ربيعة، [مسلم: ١٠٧٢].

(٤) موضوع: حديث «ردوا مذمة السائل». أخرجه العقيلي في الضعفاء من حديث عائشة، [انظر الضعيفة: ١٩٧٤، ضعيف الجامع: ٣١٢٥].

(٥) ضعيف: حديث «لو صدق السائل ما أفلح من رده». أخرجه العقيلي في الضعفاء وابن عبد البر في التمهيد من حديث عائشة، قال العقيلي لا يصح في هذا الباب شيء، وللطبراني نحوه من حديث أبي أمامة بسند ضعيف، [انظر الضعيفة: ٤٣٦٥، ضعيف الجامع: ٤٨٥٥].

(٦) حديث «كان ﷺ لا يكل خصلتين إلى غيره». أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس بسند ضعيف ورواه ابن المبارك في البر مرسلًا.

(٧) صحيح: حديث «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمران». متفق عليه من حديث عائشة، [البخاري: ٤٥٣٩، مسلم: ١٠٣٩].

(٨) ضعيف: حديث «ما من مسلم يكسو مسلماً إلا كان في حفظ الله». أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه إسناده من حديث ابن عباس وفيه خالد بن طهمان ضعيف، [الترمذي: ٢٤٨٤، وانظر ضعيف الجامع: ٥٢١٧، ضعيف الترمذي، ضعيف الترغيب: ١٢٧٨].

سبعين باباً من السوء وفضل سرها على علانيتها بسبعين ضعفاً وإنها لتفك لحي سبعين شيطاناً. وقال ابن مسعود: إن رجلاً عبد الله سبعين سنة، ثم أصاب فاحشة فأحبط عمله، ثم مر بمسكين فتصدق عليه برغيف فغفر الله له ذنبه ورد عليه عمل السبعين سنة. وقال لقمان لابنه: إذا أخطأت خطيئة فأعط الصدقة. وقال يحيى بن معاذ: ما أعرف حبة ترز جبال الدنيا إلا الحبة من الصدقة. وقال عبد العزيز بن أبي رواد: كان يقال ثلاثة من كنوز الجنة: كتمان المرض، وكتمان الصدقة، وكتمان المصائب. وروي مسنداً. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن الأعمال تباهت فقالت الصدقة: أنا أفضلكن. وكان عبد الله بن عمر يتصدق بالسكر ويقول سمعت الله يقول: ﴿إِنْ نَأَلُوا إِلَيْكَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] والله يعلم أنني أحب السكر. وقال النخعي: إذا كان الشيء لله عز وجل لا يسرني أن يكون فيه عيب. وقال عبيد بن عمير: يحشر الناس يوم القيامة أجوع ما كانوا قط، وأعطش ما كانوا قط، وأعرى ما كانوا قط، فمن أطعم لله عز وجل أشبعه الله، ومن سقى الله عز وجل سقاه الله، ومن كسا لله عز وجل كساه الله، وقال الحسن: لو شاء الله لجعلكم أغنياء لا فقير فيكم ولكنه ابتلى بعضكم ببعض. وقال الشعبي: من لم ير نفسه إلى ثواب الصدقة أحوج من الفقير إلى صدقته فقد أبطل صدقته وضرب بها وجهه. وقال مالك: لا نرى بأساً بشرب المؤمن من الماء الذي يتصدق به ويسقى في المسجد لأنه إنما جعل للعطشان من كان، ولم يرد به أهل الحاجة والمسكنة على الخصوص. ويقال: إن الحسن مر به نخاس ومعه جارية فقال للنخاس: أترضى في ثمنها الدرهم والدرهمين؟ قال: لا، قال: فاذهب فإن الله عز وجل رضي في الحور العين بالفلس واللقمة. **بيان إخفاء الصدقة وإظهارها:**

قد اختلف طريق طلاب الإخلاص في ذلك فمال قوم إلى أن الإخفاء أفضل، ومال قوم إلى أن الإظهار أفضل، ونحن نشير إلى ما في كل واحد من المعاني والآفات، ثم نكشف الغطاء عن الحق فيه.

أما الإخفاء ففيه خمسة معان:

الأول: أنه أبقى للستر على الآخذ، فإن أخذه ظاهراً هتك لستر المروءة، وكشف عن الحاجة، وخروج عن هيئة التعفف والتصون المحبوب الذي يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف.

الثاني: أنه أسلم لقلوب الناس وألسنتهم، فإنهم ربما يحسدون أو ينكرون عليه أخذه ويظنون أنه أخذ مع الاستغناء أو ينسبونه إلى أخذ زيادة. والحسد وسوء الظن والغيبة من الذنوب الكبائر وصيانتهم عن هذه الجرائم أولى. وقال أبو أيوب السخيتاني: إنني لأترك لبس الثوب الجديد خشية أن يحدث في جيراني حسداً. وقال بعض الزهاد: ربما تركت استعمال الشيء لأجل إخواني يقولون من أين له هذا؟ وعن إبراهيم التيمي أنه رئي عليه قميص جديد فقال بعض إخوانه: من أين لك هذا؟ فقال: كسانيه أخي خيثة ولو علمت أن أهله علموا به ما قبلته.

الثالث: إعانة المعطي على إسرار العمل، فإن فضل السر على الجهر في الإعطاء أكثر والإعانة على إتمام المعروف معروف، والكتمان لا يتم إلا باثنين فمهما أظهر هذا انكشف أمر المعطي. ودفع رجل إلى بعض العلماء شيئاً ظاهراً فردّه إليه، ودفع إليه آخر شيئاً في السر فقبله، فقبل له في ذلك فقال: إن هذا عمل الأدب في إخفاء معروفه فقبلته، وذاك أساء أدبه في عمله فرددته عليه. وأعطى رجل لبعض الصوفية شيئاً في الملاء فردّه. فقال له: لم ترد على الله عز وجل ما أعطاك؟ فقال: إنك أشركت غير الله سبحانه فيما كان لله تعالى ولم تقنع بالله عز وجل فرددت عليك شركك. وقبل بعض العارفين في السر شيئاً كان رده في العلانية فقبل له في ذلك؛ فقال: عصيت الله بالجهر، فلم أك عوناً لك على المعصية، وأطعته بالإخفاء فأعنتك على برك. وقال الثوري: لو علمت أن أحدهم لا يذكر صدقته ولا يتحدث بها لقبلت صدقته.

الرابع: أن في إظهار الأخذ ذلاً وامتethاناً وليس للمؤمن أن يذل نفسه. كان بعض العلماء يأخذ في السر ولا يأخذ في العلانية ويقول: إن في إظهاره إذلالاً للعلم وامتethاناً لأهله فما كنت بالذي أرفع شيئاً من الدنيا بوضع العلم وإذلال أهله.

الخامس: الاحتراز عن شبهة الشركة. قال ﷺ: «مَنْ أَهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهَا»^(١) وبأن يكون ورقاً أو ذهباً لا يخرج عن كونه هدية قال ﷺ: «أَفْضَلُ مَا يُهْدَى الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ وَرَقًا أَوْ يُطْعِمُهُ خُبْزًا»^(٢)، فجعل الورق هدية بانفراده فما يعطى في الملاء مكروه إلا برضا جميعهم ولا يخلو عن شبهة، فإذا انفرد سلم من هذه الشبهة. أما الإظهار والتصدت به ففيه معان أربعة:

الأول: الإخلاص والصدق والسلامة عن تلبيس الحال والمراءاة.

والثاني: إسقاط الجاه والمنزلة، وإظهار العبودية والمسكنة، والتبري عن الكبرياء، ودعوى الاستغناء، وإسقاط النفس من أعين الخلق. قال بعض العارفين لتلميذه: أظهر الأخذ على كل حال إن كنت آخذاً فإنك لا تخلو عن أحد رجلين: رجل تسقط من قلبه إذا فعلت ذلك فذلك هو المراد لأنه أسلم لدينك وأقل لآفات نفسك، أو رجل تزداد في قلبه بإظهارك الصدق فذلك الذي يريده أخوك لأنه يزداد ثواباً بزيادة حبه لك وتعظيمه إياك، فتؤجر أنت إذ كنت سبب مزيد ثوابه.

الثالث: هو أن العارف لا نظر له إلا إلى الله عز وجل والسر والعلانية في حق واحد

(١) ضعيف: حديث «من أهدى له هدية». أخرجه العقيلي وابن حبان في الضعفاء والطبراني في الأوسط والبيهقي من حديث ابن عباس قال العقيلي: لا يصح في هذا المتن حديث، [انظر الضعيفة: ٥٢٥٦].
(٢) حسن: حديث «أفضل ما يهدي الرجل إلى أخيه ورقاً أو يعطيه خبزاً». أخرجه ابن عدي وضعفه من حديث ابن عمر «أفضل العمل عند الله أن يقضي عن مسلم دينه أو يدخل عليه سروراً أو يطعمه خبزاً»، [انظر صحيح الجامع: ١٠٩٦، الصحيحة: ١٤٩٤]، وأحمد والترمذي وصححه من حديث البراء «من منح منحة ورق أو منحة لبن أو أهدى رقاقاً فهو كعتاق نسمة»، [الترمذي: ١٩٥٧، وانظر صحيح الترغيب: ٨٩٨، صحيح الأدب المفرد: ٨٩٠].

فاختلاف الحال شرك في التوحيد. قال بعضهم: كنا لا نعبأ بدعاء من يأخذ في السر ويرد في العلانية.

والالتفات إلى الخلق حضروا أم غابوا نقصان في الحال، بل ينبغي أن يكون النظر مقصور على الواحد الفرد.

حكى أن بعض الشيوخ كان كثير الميل إلى واحد من جملة المريدين فشق على الآخرين فأراد أن يظهر لهم فضيلة ذلك المريد، فأعطى كل واحد منهم دجاجة وقال: لينفرد كل واحد منكم بها وليذبحها حيث لا يراه أحد. فانفرد كل واحد وذبح إلا ذلك المريد فإنه رد الدجاجة، فسألهم فقالوا: فعلنا ما أمرنا به الشيخ، فقال الشيخ للمريد: ما لك لم تذبح كما ذبح أصحابك؟ فقال ذلك المريد: لم أقدر على مكان لا يراني فيه أحد فإن الله يراني في كل موضع، فقال الشيخ: لهذا أميل إليه لأنه لا يلتفت لغير الله عز وجل.

الرابع: أن الإظهار إقامة لسنة الشكر وقد قال تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْعَمَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] والكتمان كفران النعمة، وقد ذم الله عز وجل من كتم ما آتاه الله عز وجل وقرنه بالبخل فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٧] وقال ﷺ: «إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ تَرَى نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ»^(١)، وأعطى رجل بعض الصالحين شيئاً في السر فرفع به يده وقال: هذا من الدنيا والعلانية فيها أفضل والسر في أمور الآخرة أفضل. ولذلك قال بعضهم: إذا أعطيت في الملاء فخذ ثم اردد في السر والشكر فيه محثوث عليه. قال ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢) والشكر قائم مقام المكافأة حتى قال ﷺ: «مَنْ أَسْدَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا فَأَتْنُوا عَلَيْهِ بِهِ خَيْرًا وَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَّائْتُمُوهُ»، ولما قال المهاجرون في الشكر: يا رسول الله ما رأينا خيراً من قوم نزلنا عندهم قاسمون الأموال حتى خفنا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال ﷺ: «كُلُّ مَا شَكَرْتُمْ لَهُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْهِ بِهِ فَهُوَ مُكَافَأَةٌ»^(٣).

فالآن إذا عرفت هذه المعاني فاعلم أن ما نقل من اختلاف الناس فيه ليس اختلافاً في المسألة بل هو اختلاف حال، فكشف الغطاء في هذا أنا لا نحكم حكماً بئاً بأن الإخفاء أفضل في كل حال أو الإظهار أفضل بل يختلف ذلك باختلاف النيات، وتختلف النيات باختلاف الأحوال والأشخاص. فينبغي أن يكون المخلص مراقباً لنفسه حتى لا يتدلى بحبل الغرور ولا ينخدع

(١) حسن صحيح: حديث «إذا أنعم الله تعالى على عبد نعمة أحب أن ترى عليه». أخرجه أحمد من حديث عمران بن حصين بسند صحيح وحسنه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، [الترمذي: ٢٨١٩، وانظر صحيح الجامع].

(٢) صحيح: حديث «من لم يشكر الناس لم يشكر الله». تقدم، [انظر صحيح الجامع: ٦٥٤١].

(٣) صحيح: حديث «قالت المهاجرون يا رسول الله ما رأينا خيراً من قوم نزلنا عندهم». أخرجه الترمذي وصححه من حديث أنس ورواه مختصراً أبو داود والنسائي في اليوم والليلة والحاكم وصححه ابن ماجه، [أبو داود: ٤٨١٢، الترمذي: ٢٤٨٧، المشكاة: ٣٠٢٦].

بتلبيس الطبع ومكر الشيطان، والمكر والخداع أغلب في معاني الإخفاء منه في الإظهار مع أن له دخلاً في كل واحد منهما. فأما مدخل الخداع في الأسرار فمن ميل الطبع إليه لما فيه من خفض الجاه والمنزلة وسقوط القدر عن أعين الناس ونظر الخلق إليه بعين الازدراء وإلى المعطي بعين المنعم المحسن، فهذا هو الداء الدفين ويستكن في النفس. والشيطان بواسطته يظهر معاني الخير حتى يتعلل بالمعاني الخمسة التي ذكرناها. ومعيار كل ذلك ومحكه أمر واحد وهو أن يكون تألمه بانكشاف أخذه الصدقة كتألمه بانكشاف صدقة أخذها بعض نظرائه وأمثاله، فإنه إن كان يبغى صيانة الناس عن الغيبة والحسد وسوء الظن أو يتقي انتهاك الستر أو إعانة المعطي على الأسرار أو صيانة العلم عن الابتذال، فكل ذلك مما يحصل بانكشاف صدقة أخيه، فإن كان انكشاف أمره أثقل عليه من انكشاف أمر غيره فتقديره الحذر من هذه المعاني أغالبط وأباطيل من مكر الشيطان وخدعه، فإن إذلال العلم محذور من حيث إنه علم، لا من حيث إنه علم زيد أو علم عمرو. والغيبة محذورة من حيث إنها تعرض لعرض مصون لا من حيث إنها تعرض لعرض زيد على الخصوص، ومن أحسن من ملاحظة مثل هذا ربما يعجز الشيطان عنه وإلا فلا يزال كثير العمل قليل الحظ. وأما جانب الإظهار فميل الطبع إليه من حيث إنه تطيب لقلب المعطي واستحثاث له على مثله وإظهاره عند غيره أنه من المبالغين في الشكر حتى يرغبوا في إكرامه وتفقدته وهذا داء دفين في الباطن، والشيطان لا يقدر على المتدين إلا بأن يروج عليه هذا الخبث في معرض السنة ويقول له: الشكر من السنة والإخفاء من الرياء ويورد عليه المعاني التي ذكرناها ليحمله على الإظهار، وقصده الباطن ما ذكرناه، ومعيار ذلك ومحكه أن ينظر إلى ميل نفسه إلى الشكر حيث لا ينتهي الخبر إلى المعطي ولا إلى من يرغب في عطائه وبين يدي جماعة يكرهون إظهار العطية ويرغبون في إخفائها وعادتهم أنهم لا يعطون إلا من يخفي ولا يشكر. فإن استوت هذه الأحوال عنده فليعلم أن باعته هو إقامة السنة في الشكر والتحدث بالنعمة وإلا فهو مغرور. ثم إذا علم أن باعته السنة في الشكر فلا ينبغي أن يغفل عن قضاء حق المعطي، فينظر إن كان هو ممن يحب الشكر والنشر، فينبغي أن يخفي ولا يشكر، لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم. وإذا علم من حاله أنه لا يحب الشكر ولا يقصده فعند ذلك يشكره ويظهر صدقته.

ولذلك قال ﷺ للرجل الذي مدح بين يديه: «ضَرَبْتُمْ عَنْقَهُ لَوْ سَمِعَهَا مَا أَفْلَحَ» ^(١) مع أنه كان يشني على قوم في وجوههم لثقتهم بيقينهم وعلمه بأن ذلك لا يضرهم بل يزيد في رغبتهم في الخير فقال لواحد: «إِنَّهُ سَيُؤَدُّ أَهْلَ الْوَبَرِ» ^(٢) وقال ﷺ في آخر: «إِذَا جَاءَكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ

(١) صحيح: حديث «قال للرجل الذي مدح بين يديه ضربتم عنقه لو سمعها ما أفلح». متفق عليه من حديث أبي بكر بلفظ «ويحك قطعت عنق صاحبك» زاد الطبراني في رواية «والله لو سمعها ما أفلح أبدا» وفي سننه علي بن زيد بن جدعان متكلم فيه وابن ماجه نحوه من حديث أبي موسى، [البخاري: ٦٠٦١، مسلم: ٣٠٠٠].

(٢) حديث «إنه سيد الوبر». أخرجه العنبري والطبراني وابن قانع في معاجمهم وابن حبان في الثقات من حديث

فَأَكْرَمُوهُ»^(١) وسمع كلام رجل فأعجبه، فقال ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا»^(٢) وقال ﷺ: «إِذَا عَلِمَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ خَيْرًا فَلْيُخْبِرْهُ فَإِنَّهُ يَزِدُّهُ رَغْبَةً فِي الْخَيْرِ»^(٣) وقال ﷺ: «إِذَا مَدَحَ الْمُؤْمِنُ رَبَّنَا الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ»^(٤) وقال الثوري: من عرف نفسه لم يضره مدح الناس. وقال أيضًا ليوسف بن أسباط: إذا أوليتك معروفًا كنت أنا أسر به منك ورأيت ذلك نعمة من الله عز وجل عليّ فاشكر وإلا فلا تشكر. وروايت هذه المعاني ينبغي أن يلحظها من يراعي قلبه فإن أعمال الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان وشماتة له لكثرة التعب وقلة النفع، ومثل هذا العلم هو الذي يقال فيه: إن تعلم مسألة واحدة منه أفضل من عبادة سنة إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمل وبالجهد به تموت عبادة العلم كله وتتعطل. وعلى الجملة فالأخذ في المأثور والرد في السر أحسن المسالك وأسلمها، فلا ينبغي أن يدفع بالتزويقات إلا أن تكمل المعرفة بحيث يستوي السر والعلانية وذلك هو الكبريت الأحمر الذي يتحدث به ولا يرى. نسأل الله الكريم حسن العون والتوفيق.

بيات الأفضل من أخذ الصدقة أو الزكاة:

كان إبراهيم الخواص والجنيد وجماعة يرون أن الأخذ من الصدقة أفضل، فإن في أخذ الزكاة مزاحمة للمساكين وتضييقًا عليهم ولأنه ربما لا يكمل في أخذه صفة الاستحقاق كما وصف في الكتاب العزيز، وأما الصدقة فالأمر فيها أوسع. وقال قائلون: بأخذ الزكاة دون الصدقة لأنها إعانة على الواجب. ولو ترك المساكين كلهم أخذ الزكاة لأثموا، ولأن الزكاة لا مئة فيها وإنما هو واجب لله سبحانه رزقًا لعباده المحتاجين. ولأنه أخذ بالحاجة والإنسان يعلم حاجة نفسه قطعًا. وأخذ الصدقة أخذ بالدين فإن الغالب أن المتصدق يعطي من يعتقد فيه خيرًا؛ ولأن مرافقة المساكين أدخل في الذل والمسكنة وأبعد من التكبر إذ قد يأخذ الإنسان الصدقة في معرض الهدية فلا تتميز عنه، وهذا تنصيب على ذلك الأخذ وحاجته.

والقول الحق في هذا يختلف بأحوال الشخص وما يغلب عليه وما يحضره من النية فإن كان في شبهة من اتصافه بصفة الاستحقاق فلا ينبغي أن يأخذ الزكاة. فإذا علم أنه مستحق قطعًا إذا حصل عليه دين صرفه إلى خير وليس له وجه في قضائه فهو مستحق قطعًا. فإذا خير هذا بين

فيس بن عاصم المقرئ «أن النبي ﷺ قال له ذلك».

(١) حسن: حديث «إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه». أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر ورواه أبو داود في المراسيل من حديث الشعبي مرسلًا بسند صحيح، وقال: روى متصلًا وهو ضعيف، والحاكم نحوه من حديث معبد بن خالد الأنصاري عن أبيه وصحح إسناده، [ابن ماجه: ٣٧١٢، وانظر صحيح الجامع: ٢٦٩].

(٢) صحيح: حديث «إن من البيان لسحرا». أخرجه البخاري من حديث ابن عمر، [البخاري: ٥١٤٦].

(٣) ضعيف: حديث «إذا علم أحدكم من أخيه خيرا فليخبره». أخرجه الدارقطني في العلل من رواية ابن المسيب عن أبي هريرة. وقال: لا يصح عن الزهري وروي عن ابن المسيب مرسلًا، [انظر الضعيفة: ١٦٣٩].

(٤) ضعيف: حديث «إذا مدح المؤمن ربا الإيمان في قلبه». أخرجه الطبراني من حديث أسامة بن زيد بسند ضعيف، [انظر ضعيف الجامع: ٦٩٥].

الزكاة وبين الصدقة فإذا كان صاحب الصدقة لا يتصدق بذلك المال لو لم يأخذه هو فليأخذ الصدقة، فإن الزكاة الواجبة يصرفها صاحبها إلى مستحقها ففي ذلك تكثير للخير وتوسيع على المساكين. وإن كان المال معرضاً للصدقة ولم يكن في أخذ الزكاة تضيق على المساكين فهو مخير والأمر فيهما يتفاوت. وأخذ الزكاة أشد في كسر النفس وإذلالها في أغلب الأحوال، والله أعلم.

كمل كتاب أسرار الزكاة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
ويتلوه إن شاء الله تعالى كتاب أسرار الصوم والحمد لله رب العالمين
وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين
وعلى الملائكة والمقربين من أهل السموات والأرضين
وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا إلى يوم الدين
والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل

* * *

كتاب أسرار الصوم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعظم على عباده المنّة، بما دفع عنهم كيد الشيطان وفنه، ورد أمله وخيب ظنه، إذ جعل الصوم حصناً لأولياته وجنة، وفتح لهم به أبواب الجنة، وعرفهم أنّ وسيلة الشيطان إلى قلوبهم الشهوات المستكنة، وإنّ بقمعها تصبح النفس المطمئنة ظاهرة الشوكة في قصم خصمها قوية المنّة، والصلاة على محمد قائد الخلق ومهد السنّة وعلى آله وأصحابه ذوي الأبصار الثاقبة والعقول المرجحة وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد: فإن الصوم ربع الإيمان بمقتضى قوله ﷺ: «الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ»^(١) وبمقتضى قوله ﷺ: «الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ»^(٢) ثم هو متميز بخاصية النسبة إلى الله تعالى من بين سائر الأركان. إذ قال الله تعالى فيما حكاه عنه نبيه ﷺ: «كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْشُرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَّا الصَّيَّامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٣) وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. والصوم نصف الصبر فقد جاوز ثوابه قانون التقدير والحساب، وناهيك في معرفة فضله قوله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا يَذَرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ لِأَجْلِي فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٤) وقال ﷺ: «لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ وَهُوَ مَوْعُودٌ بِلِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فِي جُزْءِ صَوْمِهِ»^(٥) وقال ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرَحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»^(٦) وقال ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ بَابٌ وَبَابُ الْعِبَادَةِ الصَّوْمُ»^(٧) وقال ﷺ: «نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ»^(٨) وروى أبو هريرة رضي الله عنه، أنه قال ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ

(١) ضعيف: حديث «الصوم نصف الصبر». أخرجه الترمذي وحسنه من حديث رجل من بني سليم وابن ماجه

من حديث أبي هريرة. [الترمذي: ٣٥١٩، ابن ماجه ١٧٤٥، وانظر ضعيف الجامع: ٢٥٠٩، ٣٥٨١ على الترتيب].

(٢) ضعيف: حديث «الصبر نصف الإيمان». أخرجه أبو نعيم في الحلية والخطيب في التاريخ من حديث ابن مسعود بسند حسن. [انظر ضعيف الجامع الصغير: ٣٥٣٦].

(٣) صحيح: حديث «كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام». أخرجاه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ١٨٩٤، مسلم: ١١٥١].

(٤) صحيح: حديث «والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم». أخرجاه من حديثه وهو بعض الذي قبله. [البخاري: ١٨٩٤، مسلم: ١١٥١].

(٥) صحيح: حديث «للجنة باب يقال له الريان». أخرجاه من حديث سهل بن سعد. [البخاري: ١٨٩٦، مسلم: ١١٥٢].

(٦) صحيح: حديث «للصائم فرحتان». أخرجاه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ١٩٠٤، مسلم: ١١٥١].

(٧) ضعيف: حديث «لكل شيء باب». أخرجه ابن المبارك في الزهد ومن طريقه أبو الشيخ في الثواب من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ١٩٢٩].

(٨) ضعيف: حديث «نوم الصائم عبادة». رواه في أمالي ابن منده من رواية ابن المغيرة القواس عن عبد الله بن عمر بسند ضعيف ولعله عبد الله بن عمرو فإنهم لم يذكروا لابن المغيرة رواية إلا عنه، ورواه أبو منصور الديلمي

رَمَضَانَ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَنَادَى مُنَادٌ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ»^(١) وقال وكيع في قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْأُولَى﴾ [الحاقة: ٢٤] هي أيام الصيام إذ تركوا فيها الأكل والشرب، وقد جمع رسول الله ﷺ في رتبة المباهاة بين الزهد في الدنيا وبين الصوم فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِالشَّابِّ الْعَابِدِ فَيَقُولُ: أَيُّهَا الشَّابُّ التَّارِكُ شَهْوَتِهِ لِأَجْلِي الْمُبْذِلِ شَبَابَهُ لِي أَنْتَ عِنْدِي كَبِغْضِ مَلَائِكَتِي»^(٢) وقال ﷺ في الصائم: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا يَا مَلَائِكَتِي إِلَى عَبْدِي تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَلَذَّتْهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ مِنْ أَجْلِي»^(٣) وقيل في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْلُمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] قيل: كان عملهم الصيام لأنه قال: ﴿إِنَّمَا يَوْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] فيفرغ للصائم جزاؤه إفراغًا ويجازف جزافًا فلا يدخل تحت وهم وتقدير، وجدير بأن يكون كذلك لأن الصوم إنما كان له ومشرقًا بالنسبة إليه، وإن كانت العبادات كلها له كما شرف البيت بالنسبة إلى نفسه والأرض كلها له لمعنيين:

أحدهما: أن الصوم كف وترك وهو في نفسه سر ليس فيه عمل يشاهد. وجميع أعمال الطاعات بمشهد من الخلق ومرأى، والصوم لا يراه إلا الله عز وجل فإنه عمل في الباطن بالصبر المجرد.

والثاني: أنه قهر لعدو الله عز وجل، فإن وسيلة الشيطان لعنه الله الشهوات، وإنما تقوى الشهوات بالأكل والشرب. ولذلك قال ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَجْعِرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْعَرَى الدِّمِّ فَضَيِّقُوا مَجَارِيَهُ بِالْجُوعِ»^(٤) ولذلك قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «ذَاوَمِي قُرْعَ بَابِ الْجَنَّةِ، قَالَتْ: بِمَاذَا؟ قَالَ ﷺ: بِالْجُوعِ»^(٥) وسيأتي فضل الجوع في كتاب: شره الطعام - وعلاجه من ربع المهلكات - فلما كان الصوم على الخصوص قمعًا للشيطان وسدًا لمسالكه وتضييقًا لمجاريه استحق التخصيص بالنسبة إلى الله عز وجل، ففي قمع عدو الله نصرة لله سبحانه، وناصر الله تعالى موقوف على النصرة له قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧] فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله عز وجل، ولذلك قال تعالى:

في مسند الفردوس من حديث عبد الله بن أبي أوفى وفيه سليمان بن عمرو النخعي أحد الكذابين. [انظر ضعيف الجامع: ٥٩٧٢].

(١) حسن: حديث «إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة». أخرجه الترمذي وقال غريب وابن ماجه والحاكم وصححه على شرطهما من حديث أبي هريرة وصحح البخاري وفقه على مجاهد وأصله متفق عليه دون قوله «ونادى مناد». [الترمذي: ٦٨٢، ابن ماجه: ١٦٤٢، وانظر صحيح الجامع: ٧٥٩].

(٢) موضوع: حديث «إن الله تعالى يباهي ملائكته بالشاب العابد». أخرجه ابن عدي من حديث ابن مسعود بسند ضعيف. [انظر الضعيفة: ٣١١٣].

(٣) حديث «يقول الله تعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا إلى عبدي ترك شهوته ولذته وطعامه وشربه من أجلي». (٤) صحيح: حديث «إن الشيطان ليحجرك من ابن آدم مجرى الدم». متفق عليه من حديث صفية دون قوله «فضيقوا مجاريه بالجوع». [البخاري: ٢٠٣٨، مسلم: ٢١٧٥].

(٥) حديث «قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها داومي قرع باب الجنة». لم أجد له أصلاً.

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [المنكبات: ٦٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] وإنما التغيير تكثير الشهوات فهي مرتع الشياطين ومرعاهم فما دامت مخصصة لم ينقطع تردددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله سبحانه وكان محجوباً عن لقائه. وقال ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ»^(١) فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة وإذا عظمت فضيلته إلى هذا الحد فلا بد من بيان شروطه الظاهرة والباطنة بذكر أركانه وسننه وشروطه الباطنة، ونبين ذلك بثلاثة فصول.

الفصل الأول في الرأبيات والسنن الظاهرة واللائزم بإنساده أما الرأبيات الظاهرة ستة:

الأول: مراقبة أول شهر رمضان وذلك برؤية الهلال، فإن غم فاستكمال ثلاثين يوماً من شعبان. ونعني بالرؤية العلم، ويحصل ذلك بقول عدل واحد. ولا يثبت هلال شوال إلا بقول عدلين احتياطاً للعبادة. ومن سمع عدلاً ووثق بقوله وغلب على ظنه صدقه لزمه الصوم، وإن لم يقض القاضي به فليتبع كل عبد في عبادته موجب ظنه، وإذا رئي الهلال ببلدة ولم ير بأخرى وكان بينهما أقل من مرحلتين وجب الصوم على الكل، وإن كان أكثر كان لكل بلدة حكمها ولا يتعدى الوجوب.

الثاني: النية، ولا بد لكل ليلة من نية مبيتة معينة جازمة، فلو نوى أن يصوم شهر رمضان دفعة واحدة لم يكفه، وهو الذي عنينا بقولنا: «كل ليلة»، ولو نوى بالنهار لم يجزه صوم رمضان ولا صوم الفرض إلا التطوع، وهو الذي عنينا بقولنا «مبيتة» ولو نوى الصوم مطلقاً أو الفرض مطلقاً لم يجزه حتى ينوي فريضة الله عز وجل صوم رمضان، ولو نوى ليلة الشك أن يصوم غداً إن كان من رمضان لم يجزه، فإنها ليست جازمة إلا أن تستند نيته إلى قول شاهد عدل، واحتمال غلط العدل أو كذبه لا يبطل الجزم أو يستند إلى استصحاب حال كالشك في الليلة الأخيرة من رمضان، فذلك لا يمنع جزم النية أو يستند إلى اجتهاد كالمحبوس في المظمورة إذا غلب على ظنه دخول رمضان باجتهاده فشكه لا يمنعه من النية. ومهما كان شاكاً ليلة الشك لم ينفعه جزمه النية باللسان، فإن النية محلها القلب. ولا يتصور فيه جزم القصد مع الشك كما لو قال في وسط رمضان: أصوم غداً إن كان من رمضان فإن ذلك لا يضره لأنه ترديد لفظ ومحل النية لا يتصور فيه تردد، بل هو قاطع بأنه من رمضان، ومن نوى ليلاً ثم أكل لم تفسد نيته، ولو نوت امرأة في الحيض ثم طهرت قبل الفجر صح صومها.

الثالث: الإمساك عن إقبال شيء إلى الجوف عمداً مع ذكر الصوم فيفسد صومه بالأكل

(١) حديث «لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ». أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة بنحوه. [أحمد: ٨٥٣٩].

والشرب والسعوط والحقنة. ولا يفسد بالفصد والحجامة والاكتحال وإدخال الميل في الأذن والإحليل إلا أن يقطر فيه ما يبلغ المئانة، وما يصل بغير قصد من غبار الطريق أو ذبابة تسبق إلى جوفه أو ما يسبق إلى جوفه في المضمضة، فلا يفطر إلا إذا بالغ في المضمضة فيفطر لأنه مقصر وهو الذي أردنا بقولنا: «عمداً» فأما ذكر الصوم فأردنا به الاحتراز عن الناسي فإنه لا يفطر.

أما من أكل عامداً في طرفي النهار ثم ظهر له أنه أكل نهاراً بالتحقيق فعليه القضاء. وإن بقي على حكم ظنه واجتهاده فلا قضاء عليه ولا ينبغي أن يأكل في طرفي النهار إلا بنظر واجتهاد.

الرابع: الإمساك عن الجماع. وحده مغيب الحشفة وإن جامع ناسياً لم يفطر، وإن جامع ليلاً أو احتلم فأصبح جنباً لم يفطر وإن طلع الفجر وهو مخالط أهله فنزع في الحال صح صومه فإن صبر فسد وزمته الكفارة.

الخامس: الإمساك عن الاستمناء. وهو إخراج المنى قصداً بجماع أو بغير جماع فإن ذلك يفطر ولا يفطر بقبلة زوجته ولا بمضاجعتها ما لم يُنزل، لكن يكره ذلك إلا أن يكون شيخاً أو مالكاً لإربه، فلا بأس بالتقبيل وتركه أولى. وإذا كان يخاف من التقبيل أن ينزل فقبل وسبق المنى أفطر لتقصيره.

السادس: الإمساك عن إخراج القيء فالاستقاء يفسد الصوم وإن ذرعه القيء لم يفسد صومه، وإذا ابتلع نخامة من حلقة أو صدره لم يفسد صومه رخصة لعموم البلوى به إلا أن يبتلعه بعد وصوله إلى فيه فإنه يفطر عند ذلك.

وأما لزوم الإفطار بأربعة:

القضاء والكفارة والفدية وإمساك بقية النهار تسببها بالصائمين.

أما القضاء: فوجوبه عام على كل مسلم مكلف ترك الصوم بعذر أو بغير عذر، فالحائض تقضي الصوم وكذا المرتد. أما الكافر والصبي والمجنون فلا قضاء عليهم ولا يشترط التتابع في قضاء رمضان، ولكن يقضي كيف شاء متفرقاً ومجموعاً.

وأما الكفارة: فلا تجب إلا بالجماع. وأما الاستمناء والأكل والشرب وما عدا الجماع لا يجب به كفارة، فالكفارة عتق رقبة فإن أعسر فصوم شهرين متتابعين وإن عجز فإطعام ستين مسكيناً مدّاً مدّاً.

وأما إمساك بقية النهار: فيجب على من عصى بالفطر أو قصر فيه. ولا يجب على الحائض إذا طهرت إمساك بقية نهارها، ولا على المسافر إذا قدم مفطراً من سفر بلغ مرحلتين. ويجب الإمساك إذا شهد بالهلال عدل واحد يوم الشك. والصوم في السفر أفضل من الفطر إلا إذا لم يطق ولا يفطر يوم يخرج وكان مقيماً في أوله ولا يوم يقدم إذا قدم صائماً.

وأما الفدية: فتجب على الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفاً على ولديهما، لكل يوم مدّ حنطة لمسكين واحد مع القضاء، والشيخ الهرم إذا لم يصم تصدق عن كل يوم مدّاً.

وأما السنن فست: تأخير السحور، وتعجيل الفطر بالتمر أو الماء قبل الصلاة، وترك السواك

بعد الزوال، والجود في شهر رمضان لما سبق من فضائله في الزكاة، ومدارسة القرآن، والاعتكاف في المسجد، لا سيما في العشر الأخير فهو عادة رسول الله ﷺ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ طَوَى الْفِرَاشَ وَشَدَّ الْمُتَزَرَ وَذَأَبَ وَأَذَأَبَ أَهْلَهُ»^(١) أي أداموا النصب في العبادة إذ فيها ليلة القدر، والأغلب أنها في أوتارها وأشبه الأوتار ليلة إحدى وثلاث وخمس وسبع. والتتابع في هذا الاعتكاف أولى فإن نذر اعتكافاً متتابعاً أو نواه انقطع تتابعه بالخروج من غير ضرورة، كما لو خرج لعبادة أو شهادة أو جنازة أو زيارة أو تجديد طهارة، وإن خرج لقضاء الحاجة لم ينقطع. وله أن يتوضأ في البيت. ولا ينبغي أن يعرج على شغل آخر. «كان ﷺ لا يخرج إلا لحاجة الإنسان ولا يسأل عن المريض إلا ماراً»^(٢) ويقطع التتابع بالجماع ولا ينقطع بالتقبيل. ولا بأس في المسجد بالطيب وعقد النكاح وبالأكل والنوم وغسل اليد في الطست، فكل ذلك قد يحتاج إليه في التتابع. ولا ينقطع التتابع بخروج بعض بدنه. «كان ﷺ يذني رأسه فترجله عائشة رضي الله عنها وهي في الحجرة»^(٣) ومهما خرج المعتكف لقضاء حاجته فإذا عاد ينبغي أن يستأنف النية إلا إذا كان قد نوى أولاً عشرة أيام مثلاً. والأفضل مع ذلك التجديد.

الفصل الثاني: نبي أسرار الصوم وشروطه الباطنة

اعلم أن الصوم ثلاث درجات: صوم العموم، وصوم الخصوص، وصوم خصوص الخصوص. أما صوم العموم: فهو كف البطن والفرج عن قضاء الشهوة كما سبق تفصيله. وأما صوم الخصوص: فهو كف السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام. وأما صوم خصوص الخصوص: فصوم القلب عن الهمم الدنية والأفكار الدنيوية وكفه عما سوى الله عز وجل بالكلية، ويحصل الفطر في هذا الصوم بالفكر فيما سوى الله عز وجل واليوم الآخر وبالفكر في الدنيا إلا دنيا تراء للدين، فإن ذلك من زاد الآخرة وليس من الدنيا حتى قال أرباب القلوب: من تحركت همته بالتصرف في نهاره لتدبير ما يفطر عليه كتبت عليه خطيئة، فإن ذلك من قلة الوثوق بفضل الله عز وجل وقلة اليقين برزقه الموعد، وهذه رتبة الأنبياء والصديقين والمقربين ولا يطول النظر في تفصيلها قولاً ولكن في تحقيقها عملاً، فإنه إقبال بكنه الهممة على الله عز وجل وانصراف عن غير الله سبحانه وتلبس بمعنى قوله عز وجل: ﴿قُلِ اللَّهُ تَعَالَى ذَرَهُمْ فِي حَوَظِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] وأما صوم الخصوص وهو صوم الصالحين، فهو كف الجوارح عن الآثام وتماهه بستة أمور:

الأول: غض البصر وكفه عن الاتساع في النظر إلى كل ما يذم ويكره، وإلى كل ما يشغل

(١) صحيح: حديث «كان إذا دخل العشر الأخير طوى الفراش». متفق عليه من حديث عائشة بلفظ «أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المتزر». [البخاري: ٢٠٢٤، مسلم: ١١٧٤].

(٢) حديث «كان لا يخرج إلا لحاجة ولا يسأل عن المريض إلا ماراً». متفق على الشطر الأول من حديث عائشة والشطر الثاني رواه أبو داود بنحوه بسند لين.

(٣) صحيح: حديث «كان يذني رأسه لعائشة». متفق عليه من حديثها. [البخاري: ٤٦٨].

القلب ويلهي عن ذكر الله عز وجل. قال ﷺ: «النَّظَرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ فَمَنْ تَرَكَهَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيْمَانًا يَجِدُ خَلَائِفَةً فِي قَلْبِهِ»^(١) وروى جابر عن أنس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَمْسٌ يُفْطَرُونَ الصَّائِمَ: الْكَذِبُ وَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيْمَةُ وَالْيَمِيْنُ الْكَاذِبَةُ وَالنَّظَرُ بِشَهْوَةٍ»^(٢).

الثاني: حفظ اللسان عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء وإلزامه السكوت وشغله بذكر الله سبحانه وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان. وقد قال سفيان: الغيبة تفسد الصوم. رواه بشر بن الحارث عنه. وروى ليث عن مجاهد: خصلتان يفسدان الصيام الغيبة والكذب. وقال ﷺ: «إِنَّمَا الصَّوْمُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَزُفْتُ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ امْرَأَتُهُ أَوْ شَأْنُهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ»^(٣) وجاء في الخبر: «أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ فأجهدهما الجوع والعطش في آخر النهار حتى كادتا أن تتلفا فبعثتا إلى رسول الله ﷺ يستأذناه في الإفطار فأرسل إليهما قدحا وقال: قُلْ لِهَما قِيَّتًا فِيهِ مَا أَكَلْتُمَا فَقَاءَتْ إِحْدَاهُمَا نَصْفَهُ دُمًا عَبِيْطًا وَلَحْمًا غَرِيْبًا، وَقَاءَتْ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى مَلَأَتْهُا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: هَاتَانِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا. فَعَدَّتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَتَا يَغْتَابَانِ النَّاسَ فَهَذَا مَا أَكَلْتُمَا مِنْ لُحْمِهِمَا»^(٤).

الثالث: كف السمع عن الإصغاء إلى كل مكروه لأن كل ما حرم قوله حرم الإصغاء إليه، ولذلك سوى الله عز وجل بين المستمع وآكل السحت، فقال تعالى: ﴿سَتُكْفَرُونَ بِالْكَذِبِ أَكَلْتُمُوهُ لِّلْسَخْتِ﴾ [المائدة: ٤٢] وقال عز وجل: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّزَّائِقُونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْآثِمَ وَأَكَلِهِمُ السَّخْتِ﴾ [المائدة: ٦٣] فالسكوت على الغيبة حرام وقال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠] ولذلك قال ﷺ: «الْمُعْتَابُ وَالْمُسْتَمِيعُ شَرِيكَا فِي الْإِثْمِ»^(٥).

الرابع: كف بقية الجوارح عن الآثام من اليد والرجل عن المكاره، وكف البطن عن الشبهات وقت الإفطار. فلا معنى للصوم وهو الكف عن الطعام الحلال ثم الإفطار على الحرام. فمثال هذا الصائم مثال من يبني قصرًا ويهدم مصرًا فإن الطعام الحلال إنما يضر بكشرته لا

(١) ضعيف جدًا: حديث «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس». أخرجه الحاكم وصححه [إسناده من حديث حذيفة. [انظر ضعيف الترغيب والترهيب : ١١٩٤ من حديث ابن مسعود].

(٢) موضوع: حديث جابر عن أنس «خمس يفطرون الصائم». أخرجه الأزدي في الضعفاء من رواية جابان عن أنس وقوله «جابر» تصحيح قال أبو حاتم الرازي: هذا كذاب. [انظر ضعيف الجامع : ٢٨٤٩].

(٣) صحيح: حديث «إنما الصوم جنة». أخرجه من حديث أبي هريرة. [البخاري : ١٦٠٤ ، مسلم : ١١٥١].

(٤) ضعيف: حديث «أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ». في الغيبة للصائم أخرجه أحمد من حديث عبيد مولى رسول الله ﷺ بسند فيه مجهول. [أحمد : ٢٣١٤١ ، وانظر ضعيف الترغيب : ٦٥٩].

(٥) حديث «المعتاب والمستمع شريكان في الإثم». غريب وللطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف [نهى رسول الله ﷺ عن الغيبة وعن الاستماع إلى الغيبة].

بنوعه، فالصوم لتقليله. وتارك الاستكثار من الدواء خوفاً من ضرره إذا عدل إلى تناول السم كان سفيهاً. والحرام سم مهلك للدين. والحلال دواء ينفع قليله ويضر كثيره. وقصد الصوم تقليله. وقد قال ﷺ: «كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صَوْمِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ»^(١) فقيل: هو الذي يفطر على الحرام، وقيل: هو الذي يمسك عن الطعام الحلال ويفطر على لحوم الناس بالغيبة وهو حرام، وقيل: هو الذي لا يحفظ جوارحه عن الآثام.

الخامس: أن لا يستكثر من الطعام الحلال وقت الإفطار بحيث يمتلىء جوفه فما من وعاء أبغض إلى الله عز وجل من بطن مليء من حلال. وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله وكسر الشهوة إذا تدارك الصائم عند فطره ما فاته ضحوة نهاره وربما يزيد عليه في ألوان الطعام، حتى استمرت العادات بأن تدخر جميع الأطعمة لرمضان فيؤكل من الأطعمة فيه ما لا يؤكل في عدة أشهر.

ومعلوم أن مقصود الصوم الخواء وكسر الهوى لتقوى النفس على التقوى. وإذا دفعت المعدة من ضحوة نهار إلى العشاء حتى هاجت شهوتها وقويت رغبتها ثم أطمعت من اللذات وأشبعت زادت لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عاداتها. فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود إلى الشرور، ولن يحصل ذلك إلا بالتقليل وهو أن يأكل أكلته التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم، فأما إذا جمع ما كان يأكل ضحوة إلى ما كان يأكل ليلاً فلم ينتفع بصومه. بل من الآداب أن لا يكثّر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم في كل ليلة قدرًا من الضعف حتى يخف عليه تهجده وأوراده، فعسى الشيطان أن لا يحوم على قلبه فينظر إلى ملكوت السماء. وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيء من الملكوت وهو المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] ومن جعل بين قلبه وبين صدره مخلاة من الطعام فهو عنه محجوب. ومن أخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته من غير الله عز وجل وذلك هو الأمر كله. ومبدأ جميع ذلك تقليل الطعام. وسيأتي له مزيد بيان في كتاب الأطعمة إن شاء الله عز وجل.

السادس: أن يكون قلبه بعد الإفطار معلقًا مضطربًا بين الخوف والرجاء إذ ليس يدري أيقبل صومه فهو من المقربين أو يرد عليه فهو من الممقوتين؟ وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغ منها، فقد روي عن الحسن بن أبي الحسن البصري أنه مرّ بقوم وهم يضحكون فقال: إن الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارًا لخلقه يستبقون فيه لطاعته فسبق قوم ففازوا وتخلف أقوام فخابوا، فالعجب كل العجب للضحك اللاعب في اليوم الذي فاز فيه السابقون وخاب فيه المبطلون. أما والله لو كشف الغطاء لاشتغل المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته أي كان

(١) حسن صحيح: حديث «كم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش». أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة. [ابن ماجه: ١٦٩٠، انظر صحيح الترغيب: ١٠٨٣].

سرور المقبول يشغله عن اللعب وحسرة المردود تسدّ عليه باب الضحك. وعن الأحنف بن قيس: أنه قيل له إنك شيخ كبير وإن الصيام يضعفك فقال: إني أعدّه لسفر طويل والصبر على طاعة الله سبحانه أهون من الصبر على عذابه. فهذه هي المعاني الباطنة في الصوم.

فإن قلت: فمن اقتصر على كف شهوة البطن والفرج وترك هذه المعاني فقد قال الفقهاء. صومه صحيح فما معناه؟ فاعلم أنّ فقهاء الظاهر يثبتون شروط الظاهر بأدلة هي أضعف من هذه الأدلة التي أوردناها في هذه الشروط الباطنة لا سيما الغيبة وأمثالها، ولكن ليس إلى فقهاء الظاهر من التكاليفات إلا ما يتيسر على عموم الغافلين المقبلين على الدنيا الدخول تحته. فأما علماء الآخرة فيعنون بالصحة القبول وبالقبول الوصول إلى المقصود. ويفهمون أنّ المقصود من الصوم التخلّق بخلق من أخلاق الله عز وجل وهو الصمديّة، والاقتداء بالملائكة في الكف عن الشهوات بحسب الإمكان فإنهم منزّهون عن الشهوات. والإنسان رتبته فوق رتبة البهائم لقدرته بنور العقل على كسر شهوته ودون رتبة الملائكة لاستيلاء الشهوات عليه وكونه مبتلى بمجاهدتها، فكلما انهمك في الشهوات انحط إلى أسفل السافلين والتحق بغمار البهائم، وكلما قمع الشهوات ارتفع إلى أعلى عليين والتحق بأفق الملائكة، والملائكة مقرّبون من الله عز وجل والذي يقتدي بهم ويتشبه بأخلاقهم يقرب من الله عز وجل كقربهم، فإنّ الشبيه من القريب قريب، وليس القرب ثم بالمكان بل بالصفات. وإذا كان هذا سر الصوم عند أرباب الألباب وأصحاب القلوب فأَي جدوى لتأخير أكلة وجمع أكلتين عند العشاء مع الانهماك في الشهوات الآخر طول النهار؟ ولو كان لمثله جدوى فأَي معنى لقوله ﷺ: «كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صَوْمِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ»، ولهذا قال أبو الدرداء: يا حبذا نوم الأكياس وفطهرهم كيف لا يعيبون صوم الحمقى وسهرهم ولذرة من ذوي يقين وتقوى أفضل وأرجح من أمثال الجبال عبادة من المغترّين. ولذلك قال بعض العلماء: كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم. والمفطر الصائم هو الذي يحفظ جوارحه عن الآثام ويأكل ويشرب، والصائم المفطر هو الذي يجوع ويعطش ويطلق جوارحه. ومن فهم معنى الصوم وسره علم أنّ مثل من كف عن الأكل والجماع وأفطر بمخالطة الآثام كمن مسح على عضو من أعضائه في الوضوء ثلاث مرات، فقد وافق في الظاهر العدد إلا أنه ترك المهم وهو الغسل فصلاته مردودة عليه بجهره، ومثل من أفطر بالأكل وصام بجوارحه عن المكاره كمن غسل أعضائه مرة مرة فصلاته متقبلة إن شاء الله لإحكامه الأصل وإن ترك الفضل.

ومثل من جمع بينهما كمن غسل كل عضو ثلاث مرات فجمع بين الأصل والفضل وهو الكمال. وقد قال ﷺ: «إِنَّ الصَّوْمَ أَمَانَةٌ فَلْيَحْفَظْ أَحَدُكُمْ أَمَانَتَهُ»^(١)، ولما تلا قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وضع يده على سمعه وبصره فقال:

(١) حديث «إنما الصوم أمانة فليحفظ أحدكم أمانته». أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود في حديث في الأمانة والصوم وإسناده حسن.

«السمع أمانة والبصر أمانة»^(١) ولولا أنه من أمانات الصوم لما قال ﷺ: «فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ» أي إني أودعت لسانني لأحفظه فكيف أطلقه بجوابك؟ فإذا قد ظهر أن لكل عبادة ظاهراً وباطناً وقشراً ولباً ولقشرها درجات ولكل درجة طبقات. فإليك الخيرة الآن في أن تقنع بالقشر عن اللباب أو تتحيز إلى غمار أرباب الألباب.

الفصل الثالث: في التطرع بالصيام وترتيب الدردار فيه

اعلم أن استحباب الصوم يتأكد في الأيام الفاضلة، وفواضل الأيام بعضها يوجد في كل سنة، وبعضها يوجد في كل شهر، وبعضها في كل أسبوع. أما في السنة بعد أيام رمضان فيوم عرفة وفيوم عاشوراء والعشر الأول من ذي الحجة والعشر الأول من المحرم. وجميع الأشهر الحرم مظان الصوم وهي أوقات فاضلة «وكان رسول الله ﷺ يكثر صوم شعبان حتى كان يظن أنه في رمضان»^(٢) وفي الخبر: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم»^(٣). لأنه ابتداء السنة فبناؤها على الخير أحب وأرجى لدوام بركته. وقال ﷺ: «صَوْمُ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ أَفْضَلُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِنْ غَيْرِهِ، وَصَوْمُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ»^(٤) وفي الحديث: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ، الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِبَادَةً تَشَعِبُ عِمَاقُ عَامٍ»^(٥) وفي الخبر: إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان^(٦)، ولهذا يستحب أن يفطر قبل رمضان أياماً فإن وصل شعبان برمضان فجائز^(٧) فعل ذلك رسول الله ﷺ مرة وفصل مراراً كثيرة^(٨). ولا يجوز أن يقصد استقبال رمضان بيومين أو ثلاثة

(١) حديث لما تلا قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]. أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة دون قوله «السمع أمانة».

(٢) صحيح: حديث «كان يكثر صيام شعبان». متفق عليه من حديث عائشة. [البخاري: ١٩٦٩، مسلم: ١١٥٦].

(٣) صحيح: حديث «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ١١٦٣].

(٤) موضوع: حديث «صوم يوم من شهر حرام أفضل من صوم ثلاثين من غيره». لم أجده هكذا وفي المعجم الصغير للطبراني من حديث ابن عباس «من صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوماً». [انظر ضعيف الجامع: ٥٦٥٤].

(٥) ضعيف: حديث «من صام ثلاثة أيام من شهر حرام». أخرجه الأزدي في الضعفاء من حديث أنس. [انظر الضعيفة: ٤٦١١].

(٦) صحيح: حديث «إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان». أخرجه الأربعة من حديث أبي هريرة وابن حبان في صحيحه عنه «إذا كان النصف من شعبان فأفطروا حتى يجيء رمضان» وصححه الترمذي. [الترمذي: ٧٣٨، وانظر سنن ابن ماجه: ١٦٥١].

(٧) صحيح: حديث «وصل شعبان برمضان مرة». أخرجه الأربعة من حديث أم سلمة «لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان يصل به رمضان» وأخرج أبو داود والنسائي نحوه من حديث عائشة. [أحمد: ٢٦١١٣، وانظر سنن النسائي: ٢٣٥٣].

(٨) صحيح: حديث «فصل شعبان من رمضان مراراً». أخرجه أبو داود من حديث عائشة قالت «كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان» وأخرجه الدارقطني وقال: إسناده صحيح، والحاكم وقال: صحيح على

إلا أن يوافق ردًا له، وكره بعض الصحابة أن يصام رجب كله حتى لا يضاهى بشهر رمضان . فالأشهر الفاضلة: ذو الحجة والمحرم ورجب وشعبان. والأشهر الحرم: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب. واحد فرد وثلاثة سرد. وأفضلها ذو الحجة لأن فيه الحج والأيام المعلومات والمعدودات. وذو القعدة من الأشهر الحرم وهو من أشهر الحج، وشؤال من أشهر الحج وليس من الحرم، والمحرم ورجب ليسا من أشهر الحج. وفي الخبر: «ما من أيام العمل فيهنّ أفضل وأحب إلى الله عز وجل من أيام عشر ذي الحجة إن صوم يوم منه يعدل صيام سنة وقيام ليلة منه تعدل قيام ليلة القدر. قيل: ولا الجهاد في سبيل الله تعالى، قال: ولا الجهاد في سبيل الله عز وجل إلا من عقر جواده وأهريق دمه»^(١)، وأما ما يتكرر في الشهر: فأول الشهر وأوسطه وآخره، ووسطه الأيام البيض وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر. وأما في الأسبوع: فالاثني والخميس والجمعة فهذه هي الأيام الفاضلة فيستحب فيها الصيام وتكثير الخيرات لتضاعف أجورها ببركة هذه الأوقات.

وأما صوم الدهر فإنه شامل لكل وزيادة وللسالكين فيه طرق، فمنهم من كره ذلك إذ وردت أخبار تدل على كراهته. والصحيح أنه إنما يكره لشيئين، أحدهما: أن لا يفطر في العيدين وأيام التشريق فهو الدهر كله^(٢)، والآخر أن يرغب عن السنة في الإفطار ويجعل الصوم حرجًا على نفسه مع أن الله سبحانه يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه. فإذا لم يكن شيء من ذلك ورأى صلاح نفسه في صوم الدهر فليفعل ذلك. فقد فعله جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم. وقال عليه السلام فيما رواه أبو موسى الأشعري: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ ضَيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ وَعَقَدَتْ تِسْعِينَ»^(٣) ومعناه لم يكن له فيها موضع، ودونه درجة أخرى وهو صوم نصف الدهر بأن يصوم يومًا ويفطر يومًا. وذلك أشد على النفس وأقوى في قهرها، وقد ورد في فضله أخبار كثيرة لأن العبد فيه بين صوم يوم وشكر يوم، فقد قال عليه السلام «عَرَضْتُ عَلَيَّ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الدُّنْيَا وَكُنُوزِ الْأَرْضِ فَرَدَدْتُهَا وَقُلْتُ: أَجُوعُ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا أَحْمَدُكَ إِذَا شَبِعْتَ وَأَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ إِذَا جُوعْتُ»^(٤).

شرط الشيخين. [أحمد : ٢٤٦٣٥ ، وانظر سنن أبي داود : ٢٣٢٢٥].

(١) صحيح : حديث «ما من أيام العمل فيهن أفضل وأحب إلى الله من عشر ذي الحجة». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة دون قوله «قيل: ولا الجهاد... إلخ» وعند البخاري من حديث ابن عباس «ما العمل في أيام أفضل من العمل في هذه العشر، قالوا: ولا الجهاد، قال: ولا الجهاد إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء». [البخاري : ٩٦٩].

(٢) الأحاديث الدالة على كراهة صيام الدهر أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمرو وفي حديث لابن ماجه «لا صام من صام الأبد» ولمسلم من حديث أبي قتادة قيل يا رسول الله كيف بمن صام الدهر؟ قال: «لا صام ولا أفطر» وأخرج النسائي نحوه من حديث عبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الشخير.

(٣) صحيح : حديث أبي موسى الأشعري «من صام الدهر كله ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين». أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى وابن حبان وحسنه أبو علي الطوسي. [أحمد : ١٩٢١٤ ، وانظر الصحيحة : ٣٢٠٢].

(٤) ضعيف جدًا: حديث «عرضت علي مفاتيح خزائن الدنيا». أخرجه الترمذي من حديث أبي أمامة بلفظ

وقال ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» ^(١) ومن ذلك: «منزلته ﷺ لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في الصوم وهو يقول: إني أطيق أكثر من ذلك، فقال ﷺ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا»، فقال: إني أريد أفضل من ذلك، فقال ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» ^(٢) وقد روي: «أنه ﷺ ما صام شهرًا كاملاً قط إلا رمضان» ^(٣) بل كان يفطر منه ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو أن يصوم يوماً ويفطر يومين. وإذا صام ثلاثة من أول الشهر وثلاثة من الوسط وثلاثة من الآخر فهو ثلث. وواقع في الأوقات الفاضلة. وإن صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث. وإذا ظهرت أوقات الفضيلة فالكمال في أن يفهم الإنسان معنى الصوم وأن مقصوده تصفية القلب وتفرغ الهمة لله عز وجل. والفقيه بدقائق الباطن ينظر إلى أحواله فقد يقتضي حاله دوام الصوم، وقد يقتضي دوام الفطر. وقد يقتضي مزج الإفطار بالصوم. وإذا فهم المعنى وتحقق حده في سلوك طريق الآخرة بمراقبة القلب لم يخف عليه صلاح قلبه وذلك لا يوجب ترتيباً مستمراً.

ولذلك روي أنه ﷺ: «كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يَصُومُ، وَيَنَامُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يَقُومُ، وَيَقُومُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يَنَامُ» ^(٤) وكان ذلك يحسب ما ينكشف له بنور النبوة من القيام بحقوق الأوقات. وقد كره العلماء أن يوالي بين الإفطار أكثر من أربعة أيام تقديراً بيوم العيد وأيام التشريق، وذكروا أن ذلك يقسي القلب ويولد رديء العادات ويفتح أبواب الشهوات ولعمري هو كذلك في حق أكثر الخلق لا سيما من يأكل في اليوم والليلة مرتين. فهذا ما أردنا ذكره من ترتيب الصوم المتطوِّع به والله أعلم بالصواب.

تم كتاب أسرار الصوم

والحمد لله بجميع محامده كلها ما علمنا منها وما لم نعلم
وعلى جميع نعمه كلها ما علمنا منها وما لم نعلم
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وكرم
وعلى كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء

«عرض علي ربي ليجمع لي بطحاء مكة ذهاباً» وقال: حسن. [الترمذي: ٣٩٨٠، وانظر ضعيف الجامع: ٣٧٠٤].

(١) صحيح: حديث «أفضل الصيام صيام أخي داود». أخرجه من حديث عبد الله بن عمر. [البخاري: ٣٤٢٠، مسلم: ١١٥٩].

(٢) صحيح: حديث «منزلته ﷺ لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في الصوم». أخرجه من حديثه. [البخاري: ١٩٧٧، مسلم: ١١٥١].

(٣) صحيح: حديث «أنه ﷺ ما صام شهرًا كاملاً قط إلا رمضان». أخرجه من حديث عائشة. [البخاري: ١٩٧١، مسلم: ١١٥٦، والبخاري: من حديث ابن عباس].

(٤) صحيح: حديث «كان يصوم حتى يقال لا يفطر». أخرجه من حديث عائشة وابن عباس دون ذكر «القيام والنوم» [البخاري: ١٩٦٩، ١٩٧١، مسلم: ١١٥٦، ١١٥٧]. والبخاري من حديث أنس «كان يفطر من الشهر حتى يظن أن لا يصوم منه شيئاً ويصوم حتى يظن أن لا يفطر منه شيئاً وكان لا تشاء تراه من الليل مصلياً إلا رأيته ولا نائماً إلا رأيته». [البخاري: ١١٤١].

يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب أسرار الحج
والله المعين لا رب غيره وما توفيقى إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل.

* * *

كتاب أسرار الحج

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل كلمة التوحيد لعباده حرزاً وحصناً. وجعل البيت العتيق مثابة للناس وأمثاً، وأكرمه بالنسبة إلى نفسه تشريفاً وتحصيئاً ومثاً، وجعل زيارته والطواف به حجاباً بين العبد وبين العذاب ومجئاً، والصلاة على محمد نبي الرحمة وسيد الأمة وعلى آله وصحبه قادة الحق وسادة الخلق وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد: فإن الحج من بين أركان الإسلام ومبانيه عبادة العمر وختام الأمر وتمام الإسلام وكمال الدين. فيه أنزل الله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾ [المائدة: ٣] وفيه قال ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجْ فَلَيْمَتْهُ إِنْ شَاءَ يَهُودِيٌّ وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيٌّ»^(١) فأعظم بعبادة يعدم الدين بفقدائها الكمال ويساوي تاركها اليهود والنصارى في الضلال، وأجدر بها أن تصرف العناية إلى شرحها وتفصيل أركانها وسننها وآدابها وفوائدها وأسرارها. وجملة ذلك ينكشف بتوفيق الله عز وجل في ثلاثة أبواب:

الباب الأول: في فضائلها وفضائل مكة والبيت العتيق وجمل أركانها وشرائط وجوبها.

الباب الثاني: في أعمالها الظاهرة على الترتيب من مبدأ السفر إلى الرجوع.

الباب الثالث: في آدابها الدقيقة وأسرارها الخفية وأعمالها الباطنة. فلنبداً بالباب الأول وفيه فصلان:

الفصل الأول في فضائل الحج وفضيلة البيت ومكة والمدينة حرسهما الله تعالى وشد الرحال إلى المساجد
فضيلة الحج:

قال الله عز وجل: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧] وقال قتادة: لما أمر الله عز وجل إبراهيم ﷺ وعلى نبينا وعلى كل عبد مصطفى أن يؤذن في الناس بالحج نادى: يا أيها الناس إن الله عز وجل بنى بيتاً فحجوه، وقال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨] قيل التجارة في الموسم والأجر في الآخرة. ولما سمع بعض السلف هذا قال: غفر لهم ورب الكعبة. وقيل في تفسير قوله عز وجل: ﴿لَأَقْضِيَنَّ لَهُمْ سِرَّكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦] أي طريق مكة يقعد الشيطان عليها ليمنع الناس

(١) ضعيف: حديث «من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً». أخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة والترمذي نحوه من حديث علي وقال: غريب وفي [إسناده مقال]. [الترمذي: ٨١٢]، وانظر ضعيف الجامع: ٥٨٦٠.

منها، وقال ﷺ: «مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَزِفْهُ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» (١) وقال أيضا ﷺ: «مَا رَأَيْتُ الشَّيْطَانَ فِي يَوْمٍ أَصْغَرَ وَلَا أَذْخَرَ وَلَا أَخْقَرَ وَلَا أَغْيَظَ مِنْهُ يَوْمَ عَرَفَةَ» (٢) وما ذلك إلا لما يرى من نزول الرحمة وتجاوز الله سبحانه عن الذنوب العظام إذ يقال: «إِنَّ مِنْ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا لَا يُكَفِّرُهَا إِلَّا الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ» (٣) وقد أسنده جعفر بن محمد إلى رسول الله ﷺ. وذكر بعض المكاشفين من المقربين أن إبليس لعنة الله عليه ظهر له في صورة شخص بعرفة فإذا هو ناحل الجسم مصفر اللون باكي العين مقصوف الظهر فقال له: ما الذي أبكى عينك؟ قال خروج الحاج إليه بلا تجارة، أقول قد قصدوه أخاف أن لا يخيبهم فيحزنني ذلك قال: فما الذي أنحل جسمك؟ قال: سهيل الخيل في سبيل الله عز وجل ولو كانت في سبيلي كان أحب إليّ، قال: فما الذي غير لونك؟ قال: تعاون الجماعة على الطاعة ولو تعاونوا على المعصية كان أحب إليّ قال: فما الذي قصف ظهرك؟ قال: قول العبد أسألك حسن الخاتمة، أقول: يا ويلتي متى يعجب هذا بعمله أخاف أن يكون قد فطن؟ وقال ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا فَمَاتَ أَجْرِي لَهُ أَجْرُ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ لَمْ يُغْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ وَقِيلَ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ» (٤) وقال ﷺ: «حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» (٥) وقال ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَقَدْ لَلَهُ عَزَّ وَجَلَّ وَزَوَّارُهُ إِنْ سَأَلُوهُ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ اسْتَفْقَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ، وَإِنْ دَعَوْا اسْتَجِيبَ لَهُمْ، وَإِنْ سَفَعُوا شَفَعُوا» (٦) وفي حديث مسند من طريق أهل البيت عليهم السلام: «أَعْظَمُ النَّاسِ ذَنْبًا مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فَظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَغْفِرْ لَهُ» (٧) وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «يُنْزَلُ عَلَى هَذَا

(١) صحيح: حديث «من حج البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». أخرجه من حديث أبي هريرة. [البخاري : : ١٨١٩ ، مسلم : ١٣٥٠].

(٢) ضعيف: حديث «ما رأي الشيطان في يوم هو أصغر». أخرجه مالك عن إبراهيم بن أبي عيلة عن طلحة بن عبد الله بن كريب مرسلًا. [انظر ضعيف الترغيب والترهيب : ٧٣٩].

(٣) حديث «إن من الذنوب ذنوبًا لا يكفرها إلا الوقوف بعرفة». لم أجد له أصلًا.

(٤) صحيح لغيره: حديث «من خرج من بيته حاجًا أو معتمرًا فمات...». أخرجه البيهقي في الشعب بالشرط الأول من حديث أبي هريرة روى هو والدارقطني من حديث عائشة الشطر الثاني نحوه وكلاهما ضعيف. [الشطر الأول إلى يوم القيامة : انظر صحيح الترغيب : ١١١٤ ، والشطر الثاني : انظر ضعيف الترغيب : ٧٦٧ بلفظ : «بعثه الله في الآتين»].

(٥) صحيح: حديث «حجة مبرورة خير من الدنيا وما فيها وحجة مبرورة ليس لها جزاء إلا الجنة». أخرجه من حديث أبي هريرة والشطر الثاني بلفظ «الحج المبرور» وقال «إن الحجة المبرورة» وعند ابن عدي «حجة مبرورة». [البخاري : ١٧٧٣ ، مسلم : ١٣٤٩].

(٦) صحيح: حديث «الحجاج والعمار وفد الله وزواره». أخرجه من حديث أبي هريرة دون قوله «وزواره» ودون قوله «إن سألوهم أعطاهم وإن شفعا شفعا» وله من حديث ابن عمر «وسألوه فأعطاهم» ورواه ابن حبان. [النسائي : ٢٦٢٥ ، وانظر صحيح الترغيب : ١١٠٩].

(٧) حديث «أعظم الناس ذنبًا من وقف بعرفة فظن أن الله لم يغفر له». أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق وأبو منصور شهر دار بن شبرويه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف.

الْبَيْتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةً وَعِشْرُونَ رَحْمَةً سِتُونَ لِلطَّائِفِينَ وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ وَعِشْرُونَ لِلنَّاطِقِينَ»^(١) وفي الخبر: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ فَإِنَّهُ مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ تَجِدُونَهُ فِي ضُحْفِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَغْبِطْ عَمَلُ تَجِدُونَهُ»^(٢) ولهذا يستحب الطواف ابتداء من غير حج ولا عمرة وفي الخبر: «من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً كان له كعتق رقبة، ومن طاف أسبوعاً في المطر غفر له ما سلف من ذنبه»^(٣) ويقال: «إن الله عز وجل إذا غفر لعبد ذنباً في الموقف غفره لكل من أصابه في ذلك الموقف». وقال بعض السلف: «إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة غفر لكل أهل عرفة وهو أفضل يوم في الدنيا»، وفيه حج رسول الله ﷺ لحجة الوداع وكان واقعاً إذ نزل قوله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]^(٤) قال أهل الكتاب: لو أنزلت هذه الآية علينا لجعلناها يوم عيد، فقال عمر رضي الله عنه: أشهد لقد أنزلت هذه الآية في يوم عيدين اثنين، يوم عرفة ويوم الجمعة على رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة. وقال ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ»^(٥) ويروى أن علي بن موفق حج عن رسول الله ﷺ حججاً قال: فرأيت رسول الله ﷺ في المنام فقال لي: يا ابن موفق حججت عني؟ قلت: نعم، قال: ولبيت عني؟ قلت: نعم. قال: أكافئك بها يوم القيامة أخذ بيدك في الموقف فأدخلك الجنة والخلائق في كرب الحساب.

وقال مجاهد وغيره من العلماء: إن الحجاج إذا قدموا مكة تلقتهم الملائكة فسلموا على ركباني الإبل وصافحوا ركباني الحمر واعتنقوا المشاة اعتناقاً. وقال الحسن: من مات عقيب رمضان، أو عقيب غزو، أو عقيب حج مات شهيداً. وقال عمر رضي الله عنه: الحاج مغفور له ولمن يستغفر له في شهر ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرين من ربيع الأول. وقد كان من سنة السلف رضي الله عنهم أن يشيعوا الغزاة، وأن يستقبلوا الحاج ويقبلوا بين أعينهم ويسألوهم الدعاء ويبادرون ذلك قبل أن يتدنسوا بالآثام. ويروى عن علي بن موفق قال: حججت سنة فلما كان ليلة عرفة نمت بمنى في مسجد الخيف، فرأيت في المنام كأن ملكين قد نزلا من السماء

(١) حديث «ينزل على هذا البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة». أخرجه ابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بإسناد حسن، وقال أبو حاتم: حديث منكر.

(٢) صحيح: حديث «استكثروا من الطواف بالبيت». أخرجه ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر «استمتموا من هذا البيت فإنه هدم مرتين ويرفع في الثالثة» وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. [انظر صحيح الجامع: ٩٥٥].

(٣) صحيح: حديث «من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً». لم أجده هكذا وعند الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر «من طاف بهذا البيت أسبوعاً فأحصاه كان كعتق رقبة» لفظ الترمذي وحسنه. [الترمذي: ٩٥٩، وانظر صحيح الجامع: ٦٣٨٠].

(٤) صحيح: حديث «وقوفه في حجة الوداع يوم الجمعة». أخرجاه من حديث عمر. [البخاري: ٤٥، مسلم: ٣٠١٧].

(٥) ضعيف: حديث «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج». أخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة، وقال: صحيح على شرط مسلم. [انظر ضعيف الترمذي: ٦٩٤].

عليهما ثياب خضر فنادى أحدهما صاحبه: يا عبد الله فقال الآخر: لبيك يا عبد الله. قال: تدري كم حج بيت ربنا عز وجل في هذه السنة؟ قال: لا أدري قال: حج بيت ربنا ستمائة ألف. أفندري كم قبل منهم؟ قال: لا، قال: ستة أنفس، قال: ثم ارتفعا في الهواء فغابا عني فانتهيت فزعا واغتممت غمًا شديدًا وأهمني أمري فقلت: إذا قبل حج ستة أنفس فأين أكون أنا في ستة أنفس؟ فلما أفضت من عرفة قمت عند المشعر الحرام فجعلت أفكر في كثرة الخلق وفي قلة من قبل منهم، فحملني النوم فإذا الشخصان قد نزلا على هبتهما، فنادى أحدهما صاحبه وأعاد الكلام بعينه ثم قال: أتدري ماذا حكم ربنا عز وجل في هذه الليلة؟ قال: لا، قال: فإنه وهب لكل واحد من الستة مائة ألف، قال: فانتهيت وبني من السرور ما يجعل عن الوصف. وعنه أيضًا رضي الله عنه قال: حججت سنة فلما قضيت مناسكي تفكرت فيمن لا يقبل حجه فقلت: اللهم إني قد وهبت حجتي وجعلت ثوابها لمن لم تقبل حجته قال: فرأيت رب العزة في النوم جل جلاله فقال لي: يا عليّ تتسخر عليّ وأنا خلقت السخاء والأسخياء وأنا أجد الأجودين وأكرم الأكرمين وأحق بالجد والكرم من العالمين قد وهبت كل من لم أقبل حجه لمن قبلته.

فضيلة البيت ومكة المشرفة:

قال ﷺ «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَ هَذَا الْبَيْتَ أَنْ يَحْجَّه كُلُّ سَنَةٍ سِتْمِائَةَ أَلْفٍ فَإِنْ تَقَصُّوا أَكْمَلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(١)، وَإِنَّ الْكَعْبَةَ تُحْشَرُ كَالْعُرُوسِ الْمَرْقُوفَةِ، وَكُلُّ مَنْ حَجَّهَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْتَارِهَا يَشْعَوْنَ حَوْلَهَا حَتَّى تَذْخُلَ الْجَنَّةَ فَيَدْخُلُونَ مَعَهَا» وفي الخبر: «إِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَأْقُوتُهُ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ لِكُلِّ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ وَصْدَقٍ»^(٢) وكان يقبله ﷺ كثيرًا^(٣) وروي أنه ﷺ سجد عليه وكان يطوف على الراحلة فيضع المحجن^(٤) عليه ثم يقبل طرف المحجن وقبلة عمر رضي الله عنه ثم قال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع^(٥)، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، ثم بكى

(١) حديث «إن الله عز وجل قد وعد هذا البيت أن يحججه كل سنة ستمائة ألف». لم أجد له أصلاً.

(٢) حديث «إن الحجر الأسود ياقوته من يواقيت الجنة». أخرجه الترمذي وصححه النسائي من حديث ابن عباس «الحجر الأسود من الجنة» لفظ النسائي وباقي الحديث رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصحح إسناده من حديث ابن عباس أيضاً وللحاكم من حديث أنس «إن الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة» وصحح إسناده ورواه النسائي وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو. [الترمذي: ٨٧٧، النسائي: ٢٩٣٥، والنص الأول ورد في ضعيف الترغيب: ٧٢٥، والثاني في صحيح الجامع: ٣١٧٥].

(٣) صحيح: حديث «أنه ﷺ كان يقبله كثيراً». أخرجاه من حديث عمر دون قوله «كثيراً» والنسائي «أنه كان يقبله كل مرة ثلاثاً إن رآه خالياً». [البخاري: ١٦١٠، مسلم: ١٢٧٠].

(٤) حديث «إنه كان يسجد عليه». أخرجه البزار والحاكم من حديث عمر وصحح إسناده.

(٥) صحيح: حديث «قبلة عمر وقال: إني لأعلم أنك حجر». أخرجاه دون الزيادة التي رواها علي ورواه بذلك الزيادة الحاكم، وقال: ليس من شرط الشيخين. [البخاري: ١٥٩٧، مسلم: ١٢٧٠].

حتى علا نشيجه فالتفت إلى ورائه فرأى عليًا كرم الله وجهه ورضي الله عنه فقال: يا أبا الحسن ها هنا تسكب العبرات وتستجاب الدعوات، فقال علي رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين بل هو يضر وينفع، قال: وكيف؟ قال: إن الله تعالى لما أخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابًا ثم ألقمه هذا الحجر، فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود. قيل: فذلك هو معنى قول الناس عند الاستلام: «اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك ووفاء بعهدك». وروي عن الحسن البصري رضي الله عنه: أن صوم يوم فيها بمائة ألف يوم، وصدقة درهم بمائة ألف درهم، وكذلك كل حسنة بمائة ألف ويقال: طواف سبعة أسابيع يعدل عمرة وثلاث عمر تعدل حجة. وفي الخبر الصحيح «عمرة في رمضان كحجة معي»^(١) وقال ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ثُمَّ آتَى أَهْلَ الْبَقِيعِ فَيُخْشَرُونَ مَعِيَ ثُمَّ آتَى أَهْلَ مَكَّةَ فَأُخْشِرُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ»^(٢). وفي الخبر: «إن آدم عليه السلام لما قضى مناسكه لقيته الملائكة فقالوا: برّ حجتك يا آدم لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام»^(٣) وجاء في الأثر: إن الله عز وجل ينظر في كل ليلة إلى أهل الأرض فأول من ينظر إليه أهل الحرم، وأول من ينظر إليه من أهل الحرم أهل المسجد الحرام، فمن رآه طائفًا غفر له، ومن رآه مصليًا غفر له، ومن رآه قائمًا مستقبل الكعبة غفر له، وكوشف بعض الأولياء رضي الله عنهم قال: إني رأيت الثغور كلها تسجد لعبادان ورأيت عبادان ساجدة لجدة. ويقال: لا تغرب الشمس من يوم إلا ويطوف بهذا البيت رجل من الأبدال، ولا يطلع الفجر من ليلة إلا طاف به واحد من الأوتاد، وإذا انقطع ذلك كان سبب رفعه من الأرض فيصبح الناس وقد رفعت الكعبة لا يرى الناس لها أثرًا، وهذا إذا أتى عليها سبع سنين لم يحجها أحد.

ثم يرفع القرآن من المصاحف فيصبح الناس فإذا الورق أبيض يلوح فيه حرف، ثم ينسخ القرآن من القلوب فلا يذكر منه كلمة. ثم يرجع الناس إلى الأشعار والأغاني وأخبار الجاهلية، ثم يخرج الدجال وينزل عيسى عليه السلام فيقتله والساعة عند ذلك بمنزلة الحامل المقرب التي تتوقع ولادتها. وفي الخبر: «اسْتَكْبَرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِهَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ»^(٤) وروي عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: قال الله تعالى: «إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرِبَ الدُّنْيَا بَدَأْتُ بِبَيْتِي فَخَرَّبْتُهُ ثُمَّ أَخْرَبْتُ الدُّنْيَا عَلَى أَثَرِهِ»^(٥).

(١) صحيح: حديث «عمرة في رمضان كحجة معي». أخرجه من حديث ابن عباس دون قوله «معي» فهي عند مسلم على الشك «نقضي حجة أو حجة معي» ورواه الحاكم بزيادتها من غير شك. [البخاري: ١٨٦٣، مسلم: ١٢٥٦].

(٢) ضعيف: حديث «أنا أول من تنشق عنه الأرض». أخرجه الترمذي وحسنه ابن حبان من حديث ابن عمر. [الترمذي: ٣٦٩٢، انظر ضعيف الجامع: ١٣١٠].

(٣) حديث «إن آدم لما قضى مناسكه لقيته الملائكة». رواه المفضل الجعدي ومن طريقه ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عباس، وقال: لا يصح، ورواه الأزرق في تاريخ مكة موقوفًا على ابن عباس.

(٤) صحيح: حديث «استكثروا من الطواف بهذا البيت». أخرجه البزار وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابن عمر «استمتعوا من هذا البيت فإنه هدم مرتين ويرفع في الثالثة». [انظر صحيح الجامع: ٩٥٥].

(٥) حديث «قال الله تعالى إذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببיתי فخربته». ليس له أصلا.

فضيلة المقام بمكة حرسها الله تعالى وكرهيته:

كره الضائفون المصنطرون من العلماء المقام بمكة لمعان ثلاثة:

الأول: خوف التبرم والأنس بالبيت؛ فإن ذلك ربما يؤثر في تسكين حرقة القلب في الاحترام، وهكذا كان عمر رضي الله عنه يضرب الحجاج إذا حجوا ويقول: يا أهل اليمن يمنكم ويا أهل الشام شامكم ويا أهل العراق عراقكم. ولذلك هم عمر رضي الله عنه بمنع الناس من كثرة الطواف، وقال: خشيت أن يأنس الناس بهذا البيت.

الثاني: تهيج الشوق بالمفارقة لتنبعث داعية العودة، فإن الله تعالى جعل البيت مثابة للناس وأمتا. أي يثوبون ويعودون إليه مرة بعد أخرى ولا يقضون منه وطرا.

وقال بعضهم: تكون في بلد وقلبك مشتاق إلى مكة متعلق بهذا البيت خير لك من أن تكون فيه، وأنت متبرم بالمقام وقلبك في بلد آخر. وقال بعض السلف: كم من رجل بخراسان وهو أقرب إلى هذا البيت ممن يطوف به؟ ويقال: إن لله تعالى عبادا تطوف بهم الكعبة تقربا إلى الله عز وجل.

الثالث: الخوف من ركوب الخطايا والذنوب بها، فإن ذلك مخطر وبالحمري أن يورث مقت الله عز وجل لشرف الموضع. وروي عن وهيب بن الورد المكي قال: كنت ذات ليلة في الحجر أصلي فسمعت كلاما بين الكعبة والأستار يقول: إلى الله أشكو ثم إليك يا جبرائيل ما ألقى من الطائفين حولي من تفكرهم في الحديث ولغوهم ولهوهم، لئن لم ينتهوا عن ذلك لانتفضن انتفاضة يرجع كل حجر مني إلى الجبل الذي قطع منه.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ما من بلد يؤاخذ فيه العبد بالنية قبل العمل إلا مكة، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَامٍ يُظْلَمِ تُدْرِكُهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥] أي إنه على مجرد الإرادة.

ويقال: إن السيئات تضاعف بها كما تضاعف الحسنات. وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول: الاحتكار بمكة من الإلحاد في الحرم، وقيل: الكذب أيضا وقال ابن عباس: لأن أذنب سبعين ذنبا بركية أحب إلي من أن أذنب ذنبا واحدا بمكة. وركية منزل بين مكة والطائف. ولخوف ذلك انتهى بعض المقيمين إلى أنه لم يقض حاجته في الحرم، بل كان يخرج إلى الحل عند قضاء الحاجة. وبعضهم أقام شهرا وما وضع جنبه على الأرض. ولللمنع من الإقامة كره بعض العلماء أجور دور مكة. ولا تظن أن كراهة المقام يناقض فضل البقعة لأن هذه كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع، فمعنى قولنا إن ترك المقام به أفضل أي بالإضافة إلى مقام مع التقصير والتبرم، إما أن يكون أفضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيئات وكيف لا. ولما عاد رسول الله ﷺ إلى مكة استقبل الكعبة وقال: «إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَحَبُّ بِلَادِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيَّ وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ لَمَّا خَرَجْتُ» وكيف لا. والنظر إلى البيت

عبادة والحسنات فيها مضاعفة كما ذكرناه^(١).

فضيلة المدينة الشريفة على سائر البلاد:

ما بعد مكة بقعة أفضل من مدينة رسول الله ﷺ ، فالأعمال فيها أيضًا مضاعفة. قال ﷺ : «صلاة في مسجدِي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(٢) وكذلك كل عمل بالمدينة بألف وبعد مدينته الأرض المقدسة، فإن الصلاة فيها بخمسائة صلاة فيما سواها إلا المسجد الحرام، وكذلك سائر الأعمال. وروى ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة في مسجد المدينة بعشرة آلاف صلاة، وصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة، وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة»^(٣) وقال ﷺ : «من صبر على شدتها وأوائها كُنت له شفيعًا يوم القيامة»^(٤) وقال ﷺ : «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فإنه لن يموت بها أحد إلا كُنت له شفيعًا يوم القيامة»^(٥) وما بعد هذه البقاع الثلاث فالمواضع فيها متساوية إلا الثغور فإن المقام بها للمرابطة فيها فيه فضل عظيم. ولذلك قال ﷺ : «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى»^(٦) وقد ذهب بعض العلماء إلى الاستدلال بهذا الحديث في المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصلحاء. وما تبين لي أن الأمر كذلك بل الزيارة مأمور بها. قال ﷺ : «كُنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرًا»^(٧) والحديث إنما ورد في المساجد وليس في معناها المشاهد، لأن المساجد بعد المساجد الثلاثة متماثلة ولا بلد إلا وفيه مسجد فلا معنى للرحلة إلى مسجد آخر، وأما المشاهد فلا تتساوى بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند الله عز وجل، نعم لو كان في

(١) صحيح : حديث «إنك لخير أرض الله». أخرجه الترمذي وصححه النسائي في الكبرى وابن ماجه وابن حبان من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء. [الترمذي : ٣٩٢٦ ، وانظر صحيح الجامع : ٥٥٣٦ من حديث ابن عباس].

(٢) صحيح : حديث «صلاة في مسجدِي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام». متفق عليه من حديث أبي هريرة ورواه مسلم من حديث ابن عمر. [البخاري : ١١٩٠ ، مسلم : ١٣٩٥].

(٣) حديث ابن عباس «صلاة في مسجد المدينة بعشرة آلاف صلاة». غريب لم أجده بجملة هكذا وأخرجه ابن ماجه من حديث ميمونة بإسناد جيد في بيت المقدس «اثنو فصلوا فيه فإن الصلاة فيه كألف صلاة في غيره» ولا بن ماجه من حديث أنس «صلاة بالمسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة وصلاة في مسجدِي بخمسين ألف صلاة» وليس في إسناده من ضعف، وقال الذهبي : إنه منكر. [ابن ماجه : ١٤١٣ ، وانظر ضعيف الجامع : ٣٥٠٩].

(٤) صحيح : حديث «لا يصبر على أوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعًا يوم القيامة». من حديث أبي هريرة وابن عمر وأبي سعيد. [مسلم : ١٣٧٧].

(٥) صحيح لغيره : حديث «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر، قال الترمذي : حسن صحيح. [الترمذي : ٣٩١٧ ، وانظر صحيح الترمذي : ١١٩٥].

(٦) صحيح : حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». متفق عليه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

(٧) صحيح : حديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها». أخرجه مسلم من حديث بريدة بن الحصيب. [مسلم : ١٩٧٧].

موضع لا مسجد فيه فله أن يشدّ الرجال إلى موضع فيه مسجد وينتقل إليه بالكلية إن شاء ثم ليت شعري هل يمنع هذا القائل من شدّ الرجال إلى قبور الأنبياء عليهم السلام مثل إبراهيم وموسى ويحيى وغيرهم عليهم السلام، فالمنع من ذلك في غاية الإحالة، فإذا جوّز هذا فقبور الأولياء والعلماء والصلحاء في معناها، فلا يبعد أن يكون ذلك من أغراض الرحلة كما أن زيارة العلماء في الحياة من المقاصد، هذا في الرحلة. أما المقام فالأولى بالمريد أن يلازم مكانه إذا لم يكن قصده من السفر استفادة العلم مهما سلم له حاله في وطنه؛ فإن لم يسلم فيطلب من المواضع ما هو أقرب إلى الخمول وأسلم للدين وأفرغ للقلب وأيسر للعبادة فهو أفضل المواضع له، قال عليه السلام: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْخَلْقُ عِبَادُهُ فَأَيُّ مَوْضِعٍ رَأَيْتَ فِيهِ رِفْقًا فَأَقِمَّ وَاحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى» ^(١) وفي الخبر: «من بورك له في شيء فليلزمه ومن جعلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير عليه» ^(٢) وقال أبو نعيم: رأيت سفيان الثوري وقد جعل جرابه على كتفه وأخذ نعليه بيده فقلت: إلى أين يا أبا عبد الله؟ قال: إلى بلد أملأ فيه جرابي بدرهم. وفي حكاية أخرى بلغني عن قرية فيها رخص أقيم فيها، قال: فقلت: وتفعل هذا يا أبا عبد الله؟ فقال: نعم إذا سمعت برخص في بلد فاقصده فإنه أسلم لدينك وأقل لهلك، وكان يقول: هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخاملين، فكيف بالمشهورين؟ هذا زمان تنقل ينتقل الرجل من قرية إلى قرية يفرّ بدينه من الفتن. ويحكى عنه أنه قال: والله ما أدري أي البلاد أسكن؟ فقيل له: خراسان، فقال: مذاهب مختلفة وآراء فاسدة، قيل: فالشام، قال: يشار إليك بالأصابع أراد الشهرة قيل؟ فالعراق، قال: بلد الجبابة، قيل: مكة، قال: مكة تذيب الكيس والبدن. وقال له رجل غريب: عزمت على المجاورة بمكة فأوصني. قال: أوصيك بثلاث: لا تصلين في الصف الأول ولا تصحبن قرشيًا ولا تظهرن صدقة. وإنما كره الصف الأول لأنه يشتهر فيفتقد إذا غاب فيختلط بعمله التزين والتصنع.

الفصل الثاني: في شروط وهرب الحج وصحة أركانه ودواباته ومعظراته

أما الشرائط فشرط صحة الحج اثنان: الوقت والإسلام. فيصح حج الصبي ويحرم بنفسه إن كان مميزًا ويحرم عنه وليه إن كان صغيرًا ويفعل به ما يفعل في الحج من الطواف والسعي وغيره. وأما الوقت، فهو شوال وذو القعدة وتسع من ذي الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر، فمن أحرم بالحج في غير هذه المدة فهي عمرة وجميع السنة وقت العمرة، ولكن من كان معكوفًا على النسك أيام منى فلا ينبغي أن يحرم بالعمرة لأنه لا يتمكن من الاشتغال عقيبها

(١) ضعيف: حديث «البلاد بلاد الله». أخرجه أحمد والطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف. [أحمد: ١٤٢٣، وانظر ضعيف الجامع: ٢٣٨١].

(٢) ضعيف: حديث «من رزق في شيء فليلزمه». أخرجه ابن ماجه من حديث أنس بالجملة الأولى بسند حسن ومن حديث عائشة بسند فيه جهالة بلفظ «إذا سبب الله لأحدكم رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير أو يتنكر له». [ابن ماجه: ٢١٤٨ من حديث عائشة، وضعفه الألباني في سنن ابن ماجه: ٢١٤٨].

لاشتغاله بأعمال منى. وأما شروط وقوعه عن حجة الإسلام فخمسة: الإسلام والحرية والبلوغ والعقل والوقت، فإن أحرم الصبي أو العبد ولكن عتق العبد وبلغ الصبي بعرفة أو بمزدلفة وعاد إلى عرفة قبل طلوع الفجر أجزأهما عن حجة الإسلام؛ لأن الحج عرفة، وليس عليهما دم إلا شاة. وتشترط هذه الشرائط في وقوع العمرة عن فرض الإسلام إلا الوقت. وأما شروط وقوع الحج نفلاً عن الحر البالغ فهو بعد براءة ذمته عن حجة الإسلام فحج الإسلام متقدّم، ثم القضاء لمن أفسده في حالة الوقوف، ثم النذر، ثم النياية، ثم النفل، وهذا الترتيب مستحق، وكذلك يقع وإن نوى خلافه. وأما شروط لزوم الحج فخمسة: البلوغ والإسلام والعقل والحرية والاستطاعة. ومن لزمه فرض الحج لزمه فرض العمرة. ومن أراد دخول مكة لزيارة أو تجارة ولم يكن حطاباً لزمه الإحرام على قول، ثم يتحلل بعمل عمرة أو حج، وأما الاستطاعة فنوعان: أحدهما المباشرة وذلك له أسباب أما في نفسه فبالصحة، وأما في الطريق فبأن تكون خصبة آمنة بلا بحر مخطر ولا عدوّ قاهر، وأما في المال فبأن يجد نفقة ذهابه وإيابه إلى وطنه، كان له أهل أو لم يكن؛ لأن مفارقة الوطن شديدة، وأن يملك نفقة من تلزمه نفقته في هذه المدة وأن يملك ما يقضي به ديونه وأن يقدر على راحلة أو كرائها بمحمل أو زاملة إن استمسك على الزاملة. وأما النوع الثاني: فاستطاعة المعضوب بماله وهو أن يستأجر من يحج عنه بعد فراغ الأجير عن حجة الإسلام لنفسه. ويكفي نفقة الذهاب بزاملة في هذا النوع، والابن إذا عرض طاعته على الأب الزّمين صار به مستطيعاً ولو عرض ماله لم يصّر به مستطيعاً؛ لأن الخدمة بالبدن فيها شرف للولد، وبذل المال فيه منة على الوالد. ومن استطاع لزمه الحج وله التأخير ولكنه فيه على خطر فإن تيسر له ولو في آخر عمره سقط عنه؟

وإن مات قبل الحج لقي الله عز وجل عاصياً بترك الحج، وكان الحج في تركته يحج عنه وإن لم يوص كسائر ديونه. وإن استطاع في سنة فلم يخرج مع الناس وهلك ماله في تلك السنة، قبل حج الناس، ثم مات لقي الله عز وجل ولا حج عليه. ومن مات ولم يحج مع اليسار فأمره شديد عند الله تعالى. قال عمر رضي الله عنه: لقد هممت أن أكتب في الأمصار بضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع إليه سبيلاً. وعن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي ومجاهد وطاوس: لو علمت رجلاً غنياً وجب عليه الحج ثم مات قبل أن يحج ما صليت عليه، وبعضهم كان له جار موسر فمات ولم يحج فلم يصل عليه. وكان ابن عباس يقول: من مات ولم يزك ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا وقرأ قوله عز وجل: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ ۖ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠] قال: الحج، وأما الأركان التي لا يصح الحج بدونها فخمسة: الإحرام والطواف والسعي بعده والوقوف بعرفة والحلق بعده على قول وأركان العمرة كذلك إلا الوقوف، والواجبات المجبورة بالدم ست: الإحرام من الميقات فمن تركه وجاوز الميقات محلاً فعليّه شاة والرمي فيه الدم قولاً واحداً، وأما الصبر بعرفة إلى غروب الشمس والمبيت بمزدلفة والمبيت بمنى وطواف الوداع، فهذه الأربعة يجبر تركها بالدم على أحد القولين، وفي

القول الثاني فيها دم على وجه الاستحباب. وأما وجوه أداء الحج والعمرة فثلاثة:

الأول: الأفراد وهو الأفضل وذلك أن يقدم الحج وحده، فإذا فرغ خرج إلى الحل فأحرم واعتمر. وأفضل الحل لإحرام العمرة الجعزاة ثم التنعيم ثم الحديبية. وليس المفرد دم إلا أن يتطوع.

الثاني: القران وهو أن يجمع فيقول: «لبيك بحجة وعمرة معاً» فيصير محرماً بهما ويكفيه أعمال الحج وتندرج العمرة تحت الحج كما يندرج الوضوء تحت الغسل؛ إلا أنه إذا طاف وسعى قبل الوقوف بعرفة فسعيه محسوب من النسكين وأما طوافه فغير محسوب؛ لأن شرط الطواف الفرض في الحج أن يقع بعد الوقوف. وعلى القارن دم شاة إلا أن يكون مكثراً فلا شيء عليه لأنه لم يترك ميقاته إذ ميقاته مكة.

الثالث: التمتع وهو أن يجاوز الميقات محرماً بعمرة ويتحلل بمكة ويتمتع بالمحظورات إلى وقت الحج، ثم يحرم بالحج ولا يكون متمتعاً إلا بخمس شرائط. أحدها: أن لا يكون من حاضري المسجد الحرام وحاضره من كان منه على مسافة لا تقصر فيها الصلاة. الثاني: أن يقدم العمرة على الحج.

الثالث: أن تكون عمرته في أشهر الحج.

الرابع: أن لا يرجع إلى ميقات الحج ولا إلى مثل مسافته لإحرام الحج.

الخامس: أن يكون حجه وعمرته عن شخص واحد فإذا وجدت هذه الأوصاف كان متمتعاً ولزمه دم شاة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة في الحج قبل يوم النحر متفرقة أو متتابعة وسبعة إذا رجع الوطن، وإن لم يصم الثلاثة حتى رجع إلى الوطن صام العشرة متابعاً أو متفرقاً وبدل دم القران والتمتع سواء. والأفضل الأفراد ثم التمتع ثم القران.

وأما محظورات الحج والعمرة فستة:

الأول: اللبس للقميص والسراويل والخف والعمامة بل ينبغي أن يلبس إزاراً ورداء ونعلين، فإن لم يجد نعلين فمكعبين فإن لم يجد إزاراً فسراويل ولا بأس بالمنطقة والاستظلal في المحمل، ولكن لا ينبغي أن يغطي رأسه فإن إحرامه في الرأس، وللمرأة أن تلبس كل مخيط بعد أن لا تستر وجهها بما يماسه فإن إحرامها في وجهها.

الثاني: الطيب فليجتنب كل ما يعده العقلاء طيباً فإن تطيب أو لبس فعليه دم شاة.

الثالث: الحلق والقلم وفيهما الفدية أعني دم شاة، ولا بأس بالكحل ودخول الحمام والفصد والحجامة وترجيل الشعر.

الرابع: الجماع وهو مفسد قبل التحلل الأول وفيه بدنة أو بقرة أو سبع شياه وإن كان بعد التحلل الأول لزمه البدنة ولم يفسد حجه.

الخامس: مقدمات الجماع كالقبلة والملازمة التي تنقض الطهر مع النساء فهو محرّم وفيه شاة وكذا في الاستمناء، ويحرم النكاح والإنكاح ولا دم فيه لأنه لا ينعقد.

السادس: قتل صيد البر أعني ما يؤكل أو هو متولد من الحلال والحرام، فإن قتل صيداً فعليه مثله من النعم يراعى فيه التقارب في الخلقة وصيد البحر حلال ولا جزاء فيه.

الباب الثاني في ترتيب الأعمال الظاهرة من أدل السفر إلى الرصم وهي عشر حمل

العملة الأدلى: في السير من أدل السفر إلى الإصرام وهي ثمانية:

الأولى: في المال. فينبغي أن يبدأ بالتوبة ورد المظالم وقضاء الديون وإعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته إلى وقت الرجوع ويرد ما عنده من الودائع. ويستصحب من المال الحلال الطيب ما يكفيه لذهابه وإيابه من غير تقشير بل على وجه يمكنه معه التوسع في الزاد والرفق بالضعفاء والفقراء. ويتصدق بشيء قبل خروجه ويشتري لنفسه دابة قوية على الحمل لا تضعف أو يكتريها، فإن اكرت فليظهر للمكاري كل ما يريد أن يحمله من قليل أو كثير ويحصل رضاه فيه.

الثانية: في الرفيق. ينبغي أن يلتبس رفيقاً صالحاً محباً للخير معيئاً عليه إن نسي ذكره وإن ذكره أعانه وإن جبن شجعه وإن عجز قواه وإن ضاق صدره صبره. ويودع رفقاء المقيمين وإخوانه وجيرانه فيودعهم ويلتمس أدعيتهم، فإن الله تعالى جاعل في أدعيتهم خيراً والسنة في الوداع أن يقول أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ^(١)، وكان ﷺ يقول لمن أراد السفر: «فِي حِفْظِ اللَّهِ وَكَفَيْهِ زَوْدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَغَفَرَ ذَنْبَكَ وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا كُنْتَ» ^(٢).

الثالثة: في الخروج من الدار. ينبغي إذا هم بالخروج أن يصلي ركعتين أولاً يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: قل يا أيها الكافرون وفي الثانية الإخلاص، فإذا فرغ رفع يديه ودعا الله سبحانه عن إخلاص صاف ونية صادقة وقال: اللهم أنت الصاحب في السفر وأنت الخليفة في الأهل والمال والولد والأصحاب احفظنا وإياهم من كل آفة وعامة. اللهم إنا نسألك في مسيرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى. اللهم إنا نسألك أن تطوي لنا الأرض وتهون علينا السفر، وأن ترزقنا في سفرنا سلامة البدن والدين والمال وتبلغنا حج بيتك وزيارة قبر نبيك محمد. اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال والولد والأصحاب. اللهم اجعلنا وإياهم في جوارك ولا تسلبنا وإياهم نعمتك ولا تغير ما بنا وبهم من عافيتك.

الرابعة: إذا حصل علي باب الدار قال: بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله رب أعوذ بك أن أضيع أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو أجهل

(١) صحيح: حديث «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك». أخرجه الترمذي وصححه والنسائي من حديث ابن عمر «أنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: ادن حتى أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا». [الترمذي: ٣٤٤٣، وصححه الألباني في سنن الترمذي: ٣٤٤٢].

(٢) حسن: حديث «كان ﷺ يقول لمن أراد سفراً: في حفظ الله». أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث أنس وهو عند الترمذي وحسنه دون قوله «في حفظ الله وكفنه». [الترمذي: ٣٤٤٤، وانظر صحيح الجامع: ٣٥٧٩].

عليّ. اللهم إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، بل خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك وقضاء فرضك واتباع سنة نبيك وشوقاً إلى لقاءك. فإذا مشى قال: اللهم بك انتشرت وعليك توكلت وبك اعتصمت وإليك توجهت. اللهم أنت ثقتي وأنت رجائي فاكفني ما أهمني وما لا أهتم به وما أنت أعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك. اللهم زدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت. ويدعو بهذا الدعاء في كل منزل يدخل عليه.

الخامسة: في الركوب. فإذا ركب الراحلة يقول: بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون. اللهم إني وجهت وجهي إليك، وفوضت أمري كله إليك، وتوكلت في جميع أموري عليك أنت حسبي ونعم الوكيل. فإذا استوى على الراحلة واستوت تحته قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، سبع مرات، وقال: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣] اللهم أنت الحامل على الظهر وأنت المستعان على الأمور.

السادسة: في النزول. والسنة أن لا ينزل حتى يحمي النهار ويكون أكثر سيرة بالليل. قال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِاللَّجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطَوَّى بِالنَّهَارِ»^(١) وليقلل نومه بالليل حتى يكون عوناً على السير. ومهما أشرف على المنزل فليقل: اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، ورب البحار وما جرين أسألك خير هذا المنزل وخير أهله وأعوذ بك من شره وشر ما فيه اصرف عني شر شرارهم. فإذا نزل المنزل صلى ركعتين فيه ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق. فإذا جنّ عليه الليل يقول: يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك أعوذ بالله من شر كل أسد وأسد وحية وعقرب، ومن شر ساكن البلد ووالد وما ولد. ﴿وَلَمْ يَأْكُلْ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١٣].

السابعة: في الحراسة. ينبغي أن يحتاط بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة لأنه ربما يغتال أو ينقطع، ويكون بالليل متحفظاً عند النوم فإن نام في ابتداء الليل افترش ذراعه، وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصباً وجعل رأسه في كفه، هكذا كان ينام رسول الله في سفره^(٢) لأنه ربما استثقل النوم فتطلع الشمس وهو لا يدري فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يناله

(١) صحيح: حديث «عليكم باللجة فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار». أخرجه أبو داود من حديث أنس دون قوله «ما لا تطوى بالنهار» وهذه الزيادة في الموطأ من حديث خالد بن معدان مرسل. [أبو داود: ٢٥٧١، وانظر صحيح الجامع: ٤٠٦٤].

(٢) صحيح: حديث «كان إذا نام في أول الليل افترش ذراعه». أخرجه أحمد والترمذي في الشمائل من حديث أبي قتادة بإسناد صحيح وعزاه أبو مسعود الدمشقي والحميدي إلى مسلم ولم أره فيه. [مسلم: ٦٨٣ بمعناه].

من الحج، والأحب في الليل أن يتناوب الرفيقان في الحراسة فإذا نام أحدهما حرس الآخر^(١)، فهو السنة فإن قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي، وشهد الله، والإخلاص، والمعوذتين، وليقل بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله، توكلت على الله، ما شاء الله لا يأتي بالخير إلا الله، ما شاء الله، لا يصرف السوء إلا الله حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، وليس وراء الله منتهى، ولا دون الله ملجأ ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿[المجادلة: ٢١]﴾ تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي الذي لا يموت، اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بركنك الذي لا يرام. اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك وأنت ثقتنا ورجاؤنا. اللهم أعطف علينا قلوب عبادك وإمائك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين.

الثامنة: مهما علا نشزاً من الأرض في الطريق فيستحب أن يكبر ثلاثاً ثم يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال. ومهما هبط سبح ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الله الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات بالعزة والجبروت.

الجملة الثانية: في آداب الإحرام من الميقات إلى دهرل مكة وهي خمسة:

الأول: أن يغتسل وينوي به غسل الإحرام أعني إذا انتهى إلى الميقات المشهور الذي يحرم الناس منه. ويتم غسله بالتنظيف ويسرح لحيته ورأسه ويقلم أظفاره ويقص شاربه ويستكمل النظافة التي ذكرناها في الطهارة.

الثاني: أن يفارق الثياب المخيطة ويلبس ثوبي الإحرام فيرتدي ويتزر بثوبين أبيضين، فالأبيض هو أحب الثياب إلى الله عز وجل، ويتطيب في ثيابه وبدنه ولا بأس بطيب يبقى جرمه بعد الإحرام؛ فقد رئي بعض المسك على مفرق رسول الله ﷺ بعد الإحرام مما كان استعمله قبل الإحرام^(٢).

الثالث: أن يصبر بعد لبس الثياب حتى تنبعث به راحلته إن كان راكباً أو يبدأ بالسير إن كان راجلاً، فعند ذلك ينوي الإحرام بالحج أو بالعمرة قرناً أو إفراداً كما أراد. ويكفي مجرد النية لانعقاد الإحرام، ولكن السنة أن يقرن بالنية لفظ التلبية فيقول: «لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك» وإن زاد قال: «لبيك وسعديك

(١) حسن: حديث «تناوب الرفيقان في الحراسة». أخرجه البيهقي من طريق ابن إسحاق من حديث جابر في حديث فيه «فقال الأنصاري: أي الليل أحب إليك أن أكفيكه أوله أو آخره؟ فقال بل أكفني أوله. فاضطجع المهاجري...» والحديث عند أبي داود ولكن ليس فيه قول الأنصاري للمهاجري. [أبو داود: ١٩٨، وحسنه الألباني في السنن: ١٩٨].

(٢) صحيح: حديث «رؤية ويص المسك على مفرق رسول الله ﷺ بعد الإحرام». متفق عليه من حديث عائشة قالت «كأنما أنظر إلى ويص المسك» الحديث. [البخاري: ٥٩١٨، مسلم: ١١٩٠ بلفظ الطيب بدل المسك عند البخاري].

والخير كله بيدك والرغبة إليك لبیک بحجة حقًا تعبدًا ورقًا اللهم صل على محمد وآل محمد».

الرابع : إذا انعقد إحرامه بالتلبية المذكورة فيستحب أن يقول: اللهم إني أريد الحج فيسره لي وأعني على أداء فرضه وتقبله مني. اللهم إني نويت أداء فريضتك في الحج فاجعلني من الذين استجابوا لك وآمنوا بوعدك واتبعوا أمرك واجعلني من وفدك الذين رضيت عنهم وارتضيت وقبلت منهم. اللهم فيسّر لي أداء ما نويت من الحج، اللهم قد أحرم لك لحمي وشعري ودمي وعصبي ومخي وعظامي، وحزمت على نفسي النساء والطيب ولبس المخيط ابتغاء وجهك والدار الآخرة. ومن وقت الإحرام حرم عليه المحظورات الستة التي ذكرناها من قبل فليجتنبها.

الخامس : يستحب تجديد التلبية في دوام الإحرام خصوصًا عند اصطدام الرفاق وعند اجتماع الناس وعند كل صعود وهبوط وعند كل ركوب ونزول رافعًا بها صوته بحيث لا يبح حلقه ولا ينبهر، فإنه لا ينادي أصم ولا غائبًا^(١)، كما ورد في الخبر. ولا بأس برفع الصوت بالتلبية في المساجد الثلاثة فإنها مظنة المناسك - أعني المسجد الحرام ومسجد الخيف ومسجد الميقات - وأما سائر المساجد فلا بأس فيها بالتلبية من غير رفع صوت. وكان النبي ﷺ إذا أعجبه شيء قال: «لَبَّيْكَ إِنَّ الْغَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ»^(٢).

الصفة الثالثة: في آداب دخول مكة إلى الطواف وهي ستة:

الأول : أن يغتسل بذي طوى لدخول مكة والاعتسالات المستحبة المسنونة في الحج تسعة: الأول للإحرام من الميقات، ثم لدخول مكة ثم لطواف القدوم، ثم للوقوف بعرفة، ثم للوقوف بمزدلفة، ثم ثلاثة أغسال لرمي الجمار الثلاث ولا غسل لرمي جمرة العقبة، ثم لطواف الوداع. ولم ير الشافعي رضي الله عنه في الجديد: الغسل لطواف الزيارة ولطواف الوداع فتعود إلى سبعة.

الثاني : أن يقول عند الدخول في أول الحرم وهو خارج مكة: اللهم هذا حرمك وأمنك فحرم لحمي ودمي وشعري وبشري على النار وأمني من عذابك يوم تبعث عبادك واجعلني من أوليائك وأهل طاعتك.

الثالث : أن يدخل مكة من جانب الأبطح وهو ثنية كداء، بفتح الكاف، عدل رسول الله ﷺ من جادة الطريق إليها^(٣)، فالتأسي به أولى، وإذا خرج خرج من ثنية كُدى - بضم الكاف -

(١) صحيح: حديث «إنكم لا تداون أصم ولا غائبًا». متفق عليه من حديث أبي موسى. [البخاري: ٤٢٠٥، مسلم: ٢٧٠٤].

(٢) حسن: حديث «كان إذا أعجبه شيء قال: لبیک إن العيش عيش الآخرة». أخرجه الشافعي في المسند من حديث مجاهد مرسلًا بنحوه وللحاكم وصححه من حديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ وقف بعرفات فلما قال: لبیک اللهم لبیک» قال «إنما الخير خير الآخرة». [انظر صحيح الجامع: ٥٠٥٨].

(٣) صحيح: حديث «دخول رسول الله ﷺ من ثنية كداء - بفتح الكاف -». متفق عليه من حديث ابن عمر

وهي الثانية السفلى والأولى هي العليا.

الرابع : إذا دخل مكة وانتهى إلى رأس الردم فعنده يقع بصره على البيت فليقل: «لا إله إلا الله والله أكبر اللهم أنت السلام ومنك السلام ودارك دار السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، اللهم إن هذا بيتك عظمته وكرمه وشرفته اللهم فزده تعظيماً وزده تشريفاً وتكريماً وزده مهابة وزد من حجه برّاً وكرامة، اللهم افتح لي أبواب رحمتك وادخلني جنتك وأعزني من الشيطان الرجيم».

الخامس : إذا دخل المسجد الحرام فليدخل من باب بني شيبه وليقل: «بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ﷺ» ، فإذا قرب من البيت قال: الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى. اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى إبراهيم خليلك وعلى جميع أنبيائك ورسلك» وليفعل يديه وليقل: اللهم إني أسألك في مقامي هذا في أول مناسكي أن تتقبل توبتي وأن تتجاوز عن خطيئتي وتضع عني وزري الحمد لله الذي بلغني بيته الحرام الذي جعله مثابة للناس وأمثاً وجعله مباركاً وهدي للعالمين. اللهم إني عبدك والبلد بلدك والحرم حرمك والبيت بيتك جئتكم أطلب رحمتك وأسألك مسألة المضطر الخائف من عقوبتك الراجي لرحمتك الطالب مرضاتك.

السادس : أن تقصد الحجر الأسود بعد ذلك وتمسه بيدك اليمنى وتقبله وتقول: اللهم أمانتي أدبتها وميثاقي وفيته اشهد لي بالموافاة فإن لم يستطع التقبيل وقف في مقابلته ويقول ذلك. ثم لا يعرج على شيء دون الطواف وهو طواف القدوم إلا أن يجد الناس في المكتوبة فيصلّي معهم ثم يطوف.

الصلوة الرابعة: نية الطواف:

فإذا أراد افتتاح الطواف إما للقدوم وإما لغيره فينبغي أن يراعي أموراً ستة:

الأول : أن يراعي شروط الصلاة من طهارة الحدث والغسل في الثوب والبدن والمكان وستر العورة. فالطواف بالبيت صلاة ولكن الله سبحانه أباح فيه الكلام. وليضطبع قبل ابتداء الطواف وهو أن يجعل وسط رداءه تحت إبطه اليمنى ويجمع طرفيه على منكبه الأيسر فيرخي طرفاً وراء ظهره وطرفاً على صدره، ويقطع التلبية عند ابتداء الطواف ويشغل بالأدعية التي سندها.

الثاني : إذا فرغ من الاضطباع فليجعل البيت على يساره وليقف عند الحجر الأسود وليتنح عنه قليلاً ليكون الحجر قدماه فيمر بجميع الحجر بجميع بدنه في ابتداء طوافه. وليجعل بينه وبين البيت قدر ثلاث خطوات ليكون قريباً من البيت فإنه أفضل ولكيلا يكون طائفاً على الشاذروان فإنه من البيت، وعند الحجر الأسود قد يتصل الشاذروان بالأرض ويلتبس به، والطائف عليه لا يصح طوافه؛ لأنه طائف في البيت، والشاذروان هو الذي فضل عن عرض جدار البيت بعد أن ضيق أعلى الجدار ثم من هذا الموقف يبتدىء الطواف.

الثالث : أن يقول قبل مجاوزة الحجر بل في ابتداء الطواف: «بسم الله والله أكبر اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعًا لسنة نبيك محمد ﷺ» ويطوف. فأول ما يجاوز الحجر ينتهي إلى باب البيت فيقول: «اللهم هذا البيت بيتك وهذا الحرم حرمك وهذا الأمن أمنك وهذا مقام العائذ بك من النار» وعند ذكر المقام يشير بعينه إلى مقام إبراهيم عليه السلام: «اللهم إن بيتك عظيم ووجهك كريم وأنت أرحم الراحمين فأعذني من النار ومن الشيطان الرجيم وحرّم لحمي ودمي على النار وآمني من أهوال يوم القيامة واكفني مؤنة الدنيا والآخرة»، ثم يسبح الله تعالى ويحمده حتى يبلغ الركن العراقي فعنده يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشرك والشك والكفر والنفاق والشقاق وسوء الأخلاق وسوء المنظر في الأهل والعمال والولد» فإذا بلغ الميزاب قال: «اللهم أظلنا تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك اللهم اسقني بكأس محمد ﷺ شربة لا أظمأ بعدها أبدًا» فإذا بلغ الركن الشامي قال: «اللهم اجعله حجًا مبرورًا وسعيًا مشكورًا وذنبًا مغفورًا وتجارة لن تبور يا عزيز يا غفور رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم» فإذا بلغ الركن اليماني قال: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر وأعوذ بك من الفقر ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من البخزي في الدنيا والآخرة» ويقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك فتنة القبر وعذاب النار» فإذا بلغ الحجر الأسود قال: اللهم اغفر لي برحمتك أعوذ برب هذا الحجر من الدين والفقر وضيق الصدر وعذاب القبر»، وعند ذلك قد تم شوط واحد فيطوف كذلك سبعة أشواط فيدعو بهذه الأدعية في كل شوط.

الرابع : أن يرمل في ثلاثة أشواط ويمشي في الأربعة الأخر على الهيئة المعتادة. ومعنى الرمل الإسراع في المشي مع تقارب الخطى، وهو دون العدو وفوق المشي المعتاد. والمقصود منه ومن الاضطباع إظهار الشطارة والجلادة والقوة، هكذا كان القصد أولاً قطعاً لطمع الكفار وبقيت تلك السنة^(١) والأفضل الرمل مع الدنو من البيت فإن لم يمكنه للزحمة فالرمل مع البعد أفضل فليخرج إلى حاشية المطاف وليرمل ثلاثاً ثم ليقترب إلى البيت في المزدحم وليمش أربعاً. وإن أمكنه استلام الحجر في كل شوط فهو الأحب، وإن منعه الزحمة أشار باليد وقبل يده، وكذلك استلام الركن اليماني يستحب من سائر الأركان. وروي «أنه ﷺ كان يستلم الركن

قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا التي بالبطحاء... الحديث». [البخاري : ١٥٧٦ ، مسلم : ١٢٥٨].

(١) صحيح : حديث «مشروعية الرمل والاضطباع». أما الرمل فمتفق عليه من حديث ابن عباس قال «قدم رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى يثرب فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة... الحديث» [البخاري : ١٦٠٢ ، مسلم : ١٢٦٦]. وأما الاضطباع فروى أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث عمر قال: «فيم الرملات الآن والكشف عن المناكب وقد أظهر الله الإسلام ونقى الكفر وأهله، ومع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ». [الحديث الثاني أخرجه أبو داود : ١٨٨٧ وصححه الألباني في سنن أبي داود : ١٧٨ إلا قول لم يشر إليه].

اليمني^(١)، ويقبله^(٢)، ويضع خذّه عليه^(٣)، ومن أراد تخصيص الحجر بالتقبيل واقتصر في الركن اليمني على الاستلام أغنى عن للمس باليد فهو أولى.

الخامس: إذا تم الطواف سبعا فليأت الملتزم وهو بين الحجر والباب هو موضع استجابة الدعوة، وليلتزق بالبيت وليتعلق بالأستار ويلصق بطنه بالبيت وليضع عليه خذّه الأيمن وليبسط عليه ذراعيه وكفيه، وليقل: «اللهم يا رب البيت العتيق أعتق رقبتى من النار وأعزني من الشيطان الرجيم وأعزني من كل سوء وقنّني بما رزقني وبارك لي فيما آتيتني. اللهم إن هذا البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار. اللهم اجعلني من أكرم وفدك عليك»، ثم ليحمد الله كثيرا في هذا الموضع وليصل على رسوله ﷺ وعلى جميع الرسل كثيرا وليدع بحوائجه الخاصة وليستغفر من ذنوبه. كان بعض السلف في هذا الموضع يقول لمواليه: تنحوا عني حتى أقرّ لربي بذنوبي.

السادس: إذا فرغ من ذلك ينبغي أن يصلي خلف المقام ركعتين يقرأ في الأولى قل يا أيها الكافرون وفي الثانية الإخلاص وهما ركعتا الطواف. قال الزهري: مضت السنة أن يصلي لكل سبع ركعتين^(٤)، وإن قرن بين أسابيع وصلى ركعتين جاز^(٥). فعل ذلك رسول الله ﷺ وكل أسبوع طواف. وليدع بعد ركعتي الطواف وليقل: اللهم يسر لي اليسرى وجنبني العسرى واغفر لي في الآخرة والأولى واعصمني بالطفافك حتى لا أعصيك وأعني على طاعتك بتوفيقك وجنبني معاصيك واجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ورسلك ويحب عبادك الصالحين. اللهم حببني إلى ملائكتك ورسلك وإلى عبادك الصالحين اللهم فكما هديتني إلى الإسلام

(١) صحيح: حديث «استلامه ﷺ للركن اليمني». متفق عليه من حديث ابن عمر قال «رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود... الحديث» ولهما من حديثه «لم أر رسول الله ﷺ يس من الأركان إلا اليمنيين» ولمسلم من حديث ابن عباس «لم أره يستلم غير الركنين اليمنيين» وله من حديث جابر الطويل «حتى إذا أتيت البيت معه استلم الركن». [البخاري: ١٦٩٢، مسلم: ١٢٢٧].

(٢) صحيح: حديث «تقبيله ﷺ له». متفق عليه من حديث عمر «أنه قبل الحجر وقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك» وللبخاري من حديث ابن عمر «رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله» وله في التاريخ من حديث ابن عباس «كان النبي ﷺ إذا استلم الركن اليمني قبله». [البخاري: ١٦١٠، مسلم: ١٢٧٠].

(٣) ضعيف: حديث «وضع الخد عليه». أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ قبل الركن اليمني... الحديث» قال الحاكم صحيح الإسناد. قلت فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز ضعفه الجمهور. [انظر الضعيفة: ٤١٦٩].

(٤) حديث الزهري «مضت السنة أن يصلى لكل سبع ركعتين». [ضعفه الألباني بهذا اللفظ في إرواء الغليل: ١١١٥].

ذكره البخاري تعليقا السنة أفضل «لم يطف النبي ﷺ أسبوعا إلا صلى ركعتين» وفي الصحيحين من حديث ابن عمر «قدم رسول الله ﷺ وطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين». [البخاري: ٣٩٦، مسلم: ١٢٣٤]

(٥) حديث «قرانه ﷺ بين أسابيع». رواه ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر «أن النبي ﷺ قرن ثلاثة أطواف ليس بينها صلاة» [البخاري: ١٦١٧] ورواه العقيلي في الضعفاء وابن شاهين في أماليه من حديث أبي هريرة وزاد «ثم صلى لكل أسبوع ركعتين» وفي إسنادهما عبد السلام بن أبي الحبوب منكر الحديث.

فثبتني عليه بالطوافك وولايتك واستعملني لطاعتك وطاعة رسولك ﷺ وأجرني من مضلات الفتن. ثم ليعد إلى الحجر وليستلمه وليختم به الطواف، قال ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أَسْبُوعًا وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ»^(١) وهذه كيفية الطواف. والواجب من جملته بعد شروط الصلاة أن يستكمل عدد الطواف سبعا بجميع البيت، وأن يبتدىء بالحجر الأسود ويجعل البيت على يساره وأن يطوف داخل المسجد وخارج البيت لا على الشاذروان ولا في الحجر، وأن يوالي بين الأشواط ولا يفرقها تفريقا خارجا عن المعتاد وما عدا هذا فهو سنن وهيئات.

العملة الخامسة: نبي السعي:

فإذا فرغ من الطواف فليخرج من باب الصفا وهو في محاذاة الضلع الذي بين الركن اليماني والحجر. فإذا خرج من ذلك الباب وانتهى إلى الصفا وهو جبل فيرقى فيه درجات في حضيض الجبل بقدر قامة الرجل. رقي رسول الله ﷺ حتى بدت له الكعبة^(٢)، وابتداء السعي من أصل الجبل كاف وهذه الزيادة مستحبة، ولكن بعض تلك الدرج مستحثة فينبغي أن لا يخلفها وراء ظهره فلا يكون متمما للسعي، وإذا ابتدأ من ها هنا سعى بينه وبين المروة سبع مرات. وعند رقيه في الصفا ينبغي أن يستقبل البيت ويقول: «الله أكبر الله أكبر الحمد لله على ما هدانا الحمد لله بمحامده كلها على جميع نعمه كلها لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا إله إلا الله مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين. ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^(٣) وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾^(٤) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الروم: ١٧-٢٠] اللهم إني أسألك إيمانا دائما، ويقينا صادقا، وعلمنا نافعا، وقلبا خاشعا، ولسانا ذا كرا، وأسألك العفو والعافية والمعافة الدائمة في الدنيا والآخرة، ويصلي على محمد ﷺ، ويدعو الله عز وجل بما شاء من حاجته عقيب هذا الدعاء. ثم ينزل ويبتدىء السعي وهو يقول: «رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم. اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»، ويمشي على هينة حتى ينتهي إلى

(١) صحيح: حديث «من طاف بالبيت أسبوعا». أخرجه الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر «من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة» لفظ ابن ماجه وقال الآخر: «من طاف بهذا البيت أسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة» وللبيهقي في الشعب «من طاف أسبوعا وركع ركعتين كانت له كعتاق رقبة». [ابن ماجه: ٢٩٥٦، وانظر صحيح الجامع: ٦٣٧٩].

(٢) صحيح: حديث «أنه رقى على الصفا حتى بدت له الكعبة». أخرجه مسلم من حديث جابر «فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت» وله من حديث أبي هريرة «أتى الصفا فعلا عليه حتى نزل إلى البيت». [مسلم: ١٧٨٠ من حديث أبي هريرة].

الميل الأخضر وهو أول ما يلقاه إذا نزل من الصفا - وهو على زاوية المسجد الحرام - فإذا بقي بينه وبين محاذاة الميل ستة أذرع أخذ في السير السريع وهو الرمل حتى ينتهي إلى الميلين الأخضرين. ثم يعود إلى الهيئة فإذا انتهى إلى المروة صعدا كما صعد الصفا وأقبل بوجهه على الصفا ودعا بمثل ذلك الدعاء، وقد حصل السعي مرة واحدة؛ فإذا عاد إلى الصفا حصلت مرتان. يفعل ذلك سبعا ويرمل في موضع الرمل في كل مرة ويسكن في موضع السكون - كما سبق - وفي كل نوبة يصعد الصفا والمروة فإذا فعل ذلك فقد فرغ من طواف القدوم والسعي وهما سنتان .

والطهارة مستحبة للسعي وليست بواجبة بخلاف الطواف وإذا سعى فينبغي أن لا يعيد السعي بعد الوقوف ويكتفي بهذا ركنا؛ فإنه ليس من شرط السعي أن يتأخر عن الوقوف وإنما ذلك شرط في طواف الركن. نعم شرط كل سعي أن يقع بعد طواف أي طواف كان. الجملة السادسة: في الوقوف وما قبله:

الحاج إذا انتهى يوم عرفة إلى عرفات يتفرغ لطواف القدوم ودخول مكة قبل الوقوف وإذا وصل قبل ذلك بأيام فطواف طواف القدوم فيمكث محرما إلى اليوم السابع من ذي الحجة. فيخطب الإمام بمكة خطبة بعد الظهر عند الكعبة ويأمر الناس بالاستعداد للخروج إلى منى يوم التروية والمبيت بها، وبالغدو منها إلى عرفة لإقامة فرض الوقوف بعد الزوال، إذ وقت الوقوف من الزوال إلى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر، فينبغي أن يخرج إلى منى ملبيا، ويستحب له المشي من مكة في المناسك إلى انقضاء حجته إن قدر عليه. والمشي من مسجد إبراهيم عليه السلام إلى الموقف أفضل وأكد. فإذا انتهى إلى منى قال: اللهم هذه منى فامنن علي بما مننت به علي أوليائك وأهل طاعتك ولیمكث هذه الليلة بمنى - وهو مبيت منزل لا يتعلق به نسك - فإذا أصبح يوم عرفة صلى الصبح فإذا طلعت الشمس على ثبير سار إلى عرفات ويقول: اللهم اجعلها خير غدوة غدوتها قط وأقربها من رضوانك وأبعدا من سخطك. اللهم إليك غدوت وإياك رجوت وعليك اعتمدت ووجهك أردت فاجعلني ممن تباهي به اليوم من هو خير مني وأفضل. فإذا أتى عرفات فليضرب خبائه بنمرة قريبا من المسجد، فثم ضرب رسول الله ﷺ قبته (١). ونمرة: هي بطن عرنة دون الموقف ودون عرفة. وليغتسل للوقوف فإذا زالت الشمس خطب الإمام خطبة وجيزة وقعد، وأخذ المؤذن في الأذان والإمام في الخطبة الثانية ووصل الإقامة بالأذان، وفرغ الإمام مع تمام إقامة المؤذن. ثم جمع بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين، وقصر الصلاة، وراح إلى الموقف فليقف بعرفة ولا يقف في وادي عرنة. وأما مسجد إبراهيم عليه السلام فصدره في الوادي وأخرياته من عرفة فمن وقف في صدر المسجد لم يحصل له الوقوف بعرفة. ويتميز مكان عرفة من المسجد بصخور كبار فرشت. ثم، والأفضل

(١) صحيح: حديث «ضرب ﷺ قبته بنمرة». أخرجه مسلم من حديث جابر الطويل «أمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة... الحديث». [مسلم: ١٢١٨].

أن يقف عند الصخرات بقرب الإمام مستقبلاً للقبلة راكباً. وليكثر من أنواع التحميد والتسبيح والتهليل والثناء على الله عز وجل والدعاء والتوبة. ولا يصوم في هذا اليوم ليقوى على المواظبة على الدعاء. ولا يقطع التلبية يوم عرفة بل الأحب أن يلبي تارة ويكب على الدعاء أخرى.

وينبغي أن لا ينفصل من طرف عرفة إلا بعد الغروب ليجمع في عرفة بين الليل والنهار: وإن أمكنه الوقوف يوم الثامن ساعة عند إمكان الغلط في الهلال فهو الحزم وبه الأمن من الفوات. ومن فاته الوقوف حتى طلع الفجر يوم النحر فقد فاته الحج، فعليه أن يتحلل عن إحرامه بأعمال العمرة ثم يريق دمًا لأجل الفوات، ثم يقضي العام الآتي، وليكن أهم اشتغاله في هذا اليوم الدعاء. ففي مثل تلك البقعة ومثل ذلك الجمع ترجى إجابة الدعوات.

والدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ^(١) وعن السلف في يوم عرفة أول ما يدعو به فليقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير. اللهم اجعل في قلبي نورًا وفي سمعي نورًا وفي بصري نورًا وفي لساني نورًا. اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري وليقل: اللهم رب الحمد لك الحمد كما تقول وخيرًا مما نقول لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك مآبي وإليك ثوابي. اللهم إني أعوذ بك من وساوس الصدر وشتات الأمر وعذاب القبر. اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، ومن شر ما يلج في النهار ومن شر ما تهب به الرياح. ومن شر بوائق الدهر. اللهم إني أعوذ بك من تحوّل عافيتك وفجأة نعمتك وجميع سخطك. اللهم اهدني بالهدى واغفر لي في الآخرة والأولى يا خير مقصود وأسنى منزل به وأكرم مسئول ما لديه أعطني العشية أفضل ما أعطيت أحدًا من خلقك وحجاج بيتك يا أرحم الراحمين. اللهم يا رفيع الدرجات ومنزل البركات ويا فاطر الأرضين والسموات ضجعت إليك الأصوات بصنوف اللغات يسألونك

(١) حسن: حديث الدعاء المأثور في يوم عرفة «لا إله إلا الله وحده لا شريك له». أخرجه الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن النبي ﷺ قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير» وقال: حسن غريب، وله من حديث علي قال «أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف اللهم لك الحمد كالذي تقول وخيرًا مما نقول لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك مآبي ولك رب ترائي اللهم إني أعوذ بك من شر ما تنجي به الريح» وقال: ليس بالقوي إسناده، وروى المستنصري في الدعوات من حديثه «يا علي إن أكثر دعاء من قبلي يوم عرفة أن أقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في صدري نورا وفي قلبي نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري اللهم إني أعوذ بك من وساوس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر وشر ما يلج في الليل وشر ما يلج في النهار وشر ما تهب به الرياح ومن شر بوائق الدهر» وإسناده ضعيف، وروى الطبراني في المعجم الصغير من حديث ابن عباس قال «كان مما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة: اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي وتعلم سري وعلايتي ولا يخفى عليك شيء من أمري أنا البائس الفقير» فذكر الحديث إلى قوله «يا خير المسئولين ويا خير المعطين» وإسناده ضعيف وباقي الدعاء من دعاء بعض السلف في بعضه ما هو مرفوع ولكن ليس مقيدا بموقف عرفة. [الترمذي: ٣٥٨٥، وانظر صحيح الجامع: ٣٢٧٤].

الحاجات وحاجتي إليك أن لا تنساني في دار البلاء إذا نسيني أهل الدنيا. اللهم إنك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلايتي ولا يخفى عليك شيء من أمري أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المعترف بذنبه أسألك مسألة المسكين وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل وأدعوك دعاء الخائف الضرير. دعاء من خضعت لك رقبته وفاضت لك عبرته وذل لك جسده ورغم لك أنفه. اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيًا وكن بي رءوفًا رحيماً يا خير المسؤولين وأكرم المعطين، إلهي من مدح لك نفسه فإني لائم نفسي. إلهي أخرست المعاصي لساني فمالي وسيلة عن عمل ولا شفيع سوى الأمل. إلهي إني أعلم أن ذنوبي لم تبق لي عندك جاهًا ولا للاعتذار وجهًا ولكنك أكرم الأكرمين. إلهي إن لم أكن أهلاً أن أبلغ رحمتك فإن رحمتك أهل أن تبلغني ورحمتك وسعت كل شيء وأنا شيء.

إلهي إن ذنوبي وإن كانت عظامًا ولكنها صغار في جنب عفوك فاغفرها لي يا كريم. إلهي أنت أنت وأنا أنا، أنا العواد إلى الذنوب وأنت العواد إلى المغفرة. إلهي إن كنت لا ترحم إلا أهل طاعتك فالإي من يفزع المذنبون. إلهي تجنبت عن طاعتك عمدًا وتوجهت إلى معصيتك قصداً فسبحانك ما أعظم حجتك علي وأكرم عفوك عني فبوجوب حجتك علي وانقطاع حجتني عنك وفقرتي إليك وغناك عني إلا غفرت لي يا خير من دعاه داع، وأفضل من رجاه راج بحرمة الإسلام وبذمة محمد عليه الصلاة والسلام أتوسل إليك فاغفر لي جميع ذنوبي واصبرني من موقفي هذا مقضي الحوائج وهب لي ما سألت وحقق رجائي فيما تمنيت. إلهي دعوتك بالدعاء الذي علمتني فلا تحرمني الرجاء الذي عرفتني. إلهي ما أنت صانع العشية بعبد مقرّ لك بذنبه خاشع لك بذلته مستكين بجرمه متضرع إليك من عمله، تائب إليك من اقترافه، مستغفر لك من ظلمه، مبتهل إليك في العفو عنه، طالب إليك نجاح حوائجه، راج إليك في موقفه مع كثرة ذنوبه، فيا ملجأ كل حي وولي كل مؤمن من أحسن غير رحمتك بفوز ومن أخطأ فبخطيئته يهلك. اللهم إليك خرجنا وبفنائك أنخنا وإياك أملنا وما عندك طلبنا وإحسانك تعرضنا ورحمتك رجونا ومن عذابك أشفقنا وإليك بأثقال الذنوب هربنا ولبيتك الحرام حججنا. يا من يملك حوائج السائلين، ويعلم ضمائر الصامتين. يا من ليس معه رب يدعى، ويا من ليس فوقه خالق يخشى، ويا من ليس له وزير

يؤتى ولا حاجب يرشى، يا من لا يزداد على كثرة السؤال إلا جودًا وكرمًا وعلى كثرة الحوائج إلا تفضلاً وإحساناً. اللهم إنك جعلت لكل ضيف قرى ونحن أضيافك فاجعل قرانا منك الجنة. اللهم إن لكل وفد جائزة، ولكل زائر كرامة، ولكل سائل عطية، ولكل راج ثوابًا، ولكل ملتمس لما عندك جزاء، ولكل مسترحم عندك رحمة، ولكل راغب إليك زلفى، ولكل متوسل إليك عفواً وقد وفدنا إلى بيتك الحرام ووقفنا بهذه المشاعر العظام، وشهدنا هذه المشاهد الكرام رجاء لما عندك فلا تخيب رجاءنا. إلهنا تابعت النعم حتى اطمأنت الأنفس بتتابع نعمك وأظهرت الآيات حتى نطق الصوامت بحجتك، وظهرت المنن حتى اعترف

أولياؤك بالتقصير عن حقلك، وأظهرت الآيات حتى أفصحت السموات والأرضون بأدلتك وقهرت بقدرتك حتى خضع كل شيء لعزتك وعنت الوجوه لعظمتك إذا أساء عبادك حلمت وأمهلته، وإن أحسنوا تفضلت وقبليت، وإن عصوا سترت، وإن أذنبوا عفوت وغفرت، وإذا دعونا أجبت، وإذا نادينا سمعت، وإذا أقبلنا إليك قربت، وإذا ولينا عنك دعوت.

إلهنا إنك قلت في كتابك المبين لمحمد خاتم النبيين ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فأرضاك عنهم الإقرار بكلمة التوحيد بعد الجحود، وإنا نشهد لك بالتوحيد مخبتين ولمحمد بالرسالة مخلصين فاغفر لنا بهذه الشهادة سوائف الإجمام، ولا تجعل حظنا فيه أنقص من حظ من دخل في الإسلام. إلهنا إنك أحبيت التقرب إليك بعق ما ملكت أيماننا ونحن عبيدك وأنت أولى بالتفضل فأعتقنا. وإنك أمرتنا أن نتصدق على فقرائنا ونحن فقراؤك وأنت أحق بالتطول فتصدق علينا. ووصيتنا بالعفو عمن ظلمنا وقد ظلمنا أنفسنا وأنت أحق بالكرم فاعف عنا. ربنا اغفر لنا وارحمنا أنت مولانا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا برحمتك عذاب النار. وليكثر من دعاء الخضر عليه السلام وهو أن يقول: «يا من لا يشغله شأن عن شأن ولا سمع عن سمع ولا تشتبه عليه الأصوات، يا من لا تغلظه المسائل ولا تختلف عليه اللغات، يا من لا يبرمه إلحاح الملحين ولا تضجره مسألة السائلين أذقنا برد عفوك وحلاوة مناجاتك»، وليدع بما بدا له وليستغفر له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات وليلح في الدعاء وليعظم المسألة، فإن الله لا يتعاضمه شيء، وقال مطرف بن عبد الله وهو بعرفة: اللهم لا ترد الجميع من أجلي. وقال بكر المزني: قال رجل لما نظرت إلى أهل عرفات ظننت أنهم قد غفر لهم لولا أنني كنت فيهم.

الجملة السابعة: في بقية أعمال الحج بعد الوقوف من المبيت والرمي والنحر والحلق والطواف:

فإذا أفاض من عرفة بعد غروب الشمس، فينبغي أن يكون على السكينة والوقار وليجتنب وجيف الخيل وإيضاع الإبل كما يعتاده بعض الناس. فإن رسول الله ﷺ، نهى عن وجيف الخيل وإيضاع الإبل وقال: «اتَّقُوا اللَّهَ وَسَيِّرُوا سَيْرًا جَمِيلًا لَا تَطَّوْا ضَعِيفًا وَلَا تُؤْذُوا مُشْلِمًا»^(١) فإذا بلغ المزدلفة اغتسل لها لأن المزدلفة من الحرم فليدخله بغسل. وإن قدر على دخوله ماشيًا فهو أفضل وأقرب إلى توقيف الحرم. ويكون في الطريق رافعًا صوته بالتلبية فإذا بلغ المزدلفة قال: «اللهم إن هذه مزدلفة جمعت فيها السنة مختلفة تسألك حوائج مؤتلفة فاجعلني ممن دعاك فاستجبت له وتوكل عليك فكفيت»، ثم يجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء قاصرًا له بأذان وإقامتين ليس بينهما نافلة، ولكن يجمع نافلة المغرب والعشاء والوتر بعد

(١) صحيح: حديث «نهى النبي ﷺ عن وجيف الخيل وإيضاع الإبل». أخرجه النسائي والحاكم وصححه من حديث أسامة بن زيد «عليكم بالسكينة والوقار فإن البر ليس في إيضاع الإبل» وقال الحاكم «ليس البر بإيجاف الخيل والإبل» وللبخاري من حديث ابن عباس «فإن البر ليس بالإيضاع». [البخاري: ١٦٧١ من حديث ابن عباس].

الفريضتين، ويبدأ بنافلة المغرب ثم بنافلة العشاء كما في الفريضتين. فإن ترك النوافل في السفر خسران ظاهر. وتكليف إيقاعها في الأوقات إضرار وقطع للتبعية بينهما وبين الفرائض، فإذا جاز أن يؤدي النوافل مع الفرائض بتيمم واحد بحكم التبعية فبأن يجوز أدائها على حكم الجمع بالتبعية أولى. ولا يمنع من هذا مفارقة النفل للفرض في جواز أدائه على الراحلة لما أومأنا إليه من التبعية والحاجة. ثم يمكن تلك الليلة بمزدلفة وهو مبيت نسك، ومن خرج منها في النصف الأول من الليل ولم يبيت فعليه دم، وإحياء هذه الليلة الشريفة من محاسن القربات لمن يقدر عليه، ثم إذا انتصف الليل يأخذ في التأهب للرحيل ويتزود الحصى منها - ففيها أحجار رخوة - فليأخذ سبعين حصاة فإنها قدر الحاجة، ولا بأس بأن يستظهر بزيادة فربما يسقط منه بعضها، ولتكن الحصى خفافاً بحيث يحتوي عليه أطراف البراجم. ثم ليغسل بصلاة الصبح وليأخذ في المسير حتى إذا انتهى إلى المشعر الحرام وهو آخر المزدلفة فيقف ويدعو إلى الإسفار ويقول: «اللهم بحق المشعر الحرام والبيت الحرام والشهر الحرام والركن والمقام أبلغ روح محمد منا التحية والسلام وأدخلنا دار السلام يا ذا الجلال والإكرام، ثم يدفع منها قبل طلوع الشمس حتى ينتهي إلى موضع يقال له وادي محسر فيستحب له أن يحرك دابته حتى يقطع عرض الوادي، وإن كان راجلاً أسرع في المشي. ثم إذا أصبح يوم النحر خلط التلبية بالتكبير فيلبي تارة ويكبر أخرى. فينتهي إلى منى ومواقع الجمرات وهي ثلاثة فيتجاوز الأولى والثانية فلا شغل له معهما يوم النحر، حتى ينتهي إلى جمرة العقبة وهي على يمين مستقبل القبلة في الجادة - والمرمى مرتفع قليلاً في سفح الجبل وهو ظاهر بمواقع الجمرات - ويرمي جمرة العقبة بعد طلوع الشمس بقدر رمح. وكيفيته أن يقف مستقبلاً القبلة وإن استقبل الجمرة فلا بأس ويرمي سبع حصيات رافعاً يده، ويبدل التلبية بالتكبير ويقول مع كل حصاة: «الله أكبر على طاعة الرحمن، ورغم الشيطان اللهم تصديقاً بكتابتك واتباعاً لسنة نبيك» فإذا رمى قطع التلبية والتكبير إلا التكبير عقيب فرائض الصلوات من ظهر يوم النحر إلى عقيب الصبح من آخر أيام التشريق. ولا يقف في هذا اليوم للدعاء بل يدعو في منزله. وصفة التكبير أن يقول: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده لا إله إلا الله والله أكبر»، ثم ليذبح الهدي إن كان معه والأولى أن يذبح بنفسه وليقل: «بسم الله والله أكبر اللهم منك وبك وإليك تقبل مني كما تقبلت من خليلك إبراهيم»، والتضحية بالبدن أفضل ثم بالبقر ثم بالشاة. والشاة أفضل من مشاركة ستة في البدنة أو البقرة. والضأن أفضل من المعز. قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الْأَضْحِيَةِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ وَالْبَيْضَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْغَبَرَاءِ وَالسَّوْدَاءِ»^(١) وقال أبو هريرة: البيضاء أفضل في الأضحية من دم

(١) ضعيف: حديث «خير الأضحية الكبش». أخرجه أبو داود من حديث عباد بن الصامت والترمذي من حديث أبي أمامة، قال الترمذي: غريب وعفير يضعف في الحديث. [الترمذي: ١٥١٧، وانظر ضعيف الترغيب: ٦٧٩].

سوداوين وليأكل منه إن كانت من هدي التطوع ولا يضحين بالعرجاء والجعداء والعضباء والجرباء والشرقاء والخرقاء والمقابلة والمدابرة والعجفاء. والجدة في الأنف والأذن للقطع منهما، والعضب في القرن وفي نقصان القوائم والشرقاء المشقوقة الأذن من فوق، والخرقاء من أسفل، والمقابلة المخروقة الأذن من قدام، والمدابرة من خلف. والعجفاء المهزولة التي لا تنقي أي لا مخ فيها من الهزال. ثم ليحلق بعد ذلك، والسنة أن يستقبل القبلة ويتبدى بمقدم رأسه فيحلق الشق الأيمن إلى العظمين المشرفين على القفا ثم ليحلق الباقي ويقول: «اللهم أثبت لي بكل شعرة حسنة وامح عني بها سيئة وارفع لي بها عندك درجة» والمرأة تقصر الشعر. والأصلع يستحب له إمرار موسى على رأسه ومهما حلق بعد رمي الجمرة فقد حصل له التحلل الأول وحل له كل المحذورات إلا النساء والصيد. ثم يفيض إلى مكة ويطوف كما وصفناه. وهذا الطواف طواف ركن من الحج ويسمى طواف الزيارة، وأول وقته بعد نصف الليل من ليلة النحر، وأفضل وقته يوم النحر ولا آخر لوقته بل له أن يؤخر إلى أي وقت شاء، ولكن يبقى مقيداً بعقلة الإحرام فلا تحل له النساء إلى أن يطوف. فإذا طاف تم التحلل وحل الجماع وارتفع الإحرام بالكلية ولم يبق إلا الرمي أيام التشريق والمبيت بمنى وهي واجبات بعد زوال الإحرام على سبيل الاتباع للحج، وكيفية هذا الطواف مع الركعتين كما سبق في طواف القدوم. فإذا فرغ من الركعتين فليسع كما وصفنا إن لم يكن سعى بعد طواف القدوم، وإن كان قد سعى فقد وقع ذلك ركناً فلا ينبغي أن يعيد السعي. وأسباب التحلل ثلاثة: الرمي والحلق والطواف الذي هو ركن. ومهما أتى باثنين من هذه الثلاثة فقد تحلل أحد التحللين، ولا حرج عليه في التقديم والتأخير بهذه الثلاث مع الذبح، ولكن الأحسن أن يرمي ثم يذبح ثم يحلق ثم يطوف. والسنة للإمام في هذا اليوم أن يخطب بعد الزوال وهي خطبة وداع رسول الله ﷺ، ففي الحج أربع خطب: خطبة يوم السابع، وخطبة يوم عرفة، وخطبة يوم النحر^(١)، وخطبة يوم النفر الأول، وكلها عقيب الزوال وكلها لإفراد إلا خطبة يوم عرفة فإنها خطبتان بينهما جلسة. ثم إذا فرغ من الطواف عاد إلى منى للمبيت والرمي فببيت تلك الليلة بمنى وتسمى ليلة القدر لأن الناس في غد يقرّون بمنى ولا ينفرون. فإذا أصبح اليوم الثاني من العيد وزالت الشمس اغتسل للرمي وقصد الجمرة الأولى التي تلي عرفة وهي على يمين الجادة ويرمي إليها بسبع حصيات، فإذا تعداها انحرف قليلاً عن يمين الجادة ووقف مستقبل القبلة وحمد الله تعالى وهلل وكبّر ودعا مع حضور القلب وخشوع الجوارح ووقف مستقبل القبلة قدر قراءة سورة البقرة مقبلاً على الدعاء، ثم يتقدم إلى الجمرة الوسطى ويرمي كما رمى الأولى ويقف كما وقف للأولى ثم يتقدم إلى

(١) صحيح: حديث «الخطبة يوم النحر وهي خطبة وداع رسول الله ﷺ». أخرجه البخاري من حديث أبي بكر «خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر» وله من حديث ابن عباس «خطب الناس يوم النحر» وفي حديث علقه البخاري ووصله ابن ماجه من حديث ابن عمر «وقف النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فيها فقال: أي يوم هذا؟... الحديث» وفيه «ثم ودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع». [البخاري: ٦٧].

جمرة العقبة ويرمي سبعا، ولا يعرج على شغل بل يرجع إلى منزله ويبست تلك الليلة بمنى وتسمى هذه الليلة ليلة النفر الأول، ويصبح فإذا صلى الظهر في اليوم الثاني من أيام التشريق رمى في هذا اليوم إحدى وعشرين حصاة كالיום الذي قبله. ثم هو مخير بين المقام بمنى وبين العود إلى مكة. فإن خرج من منى قبل غروب الشمس فلا شيء عليه وإن صبر إلى الليل فلا يجوز له الخروج بل لزمه المبيت حتى يرمي في يوم النفر الثاني أحداً وعشرين حجراً كما سبق. وفي ترك المبيت والرمي إراقة دم وليتصدق باللحم. وله أن يزور البيت في ليالي منى بشرط أن لا يبيت إلا بمنى. كان رسول الله يفعل ذلك ^(١)، ولا يترك حضور الفرائض مع الإمام في مسجد الخيف فإن فضله عظيم فإذا أفاض من منى فالأولى أن يقيم بالمحصب من منى ويصلي العصر والمغرب والعشاء ويرقد رقة ^(٢) فهو السنة. رواه جماعة من الصحابة رضي الله عنهم. فإن لم يفعل ذلك فلا شيء عليه.

الجملة الثامنة: في صفة العمرة وما بعدها إلى طواف الوداع:

من أراد أن يعتمر قبل حجه أو بعده كيفما أراد فليغتسل ويلبس ثياب الإحرام كما سبق في الحج ويحرم بالعمرة من ميقاتها، وأفضل موافقتها الجعرانة ثم التنعيم ثم الحديبية. وينوي العمرة ويلبي ويقصد مسجد عائشة رضي الله عنها ويصلي ركعتين ويدعو بما شاء. ثم يعود إلى مكة وهو يلبي حتى يدخل المسجد الحرام. فإذا دخل المسجد ترك التلبية وطاف سبعا وسعى سبعا كما وصفنا. فإذا فرغ حلق رأسه وقد تمت عمرته. والمقيم بمكة ينبغي أن يكثّر الاعتمار والطواف. وليكثر النظر إلى البيت.

فإذا دخله فليصل ركعتين بين العمودين فهو الأفضل وليدخله حافيا موقرا. قيل لبعضهم: هل دخلت بيت ربك اليوم؟ فقال: والله ما أرى هاتين القدمين أهلا للطواف حول بيت ربي فكيف أراهما أهلا لأن أطأ بهما بيت ربي وقد علمت حيث مشيتا وإلى أين مشيتا. وليكثر شرب ماء زمزم وليستق بيده من غير استنابة إن أمكنه وليرتو منه حتى يتضلع وليقل: اللهم اجعله شفاء من كل داء وسقم وارزقني الإخلاص واليقين والمعافة في الدنيا والآخرة. قال ﷺ: «مَاءٌ زَمْزَمٌ لِمَا شُرِبَ لَهُ» ^(٣) أي يشفي ما قصد به.

(١) ضعيف: حديث «زيارة البيت في ليالي منى والمبيت بمنى». أخرجه أبو داود في المراسيل من حديث طاووس قال: أشهد أن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يزور البيت أيام منى وفيه عمرو بن رباح ضعيف والمرسل صحيح الإسناد وأبى داود من حديث عائشة «أن النبي ﷺ مكث بمنى ليالي أيام التشريق». [أبو داود: ١٩٨٣، وانظر إرواء الغليل: ١٠٨٢].

(٢) حديث «نزول المحصب وصلاة العصر والمغرب والعشاء به والرقود به رقة». أخرجه البخاري من حديث أنس «أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ثم هجع هجعة... الحديث». [البخاري: ١٧٥٦].

(٣) صحيح: حديث «ماء زمزم لما شرب له». أخرجه ابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف ورواه الدارقطني والحاكم في المستدرک من حديث ابن عباس، قال الحاكم: صحيح الإسناد إن سلم من محمد بن حبيب الجلازودي، قال ابن القطان: سلم منه، فإن الخطيب قال فيه: كان صدوقا، قال ابن القطان: لكن الراوي عنه

الهمة التاسعة: في طواف الوداع:

مهما عَنَّ له الرجوع إلى الوطن بعد الفراغ من إتمام الحج والعمرة فلينبجز أولاً أشغاله وليشد رحاله وليجعل آخر أشغاله وداع البيت. ووداعه بأن يطوف به سبعا كما سبق ولكن من غير رمل واضطباع. فإذا فرغ منه صلى ركعتين خلف المقام وشرب من ماء زمزم. ثم يأتي الملتزم ويدعو ويتضرع ويقول: «اللهم إن البيت بيتك والعبد عبدك وابن عبدك وابن أمتك حملتني على ما سخرت لي من خلقك حتى سيرتني في بلادك وبلغتني بنعمتك حتى أعنتني على قضاء مناسكك، فإن كنت رضية عني فازدد عني رضا وإلا فمن الآن قبل تباعدي عن بيتك هذا أوان انصرافي إن أذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك. اللهم أصحبي العافية في بدني والعصمة في ديني وأحسن من قلبي وارزقني طاعتك أبدا ما أبقيتني واجمع لي خير الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير. اللهم لا تجعل هذا آخر عهدي ببيتك الحرام وإن جعلته آخر عهدي فعوضني عنه الجنة»، والأحب أن لا يصرف بصره عن البيت حتى يغيب عنه.

الهمة العاشرة: في زيارة المدينة وآدابها:

قال عليه السلام: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي»^(١)، وقال عليه السلام: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فَقَدْ جَفَانِي»^(٢) وقال عليه السلام: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا يَهْمُهُ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ شُبْحَانَهُ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا»^(٣) فمن قصد زيارة المدينة فليصل على رسول الله عليه السلام في طريقه كثير. فإذا وقع بصره على حيطان المدينة وأشجارها قال: «اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لي وقاية من النار وأمانا من العذاب وسوء الحساب»، وليغتسل قبل الدخول من بئر الحرة وليتطيب وليلبس أنظف ثيابه. فإذا دخلها فليدخلها متواضعا معظما وليقل: بسم الله وعلى ملة رسول الله عليه السلام: «رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا» [الإسراء: ٨٠] ثم يقصد المسجد ويدخله ويصلي بجانب المنبر ركعتين. ويجعل عمود المنبر حذاء منكبه الأيمن ويستقبل السارية التي إلى جانبها الصندوق وتكون الدائرة التي في قبلة المسجد بين عينيه فذلك موقف رسول الله عليه السلام قبل أن يغير المسجد. وليجتهد أن يصلي في المسجد

مجهول، وهو محمد بن هشام المروزي. [ابن ماجه : ٣٠٦٢ ، وانظر صحيح الجامع : ٥٥٠٢].

(١) باطل : حديث «من زارني بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي». أخرجه الطبراني والدارقطني من حديث ابن عمر. [انظر الضعيفة : ١٠٢١].

(٢) حديث «من وجد سعة ولم يقد إلى فقد جفاني». أخرجه ابن عدي والدارقطني في غرائب مالك وابن حبان في الضعفاء والخطيب في الرواة عن مالك في حديث ابن عمر «من حج ولم يزرني فقد جفاني» وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. وروى ابن النجار في تاريخ المدينة من حديث أنس «ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر».

(٣) حديث «من جاءني زائرا لا تهمة إلا زيارتي كان حقا على الله أن أكون له شفيعا». أخرجه الطبراني من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن.

الأول قبل أن يزداد فيه. ثم يأتي قبر النبي ﷺ فيقف عند وجهه، وذلك بأن يستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو من أربعة أذرع من السارية التي في زاوية جدار القبر، ويجعل القنديل على رأسه وليس من السنة أن يمس الجدار ولا أن يقبله بل الوقوف من بعد أقرب للاحترام، فيقف ويقول: «السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبي الله، السلام عليك يا أمين الله، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا صفوة الله، السلام عليك يا خيرة الله، السلام عليك يا أحمد، السلام عليك يا محمد، السلام عليك يا أبا القاسم، السلام عليك يا ماحي، السلام عليك يا عاقب، السلام عليك يا حاشر، السلام عليك يا بشير، السلام عليك يا نذير، السلام عليك يا طهر، السلام عليك يا طاهر، السلام عليك يا أكرم ولد آدم، السلام عليك يا سيد المرسلين، السلام عليك يا خاتم النبيين، السلام عليك يا رسول رب العالمين، السلام عليك يا قائد الخير، السلام عليك يا فاتح البر، السلام عليك يا نبي الرحمة، السلام عليك يا هادي الأمة، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين، السلام عليك وعلى أهل بيتك الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، السلام عليك وعلى أصحابك الطيبين وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبيا عن قومه ورسولا عن أمته، وصلى عليك كلما ذكرك الذاكرون وكلما غفل عنك الغافلون، وصلى عليك في الأولين والآخرين أفضل وأكمل وأعلى وأجل وأطيب وأطهر ما صلى على أحد من خلقه كما استنقذنا بك من الضلالة وبصرنا بك من العماية وهدانا بك من الجهالة. أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنك عبده ورسوله وأمينه وصفيه وخيرته من خلقه، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت عدوك وهديت أمتك وعبدت ربك حتى أتاك اليقين، فصلى الله عليك وعلى أهل بيتك الطيبين وسلم وشرف وكرّم وعظم، وإن كان قد أوصى بتبليغ سلام فيقول: «السلام عليك من، فلان، السلام عليك من، فلان، ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه لأن رأسه عند منكب رسول الله ﷺ، ورأس عمر رضي الله عنه عند منكب أبي بكر رضي الله عنه. ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على الفاروق عمر رضي الله عنه ويقول: «السلام عليكما يا وزيري رسول الله ﷺ والمعاونين له على القيام بالدين ما دام حيّا والقائمين في أمته بعده بأمور الدين تتبعان في ذلك آثاره وتعملان بسنته، فجزاكما خير ما جزى وزيري نبي عن دينه.

ثم يرجع فيقف عند رأس رسول الله ﷺ، بين القبر والاسطوانة اليوم، ويستقبل القبلة وليحمد الله عز وجل وليمجده وليكثر من الصلاة على رسول الله ﷺ ثم يقول: «اللهم إنك قد قلت وقولك الحق ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] اللهم إنا قد سمعنا قولك وأطعنا أمرك وقصدنا نبيك متشفعين به إليك في ذنوبنا وما أثقل ظهورنا من أوزارنا تائبين من زللنا معترفين بخطايانا وتقصيرنا، فتب اللهم علينا وشفّع نبيك هذا فينا وارفعنا بمنزلته عندك وحقه عليك. اللهم اغفر

للمهاجرين والأنصار واغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان. اللهم لا تجعله آخر العهد من قبر نبيك ومن حرمك يا أرحم الراحمين.

ثم يأتي الروضة فيصللي فيها ركعتين ويكثر من الدعاء ما استطاع لقوله ﷺ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي»^(١) ويدعو عند المنبر ويستحب أن يضع يده على الرمانة السفلى التي كان رسول الله ﷺ يضع يده عليها عند الخطبة^(٢)، ويستحب له أن يأتي أحدًا يوم الخميس ويزور قبور الشهداء فيصللي الغداة في مسجد النبي ﷺ، ثم يخرج ويعود إلى المسجد لصلاة الظهر فلا يفوته فريضة في الجماعة في المسجد. ويستحب أن يخرج كل يوم إلى البقيع بعد السلام على رسول الله ﷺ ويزور قبر عثمان رضي الله عنه وقبر الحسن بن علي رضي الله عنهما، وفيه أيضًا قبر علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد رضي الله عنهم، ويصلي في مسجد فاطمة رضي الله عنها، ويزور قبر إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، وقبر صفية عمة رسول الله ﷺ فذلك كله بالبقيع. ويستحب له أن يأتي مسجد قباء في كل سبت ويصلي فيه لما روي أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ وَيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ لَهُ عِدْلُ عُمْرَةٍ»^(٣) ويأتي بئر أريس يقال إن النبي ﷺ تفل فيها وهي عند المسجد فيتوضأ منها ويشرب من مائها^(٤)، ويأتي مسجد الفتح وهو على الخندق. وكذا يأتي سائر المساجد والمشاهد. ويقال: إن جميع المشاهد والمساجد بالمدينة ثلاثون موضعًا يعرفها أهل البلد فيقصد ما قدر عليه وكذلك يقصد الآبار التي كان رسول الله ﷺ يتوضأ منها ويغتسل منها^(٥)، وهي سبع آبار طلبًا للشفاء وتبركًا به ﷺ، وإن أمكنه

(١) صحيح: حديث «ما بين قبري ومثري روضة من رياض الجنة». متفق عليه من حديث أبي هريرة وعبد الله بن زيد. [البخاري: ١١٩٦، مسلم: ١٣٩١ بلفظ «بيني» بدل «قبري»].

(٢) حديث «وضعه ﷺ يده عند الخطبة على رمانة المنبر». لم أقف له على أصل وذكر محمد بن الحسن بن زباله في تاريخ المدينة أن طول رمانتي المنبر اللتين كان يمسكهما ﷺ بيديه الكرمتين إذا جلس شبر وإصبعان.

(٣) صحيح: حديث «من خرج من بيته حتى يأتي مسجد قباء ويصلي فيه كان عدل عمرة». أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث سهل بن حنيف بإسناد صحيح. [النسائي: ٦٩٩، وانظر صحيح الجامع: ٦٢٢٥].

(٤) حديث «أن النبي ﷺ تفل في بئر أريس». لم أقف له على أصل وإنما ورد أنه تفل في بئر البصة وبئر غرس - كما سيأتي عند ذكرها -.

(٥) حديث «الآبار التي كان النبي ﷺ يتوضأ ويغتسل ويشرب منها». وهي سبعة آبار. قلت: وهي بئر أريس وبئر حا وبئر رومة وبئر غرس وبئر بضاعة وبئر البصة وبئر السقيا أو العهن أو بئر جمل. فحديث «بئر أريس» رواه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري في حديث فيه «حتى دخل بئر أريس قال: فجلست عند بابها وبابها من حديد حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته وتوضأ... الحديث» [مسلم: ٢٤٠٣]. وحديث «بئر حا» متفق عليه من حديث أنس قال: «كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة نخلا وكان أحب أمواله إليه بئر حا وكانت مستقبلية المسجد وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب... الحديث» [البخاري: ١٤٦١، مسلم: ٩٩٨]. وحديث «بئر رومة» رواه الترمذي والنسائي من حديث عثمان «أنه قال أنشدكم الله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة، فقال: من يشتري بئر رومة ويجعل دلوه مع دلاء المسلمين... الحديث» قال الترمذي: حديث حسن. وفي رواية لهما «هل تعلمون أن رومة لم يكن يشرب منها

الإقامة بالمدينة مع مراعاة الحرمة فلها فضل عظيم. قال ﷺ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) وقال ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ فَإِنَّهُ لَنْ يَمُوتَ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢) ثم إذا فرغ من أشغاله وعزم على الخروج من المدينة فالمستحب أن يأتي القبر الشريف ويعيد دعاء الزيارة - كما سبق - ويودع رسول الله ﷺ ويسأل الله عز وجل أن يرزقه العودة إليه ويسأل السلامة في سفره. ثم يصلي ركعتين في الروضة الصغيرة وهي موضع مقام رسول الله ﷺ قبل أن زيدت المقصورة في المسجد.

فإذا خرج فليخرج رجله اليسرى أولاً ثم اليمنى وليقل: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولا تجعله آخر العهد بنبيك وحط أوزاري بزيارته وأصحبني في سفري السلامة ويسر رجوعي إلى أهلي ووطني سالمًا يا أرحم الراحمين»، وليتصدق على جيران رسول الله ﷺ بما قدر عليه، وليتبع المساجد التي بين المدينة ومكة فيصل فيهما وهي عشرون موضعًا.

* * *

أحد إلا بالثمن فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل... الحديث» وقال حسن صحيح وروى البغوي والطبراني من حديث بشير الأسلمي قال: «لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمدة... الحديث». [الترمذي : ٣٧٠٣ ، وصححه الألباني في سنن الترمذي : ٣٦٩٩]. وحديث «بئر غرس» رواه ابن حبان في الثقات من حديث أنس «أنه قال: اثنتوني بماء من بئر غرس فإني رأيت رسول الله ﷺ يشرب منها ويتوضأ» ولابن ماجه بإسناد جيد مرفوعاً «إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئر غرس»، وروينا في تاريخ المدينة لابن النجار بإسناد ضعيف مرسلًا «أن النبي ﷺ توضأ منها وبزق فيها وغسل منها حين توفي». [ابن ماجه : ١٤٦٨ ، وقال الألباني : ضعيف ، انظر سنن ابن ماجه : ١٤٦٨]. وحديث «بئر بضاعة» رواه أصحاب السنن من حديث أبي سعيد الخدري «أنه قيل لرسول الله ﷺ: أتوضأ من بئر بضاعة» وفي رواية «أنه يستقي لك من بئر بضاعة... الحديث» قال يحيى بن معين: إسناده جيد، وقال الترمذي: حسن، للطبراني من حديث أبي أسيد «بصق النبي ﷺ في بئر بضاعة» وروينا أيضاً في تاريخ ابن النجار من حديث سهل بن سعد. [النسائي : ٣٢٧ ، وصححه الألباني في الإرواء : ١٤]. وحديث «بئر البصة» رواه ابن عدي من حديث أبي سعيد الخدري «أن النبي ﷺ جاء يوماً فقال: هل عندكم من سدر أغسل به رأسي فإن اليوم الجمعة؟ قال له: نعم، فأخرج له سدرًا وخرج معه إلى البصة فغسل رسول الله ﷺ رأسه وصب غسالة رأسه ومراق شعره في البصة» وفيه محمد بن الحسن بن زباله ضعيف. وحديث «بئر السقيا» رواه أبو داود من حديث عائشة «أن النبي ﷺ كان يستعذب له من بيوت السقيا» زاد البزار في مسنده «أو من بئر السقيا» ولأحمد من حديث علي «خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالسقيا التي كانت لسعد بن أبي وقاص قال رسول الله ﷺ: اثنتوني بوضوء فلما توضأ قام... الحديث». [أبو داود : ٣٧٣٥ ، وانظر صحيح الجامع : ٤٩٥١]. وأما بئر جمل ففي الصحيحين من حديث أبي الجهم «أقبل رسول الله ﷺ نحو بئر جمل... الحديث» [البخاري : ٣٣٧]. وصله البخاري وعلقه مسلم، والمشهور أن الآبار بالمدينة سبعة. وقد روى الدارمي من حديث عائشة «أن النبي ﷺ قال في مرضه: صبوا علي سبع قرب من آبار شتى... الحديث». وهو عند البخاري دون قوله «من آبار شتى». [البخاري : ١٩١ ، مسلم : ٨١].

(١) حديث «لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعاً يوم القيامة». تقدم في الباب قبله.

(٢) حديث «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها». تقدم في الباب قبله.

فصل: في سنن الرجوع من السفر

كان رسول الله ﷺ إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على رأس كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عَبْدُهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَذَهُ»^(١) وفي بعض الروايات: «وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»، فينبغي أن يستعمل هذه السنة في رجوعه. وإذا أشرف على مدينته يحرك الدابة ويقول: «اللهم اجعل لنا بها قرارًا ورزقًا حسنًا. ثم ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدمه كي لا يقدم عليهم بغتة فذلك هو السنة^(٢)، ولا يبغي أن يطرق أهله ليلاً فإذا دخل البلد فليقصد المسجد أولاً وليصل ركعتين فهو السنة^(٣)، كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ فإذا دخل بيته قال: «تَوْبًا تَوْبًا لِرَبَّنَا أَوْبًا لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حِوْبًا» فإذا استقر في منزله فلا يبغي أن ينسى ما أنعم الله به عليه من زيارة بيته وحرمة وقبر نبيه ﷺ، فيكفر تلك النعمة بأن يعود إلى الغفلة واللهو والخوض في المعاصي، فما ذلك علامة الحج المبرور، بل علامته أن يعود زاهدًا في الدنيا راغبًا في الآخرة متأهبًا للقاء رب البيت بعد لقاء البيت.

الباب الثالث في الآداب الدقيقة والأعمال الباطنة

بيان دقائق الآداب وهي عشرة:

الأول: أن تكون النفقة حلالاً وتكون اليد خالية من تجارة تشغل القلب وتفرق الهم، حتى يكون الهم مجرداً لله تعالى والقلب مطمئناً منصرفاً إلى ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره. وقد روي في خبر من طريق أهل البيت: «إذا كان آخر الزمان خرج الناس إلى الحج أربعة أصناف سلاطينهم للنزهة وأغنيائهم للتجارة وفقراؤهم للمسألة وقراؤهم للسمعة»^(٤) وفي الخبر إشارة إلى جملة أغراض الدنيا التي يتصور أن تتصل بالحج، فكل ذلك مما يمنع فضيلة الحج ويخرجه

(١) صحيح: حديث «كان النبي ﷺ إذا قفل من غزو». متفق عليه من حديث ابن عمر [البخاري: ١٧٩٧، مسلم: ١٣٤٤] وما زاده في آخره في بعض الروايات من قوله «وكل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون» رواه المحاملي في الدعاء بإسناد جيد.

(٢) صحيح: حديث «إرسال المسافر إلى أهل بيته». لم أجد فيه ذكر الإرسال وفي الصحيحين من حديث جابر «كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل، فقال: أمهلوا حتى ندخل ليلاً - أي عشاء - كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة». [البخاري: ١٨٠١، مسلم: ٧١٥].

(٣) حديث «صلاة ركعتين في المسجد عند القدوم من السفر». تقدم في الصلاة.

كتاب أسرار الحج: الباب الثالث: في الآداب الدقيقة والأعمال الباطنة

(٤) ضعيف: حديث «إذا كان في آخر الزمان خرج الناس للحج أربعة أصناف». أخرجه الخطيب من حديث أنس بإسناد مجهول وليس فيه ذكر السلاطين، ورواه أبو عثمان الصابوني في كتاب المائتين فقال «تخرج أغنياء أمتي للنزهة وأوساطهم للتجارة وفقراؤهم للمسألة وقراؤهم للرياء والسمعة». [انظر الضعيفة: ١٠٩٣].

عن حيز حج الخصوص، لا سيما إذا كان متجردًا بنفس الحج بأن يحج لغيره بأجرة فيطلب الدنيا بعمل الآخرة. وقد كره الورعون وأرباب القلوب ذلك إلا أن يكون قصده المقام بمكة ولم يكن له ما يبلغه فلا بأس أن يأخذ ذلك على هذا القصد، لا ليتوصل بالدين إلى الدنيا بل بالدنيا إلى الدين. فعند ذلك ينبغي أن يكون قصده زيارة بيت الله عز وجل ومعاونة أخيه المسلم بإسقاط الفرض عنه. وفي مثله ينزل قول رسول الله ﷺ: «يُدْخِلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْحَجَّةِ الْوَاحِدَةِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ: الْمُوصِي بِهَا وَالْمُتَقَدِّمُ لَهَا وَمَنْ حَجَّ بِهَا عَنْ أَخِيهِ»^(١) ولست أقول لا تحل الأجرة أو يحرم ذلك بعد أن أسقط فرض الإسلام عن نفسه، ولكن الأولى أن لا يفعل ولا يتخذ ذلك مكسبه ومتجره، فإن الله عز وجل يعطي الدنيا بالدين ولا يعطي الدين بالدنيا. وفي الخبر: «مثل الذي يغزو في سبيل الله عز وجل ويأخذ أجرًا مثل أم موسى عليه السلام ترضع ولدها وتأخذ أجرها»^(٢) فمن كان مثاله في أخذ الأجرة على الحج مثال أم موسى فلا بأس بأخذه فإنه يأخذ ليمكن من الحج والزيارة فيه، وليس يحج ليأخذ الأجرة بل يأخذ الأجرة ليحج كما كانت تأخذ أم موسى ليتيسر لها الإرضاع بتلبيس حالها عليهم.

الثاني: أن لا يعاون أعداء الله سبحانه بتسليم المكس وهم الصادون عن المسجد الحرام من أمراء مكة والأعراب المترصدين في الطريق. فإن تسليم المال إليهم إعانة على الظلم وتيسير لأسبابه عليهم فهو كالإعانة بالنفس، فليتلف في حيلة الخلاص فإن لم يقدر فقد قال بعض العلماء، ولا بأس بما قاله: إن ترك التنفل بالحج والرجوع عن الطريق أفضل من إعانة الظلمة، فإن هذه بدعة أحدثت وفي الانقياد لها ما يجعلها سنة مطردة وفيه ذل وصغار على المسلمين ببذل جزية. ولا معنى لقول القائل إن ذلك يؤخذ مني وأنا مضطر فإنه لو قعد في البيت أو رجع من الطريق لم يؤخذ منه شيء، بل ربما يظهر أسباب الترفه فتكثر مطالبته فلو كان في زي الفقراء لم يطالب فهو الذي ساق نفسه إلى حالة الاضطراب.

الثالث: التوسع في الزاد وطيب النفس بالبذل والإنفاق من غير تقتير ولا إسراف. بل على الاقتصاد، وأعني بالإسراف التمتع بأطيب الأطعمة والترفه بشرب أنواعها على عادة المترفين. فأما كثرة البذل فلا سرف فيه. إذ لا خير في السرف ولا سرف في الخير، كما قيل: وبذل الزاد في طريق الحج نفقته في سبيل الله عز وجل والدرهم بسبع مائة درهم. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره. وكان يقول: أفضل الحاج أخلصهم نية وأزكاهم نفقة وأحسنهم يقينًا. وقال ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» فقيل له: يا رسول الله ما بر الحج؟ فقال: «طِيبُ الْكَلَامِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»^(٣).

(١) ضعيف: حديث «يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة الجنة: الموصي بها والمنفذ لها ومن حج بها عن أخيه». أخرجه البيهقي من حديث جابر بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع : ١٧٣١].

(٢) ضعيف: حديث «مثل الذي يغزو ويأخذ أجرًا مثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها». أخرجه ابن عدي من حديث معاذ، وقال: مستقيم الإسناد منكر المتن. [انظر ضعيف الجامع : ٥٢٤١].

(٣) صحيح لغيره: حديث «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». أخرجه أحمد من حديث جابر بإسناد لين،

الرابع : ترك الرفث والفسوق والجدال كما نطق به القرآن. والرفث اسم جامع لكل لغو وخنى وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء ومداعبتهن والتحدّث بشأن الجماع ومقدماته، فإن ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعي إلى المحظور محظور. والفسق اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله عز وجل. والجدال هو المبالغة في الخصومة والمماراة بما يورث الضغائن ويفرق في الحال الهمة ويناقض حسن الخلق.

وقد قال سفيان : من رفث فسد حجه. وقد جعل رسول الله ﷺ طيب الكلام مع إطعام الطعام من بر الحج. والمماراة تناقض طيب الكلام، فلا ينبغي أن يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله وعلى غيره من أصحابه، بل يلين جانبه ويخفض جناحه للسائرين إلى بيت الله عز وجل ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كف الأذى بل احتمال الأذى. وقيل: سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن أخلاق الرجال. ولذلك قال عمر رضي الله عنه لمن زعم أنه يعرف رجلاً: هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا، فقال: ما أراك تعرفه.

الخامس : أن يحج ماشياً إن قدر عليه فذلك الأفضل. أوصى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بنيه عند موته فقال: يا بني حجوا مشاة فإن للحاج المشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم، قيل: وما حسنات الحرم؟ قال: الحسنة بمائة ألف والاستحباب في المشي في المناسك والتردد من مكة إلى الموقف وإلى منى أكد منه في الطريق. وإن أضاف إلى المشي الإحرام من دويرة أهله فقد قيل إن ذلك من إتمام الحج قال عمر وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم في معنى قوله عز وجل: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وقال بعض العلماء: الركوب أفضل لما فيه من الإنفاق والمؤونة ولأنه أبعد عن ضجر النفس وأقل لأذاه وأقرب إلى سلامته وتمام حجه. وهذا عند التحقيق ليس مخالفاً للأول بل ينبغي أن يفصل.

ويقال : من سهل عليه المشي فهو أفضل فإن كان يضعف ويؤدي به ذلك إلى سوء الخلق وقصور عن عمل فالركوب له أفضل، كما أن الصوم للمسافر أفضل وللمريض ما لم يفرض إلى ضعف وسوء خلق. وسئل بعض العلماء عن العمرة: أيمشي فيها أو يكتري حملاً بدرهم؟ فقال: إن كان وزن الدرهم أشد عليه فالركاء أفضل من المشي، وإن كان المشي أشد عليه كالأغنياء فالمشي له أفضل، فكأنه ذهب فيه إلى طريق مجاهدة النفس وله وجه.

ولكن الأفضل له أن يمشي ويصرف ذلك الدرهم إلى خير فهو أولى من صرفه إلى المكاري عوضاً عن ابتذال الدابة. فإذا كانت لا تتسع نفسه للجمع بين مشقة النفس ونقصان المال فما ذكره غير بعيد فيه.

السادس : أن لا يركب إلا زاملة أما المحمل فليجتنبه إلا إذا كان يخاف من الزاملة أن لا يستمسك عليها لعذر وفيه معنيان أحدهما: التخفيف على البعير فإن المحمل يؤذيه. والثاني:

اجتناب زي المترفين والمتكبرين. «حج رسول الله ﷺ على راحلة وكان تحته رجل رث وقطيفة خلقة قيمتها أربعة دراهم»^(١) وطاف على الراحلة لينظر الناس إلى هديه وشمائله، وقال صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»^(٢)، وقيل إن هذه المحامل أحدثها الحجاج وكان العلماء في وقته ينكرونها. فروى سفيان الثوري عن أبيه أنه قال: برزت من الكوفة إلى القادسية للحج ووافيت الرفاق من البلدان فرأيت الحاج كلهم على زوامل وجوالقات ورواحل وما رأيت في جميعهم إلا محملين. وكان ابن عمر إذا نظر إلى ما أحدث الحجاج من الزي والمحامل يقول: الحاج قليل والركب كثير ثم نظر إلى رجل مسكين رث الهيئة تحته جوالق فقال: هذا نعم من الحجاج.

السابع: أن يكون رث الهيئة أشعث أغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل إلى أسباب التفاخر والتكاثر، فيكتب في ديوان المتكبرين المترفهين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين، فقد أمر بالشعث والاختفاء^(٣)، ونهى عن التنعيم والرفاهية^(٤) في حديث فضالة بن عبيد وفي الحديث: «إِنَّمَا الْحَاجُّ الشَّعْتُ التَّفْتُ»^(٥)، ويقول الله تعالى: «انظُرُوا إِلَى زُورِ بَيْتِي قَدْ جَاءُوا شُعْنًا غُبْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ»^(٦) وقال تعالى: «ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ» [الحج: ٢٩] والتفت الشعث والاغبرار، وقضاؤه بالحلق وقص الشارب والأظفار، وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد: اخلقلوا واخشوشنوا. أي البسوا الخلقان واستعملوا الخشونة في الأشياء. وقد قيل: زين الحجيج أهل اليمن لأنهم على هيئة التواضع والضعف وسيرة السلف، فينبغي أن يجتنب الحمرة في زيه على الخصوص والشهرة كيفما كانت على العموم. فقد روي: «أنه ﷺ كان في سفر فنزل أصحابه منزلاً فسرحت الإبل

(١) صحيح لغيره: حديث «حج رسول الله ﷺ على راحلته وكان تحته رجل رث وقطيفة خلقة قيمتها أربعة دراهم». أخرجه الترمذي في الشمائل وابن ماجه من حديث أنس بسند ضعيف. [ابن ماجه: ٢٨٩٠، انظر صحيح الترغيب: ١١٢٢].

(٢) صحيح: حديث «خذوا عني مناسككم». أخرجه مسلم والنسائي واللفظ له من حديث جابر. [مسلم: ١٢٩٧].

(٣) ضعيف جداً: حديث «الأمر بالشعث والاختفاء». أخرجه البغوي والطبراني من حديث عبد الله بن أبي حذر قال: «قال رسول الله ﷺ: تمعدوا واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة» وفيه اختلاف ورواه ابن عدي من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٢٤٨٢].

(٤) حسن: حديث فضالة بن عبيد «في النهي عن التنعيم والرفاهية وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينهى عن كثير من الإرفاء». ولأحمد من حديث معاذ «ياك والتنعيم...» الحديث. [أحمد: ٢٩٨٨ من حديث عمر، وانظر صحيح الجامع: ٢٦٦٨ من حديث معاذ].

(٥) حسن: حديث «إنما الحاج الشعث التفت». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر، وقال: غريب. [ابن ماجه: ٢٨٩٦، وانظر صحيح الجامع: ٣١٦٧ من حديث ابن عمر عند الترمذي].

(٦) صحيح: حديث «يقول الله تعالى: انظروا إلى زور بيتي قد جاؤوا شعناً غبراً من كل فج عميق». أخرجه الحاكم وصححه من حديث أبي هريرة دون قوله «من كل فج عميق» وكذا رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمر. [انظر صحيح الجامع: ١٨٦٧].

فنظر إلى أكسية حمر على الأفتاب فقال : أَرَى هَذِهِ الْخُمْرَةَ قَدْ غَلَبَتْ عَلَيْكُمْ ^(١) ، قالوا فقمنا إليها ونزعناها عن ظهورها حتى شرد بعض الإبل.

الثامن : أن يرفق بالدابة فلا يحملها ما لا تطيق والمحمل خارج عن حد طاقتها والنوم عليها يؤذيها ويثقل عليها. كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة عن قعود وكانوا لا يقفون عليها الوقوف الطويل ، قال عليه السلام : « لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ كَرَاسِيٍّ » ^(٢) ويستحب أن ينزل عن دابته غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة ^(٣) ، وفيه آثار عن السلف. وكان بعض السلف يكتري بشرط أن لا ينزل ويوفي الأجرة ثم كان ينزل عنها ليكون يذلك محسناً إلى الدابة ، فيكون في حسناته ويوضع في ميزانه لا في ميزان المكاري. وكل من أذى بهيمة وحملها ما لا تطيق طولب به يوم القيامة. قال أبو الدرداء لبعير له عند الموت : يا أيها البعير لا تخصمني إلى ربك فإني لم أكن أحملك فوق طاقتك. وعلى الجملة في كل كبد حذاء أجر فليراع حق الدابة وحق المكاري جميعاً. وفي نزوله ساعة ترويح الدابة وسرور قلب المكاري. قال رجل لابن المبارك : احمل لي هذا الكتاب معك لتوصله فقال : حتى أستأمر الجمال فإني قد اكتريت. فانظر كيف تورع من استصحاب كتاب لا وزن له؟ وهو طريق الحزم في الورع فإنه إذا فتح باب القليل انجر إلى الكثير يسيراً يسيراً.

التاسع : أن يتقرب بإراقة دم وإن لم يكن واجباً عليه ويجهد أن يكون من سمين النعم ونفيسه ، وليأكل منه إن كان تطوعاً ولا يأكل منه إن كان واجباً. قيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعْظَمَ شَعْبُكَ اللَّهُ ﴾ [الحج : ٣٢] إنه تحسينه وتسمينه. وسوق الهدى من الميقات أفضل إن كان لا يجهده ولا يكده. وليترك المكاس في شرائه فقد كانوا يغالون في ثلاث ويكرهون المكاس فيهن : الهدى والأضحية والرقبة ، فإن أفضل ذلك أغلاه ثمناً وأنفسه عند أهله ، وروى ابن عمر : أن عمر رضي الله عنهما أهدي بختية فطلبت منه ثلاثمائة دينار فسأل رسول الله ﷺ أن يبيعها ويشتري بثمانها بدنأ فنهاه عن ذلك وقال : « بَلْ أَهْدِيهَا » ^(٤) . وذلك لأن القليل الجيد خير من الكثير الدون. وفي ثلاثمائة دينار قيمة ثلاثين بدنة وفيها تكثير اللحم ، ولكن ليس المقصود اللحم إنما المقصود تزكية النفس وتطهيرها عن صفة البخل وتزيينها بجمال التعظيم لله عز وجل ف ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَوِيُّ مِنْكُمْ ﴾ [الحج : ٣٧] وذلك

(١) ضعيف الإسناد : حديث « أنه ﷺ كان في سفر فنزل أصحابه منزلاً ». أخرجه أبو داود من حديث رافع بن خديج وفيه رجل لم يسم. [أبو داود : ٤٠٧٠ ، وانظر سنن أبي داود للألباني : ٤٠٧٠].

(٢) صحيح : حديث « لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ». أخرجه أحمد من حديث سهل بن معاذ بسند ضعيف ورواه الحاكم وصححه من رواية معاذ بن أنس عن أبيه. [أحمد : ١٥٢٢٣ ، وانظر صحيح الجامع : ٩٠٨].

(٣) حديث « النزول عن الدابة غدوة وعشية يروحها بذلك ». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بإسناد جيد « أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر في السفر مشى » ورواه البيهقي في الأدب وقال « مشى قليلاً وناقته تقاد ».

(٤) ضعيف : حديث ابن عمر « أن عمر أهدي بختية ». أخرجه أبو داود وقال « انحرها ». [أبو داود : ١٧٥٦ ، وضعفه الألباني في سنن أبي داود : ١٧٥٦].

يحصل بمراعاة النفاسة في القيمة كثر العدد أو قل. وسئل رسول الله ﷺ: ما برّ الحج؟ فقال: «العَجُّ والتَّعَجُّ»^(١). والعج هو رفع الصوت بالتلبية، والتعج هو نحر البدن. وروت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَا عَمِلَ آدَمِيُّ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ إِهْرَاقِهِ دَمًا وَإِنِّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَظْلَافِهَا وَإِنَّ الدَّمَ يَقَعُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ بِالْأَرْضِ فَطَيَّبُوا بِهَا نَفْسًا»^(٢). وفي الخبر: «لَكُمْ بِكُلِّ صُوفَةٍ مِنْ جِلْدِهَا حَسَنَةٌ وَكُلُّ قَطْرَةٍ مِنْ دِمَهِهَا حَسَنَةٌ وَإِنَّهَا لَتَوْضَعُ فِي الْمِيزَانِ فَأُبَشِّرُوا»^(٣). وقال ﷺ: «اسْتَنْجِدُوا هَذَا يَأْكُمُ فَإِنَّهَا مَطَايَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

العاشر: أن يكون طيب النفس بما أنفق من نفقة وهدى وبما أصابه من خسران ومصيبة في مال أو بدن إن أصابه ذلك، فإن ذلك من دلائل قبول حجه. فإن المصيبة في طريق الحج تعدل النفقة في سبيل الله عز وجل الدرهم بسبعمائة درهم بمثابة الشدائد في طريق الجهاد فله بكل أذى احتمله وخسران أصابه ثواب فلا يضيع منه شيء عند الله عز وجل. ويقال: إن من علامة قبول الحج أيضًا ترك ما كان عليه من المعاصي وأن يتبدل بإخوانه البطالين إخوانًا صالحين، وبمجالس اللهو والغفلة مجالس الذكر واليقظة.

بيان الأعمال الباطنة ووجه الإخلاص في النية وطريق الاعتبار بالمشاهد الشريفة وكيفية الافتكار فيها والتذكر لأسرارها ومعانيها من أول الحج إلى آخره:

اعلم أن أول الحج الفهم - أعني فهم موقع الحج في الدين - ثم الشوق إليه، ثم العزم عليه، ثم قطع العلائق المانعة منه، ثم شراء ثوب الإحرام، ثم شراء الزاد، ثم اكتراء الراحلة، ثم الخروج، ثم المسير في البادية، ثم الإحرام من الميقات بالتلبية، ثم دخول مكة، ثم استتمام الأفعال كما سبق. وفي كل واحد من هذه الأمور تذكرة للمتذكر وعبرة للمعتبر وتنبيه للمريد الصادق وتعريف وإشارة للفطن. فلنرمز إلى مفاتيحها حتى إذا انفتح بابها وعرفت أسبابها انكشف لكل حاج من أسرارها ما يقتضيه صفاء قلبه وطهارة باطنه وغزارة فهمه.

أما الفهم: اعلم أنه لا وصول إلى الله سبحانه وتعالى إلا بالتنزه عن الشهوات والكف عن

(١) صحيح: حديث «سئل رسول الله ﷺ ما برّ الحج؟ فقال: العج والتعج». أخرجه الترمذي واستغربه وابن ماجه والحاكم وصححه والزار واللفظ له من حديث أبي بكر، وقال الباقرلي «أي الحج أفضل». [ابن ماجه: ٢٩٢٤، وصححه الألباني في سنن ابن ماجه: ٢٩٢٤].

(٢) ضعيف: حديث عائشة «ما عمل ابن آدم يوم النحر أحب إلى الله من إهراقه دما». أخرجه الترمذي وحسنه ابن ماجه وضعفه ابن حبان، وقال البخاري: إنه مرسل، ووصله ابن خزيمة. [الترمذي: ١٤٩٣، وانظر ضعيف الترغيب: ٦٧١].

(٣) ضعيف جدًا: حديث «لکم بكل صوفة من جلدھا حسنة». أخرجه ابن ماجه وصححه البيهقي من حديث زيد بن أرقم في حديث فيه «بكل شعرة حسنة، قالوا: فالصوف؟ قال: بكل شعرة من الصوف حسنة» وفي رواية للبيهقي «بكل قطرة حسنة» قال البخاري: لا يصح، وروى أبو الشيخ في كتاب الضحايا من حديث علي «أما إنها يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودماها حتى توضع في ميزانك» يقولها لفاطمة. [ابن ماجه: ٣١٢٧، وانظر سنن ابن ماجه للألباني: ٣١٢٧].

اللذات والاقتصار على الضرورات فيها والتجرد لله سبحانه في جميع الحركات والسكنات. ولأجل هذا انفرد الرهبانيون في الملل السالفة عن الخلق وانحازوا إلى قتل الجبال وآثروا التوحش عن الخلق لطلب الأنس بالله عز وجل، فتركوا لله عز وجل اللذات الحاضرة وألزموا أنفسهم المجاهدات الشاقة طمعاً في الآخرة وأثنى الله عز وجل عليهم في كتابه فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَتَلُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢]. فلما اندرس ذلك وأقبل الخلق على اتباع الشهوات وهجروا التجرد لعبادة الله عز وجل وفتروا عنه بعث الله عز وجل نبيه محمد ﷺ لإحياء طريق الآخرة وتجديد سنة المرسلين في سلوكها. فسأله أهل الملل عن الرهبانية والسياسة في دينه فقال ﷺ: «أَبَدَلْنَا اللَّهُ بِهَا الْجِهَادَ وَالتَّكْبِيرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ»^(١) يعني الحج. وسئل ﷺ عن السائحين فقال: «هُمْ الصَّائِمُونَ»^(٢). فأنعم الله عز وجل على هذه الأمة بأن جعل الحج رهبانية لهم فشرف البيت العتيق بالإضافة إلى نفسه تعالى. ونصبه مقصداً لعباده وجعل ما حواليه حرماً لبيته تفضيلاً لأمره. وجعل عرفات كالميزاب على فناء حوضه، وأكد حرمة الموضوع بتحريم صيده وشجره. ووضعه على مثال حضرة الملوك يقصده الزوّار من كل فج عميق ومن كل أوب سحيق شعناً غبراً متواضعين لرب البيت ومستكينين له خضوعاً لجلاله واستكانة لعزته.

مع الاعتراف بتنزيهه عن أن يحويه بيت أو يكتنفه بلد ليكون ذلك أبلغ في رفقهم وعبوديتهم وأتم في إذعانهم وانقيادهم. ولذلك وظف عليهم فيها أعمالاً لا تأنس بها النفوس ولا تهتدي إلى معانيها العقول كرمي الجمار بالأحجار، والتردد بين الصفا والمروة على سبيل التكرار. وبمثل هذه الأعمال يظهر كمال الرق والعبودية. فإن الزكاة إرفاق ووجهه مفهوم وللعقل إليه ميل. والصوم كسر للشهوة التي هي آلة عدو الله وتفرغ للعبادة بالكف عن الشواغل. والركوع والسجود في الصلاة تواضع لله عز وجل بأفعال هي هيئة التواضع وللنفوس أنس بتعظيم الله عز وجل. فأما ترددات السعي ورمي الجمار وأمثال هذه الأعمال فلا حظ للنفوس ولا أنس فيها ولا اهتمام للعقل إلى معانيها فلا يكون في الإقدام عليها باعث إلا الأمر المجرد وقصد الامتثال للأمر من حيث إنه أمر واجب الاتباع فقط. وفيه عزل للعقل عن تصرفه وصرف النفس والطبع عن

(١) حديث «سئل عن الرهبانية والسياسة فقال: بدلنا الله بها الجهاد والتكبير على كل شرف». أخرجه أبو داود من حديث أبي أمامة «أن رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة، فقال: إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله». [أبو داود: ٢٤٨٦، وحسنه الألباني في سنن أبي داود: ٢٤٨٦]. رواه الطبراني بلفظ «إن لكل أمة سياحة وسياحة أمتي الجهاد في سبيل الله، ولكل أمة رهبانية ورهبانية أمتي الرباط في نحر العدو» وللبيهقي في الشعب من حديث أنس «رهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله» وكلاهما ضعيف، والترمذي وحسنه، والنسائي في اليوم والليلة، وابن ماجه من حديث أبي هريرة «أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني، قال: عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف». [ابن ماجه: ٢٧٧١، وانظر صحيح الجامع: ٢٥٤٥ حسن].

(٢) ضعيف: حديث «سئل عن السائحين، فقال: هم الصائمون». أخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة، وقال: المحفوظ عن عبيد بن عمير عن عمر مرسلاً. [انظر ضعيف الجامع: ٣٣٣٠].

محل أنسه فإن كل ما أدرك العقل معناه مال الطبع إليه ميلاً ما فيكون ذلك الميل معيناً للأمر وباعثاً معه على الفعل فلا يكاد يظهر به كمال الرق والانقياد. ولذلك قال ﷺ في الحج على الخصوص: «لَبَّيْكَ بِحُجَّةٍ حَقًّا تَعْبُدًا وَرِقًّا»^(١) ولم يقل ذلك في صلاة ولا غيرها. وإذا اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى ربط نجاة الخلق بأن تكون أعمالهم على خلاف هوى طباعهم، وأن يكون زمامها بيد الشرع فيترددون في أعمالهم على سنن الانقياد وعلى مقتضى الاستعباد. وكان ما لا يهتدى إلى معانيه أبلغ أنواع التعبدات في تركية النفوس وصرفها عن مقتضى الطباع والأخلاق إلى مقتضى الاسترقاق. وإذا تفتنت لهذا فهمت أن تعجب النفوس من هذه الأفعال العجيبة مصدره الذهول عن أسرار التعبدات. وهذا القدر كافٍ في تفهم أصل الحج إن شاء الله تعالى.

وأما الشوق: فإنما ينبعث بعد الفهم والتحقيق بأن البيت بيت الله عز وجل وأنه وضع على مثال حضرة الملوك، فقاصده قاصد إلى الله عز وجل وزائر له وأن من قصد البيت في الدنيا جدير بأن لا يضيع زيارته فيرزق مقصود الزيارة في ميغاده المضروب له وهو النظر إلى وجه الله الكريم في دار القرار، من حيث إن العين القاصرة الفانية في دار الدنيا لا تنهياً لقبول النظر إلى وجه الله عز وجل ولا تطبيق احتماله ولا تستعد للاكتحال به لقصورها، وأنها إن أمدّت في الدار الآخرة بالبقاء ونزهت عن أسباب التغير والفناء استعدت للنظر والإبصار، ولكنها بقصد البيت والنظر إليه تستحق لقاء رب البيت بحكم الوعد الكريم. فالشوق إلى لقاء الله عز وجل يشوقه إلى أسباب اللقاء لا محالة، هذا مع أن المحب مشتاق إلى كل ماله إلى محبوبه إضافة والبيت مضاف إلى الله عز وجل فبالحري أن يشاق إليه لمجرد هذه الإضافة فضلاً عن الطلب لنيل ما وعد عليه من الثواب الجزيل.

وأما العزم: فليعلم أنه بعزمه قاصد إلى مفارقة الأهل والوطن ومهاجرة الشهوات واللذات متوجّهاً إلى زيارة بيت الله عز وجل. وليعظم في نفسه قدر البيت وقدر رب البيت، وليعلم أنه عزم على أمر رفيع شأنه خطير أمره وأن من طلب عظيمًا خاطر بعظيم. وليجعل عزمه خالصاً لوجه الله سبحانه بعيداً عن شوائب الرياء والسمعة، ولتحقق أنه لا يقبل من قصده وعمله إلا الخالص، وإن من أفحش الفواحش أن يقصد بيت الله وحرمة والمقصود غيره فليصحح مع نفسه العزم وتصحيحه بإخلاصه وإخلاصه باجتنب كل ما فيه رياء وسمعة، فليحذر أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير.

وأما قطع العلائق: فمعناه رد المظالم والتوبة الخالصة لله تعالى عن جملة المعاصي، فكل مظلمة علاقة وكل علاقة مثل غريم حاضر متعلق بتلابيبه ينادي عليه ويقول؛ إلى أين تنوجه أتقصد بيت ملك الملوك وأنت مضيع أمره في منزلك هذا ومستتهين به ومهمّل له؟ أو لا

(١) حديث «لبيك بحجة حقاً تعبداً ورقاً». تقدم في الزكاة.

تستحي أن تقدم عليه قدوم العبد العاصي فيردك ولا يقبلك؟ فإن كنت راغبًا في قبول زيارتك فنفذ أوامره ورد المظالم وتب إليه أولاً من جميع المعاصي، واقطع علاقة قلبك عن الالتفات إلى ما وراءك لتكون متوجهًا إليه بوجه قلبك كما أنك متوجه إلى بيته بوجه ظاهرك. فإن لم تفعل ذلك لم يكن لك من سفرك أولاً إلا النصب والشقاء، وآخرًا إلا الطرد والرد. وليقطع العلائق عن وطنه قطع من انقطع عنه وقدّر أن لا يعود إليه وليكتب وصيته لأولاده وأهله، فإن المسافر وماله لعلّى خطر إلا من وقى الله سبحانه. وليتذكر عند قطعه العلائق لسفر الحج قطع العلائق لسفر الآخرة، فإن ذلك بين يديه على القرب وما يتقدمه من هذا السفر طمع في تيسير ذلك السفر فهو المستقر وإليه المصير. فلا ينبغي أن يغفل عن ذلك السفر عند الاستعداد بهذا السفر.

وأما الزاد: فليطلبه من موضع حلال، وإذا أحس من نفسه الحرص على استكثاره وطلب ما يبقى منه على طول السفر ولا يتغير ولا يفسد قبل بلوغ المقصد، فليتذكر أنّ سفر الآخرة أطول من هذا السفر، وأنّ زاده التقوى وأن ما عداه مما يظن أنه زاده يتخلف عنه عند الموت ويخونه فلا يبقى معه، كالطعام الرطب الذي يفسد في أول منازل السفر فيبقى وقت الحاجة متحيرًا محتاجًا لا حيلة له، فليحذر أن تكون أعماله التي هي زاده إلى الآخرة لا تصحبه بعد الموت، بل يفسدها شوائب الرياء وكدورات التقصير.

وأما الراحلة: إذا أحضرها فليشكر الله بقلبه على تسخير الله عز وجل له الدواب لتحمل عنه الأذى وتخفف عنه المشقة. وليتذكر عنده المركب الذي يركبه إلى دار الآخرة وهي الجنائز التي يحمل عليها. فإنّ أمر الحج من وجه يوازي أمر السفر إلى الآخرة ولينظر أيا صلح سفره على هذا المركب لأن يكون زادًا له لذلك السفر على ذلك المركب؟ فما أقرب ذلك منه. وما يدريه لعل الموت قريب ويكون ركوبه للجنائز قبل ركوبه للجمال. وركوب الجنائز مقطوع به وتيسر أسباب السفر مشكوك فيه، فكيف يحتاط في أسباب السفر المشكوك فيه ويستظهر في زاده وراحلته ويهمل أمر السفر المستيقن؟.

وأما شراء ثوبي الإحرام: فليتذكر عنده الكفن ولفه فيه، فإنه سيرتدي ويتزر بثوبي الإحرام عند القرب من بيت الله عز وجل وربما لا يتم سفره إليه. وأنه سيلقى الله عز وجل ملفوفًا في ثياب الكفن لا محالة. فكما لا يلقي بيت الله عز وجل إلا مخالفاً عادته في الزي والهيئة فلا يلقي الله عز وجل بعد الموت إلا في زي مخالف لزي الدنيا. وهذا الثوب قريب من ذلك الثوب إذ ليس فيه مخيط كما في الكفن.

وأما الخروج من البلد: فليعلم عنده أنه فارق الأهل والوطن متوجهًا إلى الله عز وجل في سفر لا يضاهي أسفار الدنيا. فليحضر في قلبه أنه ماذا يريد وأين يتوجه وزيارة من يقصد؟ وأنه متوجه إلى ملك الملوك في زمرة الزائرين له الذين نودوا فأجابوا وشوّقوا فاشتاقوا واستنهضوا فنهضوا وقطعوا العلائق وفارقوا الخلائق وأقبلوا على بيت الله عز وجل الذي فخم أمره وعظم شأنه ورفع قدره تسليةً بلقاء البيت عن لقاء رب البيت إلى أن يرزقوا منتهى مناهم ويسعدوا

بالنظر إلى مولا هم. وليحضر في قلبه رجاء الوصول والقبول لا إدلالاً بأعماله في الارتحال ومفارقة الأهل والمال، ولكن ثقة بفضل الله عز وجل ورجاء لتحقيقه وعده لمن زار بيته. وليرج أنه إن لم يصل إليه وأدركته المنية في الطريق لقي الله عز وجل وافداً إليه إذ قال جل جلاله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

وأما دُخُولُ الْبَادِيَةِ إِلَى الْمِيقَاتِ وَمُشَاهَدَةُ تِلْكَ الْعَقَبَاتِ:

فليتذكر فيها ما بين الخروج من الدنيا بالموت إلى مِيقَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وما بينهما من الأهوال والمطالبات. وليتذكر من هول قطاع الطريق، هول سؤال منكر ونكير، ومن سباع البوادي عقارب القبر وديدانه وما فيه من الأفاعي والحيات، ومن انفراده من أهله وأقاربه وحشة القبر وكربته ووحدته. وليكن في هذه المخاوف في أعماله وأقواله متزوِّداً لمخاوف القبر.

وأما الإحرام والتلبية من المِيقَاتِ: فليعلم أن معناه إجابة نداء الله عز وجل. فارج أن يكون مقبولاً واخش أن يقال لك لا لبك ولا سعديك، فكن بين الرجاء والخوف متردداً وعن حولك وقوتك متبرئاً وعلى فضل الله عز وجل وكرمه متكلاً. فإن وقت التلبية هو بداية الأمر وهي محل الخطر. قال سفيان بن عيينة: حج علي بن الحسين رضي الله عنهما فلما أحرم واستوت به راحلته اصفرَّ لونه وانتفض ووقعت عليه الرعدة ولم يستطع أن يلبي فقيل له: لم لا تلبى؟ فقال: أخشى أن يقال لي لا لبك ولا سعديك. فلما لبى غشي عليه ووقع عن راحلته فلم يزل يعتربه ذلك حتى قضى حجه. وقال أحمد بن أبي الحواري: كنت مع أبي سليمان الداراني رضي الله عنه حين أراد الإحرام فلم يلبي حتى سرنا ميلاً فأخذته الغشية ثم أفاق وقال: يا أحمد إن الله سبحانه أوحى إلى موسى عليه السلام: مُرْ ظِلْمَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَقْلُوا مِنْ ذِكْرِي فَإِنِّي أَذْكَرُ مِنْ ذِكْرَنِي مِنْهُمْ بِاللَعْنَةِ. ويحك يا أحمد بلغني أن من حج من غير حله ثم لبى قال الله عز وجل لا لبك ولا سعديك حتى ترد ما في يديك فما نأمن أن يقال لنا ذلك. وليتذكر الملبي عند رفع الصوت بالتلبية في المِيقَاتِ إجابته لنداء الله عز وجل إذ قال: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧] ونداء الخلق بنفخ الصور وحشرهم من القبور وازدحامهم في عرصات القيامة مجيبين لنداء الله سبحانه، ومنقسمين إلى مقرَّبين وممقوتين. ومقبولين ومردودين. ومترددين في أوَّل الأمر بين الخوف والرجاء تردد الحاج في المِيقَاتِ حيث لا يدرون أيتيسر لهم إتمام الحج وقبوله أم لا؟.

وأما دخول مكة: فليتذكر عندها أنه قد انتهى إلى حرم الله تعالى آمناً وليرج عنده أن يأمن بدخوله من عقاب الله عز وجل وليخش أن لا يكون أهلاً للقرب فيكون بدخوله الحرم خائباً ومستحقاً للمقت. وليكن رجاءه في جميع الأوقات غالباً فالكرم عظيم، والرب رحيم، وشرف البيت عظيم، وحق الزائر مرعي، وذمام المستجير اللائذ غير مضيع.

وأما وقوع البصر على البيت: فينبغي أن يحضر عنده عظمة البيت في القلب ويقدر كأنه مشاهد لرب البيت لشدة تعظيمه إياه. وارج أن يرزقك الله تعالى النظر إلى وجهه الكريم كما

رزقك الله النظر إلى بيته العظيم. واشكر الله تعالى على تبليغه إياك هذه الرتبة وإلحاقه إياك بزمرة الوافدين عليه. واذكر عند ذلك انصباب الناس في القيامة إلى جهة الجنة أملين لدخولها كافة، ثم انقسامهم إلى مآذونين في الدخول ومصروفين انقسام الحاج إلى مقبولين ومردودين. ولا تغفل عن تذكر أمور الآخرة في شيء مما تراه فإن كل أحوال الحاج دليل على أحوال الآخرة. وأما الطواف بالبيت : فاعلم أنه صلاة فأحضر في قلبك فيه من التعظيم والخوف والرجاء والمحبة ما فصلناه في كتاب الصلاة. واعلم أنك بالطواف متشبه بالملائكة المقرّبين الحافين حول العرش الطائفين حوله. ولا تظن أن المقصود طواف جسمك بالبيت بل المقصود طواف قلبك بذكر رب البيت حتى لا تبتدىء الذكر إلا منه ولا تختتم إلا به كما تبتدىء الطواف من البيت وتختتم بالبيت.

واعلم أن الطواف الشريف هو طواف القلب بحضرة الربوبية. وأن البيت مثال ظاهر في عالم الملك لتلك الحضرة التي لا تشاهد بالبصر وهي عالم الملكوت، كما أن البدن مثال ظاهر في عالم الشهادة للقلب الذي لا يشاهد بالبصر وهو في عالم الغيب. وأن عالم الملك والشهادة مدركة إلى عالم الغيب والملكوت لمن فتح الله له الباب وإلى هذه الموازنة وقعت الإشارة بأن البيت المعمور في السموات بإزاء الكعبة. فإن طواف الملائكة به كطواف الإنس بهذا البيت. ولما قصرت رتبة أكثر الخلق عن مثل ذلك الطواف أمروا بالتشبه بهم بحسب الإمكان ووعدوا بأن من تشبه بقوم فهو منهم^(١)، والذي يقدر على مثل ذلك الطواف هو الذي يقال إن الكعبة تزوره وتطوف به على ما رآه بعض المكاشفين لبعض أولياء الله سبحانه وتعالى.

وأما الاستلام : فاعتقد عنده أنك مبايع لله عز وجل على طاعته فصمم عزمك على الوفاء ببيعتك فمن غدر في المبايعه استحق العقاب. وقد روى ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقُهُ كَمَا يُصَافِحُ الرَّجُلُ أَخَاهُ»^(٢).

وأما التعلق بأستار الكعبة والالتصاق بالملتزم: فلتكن نيتك في الالتزام طلب القرب حبًا وشوقًا للبيت ولرب البيت وتبركًا بالمماسه ورجاءًا للتحصن عن النار في كل جزء من بدنك لا في البيت.

ولتكن نيتك في التعلق بالستر الإلحاح في طلب المغفرة وسؤال الأمان كالمذنب المتعلق بشياب من أذن إلى المتضرع إليه في عفو عنه المظهر له أنه لا ملجأ له منه إلا إليه ولا مفرج له إلا كرمه وعفوه، وأنه لا يفارق ذيله إلا بالعفو وبذل الأمن في المستقبل.

وأما السعي بين الصفا والمروة في فناء البيت: فإنه يضاهي تردد العبد بفناء دار الملك جائئًا

(١) صحيح : حديث «من تشبه بقوم فهو منهم». أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر بسند صحيح. [أبو داود : ٤٠٣١ ، وانظر صحيح الجامع : ٦١٤٩].

(٢) حديث ابن عباس «الحجر الأسود يمين الله في الأرض». تقدم في العلم من حديث عبد الله بن عمرو.

وزاهباً مرة بعد أخرى إظهاراً للخلوص في الخدمة ورجاء للملاحظة بعين الرحمة، كالذي دخل على الملك وخرج وهو لا يدري ما الذي يقضي به الملك في حقه من قبول أو رد؟ فلا يزال يتردد على فناء الدار مرة بعد أخرى يرجو أن يرحم في الثانية إن لم يرحم في الأولى. وليتذكر عند ترده بين الصفا والمروة ترده بين كفتي الميزان في عرصات القيامة وليمثل الصفا بكفة الحسنات والمروة بكفة السيئات. وليتذكر ترده بين الكفتين ناظرًا إلى الرجحان والنقصان مترددًا بين العذاب والغفران.

وأما الوقوف بعرفة: فاذكر - بما ترى من ازدحام الخلق وارتفاع الأصوات واختلاف اللغات واتباع الفرق أئمتهم في الترددات على المشاعر اقتفاء لهم وسيرًا بسيرهم - عرصات القيامة واجتماع الأمم مع الأنبياء والأئمة واقتفاء كل أمة نبيها وطمعهم في شفاعتهم وتحيرهم في ذلك الصعيد الواحد بين الرد والقبول. وإذا تذكرت ذلك فالزم قلبك الضراعة والابتهاال إلى الله عز وجل فتحشر في زمرة الفائزين المرحومين وحقق رجاءك بالإجابة، فالموقف شريف والرحمة إنما تصل من حضرة الجلال إلى كافة الخلق بواسطة القلوب العزيزة من أوتاد الأرض. ولا ينفك الموقف عن طبقة من الأبدال والأوتاد وطبقة من الصالحين وأرباب القلوب. فإذا اجتمعت همهم وتجردت للضراعة والابتهاال قلوبهم وارتفعت إلى الله سبحانه أيديهم وامتدت إلى أعناقهم وشخصت نحو السماء أبصارهم مجتمعين بهمة واحدة على طلب الرحمة فلا تظن أنه يخيب أملهم ويضيع سعيهم ويدخر عنهم رحمة تغمرهم.

ولذلك قيل: إن من أعظم الذنوب أن يحضر عرفات ويظن أن الله تعالى لم يغفر له. وكأن اجتماع الهمم والاستظهار بمجاورة الأبدال والأوتاد المجتمعين من أقطار البلاد هو سر الحج وغاية مقصوده، فلا طريق إلى استدرار رحمة الله سبحانه مثل اجتماع الهمم وتعاون القلوب في وقت واحد على صعيد واحد.

وأما رمي الجمار: فاقصد به الانقياد للأمر إظهاراً للرق والعبودية وانتهاضاً لمجرد الامتثال من غير حظ للعقل والنفس فيه.

ثم اقصد به التشبه بإبراهيم عليه السلام حيث عرض له إبليس لعنه الله تعالى في ذلك الموضع ليدخل على حجه شبهة أو يفتنه بمعصية فأمره الله عز وجل أن يرميه بالحجارة طردًا له وقطعًا لأمله. فإن خطر لك: أن الشيطان عرض له وشاهده فلذلك رماه، وأما أنا فليس يعرض لي الشيطان؟ فاعلم أن هذا الخاطر من الشيطان وأنه الذي ألقاه في قلبك ليفتر عزمك في الرمي ويخيل إليك أنه فعل لا فائدة فيه وأنه يضاهي اللعب فلم تشتغل به؟ فاطرده عن نفسك بالجد والتشمير في الرمي فيه برغم أنف الشيطان. واعلم أنك في الظاهر ترمي الحصى إلى العقبة وفي الحقيقة ترمي به وجه الشيطان وتقصم به ظهره إذ لا يحصل إرغام أنفه إلا بامتثالك أمر الله سبحانه وتعالى تعظيمًا له بمجرد الأمر من غير حظ للنفس والعقل فيه.

وأما ذبح الهدي: فاعلم أنه تقرب إلى الله تعالى بحكم الامتثال فأكمل الهدي وارج أن

يعتق الله بكل جزء منه جزءاً منك في النار ^(١)، فهكذا ورد الوعد. فكلما كان الهدى أكبر وأجزأؤه أوفر كان فداؤك من النار أعم.

وأما زيارة المدينة: فإذا وقع بصرك على حيطانها فتذكر أنها البلدة التي اختارها الله عز وجل لنبيه ﷺ، وجعل إليها هجرته وأنها داره التي شرع فيها فرائض ربه عز وجل وسننه وجاهد عدوه وأظهر بها دينه إلى أن توفاه الله عز وجل. ثم جعل تربته فيها وتربة وزريه القائمين بالحق بعده رضي الله عنهما. ثم مثل في نفسك مواقع أقدام رسول الله ﷺ عند تردداته فيها وأنه ما من موضع قدم تطؤه إلا وهو موضع أقدامه العزيزة فلا تضع قدمك عليه إلا عن سكينته ووجل. وتذكر مشيه وتخطيه في سبيلها وتصور خشوعه وسكينته في المشي وما استودع الله سبحانه قلبه من عظيم معرفته ورفعته ذكره مع ذكره تعالى، حتى قرنه بذكر نفسه وإحباطه عمل من هتك حرمة ولو برفع صوته فوق صوته. ثم تذكر ما من الله تعالى به على الذين أدركوا صحبته وسعدوا بمشاهدته واستماع كلامه وأعظم تأسفك على ما فاتك من صحبته وصحبة أصحابه رضي الله عنهم. ثم اذكر أنك قد فاتتك رؤيته في الدنيا وأنك من رؤيته في الآخرة على خطر. وأنك ربما لا تراه إلا بحسرة، وقد حيل بينك وبين قبوله إياك بسوء عملك كما قال ﷺ «يَرْفَعُ اللَّهُ إِلَيَّ أَقْوَامًا فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أُحْدِثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: بُغْدًا وَسُخْقًا» ^(٢) فإن تركت حرمة شريعته ولو في دقيقة من الدقائق فلا تأمن أن يحال بينك وبينه بعد ذلك عن محبته.

وليعظم مع ذلك رجاؤك أن لا يحول الله تعالى بينك وبينه بعد أن رزقك الإيمان وأشخصك من وطنك لأجل زيارته من غير تجارة ولا حظ في دنيا بل لمحض حبك له وشوقك إلى أن تنظر إلى آثاره وإلى حائط قبره، إذ سمحت نفسك بالسفر بمجرد ذلك لما فاتتك رؤيته فما أجدرك بأن ينظر الله تعالى إليك بعين الرحمة. فإذا بلغت المسجد فاذكر أنها العرصة التي اختارها الله سبحانه لنبيه ﷺ ولأول المسلمين وأفضلهم عصابة. وأن فرائض الله سبحانه أول ما أقيمت في تلك العرصة. وأنها جمعت أفضل خلق الله حيًا وميتًا فليعظم أملك في الله سبحانه أن يرحمك بدخولك إياه فادخله خاشعًا معظمًا. وما أجدر هذا المكان بأن يستدعي الخشوع من قلب كل مؤمن كما حكي عن أبي سليمان أنه قال: حج أويس القرني رضي الله عنه ودخل المدينة فلما وقف على باب المسجد قيل له: هذا قبر النبي ﷺ فغشي عليه. فلما أفاق قال: أخرجوني فليس يلذ لي بلد فيه محمد مدفون.

(١) حديث «أنه يعتق بكل جزء من الأضحية جزء من المضحي من النار». لم أقف له على أصل، وفي كتاب الضحايا لأبي الشيخ من حديث أبي سعيد «فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ما تقدم من ذنوبك» يقوله لفاطمة رضي الله عنها وإسناده ضعيف.

(٢) صحيح: حديث «يرفع إلى أقوام فيقولون: يا محمد يا محمد». متفق عليه من حديث ابن مسعود وأنس وغيرهما دون قوله «يا محمد يا محمد». [البخاري: ٦٥٨٥، مسلم: ٢٢٩١ من حديث سهل].

وأما زيارة رسول الله ﷺ: فينبغي أن تقف بين يديه كما وصفناه وتزوره ميتاً كما تزوره حيّاً ولا تقرب من قبره إلا كما كنت تقرب من شخصه الكريم لو كان حيّاً. وكما كنت ترى الحرمة في أن لا تمس شخصه ولا تقبله، بل تقف من بعد مائلاً بين يديه فكذلك فافعل فإن المس والتقبيل للمشاهد عادة النصارى واليهود. واعلم أنه عالم بحضورك وقيامك وزيارتك وأنه يبلغه سلامك وصلاتك، فمثل صورته الكريمة في خيالك موضوعاً في اللحد بإزائك وأحضر عظيم رتبته في قلبك، فقد روي عنه ﷺ: «أن الله تعالى وكل بقبره ملكاً يبلغه سلام من سلم عليه من أمته»^(١) هذا في حق من لم يحضر قبره، فكيف بمن فارق الوطن وقطع البوادي شوقاً إلى لقائه واكتفى بمشاهدة مشهده الكريم إذ فاته مشاهدة غرته الكريمة؟ وقد قال ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا»^(٢) فهذا جزاؤه في الصلاة عليه بلسانه فكيف بالحضور لزيارته ببذنه؟ ثم ائت منبر الرسول ﷺ وتوهم صعود النبي ﷺ المنبر ومثل في قلبك طلعت البهية كأنها على المنبر وقد أهدق به المهاجرون والأنصار رضي الله عنهم وهو ﷺ يحثهم على طاعة الله عز وجل بخطبته وسل الله عز وجل أن لا يفرّق في القيامة بينك وبينه فهذه وظيفة القلب في أعمال الحج. فإذا فرغ منها كلها فينبغي أن يلزم قلبه الحزن والهم والخوف وأنه ليس يدري أقبل منه حجه وأثبت في زمرة المحبوبين أم رد حجه وألحق بالمطرودين؟

وليتعرف ذلك من قلبه وأعماله فإن صادف قلبه قد ازداد تجافياً عن دار الغرور وانصرافاً إلى دار الأنس بالله تعالى، ووجد أعماله قد اتزنت بميزان الشرع فليثق بالقبول، فإن الله تعالى لا يقبل إلا من أحبه؛ ومن أحبه تولاه وأظهر عليه آثار محبته وكف عنه سطوة عدوه إبليس لعنه الله. فإذا ظهر ذلك عليه دل على القبول، وإن كان الأمر بخلافه فيوشك أن يكون حظه من سفره: العناء والتعب. نعوذ بالله سبحانه وتعالى من ذلك.

تم كتاب أسرار الحج

يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب آداب تلاوة القرآن

* * *

(١) صحيح: حديث «إن الله وكل بقبره ﷺ ملكاً». أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابن مسعود بلفظ «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام». [النسائي: ١٢٨٢]، وانظر صحيح الجامع: ٢١٧٤.

(٢) صحيح: حديث «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرين». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو. [مسلم: ٤٠٨].

كتاب آداب تلاوة القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي امتن على عباده بنبيه المرسل ﷺ وكتابه المنزل الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] حتى اتسع على أهل الأفكار طريق الاعتبار بما فيه من القصص والأخبار. واتضح به سلوك المنهج القويم والصراط المستقيم بما فيه من الأحكام. وفرق بين الحلال والحرام فهو الضياء والنور وبه النجاة من الغرور وفيه شفاء لما في الصدور.

ومن خالفه من الجبايرة قصمه الله ومن ابتغى العلم في غيره أضله الله.

هو جبل الله المتين ونوره المبين والعروة الوثقى والمعتصم الأوفى، وهو المحيط بالقليل والكثير والصغير والكبير. لا تنقضي عجائبه ولا تنتهى غرائبه لا يحيط بفوائده عند أهل العلم تحديد ولا يخلقه عند أهل التلاوة كثرة التردد. هو الذي أرشد الأولين والآخرين، ولما سمعه الجن لم يلبثوا أن ولّوا إلى قومهم منذرين ﴿فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَمْ نُشْرِكْ بِرَبِّنَا أَحَدًا ۝﴾ [الجن: ١-٢] فكل من آمن به فقد وفق، ومن قال به فقد صدق، ومن تمسك به فقد هدى، ومن عمل به فقد فاز. وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. ومن أسباب حفظه في القلوب والمصاحف استدامة تلاوته والمواظبة على دراسته مع القيام بآدابه وشروطه والمحافظة على ما فيه من الأعمال الباطنة والآداب الظاهرة. وذلك لا بد من بيانه وتفصيله وتنكشف مقاصده في أربعة أبواب:

الباب الأول: في فضل القرآن وأهله.

الباب الثاني: في آداب التلاوة في الظاهر.

الباب الثالث: في الأعمال الباطنة عند التلاوة.

الباب الرابع: في فهم القرآن وتفسيره بالرأي وغيره.

الباب الأول في فضل القرآن وأهله وضم المقصرين في تلاوته

فضيلة القرآن:

قال ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ رَأَى أَنَّ أَحَدًا أُوتِيَ أَفْضَلَ مِنِّي أُوتِيَ فَقَدْ اسْتَضَعَّرَ مَا عَظَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى» ^(١) وقال ﷺ: «مَا مِنْ شَيْعٍ أَفْضَلُ مَثَرَةً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ لَا نَبِيٍّ وَلَا مَلَكٍ وَلَا

(١) ضعيف جدًا: حديث «من قرأ القرآن ثم رأى أن أحداً أوتي أفضل مما أوتي». أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف. [انظر الضعيفة: ١٨١١ بمعناه].

غَيْرُهُ» ^(١) وقال ﷺ: «لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ» ^(٢) وقال ﷺ: «أَفْضَلُ عِبَادَةٍ أُمْتِي تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ» ^(٣) وقال ﷺ أَيْضًا: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَرَأَ طَهَ وَيَسَ قَبْلَ أَنْ يُخْلِقَ الْخَلْقَ بِأَلْفِ عَامٍ فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ الْقُرْآنَ قَالَتْ: طُوبَى لَأُمَّةٍ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ هَذَا وَطُوبَى لَأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا وَطُوبَى لِلنِّسَاءِ تَنْطِقُ بِهَذَا» ^(٤) وقال ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» ^(٥) وقال ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَنْ دُعَائِي وَمَسْأَلَتِي أُعْطِيَتهُ أَفْضَلَ ثَوَابِ الشَّاكِرِينَ» ^(٦) وقال ﷺ: «ثَلَاثَةُ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ عَلَى كَثِيبٍ مِنْ مِثْلِكِ أَسْوَدَ لَا يَهْوِلُهُمْ فَرْعٌ وَلَا يَنْتَالُهُمْ حِسَابٌ حَتَّى يَفْرَغَ مَا بَيْنَ النَّاسِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ أَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ» ^(٧) وقال ﷺ: «أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ» ^(٨) وقال ﷺ: «إِنَّ الْقُلُوبَ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ».

فقيل: يا رسول الله وما جلاؤها؟ فقال: «تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَذِكْرُ الْمَوْتِ» ^(٩) وقال ﷺ: «لِلَّهِ أَشَدُّ أَدْنَا إِلَى قَارِيءِ الْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ» ^(١٠).

* * *

(١) حديث «ما من شفيع أعظم منزلة عند الله من القرآن». رواه عبد الملك بن حبيب من رواية سعيد بن سليم مرسلًا. وللطبراني من حديث ابن مسعود «القرآن شافع مشفع» [الطبراني (١٣٢/٩)]: ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٣) ولمسلم من حديث أبي أمامة «أقرؤوا القرآن فإنه يجيء يوم القيامة شفيعا لصاحبه». [مسلم: ٨٠٤].

(٢) حسن: حديث «لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار». أخرجه الطبراني وابن حبان في الضعفاء من حديث سهل بن سعد ولأحمد والدارمي والطبراني من حديث عقبة بن عامر وفيه ابن لهيعة ورواه ابن عدي والطبراني والبيهقي في الشعب من حديث عصمة بن مالك بإسناد ضعيف. [أحمد: ١٦٩١٤] ، وانظر صحيح الجامع: ٥٢٨٢.

(٣) ضعيف: حديث «أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن». أخرجه أبو نعيم في فضائل القرآن من حديث النعمان بن بشير وأنس وإسنادهما ضعيف. [انظر صحيح الجامع: ١٠٤٧].

(٤) إسناده ضعيف: حديث «إن الله عز وجل قرأ طه ويس قبل أن يخلق الخلق». أخرجه الدارمي من حديث أبي هريرة بسند ضعيف. [الدارمي: ٣٤١٤] ، وضعفه الألباني في كتاب السنة: ٦٠٧.

(٥) صحيح: حديث «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». أخرجه البخاري من حديث عثمان بن عفان. [البخاري: ٥٠٢٧].

(٦) ضعيف جداً: حديث «يقول الله من شغله قراءة القرآن عن دعائي ومسألتني» وقال حسن غريب ورواه ابن شاهين بلفظ المصنف. [الترمذي: ٢٩٢٦] ، وانظر المشكاة: ٢١٣٦.

(٧) حديث «ثلاثة يوم القيامة على كتيب من مسك أسود لا يهولهم فزع». تقدم في الصلاة.

(٨) صحيح: حديث «أهل القرآن أهل الله وخاصته». أخرجه النسائي في الكبرى وابن ماجه والحاكم من حديث أنس بإسناد حسن. [انظر ابن ماجه: ٢١٥] ، وانظر صحيح الجامع: ٢١٦٥.

(٩) ضعيف: حديث «إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد. قيل: وما جلاؤها قال تلاوة القرآن وذكر الموت». أخرجه البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بسند ضعيف. [ضعفه الألباني في مشكاة المصابيح: ٢١٦٨].

(١٠) ضعيف: حديث «لله أشد أدنا إلى قارئ القرآن من صاحب القينة إلى قينته». أخرجه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد. [ابن ماجه: ١٣٤٠] ، وانظر صحيح الجامع: ٤٦٣٠.

الآثار:

قال أبو أمامة الباهلي: اقرءوا القرآن ولا تغزّنكم هذه المصاحف المعلقة فإن الله لا يعذب قلباً هو وعاء للقرآن.

وقال ابن مسعود: إذا أردتم العلم فانثروا القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين. وقال أيضاً: اقرءوا القرآن فإنكم تؤجرون عليه بكل حرف منه عشر حسنات أما إنني لا أقول: الحرف (الم) ولكن الألف حرف واللام حرف والميم حرف.

وقال أيضاً: لا يسأل أحدكم عن نفسه إلا القرآن فإن كان يحب القرآن ويعجبه فهو يحب الله سبحانه ورسوله، وإن كان يبغض القرآن فهو يبغض الله سبحانه ورسوله. وقال عمرو ابن العاص: كل آية في القرآن درجة في الجنة ومصباح في بيوتكم. وقال أيضاً: من قرأ القرآن فقد أدرجت النبوة بين جنبيه إلا أنه لا يوحى إليه. وقال أبو هريرة: إن البيت الذي يتلى فيه القرآن اتسع بأهله وكثر خيرته وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين، وإن البيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله عز وجل ضاق بأهله وقلّ خيرته وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين. وقال أحمد بن حنبل: رأيت الله عز وجل في المنام فقلت: يا رب ما أفضل ما تقرب به المتقربون إليك؟ قال: بكلامي يا أحمد، قال قلت: يا رب بفهم أو بغير فهم؟ قال: بفهم وبغير فهم. وقال محمد بن كعب القرظي: إذا سمع الناس القرآن من الله عز وجل يوم القيامة فكأنهم لم يسمعه قط.

وقال الفضيل بن عياض: ينبغي لحامل القرآن أن لا يكون له إلى أحد حاجة ولا إلى الخلفاء فمن دونهم فينبغي أن تكون حوائج الخلق إليه. وقال أيضاً: حامل القرآن حامل راية الإسلام فلا ينبغي أن يلهو مع من يلهو ولا يسهو مع من يسهو ولا يلغو مع من يلغو تعظيماً لحق القرآن. وقال سفيان الثوري: إذا قرأ الرجل القرآن قبل الملك بين عينيه. وقال عمرو بن ميمون: من نشر مصحفاً حين يصلي الصبح فقرأ منه مائة آية رفع الله عز وجل له مثل عمل جميع أهل الدنيا. ويروى: «أن خالد بن عقبة جاء إلى رسول الله ﷺ وقال اقرأ عليّ القرآن فقرأ عليه ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾ [النحل: ٩٠] الآية فقال له: أعد فأعاد فقال: والله إن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإن أسفله لمورق وإن إعلاه لمثمر وما يقول هذا بشراً^(١). وقال الحسن: والله ما دون القرآن من غنى ولا بعده من فاقة. وقال الفضيل: من قرأ خاتمة سورة الحشر حين يصبح ثم مات من يومه ختم له بطابع الشهداء، ومن قرأها حين يمسي ثم مات من ليلته ختم له بطابع الشهداء. وقال القاسم بن عبد الرحمن: قلت لبعض النساك: ما ها هنا أحد نستأنس به؟ فمد يده إلى المصحف ووضعه على حجره وقال: هذا. وقال علي بن أبي طالب

(١) حديث «إن خالد بن عقبة جاء إلى رسول الله ﷺ وقال اقرأ عليّ القرآن». ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب بغير إسناد ورواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند جيد إلا أنه قال «الوليد بن المغيرة» بدل «خالد بن عقبة» وكذا ذكره ابن إسحاق في السيرة بنحوه.

رضي الله عنه: ثلاث يزدن في الحفظ ويذهبن البلغم: السواك والصيام وقراءة القرآن.
 فِي ذِمَّةِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ:

قال أنس بن مالك: رُبُّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ. وقال ميسرة: الغريب هو القرآن في جوف الفاجر، وقال أبو سليمان الداراني: الزبانية أسرع إلى حملة القرآن الذين يعصون الله عز وجل منهم إلى عبدة الأوثان حين عصوا الله سبحانه بعد القرآن. وقال بعض العلماء: إذا قرأ ابن آدم القرآن ثم خلط ثم عاد فقرأ قيل له: مالك ولكلامي وقال ابن الرماح: ندمت على استظهار القرآن لأنه بلغني أن أصحاب القرآن يسألون عما يسأل عنه الأنبياء يوم القيامة. وقال ابن مسعود: ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليته إذا الناس ينامون وينهاره إذا الناس يفرطون، وبخزنه إذا الناس يفرحون وببكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخشوعه إذا الناس يختالون. وينبغي لحامل القرآن أن يكون مستكيناً ليناً ولا ينبغي له أن يكون جافياً ولا ماريّاً ولا صياحاً ولا صحاباً ولا حديداً. وقال ﷺ: «أَكْثَرُ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قُرَاؤُهَا» (١) وقال ﷺ: «أَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرُؤُهُ» (٢) وقال ﷺ: «مَا أَمِنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ» (٣) وقال بعض السلف: إن العبد ليفتح سورة فتصلي عليه الملائكة حتى يفرغ منها، وإن العبد ليفتح سورة فتلعنه حتى يفرغ منها، فقيل له: وكيف ذلك؟ فقال: إذا أحل حلالها وحرم حرامها صلت عليه وإلا لعنته. وقال بعض العلماء: إن العبد ليتلو القرآن فيلعن نفسه وهو لا يعلم يقول: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وهو ظالم نفسه، «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الكَاذِبِينَ» وهو منهم. وقال الحسن: إنكم اتخذتم قراءة القرآن مراحل وجعلتم الليل جملاً فأنتم تركبونه فتقطعون به مراحل، وإن من كان قبلكم رأوه رسائل من ربهم فكانوا يتدبرونها بالليل وينفذونها بالنهار. وقال ابن مسعود: أنزل القرآن عليهم ليعملوا به فاتخذوا دراسته عملاً إن أحدكم ليقرأ القرآن من فاتحته إلى خاتمته ما يسقط منه حرفاً وقد أسقط العمل به. وفي حديث ابن عمر وحديث جندب رضي الله عنهما: لقد عشنا دهراً طويلاً وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن فتتزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزاجرها، وما ينبغي أن يقف عنده منها. ثم لقد رأيت رجلاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحة الكتاب إلى خاتمته لا يدري ما أمره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يقف عنده منه ينشره نثر الدقل (٤). وقد ورد في التوراة: يا عبدي أما تستحي مني يأتيك كتاب من بعض إخوانك وأنت في الطريق

(١) صحيح: حديث «أكثر منافقي أمتي قراؤها». أخرجه أحمد من حديث عقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو وفيهما ابن لهيعة. [أحمد: ٥٦٩٩، وانظر صحيح الجامع: ١٢٠٣].

(٢) ضعيف: حديث «اقرأ القرآن ما نهاك فإن لم ينهك فلست تقرؤه». أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع من حديث عمر: ١٠٦٦].

(٣) ضعيف: حديث «ما آمن بالقرآن من استحل محارمه». أخرجه الترمذي من حديث صهيب، وقال: ليس إسناده بالقوي. [الترمذي: ٢٩١٨، وانظر ضعيف الجامع: ٤٩٧٥].

(٤) حديث ابن عمر وحديث جندب «لقد عشنا دهراً طويلاً وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن». تقدما في العلم.

تمشي فتعدل عن الطريق وتقعده لأجله وتقرؤه وتتدبره حرفاً حرفاً حتى لا يفوتك شيء منه، وهذا كتابي أنزلته إليك انظر كم فصلت لك فيه من القول وكم كررت عليك فيه لتتأمل طوله وعرضه، ثم أنت معرض عنه أفكنت أهون عليك من بعض إخوانك؟ يا عبدي يقعد إليك بعض إخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغي إلى حديثه بكل قلبك، فإن تكلم متكلم أو شغلك شاغل عن حديثه أو مات إليه أن كف وها أنا ذا مقبل عليك ومحدث لك وأنت معرض بقلبك عني أفجعلتني أهون عندك من بعض إخوانك؟

الباب الثاني: في ظاهر آداب التلاوة وهي عشرة

الأول: في حال القارئ: وهو أن يكون على الوضوء واقفاً على هيئة الأدب والسكون إما قائماً وإما جالساً مستقبل القبلة مطرقاً رأسه غير متربع ولا متكىء ولا جالس على هيئة التكبر. ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي أستاذه. وأفضل الأحوال أن يقرأ في الصلاة قائماً وأن يكون في المسجد فذلك من أفضل الأعمال. فإن قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله أيضاً فضل ولكنه دون ذلك. قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إلى عمران: ١٩١] فأثنى على الكل ولكن قدم القيام في الذكر ثم القعود ثم الذكر مضطجعا. قال علي رضي الله عنه: من قرأ القرآن وهو قائم في الصلاة كان له بكل حرف مائة حسنة، ومن قرأه وهو جالس في الصلاة فله بكل حرف خمسون حسنة. ومن قرأه في غير صلاة وهو على وضوء فخمسون وعشرون حسنة. ومن قرأه على غير وضوء فعشر حسنة. وما كان من القيام بالليل فهو أفضل لأنه أفرغ للقلب. قال أبو ذر الغفاري رضي الله عنه: إن كثرة السجود بالنهار وإن طول القيام بالليل أفضل.

الثاني: في مقدار القراءة، وللقراء عادات مختلفة في الاستكثار والاختصار، فمنهم من يختم القرآن في اليوم واللييلة مرة وبعضهم مرتين، وانتهى بعضهم إلى ثلاث، ومنهم من يختم في الشهر مرة وأولى ما يرجع إليه في التقديرات قول رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهُهُ»^(١) وذلك لأن الزيادة عليه تمنعه الترتيل. وقد قالت عائشة رضي الله تعالى عنها، لما سمعت رجلاً يهذر القرآن هذراً: «إن هذا ما قرأ القرآن ولا سكت»، وأمر النبي ﷺ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن يختم القرآن في كل سبع^(٢)، وكذلك كان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم يختمون القرآن في كل جمعة، كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود

(١) صحيح: حديث «من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه». أخرجه أصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمرو وصححه الترمذي. [الترمذي: ٢٩٤٩، وانظر صحيح الجامع: ٧٧٤٣].
(٢) صحيح: حديث «أمر رسول الله ﷺ عبد الله بن عمرو أن يختم القرآن في كل أسبوع». متفق عليه من حديثه. [البخاري: ٥٠٥٤، مسلم: ١١٥٩].

وأبي بن كعب رضي الله عنهم. ففي الختم أربع درجات: الختم في يوم وليلة وقد كرهه جماعة، والختم في كل شهر كل يوم جزء من ثلاثين جزءاً - وكأنه مبالغة في الاختصار كما أن الأول مبالغة في الاستكثار - وبينهما درجتان معتدلتان إحداهما في الأسبوع مرة والثانية في الأسبوع مرتين تقريباً من الثلاث.

والأحب أن يختم ختمة بالليل وختمة بالنهار، ويجعل ختمه بالنهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما، ويجعل ختمه بالليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما، ليستقبل أول النهار وأول الليل بختمه. فإن الملائكة عليهم السلام تصلي عليه إن كانت ختمته ليلاً حتى يصبح وإن كان نهاراً حتى يمسي فتشمل بركتهما جميع الليل والنهار. والتفصيل في مقدار القراءة أنه إن كان من العابدين السالكين طريق العمل فلا ينبغي أن ينقص عن ختمتين في الأسبوع. وإن كان من السالكين بأعمال القلب وضروب الفكر أو من المشتغلين بنشر العلم فلا بأس أن يقتصر في الأسبوع على مرة. وإن كان نافذ الفكر في معاني القرآن فقد يكتفي في الشهر بمرة لكثرة حاجته إلى كثرة التردد والتأمل.

الثالث: في وجه القسمة: أما من ختم في الأسبوع مرة فيقسم القرآن سبعة أحزاب فقد حُزِبَ الصحابة رضي الله عنهم القرآن أحزاباً^(١)، فروي أن عثمان رضي الله عنه كان يفتح ليلة الجمعة بالبقرة إلى المائدة، وليلة السبت بالأنعام إلى هود، وليلة الأحد بيوسف إلى مريم، وليلة الاثنين بطة إلى طسم موسى وفروعون وليلة الثلاثاء بالعنكبوت إلى ص، وليلة الأربعاء بتنزيل إلى الرحمن، ويختم ليلة الخميس. وابن مسعود كان يقسمه أقساماً لا على هذا الترتيب، وقيل: أحزاب القرآن سبعة. فالحزب الأول ثلاث سور، والحزب الثاني خمس سور، والحزب الثالث سبع سور، والرابع تسع سور، والخامس إحدى عشرة سورة، والسادس ثلاث عشرة سورة، والسابع المفصل من ق إلى آخره. فهكذا حزبه الصحابة رضي الله عنهم وكانوا يقرءونه كذلك. وفيه خبر عن رسول الله . وهذا قبل أن تعمل الأحماس والأعشار والأجزاء فما سوى هذا محدث.

الرابع: في الكتابة: يستحب تحسين كتابة القرآن وتبيينه ولا بأس بالنقط والعلامات بالحمرة وغيرها فإنها تزيين وتبيين وصدّ عن الخطأ واللعن لمن يقرؤه. وقد كان الحسن وابن سيرين ينكرون الأحماس والعواشر والأجزاء. وروي عن الشعبي وإبراهيم كراهية النقط بالحمرة وأخذ الأجرة على ذلك، وكانوا يقولون جردوا القرآن. والظنّ بهؤلاء أنهم كرهوا فتح هذا الباب خوفاً من أن يؤدي إلى إحداث زيادات وحسماً للباب وتشوقاً إلى حراسة القرآن عما يطرق إليه

(١) ضعيف: حديث «تحزيب القرآن على سبعة أجزاء». أخرجه ابن ماجه من حديث أوس بن حذيفة في حديث فيه «طراً على حزبي من القرآن» قال أوس فسألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمسة وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل» وفي رواية للطبراني «فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ كيف كان رسول الله ﷺ يجزئ القرآن؟ فقالوا: كان يجزئه ثلاثاً، فذكره مرفوعاً وإسناده حسن. [ابن ماجه: ١٣٤٥، وانظر ضعيف الجامع: ٢٠٧٢].

تغييرًا. وإذا لم يؤد إلى محذور واستقر أمر الأمة فيه على ما يحصل به مزيد معرفة فلا بأس به. ولا يمنع من ذلك كونه محدثًا فكم من محدث حسن كما قيل في إقامة الجماعات في التراويح إنها من محدثات عمر رضي الله عنه وأنها بدعة حسنة.

إنما البدعة المذمومة ما يصادم السنّة القديمة أو يكاد يفضي إلى تغييرها. وبعضهم كان يقول: أقرأ من المصحف في المنقوط ولا أنقطه بنفسي. وقال الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير: كان القرآن مجرّدًا في المصاحف فأول ما أحدثوا فيه النقط على الباء والتاء وقالوا لا بأس به فإنه نور له. ثم أحدثوا بعده نقطًا كبارًا عند منتهى الآي فقالوا: لا بأس به يعرف به رأس الآية. ثم أحدثوا بعد ذلك الخواتم والفواتح. قال أبو بكر الهذلي: سألت الحسن عن تنقيط المصاحف بالأحمر فقال: وما تنقيطها؟ قلت: يعربون الكلمة بالعربية قال: أما إعراب القرآن فلا بأس به، وقال خالد الحذاء: دخلت على ابن سيرين فرأيت يقرأ في مصحف منقوط وقد كان يكره النقط. وقيل: إن الحجاج هو الذي أحدث ذلك وأحضر القراء حتى عدّوا كلمات القرآن وحروفه وسووا أجزائه وقسموه إلى ثلاثين جزءًا وإلى أقسام آخر.

الخامس: الترتيل: هو المستحب في هيئة القرآن لأنا سنبين أنّ المقصود من القراءة التفكر والترتيل معين عليه. ولذلك نعت أم سلمة رضي الله عنها قراءة رسول الله ﷺ فإذا هي نعت قراءة مفسرة حرفًا حرفًا^(١). وقال ابن عباس رضي الله عنه: لأن أقرأ البقرة وآل عمران أرتلتهما وأتدبرهما أحب إليّ من أن أقرأ القرآن هزيمة. وقال أيضًا: لأن أقرأ إذا زلزلت والقارة أتدبرهما أحب إليّ من أن أقرأ البقرة وآل عمران تهديرًا. وسئل مجاهد عن رجلين دخلا في الصلاة فكان قيامهما واحدًا إلا أنّ أحدهما قرأ البقرة فقط والآخر القرآن كله، فقال: هما في الأجر سواء. واعلم أن الترتيل مستحب لا لمجرّد التدبر فإن العجمي الذي لا يفهم معنى القرآن يستحب له في القراءة أيضًا الترتيل والتؤدة؛ لأنّ ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام وأشدّ تأثيرًا في القلب من الهزيمة والاستعجال.

السادس: البكاء: البكاء مستحب مع القراءة قال رسول الله ﷺ: «اتْلُوا الْقُرْآنَ وَابْكُوا فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوا»^(٢) وقال ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(٣) وقال صالح المري: قرأت القرآن على رسول الله ﷺ في المنام فقال لي: يا صالح هذه القراءة فأين البكاء؟ وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا قرأت سجد سجدتان؛ فلا تعجلوا بالسجود حتى تبكوا فإن لم تبك عين أحدكم فليبك قلبه وإنما طريق تكلف البكاء أن يحضر قلبه الحزن فمع الحزن ينشأ البكاء. قال

(١) ضعيف: حديث «نعت أم سلمة قراءة النبي ﷺ فإذا هي نعت قراءة مفسرة حرفًا حرفًا». أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حسن صحيح. [النسائي: ١٠٢٢، وانظر سنن النسائي للألباني: ١٨١].

(٢) ضعيف: حديث «اتلوا القرآن وابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا». أخرجه ابن ماجه من حديث سعد بن أبي وقاص بإسناد جيد. [ابن ماجه: ٤١٩٦، وانظر ضعيف الترفيع: ٨٧٧].

(٣) صحيح: حديث «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٧٥٢٧].

ﷺ: «إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فَتَحَازِنُوا»^(١) ووجه إحضار الحزن أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود.

ثم يتأمل تقصيره في أوامره وزواجه فيحزن لا محالة ويبكي. فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر أرباب القلوب الصافية فليكن على فقد الحزن والبكاء فإن ذلك أعظم المصائب.

السابع: أن يراعي حق الآيات: فإذا مر بآية سجدة سجد، وكذلك إذا سمع من غيره سجدة سجد إذا سجد التالي، ولا يسجد إلا إذا كان على طهارة. وفي القرآن أربع عشرة سجدة. وفي الحج سجدتان وليس في ص سجدة وأقله أن يسجد بوضع جبهته على الأرض وأكمله أن يكبر فيسجد ويدعو في سجوده بما يليق بالآية التي قرأها مثل أن يقرأ قوله تعالى: ﴿خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥] فيقول: «اللهم اجعلني من الساجدين لوجهك المسبحين بحمدك وأعوذ بك أن أكون من المستكبرين عن أمرك أو على أوليائك»، وإذا قرأ قوله تعالى: ﴿وَيَخْرُجُونَ لِلْآذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٩] فيقول: «اللهم اجعلني من الباكين إليك الخاشعين لك، وكذلك كل سجدة، ويشترط في هذه السجدة شروط الصلاة من ستر العورة واستقبال القبلة وطهارة الثوب والبدن من الحدث والخبث. ومن لم يكن على طهارة عند السماع فإذا تطهر يسجد، وقد قيل في كمالها أنه يكبر رافعاً يديه لتحريمه ثم يكبر للهوي للسجود ثم يكبر للارتفاع ثم يسلم. وزاد زائدون التشهد ولا أصل لهذا إلا القياس على سجود الصلاة وهو بعيد فإنه ورد الأمر في السجود فليتبع فيه الأمر وتكبيرة الهوي أقرب للبداية وما عدا ذلك ففيه بعد. ثم المأموم ينبغي أن يسجد عند سجود الإمام ولا يسجد لتلاوة نفسه إذا كان مأموماً.

الثامن: أن يقول في مبتدأ قراءته: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ﴿رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾^(٢) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ^(٣) [المؤمنون: ٩٧-٩٨] وليقرأ: قل أعوذ برب الناس وسورة الحمد لله وليقل عند فراغه من القراءة: صدق الله تعالى وبلغ رسول الله ﷺ اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه الحمد لله رب العالمين وأستغفر الله الحي القيوم. وفي أثناء القراءة إذا مر بآية تسبيح سبح وكبر، وإذا مر بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر، وإن مر بمرجؤ سأل وإن مر بمخوف استعاذ. يفعل ذاك بلسانه أو بقلبه فيقول: سبحان الله نعوذ بالله اللهم ارزقنا اللهم ارحمنا. قال حذيفة: صليت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر بآية رحمة إلا سأل ولا بآية عذاب إلا استعاذ ولا بآية تنزيه إلا سبح^(٢)، فإذا فرغ قال ما كان يقوله صلوات الله وسلامه عند ختم القرآن «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ واجْعَلْهُ لِي

(١) ضعيف: حديث «إن القرآن نزل بحزن فإذا قرأتموه فتحازنوا». أخرجه أبو يعلى وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٢٠٢٥ نحوه].

(٢) صحيح: حديث حذيفة «كان لا يمر بآية عذاب إلا تعوذ ولا بآية رحمة إلا سأل ولا بآية تنزيه إلا سبح». أخرجه مسلم مع اختلاف لفظ. [مسلم: ٧٧٢].

إِمَامًا وَتُورًا وَهَدًى وَرَحْمَةً، اللَّهُمَّ ذَكِّرْنِي مِنْهُ مَا نَسِيتُ وَعَلِّمْنِي مِنْهُ مَا جَهِلْتُ وَارْزُقْنِي تِلَاوَتَهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ وَاجْعَلْهُ لِي حُجَّةً يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ»^(١).

التاسع: في الجهر بالقراءة: ولا شك في أنه لا بد أن يجهر به إلى حد يسمع نفسه إذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت بالحروف، ولا بد من صوت فأقله ما يسمع نفسه فإن لم يسمع نفسه لم تصح صلاته. فأما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب على وجه ومكروه على وجه آخر. ويدل على استحباب الإسرار ما روي أنه ﷺ قال: «فَضْلُ قِرَاءَةِ السِّرِّ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَلَانِيَةِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السِّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ»، وفي لفظ آخر: «الجهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر به كالمسر بالصدقة»^(٢) وفي الخبر العام: «يفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفًا»^(٣) وكذلك قوله ﷺ: «خَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي وَخَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ»^(٤) وفي الخبر: «لَا يَجْهَرُ بِغَضُكُمُ عَلَى بَغْضِي فِي الْقِرَاءَةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»^(٥) وسمع سعيد بن المسيب ذات ليلة في مسجد رسول الله ﷺ عمر بن عبد العزيز يجهر بالقراءة في صلاته وكان حسن الصوت فقال لغلامه: اذهب إلى هذا المصلي فمره أن يخفض صوته، فقال الغلام: إن المسجد ليس لنا وللرجل فيه نصيب، فرفع سعيد صوته وقال: يا أيها المصلي إن كنت تريد الله عز وجل بصلاتك فاخفض صوتك وإن كنت تريد الناس فإنهم لن يغنوا عنك من الله شيئًا، فسكت عمر بن عبد العزيز وخفف ركعته فلما سلم أخذ نعليه وانصرف وهو يومئذ أمير المدينة. ويدل على استحباب الجهر ما روي أن النبي ﷺ سمع جماعة من أصحابه يجهرون في صلاة الليل فصوب ذلك^(٦)، وقد قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي فَلْيَجْهَرْ بِالْقِرَاءَةِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ

(١) حديث «كان رسول الله ﷺ يقول عند ختم القرآن اللهم ارحمني بالقرآن». رواه أبو منصور المظفر بن الحسين الأرجاني في فضائل القرآن وأبو بكر بن الضحاك في الشرائع كلاهما من طريق أبي ذر الهروي من رواية داود بن قيس معضلا.

(٢) صحيح: حديث «فضل قراءة السر على قراءة العلانية كفضل صدقة السر على صدقة العلانية». قال وفي لفظ آخر «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة» أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وحسنه من حديث عقبة بن عامر باللفظ الثاني. [الترمذي: ٢٩١٩، وانظر صحيح الجامع: ٣١٠٥].

(٣) حديث «يفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفًا». أخرجه البيهقي في الشعب من حديث عائشة. (٤) ضعيف: حديث «خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي». أخرجه أحمد وابن حبان من حديث سعد بن أبي وقاص. [أحمد: ١٤٨٠ من حديث سعد بن مالك، وانظر ضعيف الجامع: ٢٨٨٧].

(٥) حديث «لا يجهر بعضكم على بعض في القراءة بين المغرب والعشاء». رواه أبو داود من حديث البيهقي دون قوله «بين المغرب والعشاء» والبيهقي في الشعب من حديث علي «قبل العشاء وبعدها» وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف.

(٦) صحيح: حديث «أنه سمع جماعة من الصحابة يجهرون في صلاة الليل فصوب ذلك». ففي الصحيحين من حديث عائشة «أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن فقال رسول الله ﷺ رحم الله فلانا... الحديث» ومن حديث أبي موسى قال «قال رسول الله ﷺ لو رأيته وأنا أسمع قراءتك البارحة... الحديث» ومن حديثه أيضا «إنما أعرف أصوات رفقة الأشعرين بالقرآن حين يدخلون بالليل وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن... الحديث». [أبو داود: ٣٩٧٠، وصححه الألباني في سنن أبي داود: ١٣٣١].

وَعُمَا ز الدَّارِ يَسْتَمِعُونَ قِرَاءَتَهُ وَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ»^(١)، ومرّ بثلاثة من أصحابه رضي الله عنهم مختلفي الأحوال، فمر على أبي بكر رضي الله عنه وهو يخافت فسأله عن ذلك فقال: إن الذي أناجيه هو يسمعي. ومرّ على عمر رضي الله عنه وهو يجهر فسأله عن ذلك فقال: أوقظ الوسنان وأزجر الشيطان. ومرّ على بلال وهو يقرأ آيًا من هذه السورة وآيًا من هذه السورة فسأله عن ذلك فقال: أخلط الطيب بالطيب. فقال: «كُلُّكُمْ قَدْ أَحْسَنَ وَأَصَابَ»^(٢).

فالوجه في الجمع بين هذه الأحاديث أن الإسرار أبعد عن الرياء والتصنع، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك على نفسه، فإن لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على مصل آخر فالجهر أفضل لأن العمل فيه أكثر، ولأن فائدته أيضًا تتعلق بغيره فالخير المتعدي أفضل من اللازم، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر فيه ويصرف إليه سمعه، ولأنه يطرد النوم في رفع الصوت ولأنه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله، ولأنه يرجو بجهره تيقظ نائم فيكون هو سبب إحيائه، ولأنه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه ويشتاق إلى الخدمة، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل. وإن اجتمعت هذه النيات تضاعف الأجر وبكثرة النيات تزكو أعمال الأبرار وتضاعف أجورهم، فإن كان في العمل الواحد عشر نيات كان فيه عشرة أجور. ولهذا نقول: قراءة القرآن في المصاحف أفضل إذ يزيد في العمل النظر وتأمل المصحف وحمله فيزيد الأجر بسببه.

وقد قيل، الختمة في المصحف بسبع لأن النظر في المصحف أيضًا عبادة. وخرق عثمان رضي الله عنه مصحفين لكثرة قراءته منهما فكان كثير من الصحابة يقرءون في المصاحف ويكرهون أن يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف. ودخل بعض فقهاء مصر على الشافعي رضي الله عنه في السحر وبين يديه مصحف فقال له الشافعي: شغلكم الفكر عن القرآن إني لأصلي العتمة وأضع المصحف بين يدي فما أطبقه حتى أصبح.

العاشر: تحسين القراءة وترتيلها بترديد الصوت من غير تمطيط مفرط بغير النظم، فذلك سنة. قال ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(٣). وقال عليه الصلاة والسلام: «مَا أَدْنَى اللَّهِ لَشَيْءٍ إِذْنُهُ لِحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ»^(٤)، وقال ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ» فقليل أراد به الاستغناء وقيل أراد به الترنم وترديد الألحان به وهو أقرب عند أهل اللغة. وروي أن رسول الله كان ليلة

(١) حديث «إذا قام أحدكم من الليل يصلي فليجهر بقراءته». رواه بنحوه بزيادة فيه أبو بكر البزار ونصر المقدسي في المواعظ وأبو شجاع من حديث معاذ بن جبل وهو حديث منكر منقطع.

(٢) حديث «مر بثلاثة من أصحابه رضي الله عنهم مختلفي الأحوال». تقدم في الصلاة.

(٣) صحيح: حديث «زينوا القرآن بأصواتكم». أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث البراء بن عازب. [النسائي: ١٠١٥، وانظر صحيح الجامع: ٣٥٨٠].

(٤) صحيح: حديث «ما أذن الله لشيء إلا أنه لحسن الصوت بالقرآن». متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن» زاد مسلم «لنبي حسن الصوت» وفي رواية له «كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن». [البخاري: ٧٤٨٢، مسلم: ٧٩٢].

ينتظر عائشة رضي الله عنها فأبطأت عليه فقال ﷺ «ما حبسك؟» قالت: يا رسول الله كنت استمع قراءة رجل ما سمعت أحسن صوتاً منه، فقام ﷺ حتى استمع إليه طويلاً ثم رجع فقال ﷺ «هذا سالم مولى أبي حذيفة الحمد لله الذي جعل في أمّتي مثله»^(١)، واستمع أيضاً ذات ليلة إلى عبد الله بن مسعود ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فوقفوا طويلاً ثم قال ﷺ «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا طَرِيًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ»^(٢) وقال ﷺ لابن مسعود: «أَقْرَأْ عَلَيَّ» فقال: يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فكان يقرأ وعينا رسول الله تفيضان^(٣) واستمع ﷺ إلى قراءة أبي موسى فقال: «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» فبلغ ذلك أبا موسى فقال: يا رسول الله لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً^(٤)، ورأى هيثم القاريء رسول الله ﷺ في المنام قال: فقال لي: «أَنْتَ الْهَيْثَمُ الَّذِي تُزَيِّنُ الْقُرْآنَ بِصَوْتِكَ؟» قلت: نعم. قال: «بِجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا». وفي الخبر: كان أصحاب رسول الله إذا اجتمعوا أمروا أحدهم أن يقرأ سورة من القرآن، وقد كان عمر يقول لأبي موسى رضي الله عنهما: ذكرنا ربنا فيقرأ عنده حتى يكاد وقت الصلاة أن يتوسط، فيقال: يا أمير المؤمنين الصلاة الصلاة، فيقول: أولسنا في صلاة؟ إشارة إلى قوله عز وجل: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [المنكبوت: ٤٥] وقال ﷺ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) وفي الخبر: كتب له عشر حسنات. ومهما عظم أجر الاستماع وكان التالي هو السبب فيه كان شريكاً في الأجر إلا أن يكون قصده الرياء والتصنع.

الباب الثالث: في أعمال الباطن في التلاوة وهي عشرة

فَهُمْ أَصِلَ الْكَلَامَ، ثم التعظيم، ثم حضور القلب، ثم التدبر، ثم التفهم، ثم التخلي عن موانع الفهم، ثم التخصيص، ثم التأثر، ثم الترقى، ثم التبري.

فالأول: فهم عظمة الكلام وعلوه وفضل الله سبحانه وتعالى ولطفه بخلقه في نزوله عن

(١) حديث «كان ينتظر عائشة فأبطأت عليه فقال ما حبسك؟». أخرجه أبو داود من حديث عائشة ورجال إسناده ثقات.

(٢) صحيح: حديث «استمع ذات ليلة إلى عبد الله بن مسعود ومعه أبو بكر وعمر». أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى من حديث عمر والترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود «أن أبا بكر وعمر بشراه أن رسول الله ﷺ قال من أحب أن يقرأ القرآن... الحديث» قال الترمذي حسن صحيح. [أحمد: ٤٢٤٣، وانظر صحيح الجامع: ٥٩٦١].

(٣) صحيح: حديث «أنه قال لابن مسعود: اقرأ فقال يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل؟». متفق عليه من حديث ابن مسعود. [البخاري: ٥٠٤٩، مسلم: ٨٠٠].

(٤) صحيح: حديث «استمع إلى قراءة أبي موسى فقال لقد أوتي هذا من مزامير آل داود». متفق عليه من حديث أبي موسى. [البخاري: ٥٠٤٨، مسلم: ٧٩٣].

(٥) ضعيف: حديث «من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة». وفي الخبر «كتب له عشر حسنات» أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة «من استمع إلى آية من كتاب الله كتب له حسنة مضاعفة ومن تلاها كانت له نورا يوم القيامة» وفيه ضعف وانقطاع. [أحمد: ٨٣٨٩، وانظر ضعيف الجامع: ٥٤٠٨].

عرش الجلالة إلى درجة إفهام خلقه. فليُنظر كيف لطف بخلقه في إيصال معاني كلامه الذي هو صفة قديمة قائمة بذاته إلى أفهام خلقه؟ وكيف تجلت لهم تلك الصفة في طي حروف وأصوات هي صفات البشر إذ يعجز البشر عن الوصول إلى فهم صفات الله عز وجل إلا بوسيلة صفات نفسه. ولولا استتار كنه جلاله كلامه بكسوة الحروف لما ثبت لسماع الكلام عرش ولا ثرى، ولتلاشى ما بينهما من عظمة سلطانه وسبحات نوره.

ولولا تبين الله عز وجل لموسى عليه السلام لما أطاق لسماع كلامه كما لم يطق الجبل مبادي تجليه حيث صار دكا. ولا يمكن تفهيم عظمة الكلام إلا بأمثلة على حدّ فهم الخلق. ولهذا عبر بعض العارفين عنه فقال: إن كل حرف من كلام الله عز وجل في اللوح المحفوظ أعظم من جبل قاف، وإن الملائكة عليهم السلام لو اجتمعت على الحرف الواحد أن يقلوه ما أطاقوه حتى يأتي إسرافيل عليه السلام وهو ملك اللوح فيرفعه فيقله بإذن الله عز وجل ورحمته لا بقوته وطاقته، ولكن الله عز وجل طوّقه ذلك واستعمله به، ولقد تألق بعض الحكماء في التعبير عن وجه اللطف في إيصال معاني الكلام مع علوّ درجته إلى فهم الإنسان وتبنيته مع قصور رتبته وضرب له مثلاً لم يقصر فيه؛ وذلك أنه دعا بعض الملوك حكيمًا إلى شريعة الأنبياء عليهم السلام فسأله الملك عن أمور فأجاب بما لا يحتمله فهمه؛ فقال الملك: أرايت ما تأتي به الأنبياء إذا ادعت أنه ليس بكلام الناس وأنه كلام الله عز وجل فكيف يطيق الناس حمله؟

فقال الحكيم: إنا رأينا الناس لما أرادوا أن يفهموا بعض الدواب والطيور ما يريدون من تقديمها وتأخيرها وإقبالها وإدبارها ورأوا الدواب يقصر تمييزها عن فهم كلامهم الصادر عن أنوار عقولهم مع حسنه وتزيينه وبديع نظمه، فنزلوا إلى درجة تمييز البهائم وأوصلوا مقاصدهم إلى بواطن البهائم بأصوات يضعونها لاثقة بهم من النقر والصفير والأصوات القرية من أصواتها لكي يطيقوا حملها. وكذلك الناس يعجزون عن حمل كلام الله عز وجل بكنهه وكمال صفاته. فصاروا بما تراجعوا بينهم من الأصوات التي سمعوا بها الحكمة كصوت النقر والصفير الذي سمعت به الدواب من الناس.

ولم يمنع ذلك معاني الحكمة المخبوءة في تلك الصفات من أن شرف الكلام أي الأصوات لشرفها وعظم لتعظيمها، فكان الصوت للحكمة جسدًا ومسكنًا والحكمة للصوت نفسًا وروحًا. فكما أن أجساد البشر تكرم وتعز لمكان الروح فكذلك أصوات الكلام تشرف للحكمة التي فيها. والكلام على المنزلة رفيع الدرجة قاهر السلطان نافذ الحكم في الحق والباطل. وهو القاضي العدل والشاهد المرتضى يأمر وينهى. ولا طاقة للباطل أن يقوم قدام كلام الحكمة كما لا يستطيع الظل أن يقوم قدام شعاع الشمس ولا طاقة للبشر أن ينفذوا غور الحكمة كما لا طاقة لهم أن ينفذوا بأبصارهم ضوء عين الشمس، ولكنهم ينالون من ضوء عين الشمس ما تحيا به أبصارهم ويستدلون به على حوائجهم فقط. فالكلام كالملك المحجوب الغائب وجهه النافذ أمره وكالشمس العزيزة الظاهرة مكنون عنصرها وكالنجوم الزهرة التي قد يهتدي بها من لا

يقف على سيرها فهو مفتاح الخزائن النفيسة وشراب الحياة الذي من شرب منه لم يمت، ودواء الأسقام الذي من سقي منه لم يسقم. فهذا الذي ذكره الحكيم نبذة من تفهيم معنى الكلام والزيادة عليه لا تليق بعلم المعاملة فينبغي أن يقتصر عليه.

الثاني: التعظيم للمتكلم. فالقارئ عند البداية بتلاوة القرآن ينبغي أن يحضر في قلبه عظمة المتكلم ويعلم أن ما يقرؤه ليس من كلام البشر وأن في تلاوة كلام الله عز وجل غاية الخطر فإنه تعالى قال: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] وكما أن ظاهر جلد المصحف وورقه محروس عن ظاهر بشرة اللامس إلا إذا كان متطهراً، فباطن معناه أيضاً بحكم عزه وجلاله محجوب عن باطن القلب إلا إذا كان متطهراً عن كل رجس ومستنيراً بنور التعظيم والتوقير. وكما لا يصلح لمس جلد المصحف كل يد فلا يصلح لتلاوة حروفه كل لسان ولا لنيل معانيه كل قلب.

ولمثل هذا التعظيم كان عكرمة بن أبي جهل إذا نشر المصحف غشي عليه ويقول: هو كلام ربي هو كلام ربي؟ فتعظيم الكلام تعظيم المتكلم ولن تحضره عظمة المتكلم ما لم يتفكر في صفاته وجلاله وأفعاله. فإذا حضر بباله العرش والكرسي والسموات والأرض وما بينهما من الجن والإنس والدواب والأشجار، علم أن الخالق لجميعها والقادر عليها والرازق لها واحد، وأن الكل في قبضة قدرته مترددون بين فضله ورحمته وبين نعمته وسطوته إن أنعم بفضله وإن عاقب فبعده، وأنه الذي يقول: هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وهؤلاء إلى النار ولا أبالي وهذا غاية العظمة والتعالي.

فبالفكر في أمثال هذا يحضر تعظيم المتكلم ثم تعظيم الكلام.

الثالث: حضور القلب وترك حديث النفس. قيل في تفسير ﴿يَخَيَّرُ خُذِ الْكِتَابَ يَقُورُ﴾ [مریم: ١٢] أي بجهد واجتهاد وأخذه بالجد أن يكون متجرداً له عند قراءته منصرف الهمة إليه من غيره، وقيل لبعضهم: إذا قرأت القرآن تحدّث نفسك بشيء؟ فقال أو شيء أحب إلي من القرآن حتى أحدث به نفسي وكان بعض السلف إذا قرأ آية لم يكن قلبه فيها أعادها ثانية، وهذه الصفة تتولد عما قبلها من التعظيم فإن المعظم للكلام الذي يتلوه ويستبشر به ويستأنس ولا يغفل عنه. ففي القرآن ما يستأنس به القلب إن كان التالي أهلاً له فكيف يطلب الأنس بالفكر في غيره وهو في متنزه ومتفرج والذي يتفرّج في المتنزهات لا يتفكر في غيرها؟ فقد قيل إن في القرآن ميادين وبساتين ومقاصير وعرائس وديابيج ورياضاً وخانات فالميمات ميادين القرآن، والراءات بساتين القرآن والحاءات مقاصيره، والمسبحات عرائس القرآن، والحاميمات ديابيج القرآن، والمفصل رياضة والخانات ما سوى ذلك، فإذا دخل القارئ الميادين وقطف من البساتين ودخل المقاصير وشهد العرائس ولبس الديابيج وتنزه في الرياض وسكن غرف الخانات استغرقه ذلك وشغله عما سواه فلم يعزب قلبه ولم يتفرق فكره.

الرابع: التدبّر. وهو وراء حضور القلب فإنه قد لا يتفكر في غير القرآن ولكنه يقتصر على

سماع القرآن من نفسه وهو لا يتدبره. والمقصود من القراءة التدبر. ولذلك سنّ لأن الترتيل فيه الترتيل في الظاهر ليتمكن من التدبر بالباطن.

قال علي رضي الله عنه: لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها. وإذا لم يتمكن من التدبر إلا بترديد فليردد إلا أن يكون خلف إمام.

فإنه لو بقي في تدبر آية وقد اشتغل الإمام بآية أخرى كان مسيئاً مثل من يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه. وكذلك إن كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في آية قرأها إمامه فهذا وسواس. فقد روي عن عامر بن عبد قيس أنه قال: الوسواس يعتريني في الصلاة، فقيل: في أمر الدنيا؟ فقال: لأن تختلف في الأُسنة أحب إليّ من ذلك، ولكن يشتغل قلبي بموقفي بين يدي ربي عز وجل. وأني كيف أنصرف؟ فعذ ذلك وسواساً وهو كذلك فإنه يشغله عن فهم ما هو فيه والشيطان لا يقدر على مثله إلا بأن يشغله بمهم ديني ولكن يمنعه به عن الأفضل. ولما ذكر ذلك للحسن قال: إن كنتم صادقين عنه فما اصطنع الله ذلك عندنا.

ويروى «أنه ﷺ قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة»^(١) وإنما ردها لتدبره في معانيها. وعن أبي ذر قال: قام رسول الله ﷺ بنا ليلة فقام بآية يردها وهي: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَاتَهُمْ عِبَادَتُكُمْ وَإِنْ تَغَفَرْتُمْ لَهُمْ﴾ [المائدة: ١١٨] ^(٢) الآية. وقام تميم الداري ليلة بهذه الآية ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] الآية. وقام سعيد بن جبير ليلة يردد هذه الآية ﴿وَأَمْسُرُوا أَلْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٥٩] وقال بعضهم: إني لأفتتح السورة فيوقفني بعض ما أشهد فيها عن الفراغ منها حتى يطلع الفجر. وكان بعضهم يقول: آية لا أفهمها ولا يكون قلبي فيها لا أعد لها ثواباً، وحكي عن أبي سليمان الداراني أنه قال: إني لأتلو الآية فأقيم فيها أربع ليال أو خمس ليال ولولا أنني أقطع الفكر فيها ما جاوزتها إلى غيرها. وعن بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكرّرها ولا يفرغ من التدبر فيها. وقال بعض العارفين: لي في كل جمعة ختمة وفي كل شهر ختمة وفي كل سنة ختمة ولي ختمة منذ ثلاثين سنة ما فرغت منها بعد. وذلك بحسب درجات تدبره وتفتيشه. وكان هذا أيضاً يقول: أقمت نفسي مقام الأجراء فأنا أعمل مياومة ومجاعة ومشاهرة ومسانهة.

الخامس: التفهم. وهو أن يستوضح من كل آية ما يليق بها إذ القرآن يشتمل على ذكر صفات الله عز وجل، وذكر أفعاله، وذكر أحوال الأنبياء عليهم السلام، وذكر أحوال المكذبين لهم وأنهم كيف أهلكوا، وذكر أوامره وزواجره، وذكر الجنة والنار.

أما صفات الله عز وجل؛ فكقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

(١) حديث «أنه قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة». رواه أبو ذر الهروي في معجمه من حديث أبي هريرة بسند ضعيف.

(٢) حسن: حديث أبي ذر «قام رسول الله ﷺ فينا ليلة بآية يردها وهي ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَاتَهُمْ عِبَادَتُكُمْ﴾ [المائدة: ١١٨]». أخرجه النسائي وابن ماجه بسند صحيح. [النسائي: ١٠١٠، وانظر صحيح النسائي للالباني: ١٧٧].

[الشورى: ١١] وكقوله تعالى: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣] فليتأمل معاني هذه الأسماء والصفات لينكشف له أسرارها فتحتها معان مدفونة لا تنكشف إلا للموفقين، وإليه أشار علي رضي الله عنه بقوله: ما أسر إلي رسول الله ﷺ شيئا كتمه عن الناس إلا أن يؤتي الله عز وجل عبدا فهما في كتابه فليكن حريصا على طلب ذلك الفهم^(١)، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد علم الأولين والآخرين فليثور القرآن. وأعظم علوم القرآن تحت أسماء الله عز وجل وصفاته إذ لم يدرك أكثر الخلق منها إلا أموراً لائقة بأفهامهم ولم يعثروا على أغوارها.

وأما أفعاله تعالى، فكذكره خلق السموات والأرض وغيرها. فليفهم التالي منها صفات الله عز وجل وجلاله إذ الفعل يدل على الفاعل فتدل عظمته على عظمته. فينبغي أن يشهد في الفعل الفاعل دون الفعل، فمن عرف الحق رآه في كل شيء إذ كل شيء فهو منه وإليه وبه وله فهو الكل على التحقيق. ومن لا يراه في كل ما يراه فكأنه ما عرفه. ومن عرفه عرف أن كل شيء ما خلا الله باطل وأن كل شيء هالك إلا وجهه؛ لأنه سيبتل في ثاني الحال؛ بل هو الآن باطل إن اعتبر ذاته من حيث هو إلا أن يعتبر وجوده من حيث إنه موجود بالله عز وجل وبقدرته فيكون له بطريق التبعية ثبات وبطريق الاستقلال بطلان محض، وهذا مبدأ من مبادئ علم المكاشفة: ولهذا ينبغي إذا قرأ التالي قوله عز وجل: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣]، ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]، ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨]، ﴿أَفَرَأَيْتُمْ أَلْتَارِ أَلْتِي تَوْرُونَ﴾ [الواقعة: ٧١] فلا يقصر نظره على الماء والنار والحرث والمني، بل يتأمل في المني وهو نطفة متشابهة الأجزاء ثم ينظر في كيفية انقسامها إلى اللحم والعظم والعروق والعصب وكيفية تشكل أعضائها بالأشكال المختلفة من الرأس واليد والرجل والكبد والقلب وغيرها، ثم إلى ما ظهر فيها من الصفات الشريفة من السمع والبصر والعقل وغيرها، ثم إلى ما ظهر فيها من الصفات المذمومة من الغضب والشهوة والكبر والجهل والتكذيب والمجادلة كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْأُنسُكُنَا أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ [يس: ٧٧] فيتأمل هذه العجائب ليترقى منها إلى عجب العجائب وهو الصفة التي منها صدرت هذه الأعاجيب فلا يزال ينظر إلى الصنعة فيرى الصانع.

وأما أحوال الأنبياء عليهم السلام، فإذا سمع منها كيف كذبوا وضربوا وقتل بعضهم. فليفهم منه صفة الاستغناء لله عز وجل عن الرسل والمرسل إليهم وأنه لو أهلك جميعهم لم يؤثر

(١) صحيح: حديث علي ما أسر إلى رسول الله ﷺ شيئا كتمه عن الناس إلا أن يؤتي الله عبدا فهما في كتابه.. أخرجه النسائي من رواية أبي جحيفة قال «سألنا عليا فقلنا: هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله عبدا فهما في كتابه... الحديث» وهو عند البخاري بلفظ «هل عندكم من رسول الله ﷺ ما ليس في القرآن» وفي رواية «وقال مرة ما ليس عند الناس» ولأبي داود والنسائي «فقلنا هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس؟ قال: لا إلا ما في كتابي هذا... الحديث» ولم يذكر «الفهم في القرآن». [البخاري: ٣٠٤٧].

في ملكه شيئاً. وإذا سمع نصرتهم في آخر الأمر فليفهم قدرة الله عز وجل وإرادته لنصرة الحق. وأما أحوال المكذابين، كعاد وثمود وما جرى عليهم فليكن فهمه منه استشعار الخوف من سطوته ونقمته وليكن حظه منه الاعتبار في نفسه وأنه إن غفل وأساء الأدب واغتر بما أمهل فربما تدركه النقمة وتنفذ فيه القضية، وكذلك إذا سمع وصف الجنة والنار وسائر ما في القرآن فلا يمكن استقصاء ما يفهم منه لأن ذلك لا نهاية له وإنما لكل عبد بقدر رزقه.

فلا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِثْلَ مَدَدٍ﴾ [الكهف: ١٠٩] ولذلك قال علي رضي الله عنه: لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً من تفسير فاتحة الكتاب. فالغرض مما ذكرناه التنبيه على طريق التفهيم لينفتح بابه، فأما الاستقصاء فلا مطمع فيه. ومن لم يكن له فهم ما في القرآن ولو في أدنى الدرجات دخل في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَنِفًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [محمد: ١٦] والطابع هي الموانع التي سنذكرها في موانع الفهم. وقد قيل: لا يكون المريد مريداً حتى يجد في القرآن كل ما يريد ويعرف منه نقصان من المزيد ويستغني بالمولى عن العبيد.

السادس: التخلي عن موانع الفهم. فإن أكثر الناس منعوا عن فهم معاني القرآن لأسباب وحجب أسدلها الشيطان على قلوبهم فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن. قال ﷺ: «لَوْ لَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى الْمَلَكُوتِ»^(١) ومعاني القرآن من جملة الملكوت وكل ما غاب عن الحواس ولم يدرك إلا بنور البصيرة فهو من الملكوت. وحجب الفهم أربعة:

أولها: أن يكون الهم منصرفاً إلى تحقيق الحروف بإخراجها من مخارجها، وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقراء ليصرفهم عن فهم معاني كلام الله عز وجل فلا يزال يحملهم على ترديد الحرف يخيل إليهم أنه لم يخرج من مخرجه. فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف فأني تنكشف له المعاني؟ وأعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعاً لمثل هذا التلبيس.

ثانيها: أن يكون مقلداً لمذهب سمعه بالتقليد وجمد عليه وثبت في نفسه التعصب له بمجرد الاتباع للمسموع من غير وصول إليه ببصيرة ومشاهدة. فهذا شخص قيده معتقده عن أن يجاوزه فلا يمكنه أن يخطر بباله غير معتقده فصار نظره موقوفاً على مسموعه، فإن لمع برق على بعد وبدا له معنى من المعاني التي تباين مسموعه حمل عليه شيطان التقليد حملة وقال: كيف يخطر هذا ببالك وهو خلاف معتقد آبائك؟ فيرى أن ذلك غرور من الشيطان فيتباعد منه ويحترز عن مثله. ولمثل هذا قالت الصوفية: إن العلم حجاب وأرادوا بالعلم العقائد التي استمر عليها أكثر الناس بمجرد التقليد أو بمجرد كلمات جدلية حررها المتعصبون للمذاهب وألقوها إليهم.

(١) حديث «لَوْ لَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى الْمَلَكُوتِ». تقدم في الصلاة.

فأما العلم الحقيقي الذي هو الكشف والمشاهدة بنور البصيرة فكيف يكون حجاباً وهو منتهى المطلب؟ وهذا التقليد قد يكون باطلاً فيكون مانعاً كمن يعتقد في الاستواء على العرش التمكن والاستقرار فإن خطر له مثلاً في القدوس أنه المقدس عن كل ما يجوز على خلقه لم يمكنه تقليده من أن يستقر ذلك في نفسه.. ولو استقر في نفسه لانجز إلى كشف ثان وثالث ولتواصل.

ولكن يتسارع إلى دفع ذلك عن خاطره لمناقضته تقليده الباطل. وقد يكون حقاً ويكون أيضاً مانعاً من الفهم والكشف؛ لأن الحق الذي كلف الخلق اعتقاده له مراتب ودرجات وله مبدأ ظاهر وغور باطن وجمود الطبع على الظاهر يمنع من الوصول إلى الغور الباطن، كما ذكرناه في الفرق بين العلم الظاهر والباطن في كتاب قواعد العقائد.

ثالثها: أن يكون مصرّاً على ذنب أو متصفاً بكبر أو مبتلى في الجملة بهوى في الدنيا مطاع فإن ذلك سبب ظلمة القلب وصدئه، وهو كالخبث على المرأة فيمنع جليلة الحق من أن يتجلى فيه وهو أعظم حجاب للقلب وبه حجب الأكترون. وكلما كانت الشهوات أشدّ تراكمًا كانت معاني الكلام أشدّ احتجاباً وكلما خف عن القلب أثقال الدنيا قرب تجلي المعنى فيه. فالقلب مثل المرأة والشهوات مثل الصدأ ومعاني القرآن مثل الصور التي تتراءى في المرأة. والريضة للقلب بإمالة الشهوات مثل تصقييل الجلاء للمرأة، ولذلك قال ﷺ: «إِذَا عَظُمَتْ أُمْتِي الدُّنْيَا وَالْدَّرْهَمُ نُزِعَ مِنْهَا هَيَبَةُ الْإِسْلَامِ، وَإِذَا تَرَكَوْا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ حُرِمُوا بَرَكَةَ الْوَحْيِ» (١) قال الفضيل: يعني حرموا فهم القرآن. وقد شرط الله عز وجل الإنابة في الفهم والتذكير فقال تعالى: ﴿بَقَرَةَ وَذَكَرَ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٨] وقال عز وجل: ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ﴾ [غافر: ١٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩] فالذي أثر غرور الدنيا على نعيم الآخرة فليس من ذوي الأبواب ولذلك لا تنكشف له أسرار الكتاب.

رابعها: أن يكون قد قرأ تفسيراً ظاهراً واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار فهذا أيضاً من الحجب العظيمة. وسنبين معنى التفسير بالرأي في الباب الرابع وأن ذلك لا يناقض قول علي رضي الله عنه إلا أن يؤتي الله عبداً فهماً في القرآن. وأنه لو كان المعنى هو الظاهر المنقول لما اختلفت الناس فيه.

السابع: التخصيص وهو أن يقدر أنه المقصود بكل خطاب في القرآن فإن سمع أمراً أو نهياً قدر أنه المنهي والمأمور، وإن سمع وعداً أو وعيداً فكمثل ذلك، وإن سمع قصص الأولين والأنبياء علم أن السمر غير مقصود وإنما المقصود ليعتبر به وليأخذ من تضاعفه ما يحتاج إليه فما من قصة في القرآن إلا وسياقها لفائدة في حق النبي وأمه. ولذلك قال تعالى: ﴿مَا نُنِثُ بِهِ﴾

(١) ضعيف: حديث «إِذَا عَظُمَتْ أُمْتِي الدُّنْيَا وَالْدَّرْهَمُ نُزِعَ مِنْهَا هَيَبَةُ الْإِسْلَامِ». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف معضلاً من حديث الفضل بن عياض قال: ذكر عن نبي الله ﷺ. [انظر الضميمة: ٢٥٧٨].

فَوَادَّكَ ﴿١٢٠﴾ [هود: ١٢٠] فليقدّر العبد أن الله ثبت فؤاده بما يقصه عليه من أحوال الأنبياء وصبرهم على الإيذاء وثباتهم في الدين لانتظار نصر الله تعالى. وكيف لا يقدر هذا القرآن ما أنزل على رسول الله ﷺ لرسول الله خاصة، بل هو شفاء وهدي ورحمة ونور للعالمين؟ ولذلك أمر الله تعالى الكافة بشكر نعمة الكتاب، فقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١] وقال عز وجل: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠] ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَلَهُمْ﴾ [محمد: ٣] ﴿وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥] ﴿هَذَا بَصِيرَةٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الجاثية: ٢٠] ﴿هَذَا بَيِّنَاتٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨] وإذا قصد بالخطاب جميع الناس فقد قصد الآحاد، فهذا القاريء الواحد مقصود فماله ولسائر الناس فليقدر أنه المقصود قال الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

قال محمد بن كعب القرظي: من بلغه القرآن فكأنما كلمه الله. وإذا قدر ذلك لم يتخذ دراسة القرآن عمله بل يقرؤه كما يقرأ العبد كتاب مولاه الذي كتبه إليه ليتأمله ويعمل بمقتضاه. ولذلك قال بعض العلماء: هذا القرآن رسائل أتتنا من قبل ربنا عز وجل بعهوده نتدبرها في الصلوات ونقف عليها في الخلوات وننفذها في الطاعات والسنن المتبعات. وكان مالك بن دينار يقول: ما زرع القرآن في قلوبكم يا أهل القرآن إن القرآن ربيع المؤمن كما أن الغيث ربيع الأرض.

وقال قتادة: لم يجالس أحد هذا القرآن إلا قام بزيادة أو نقصان قال تعالى: ﴿هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

الثامن: التأثير وهو أن يتأثر قلبه بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات فيكون له بحسب كل فهم حال ووجد يتصف به قلبه من الحزن والخوف والرجاء وغيره. ومهما تمت معرفته كانت الخشية أغلب الأحوال على قلبه فإن التضييق غالب على آيات القرآن فلا يرى ذكر المغفرة والرحمة إلا مقروناً بشروط يقصر العارف عن نيلها كقوله عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَفَقَارٌ﴾ [طه: ٨٢] ثم أتبع ذلك بأربعة شروط: ﴿لَمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِرٌ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: ١-٣] ذكر أربعة شروط وحيث اقتصر ذكر شرطاً جامعاً فقال تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] فالإحسان يجمع الكل وهكذا من يتصفح القرآن من أوله إلى آخره. ومن فهم ذلك فجدير بأن يكون حاله الخشية والحزن. ولذلك قال الحسن: والله ما أصبح اليوم عبد يتلو القرآن يؤمن به إلا أكثر حزنه وقل فرحه وأكثر بكاءه وقل ضحكته وأكثر نصبه وشغله وقلت راحته وبطالته. وقال وهيب بن الورد: نظرنا في هذه الأحاديث والمواعظ فلم نجد شيئاً أرق للقلوب ولا أشد استجلاباً للحزن من قراءة القرآن

وتفهمه وتدبره. فتأثر العبد بالتلاوة أن يصير بصفة الآية المتلوة فعند الوعيد وتقييد المغفرة بالشروط يتضاءل من خيفته كأنه يكاد يموت. وعند التوسع ووعد المغفرة يستبشر كأنه يطير من الفرح. وعند ذكر الله وصفاته وأسمائه يتطأطأ خضوعاً لجلاله واستشعاراً لعظمته. وعند ذكر الكفار ما يستحيل على الله عز وجل كذكرهم لله عز وجل ولذا وصاحبه يغض صوته ويكسر في باطنه حياءً قبح مقالته. وعند وصف الجنة ينبعث بباطنه شوقاً إليها. وعند وصف النار ترتعد فرائصه خوفاً منها، ولما قال رسول الله ﷺ لابن مسعود: «اقرأ علي»^(١) قال: فافتتحت سورة النساء فلما بلغت: ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] رأيت عينيه تذرفان بالدمع فقال لي: حسبك الآن وهذا لأن مشاهدة تلك الحالة استغرقت قلبه بالكلية.

ولقد كان في الخائفين من خسر مغشياً عليه عند آيات الوعيد ومنهم من مات في سماع الآيات.

فمثل هذه الأحوال يخرجها عن أن يكون حاكياً في كلامه. فإذا قال: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥] ولم يكن خائفاً كان حاكياً. وإذا قال: ﴿عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [الصف: ٤] ولم يكن حاله التوكل والإنابة كان حاكياً. وإذا قال: ﴿وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا﴾ [إبراهيم: ١٢] فليكن حاله الصبر أو العزيمة عليه حتى يجد حلاوة التلاوة. فإن لم يكن بهذه الصفات ولم يتردد قلبه بين هذه الحالات كان حظه من التلاوة حركة اللسان مع صريح اللعن على نفسه في قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وفي قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [المنحنة: ٣] وفي قوله عز وجل: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مَعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١] وفي قوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَوْ يُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩] وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] إلى غير ذلك من الآيات وكان داخلاً في معنى قوله عز وجل: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ أَلَكِنَّا بَلَّغْنَاكَ الْبَقَرَةَ﴾ [البقرة: ٧٨] يعني التلاوة المجردة، وقوله عز وجل: ﴿وَكَايْنِ مِنْ ءَايَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥] لأن القرآن هو المبين لتلك الآيات في السموات والأرض، ومهما تجاوزها ولم يتأثر بها كان معرضاً عنها. ولذلك قيل: إن من لم يكن متصفاً بأخلاق القرآن فإذا قرأ القرآن ناداه الله تعالى: ما لك ولكلامي وأنت معرض عني دغ عنك كلامي إن لم تتب إلي. ومثال العصي إذا قرأ القرآن وكرره مثال من يكرر كتاب الملك في كل يوم مرات وقد كتب إليه في عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه، فلعله لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان أبعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت. ولذلك قال يوسف بن أسباط: إني لأهم بقراءة القرآن فإذا ذكرت ما فيه خشيت المقت فأعدل إلى التسبيح والاستغفار. والمعرض عن العمل به أريد بقوله عز وجل: ﴿فَسَبِّدُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ

(١) حديث «أنه قال لابن مسعود اقرأ علي قال: فافتتحت سورة النساء. تقدم في الباب قبله.

وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ولذلك قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ولا تله جلودكم فإذا اختلفتم فليستهم تقرأونه - وفي بعضها - فإذا اختلفتم فقوموا عنه» ^(١) قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠] وقال ﷺ: «إن أحسن الناس صوتًا بالقرآن الذي إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله تعالى» ^(٢) وقال ﷺ: «لا يسمع القرآن من أحد أشهى ممن يخشى الله عز وجل» فالقرآن يراد لاستجلاب هذه الأحوال إلى القلب والعمل به، وإلا فالمؤنة في تحريك اللسان بحروفه خفيفة. ولذلك قال بعض القراء: قرأت القرآن على شيخ لي ثم رجعت لأقرأ ثانيًا فانتهرني، وقال جعلت القرآن عليّ عملاً اذهب فاقرأ على الله عز وجل. فانظر بماذا يأمرك وبماذا ينهاك. وبهذا كان شغل الصحابة رضي الله عنهم في الأحوال والأعمال. فمات رسول الله ﷺ عن عشرين ألفًا من الصحابة لم يحفظ القرآن منهم إلا ستة اختلف في اثنين منهم. وكان أكثرهم يحفظ السورة والسورتين. وكان الذي يحفظ البقرة والأنعام من علمائهم ^(٣)، ولما جاء واحد ليتعلم القرآن فانتهى إلى قوله عز وجل ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٦﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨] ^(٤) قال: يكفي

(١) صحيح: حديث «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم». متفق عليه من حديث جندب بن عبد الله البجلي في اللفظ الثاني دون قوله «ولا تله جلودكم». [البخاري: ٥٠٦٠، مسلم: ٢٦٦٧].

(٢) صحيح: حديث «إن أحسن الناس صوتًا بالقرآن الذي إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله تعالى». أخرجه ابن ماجه بسند ضعيف. [ابن ماجه: ١٣٢٩، وانظر صحيح الجامع: ٢٢٠٢].

(٣) حديث «مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن عشرين ألفًا من الصحابة لم يحفظ القرآن منهم إلا ستة». قلت: قوله: «مات عن عشرين ألفًا» لعله أراد بالمدينة ولا فقد رويًا عن أبي زرعة الرازي أنه قال: قبض عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه. انتهى. وأما من حفظ القرآن في عهده ففي الصحيحين من حديث أنس قال: «جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة - كلهم من الأنصار - أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد وأبو زيد قلت: ومن أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي» [البخاري: ٥٠٠٣، مسلم: ٢٤٦٥]. وزاد ابن أبي شيبة في المصنف من رواية الشعبي مرسلًا وأبو الدرداء وسعيد بن عبيد وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو «استقرئوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب» وروى ابن الأنباري بسنده إلى عمر قال: «كان الفاضل من أصحاب رسول الله ﷺ في صدر هذه الأمة من يحفظ من القرآن السورة ونحوها... الحديث» وسنده ضعيف وللترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة قال «بعث رسول الله ﷺ بعثا وهم ذو عدد فاستقرأهم فاستقرأ كل رجل ما معه من القرآن فأتني على رجل من أحدثهم سنا فقال ما معك يا فلان؟ قال معي كذا وكذا، وسورة البقرة فقال: أمعك سورة البقرة؟ قال: نعم، قال: اذهب فأنت أميرهم... الحديث».

(٤) ضعيف: حديث «الرجل الذي جاء ليتعلم». أخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمر، قال «أتني رجل رسول الله ﷺ فقال أقرئني يا رسول الله... الحديث» وفيه «فاقرأه رسول الله ﷺ إذا زلزلت حتى فرغ منها فقال الرجل: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها أبدا ثم أدبر الرجل فقال رسول الله ﷺ: أفلح الرويجل أفلح الرويجل» ولأحمد والنسائي في الكبرى من حديث صمصمة عم الفرزدق أنه صاحب القصة فقال «حسبي لا أبالي أن لا أسمع غيرها». [أبو داود: ١٣٩٩، وضعفه الألباني في سنن أبي داود: ٥٧].

هذا وانصرف. فقال ﷺ: «انصرفت الرجل وهو فقيه». وإنما العزيز مثل تلك الحالة التي من الله عز وجل بها على قلب المؤمن عقيب فهم الآية. فأما مجرد حركة اللسان فقليل الجدوى. بل التالي باللسان المعرض عن العمل جدير بأن يكون هذا المراد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤] وبقوله عز وجل: ﴿كَذَلِكَ أَنْتَكَ مَا بَيْنَنَا وَنَسِينَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِي﴾ [طه: ١٢٦] أي تركتها ولم تنظر إليها ولم تعبأ بها، فإن المقصر في الأمر يقال إنه نسي الأمر وتلاوة القرآن حق تلاوته هو أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب، فحظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل، وحظ العقل تفسير المعاني، وحظ القلب الانعاط والتأثر بالانزجار والاثمار. فاللسان يرتل والعقل يترجم والقلب يتعظ.

التاسع: الترقى: وأعني به أن يترقى إلى أن يسمع الكلام من الله عز وجل لا من نفسه، فدرجات القراءة ثلاث، أدناها: أن يقدر العبد كأنه يقرؤه على الله عز وجل واقفاً بين يديه وهو ناظر إليه ومستمتع منه، فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتعلق والتضرع والابتهاال. الثانية: أن يشهد بقلبه كأن الله عز وجل يراه ويخاطبه باللطافة ويناجيه بإنعامه وإحسانه فمقامه الحياء والتعظيم والإصغاء والفهم. الثالثة: أن يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر إلى نفسه ولا إلى تعلق الإنعام به من حيث إنه منعم عليه، بل يكون مقصور الهم على المتكلم موقوف الفكر عليه كأنه مستغرق بمشاهدة المتكلم عن غيره. وهذه درجة المقربين وما قبله درجة أصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجات الغافلين. وعن الدرجة العليا أخبر جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه قال: والله لقد تجلى الله عز وجل لخلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون.

وقال أيضاً وقد سأله عن حالة لحقته في الصلاة حتى خر مغشياً عليه فلما سري عنه قيل له في ذلك فقال: ما زلت أردد الآية على قلبي حتى سمعتها من المتكلم بها فلم يثبت جسمي لمعاينة قدرته، ففي مثل هذه الدرجة تعظم الحلاوة ولذة المناجاة. ولذلك قال بعض الحكماء: كنت أقرأ القرآن فلا أجد له حلاوة حتى تلوته كأني أسمع من رسول الله ﷺ يتلوه على أصحابه، ثم رفعت إلى مقام فوقه كنت أتلوه كأني أسمع من جبريل عليه السلام يلقيه على رسول الله ﷺ، ثم جاء الله بمنزلة أخرى فأنا الآن أسمع من المتكلم به فعندها وجدت له لذة ونعيمًا لا أصبر عنه. وقال عثمان وحذيفة رضي الله عنهما: لو طهرت القلوب لم تشبع من قراءة القرآن، وإنما قالوا ذلك لأنها بالطهارة تترقى إلى مشاهدة المتكلم في الكلام. ولذلك قال ثابت البناني: كابدت القرآن عشرين سنة وتنعمت به عشرين سنة. وبمشاهدة المتكلم دون ما سواه يكون العبد ممتثلًا لقوله عز وجل: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ [الذاريات: ٥٠] ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الذاريات: ٥١] فمن لم يره في كل شيء فقد رأى غيره وكل ما التفت إليه العبد سوى الله تعالى تضمن التفاته شيئًا من الشرك الخفي، بل التوحيد الخالص أن لا يرى في كل شيء إلا الله عز وجل.

العاشر : التبري: وأعني به أن يتبرأ من حوله وقوته والالتفات إلى نفسه بعين الرضا والتزكية. فإذا تلا بآيات الوعد والمدح للصالحين فلا يشهد نفسه عند ذلك، بل يشهد الموقنين والصدقيين فيها ويتشوّف إلى أن يلحقه الله عز وجل بهم، وإذا تلا آيات المقت وذم العصاة والمقصرين شهد على نفسه هناك وقدر أنه المخاطب خوفاً وإشفاقاً. ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: اللهم إني أستغفرك لظلمي وكفري، فقيل له: هذا الظلم فما بال الكفر؟ فتلا قوله عز وجل: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤] .

وقيل ليوسف بن أسباط : إذا قرأت القرآن بماذا تدعو؟ فقال: بماذا أدعو أستغفر الله عز وجل من تقصيري سبعين مرة. فإذا رأى نفسه بصورة التقصير في القراءة كان رؤيته سبب قربه. فإن من شهد البعد في القرب لطف به في الخوف حتى يسوقه الخوف إلى درجة أخرى في القرب وراءها.

ومن شهد القرب في البعد مكر به بالأمن الذي يفضيه إلى درجة أخرى في البعد أسفل مما هو فيه.

ومهما كان مشاهداً نفسه بعين الرضا صار محجوباً بنفسه، فإذا جاوز حد الالتفات إلى نفسه ولم يشاهد إلا الله تعالى في قراءته كشف له سر الملكوت.

قال أبو سليمان الداراني رضي الله عنه : وعد ابن ثوبان أخاً له أن يفطر عنده فأبطأ عليه حتى طلع الفجر فلقيه أخوه من الغد فقال له: وعدتني أنك تفطر عندي فأخلفت، فقال: لولا ميعادي معك ما أخبرتك الذي حبسني عنك إني لما صليت العتمة قلت: أوتر قبل أن أجيئك لأنني لا آمن ما يحدث من الموت، فلما كنت في الدعاء من الوتر رفعت إلي روضة خضراء فيها أنواع الزهر من الجنة فما زلت أنظر إليها حتى أصبحت. وهذه المكاشفات لا تكون إلا بعد التبري عن النفس وعدم الالتفات إليها وإلى هواها، ثم تخصص هذه المكاشفات بحسب أحوال المكاشف فحيث يتلو آيات الرجاء ويغلب على حاله الاستبشار تنكشف له صورة الجنة فيشاهدها كأنه يراها عياناً، وإن غلب عليه الخوف كوشف بالنار حتى يرى أنواع عذابها. وذلك لأن كلام الله عز وجل يشتمل على السهل اللطيف والشديد العسوف والمرجو والمخوف وذلك بحسب أوصافه، إذ منها الرحمة واللفظ والانتقام والبطش. فبحسب مشاهدة الكلمات والصفات يتقلب القلب في اختلاف الحالات، وبحسب كل حالة منها يستعد للمكاشفة بأمر يناسب تلك الحالة ويقارنها؛ إذ يستحيل أن يكون حالة المستمع واحداً والمسموع مختلفاً إذ فيه كلام راض وكلام غضبان وكلام منعم وكلام منتقم وكلام جبار متكبر لا ييالي وكلام حثان متعطف لا يهمل.

الباب الرابع : في فهم القرآن وتفسيره بالرأي من غير نقل
لعلك تقول : عظمت الأمر فيما سبق في فهم أسرار القرآن وما ينكشف لأرباب القلوب الزكية من معانيه، فكيف يستحب ذلك وقد قال ﷺ: «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنْ

النَّارِ»^(١) وعن هذا شنع أهل العلم بظاهر التفسير على أهل التصوف من المقصرين المنسوبين إلى التصوف في تأويل كلمات في القرآن على خلاف ما نقل عن ابن عباس وسائر المفسرين وذهبوا إلى أنه كفر، فإن صح ما قاله أهل التفسير فما معنى فهم القرآن سوى حفظ تفسيره؟ وإن لم يصح ذلك فما معنى قوله ﷺ «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فاعلم أن من زعم أن لا معنى للقرآن إلا ما ترجمه ظاهر التفسير فهو مخبر عن حدّ نفسه وهو مصيب في الإخبار عن نفسه، ولكنه مخطيء في الحكم يرد الخلق كافة إلى درجته التي هي حده ومحطه، بل الأخبار والآثار تدل على أن في معاني القرآن متسعاً لأرباب الفهم^(٢). قال علي رضي الله عنه: إلا أن يؤتي الله عبداً فهماً في القرآن. فإن لم يكن سوى الترجمة المنقولة فما ذلك الفهم؟ وقال ﷺ «إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَهْرًا وَبَطْنًا وَحَدًّا وَمَطْلَعًا»^(٣) ويروى أيضاً عن ابن مسعود موقوفاً عليه وهو من علماء التفسير. فما معنى الظهر والبطن والحد والمطلع؟ وقال علي كرم الله وجهه: لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً من تفسير فاتحة الكتاب. فما معناه وتفسير ظاهرها في غاية الاختصار؟ وقال أبو الدرداء: لا يفقه الرجل حتى يجعل للقرآن وجوهاً. وقد قال بعض العلماء: لكل آية ستون ألف فهم وما بقي من فهمها أكثر. وقال آخرون: القرآن يحوي سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم إذ كل كلمة علم. ثم يتضاعف ذلك أربعة أضعاف إذ لكل كلمة ظاهر وباطن وحد ومطلع. وترديد رسول الله ﷺ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عِشْرِينَ مَرَّةً»^(٤) لا يكون إلا لتدبره باطن معانيها وإلا فترجمتها وتفسيرها ظاهر لا يحتاج مثله إلى تكرير. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد علم الأولين والآخرين فليتدبر القرآن. وذلك لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر.

وبالجملة، فالعلوم كلها داخلية في أفعال الله عز وجل وصفاته، وفي القرآن شرح ذاته وأفعاله وصفاته، وهذه العلوم لا نهاية لها، وفي القرآن إشارة إلى مجامعها. والمقامات في التعمق في تفصيله راجع إلى فهم القرآن ومجرد ظاهر التفسير لا يشير إلى ذلك، بل كل ما أشكل فيه على النظر واختلف فيه الخلائق في النظريات والمعقولات ففي القرآن إليه ﷺ رموز ودلالات عليه يختص أهل الفهم بدركها. فكيف يفني بذلك ترجمة ظاهره وتفسيره؟ ولذلك قال ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَالتَّمَسُّوا غَرَائِثَهُ»^(٥) وقال ﷺ في حديث علي كرم الله وجهه: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَتَفْتَرَنَّ أُمَّتِي عَنْ أَصْلِ دِينِهَا وَجَمَاعَتِهَا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا ضَالَّةٌ مُضِلَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى

(١) حديث «من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار». تقدم في الباب الثالث من العلم.

(٢) حديث «الأخبار والآثار الدالة على أن في معاني القرآن متسعاً لأرباب الفهم». تقدم قول علي في الباب «إلا أن يؤتي الله عبداً فهماً في كتابه».

(٣) حديث «إن للقرآن ظهراً وبطناً وحداً ومطلعاً». تقدم في قواعد العقائد.

(٤) حديث «تكرير النبي ﷺ البسملة عشرين مرة». تقدم في الباب قبله.

(٥) ضعيف جداً: حديث «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَالتَّمَسُّوا غَرَائِثَهُ». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وأبو يعلى الموصلي والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بلفظ «أعربوا» وسنده ضعيف. [انظر ضعيف الجامع : ٩٣٦].

النَّارِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ فِيهِ نَبَأٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَنَبَأٌ مَا يَأْتِي بَعْدَكُمْ وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ، مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ قَصَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ ابْتَغَى الْعِلْمَ فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ خَبَلُ اللَّهِ الْمَتِينِ وَتَوْرَةُ الْمُبِينِ وَشِفَاؤُهُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ لَا يَغْوُجُ فَيَقْوَمَ وَلَا يَزِيغُ فَيَسْتَقِيمَ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يُخْلِفُهُ كَثْرَةُ التَّرِيدِ»^(١). الحديث.

وفي حديث حذيفة لما أخبره رسول الله ﷺ بالاختلاف والفرقة بعده قال: فقلت يا رسول الله فماذا تأمرني إن أدركت ذلك؟ فقال: «تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ وَاعْمَلْ بِمَا فِيهِ فَهُوَ الْمَخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ»، قال: فأعدت عليه ذلك ثلاثاً، فقال ﷺ ثلاثاً. «تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاعْمَلْ بِمَا فِيهِ فَفِيهِ النِّجَاةُ»^(٢) وقال علي كرم الله وجهه: من فهم القرآن فسر به جمل العلم، أشار به إلى أن القرآن يشير إلى مجامع العلوم كلها، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] يعني الفهم في القرآن. وقال عز وجل: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩] سمي ما آتاها علمًا وحكمًا وخصص ما انفرد به سليمان بالتفطن له باسم الفهم وجعله مقدمًا على الحكم والعلم.

فهذه الأمور تدل على أن في فهم معاني القرآن مجالاً رحباً ومتسعاً بالغاً وأن المنقول من ظاهر التفسير ليس منتهى الإدراك فيه. فأما قوله ﷺ: «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ»^(٣) ونهيه عنه وقول أبي بكر رضي الله عنه: أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن برأيي؟ إلى غير ذلك مما ورد في الأخبار والآثار في النهي عن تفسير القرآن بالرأي، فلا يخلو إما أن يكون المراد به الاختصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط والاستقلال بالفهم. أو المراد به أمراً آخر. وباطل قطعاً أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد في القرآن إلا بما يسمعه لوجه:

أحدها: أنه يشترط أن يكون ذلك مسموعاً من رسول الله ﷺ ومسنداً إليه وذلك مما لا يصادف إلا في بعض القرآن فأما ما يقوله ابن عباس وابن مسعود من أنفسهم فينبغي أن لا يقبل ويقال هو تفسير بالرأي لأنهم لم يسمعه من رسول الله ﷺ وكذا غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

والثاني: أن الصحابة والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات فقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان الواحد مسموعاً لرد

(١) ضعيف جداً: حديث علي «والذي بعثني بالحق نبياً». بطوله عند الترمذي دون ذكر افتراق الأمة بلفظ «ألا إنها ستكون فتنة مضلة فقلت ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: كتاب الله فيه نبأ من كان قبلكم» فذكره مع اختلاف وقال غريب وإسناده مجهول. [الترمذي: ٢٩٠٦، وانظر ضعيف الجامع: ٢٠٨١].

(٢) حسن: حديث حذيفة في الاختلاف والفرقة بعده «فقلت ما تأمرني إن أدركت ذلك؟». أخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى وفيه «تعلّم كتاب الله واتبع ما فيه - ثلاث مرات -». [أبو داود: ٣٧٧٣، وانظر سنن أبي داود للألباني: ٤٢٤٦].

(٣) حديث «النهي عن تفسير القرآن بالرأي». غريب.

الباقى، فتبين على القطع أن كل مفسر قال فى المعنى بما ظهر له باستنباطه، حتى قالوا فى الحروف التى فى أوائل السور سبعة أقاويل مختلفة لا يمكن الجميع بينها فقيـل: إن «الر» هى حروف من الرحمن، وقيل، وقيل إن الألف الله واللام لطيف والراء رحيم وقيل غير ذلك. والجمع بين الكل غير ممكن فكيف يكون الكل مسموعاً؟.

الثالث: أنه ﷺ دعا لابن عباس رضى الله عنه وقال: «اللَّهُمَّ فَفْهُهُ فى الدِّينِ وَعَلِّمُهُ التَّأْوِيلَ»^(١)، فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل ومحفوظاً مثله فما معنى تخصيصه بذلك؟
الرابع: أنه قال عز وجل ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] فأثبت لأهل العلم استنباطاً، ومعلوم أنه وراء السماع. وجملة ما نقلناه من الآثار فى فهم القرآن يناقض هذا الخيال فبطل أن يشترط السماع فى التأويل، وجاز لكل واحد أن يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحدّ عقله. وأما النهي فإنه ينزل على أحد وجهين:

أحدهما: أن يكون له فى الشيء رأي وإليه ميل من طبعه وهواه فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه ليجتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى.

وهذا تارة يكون مع العلم كالذى يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وهو يعلم أنه ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلبس به على خصمه. وتارة يكون مع الجهل، ولكن إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذى يوافق غرضه ويرجح ذلك الجانب برأيه وهواه، فيكون قد فسر برأيه أي رأيه هو الذى حمـله على ذلك التفسير، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

وتارة قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن ويستدل عليه مما يعلم أنه ما أريد به كمن يدعو إلى الاستغفار بالأسحار فيستدل بقوله ﷺ: «تَسْحَرُوا فَإِنَّ فى السُّحُورِ بَرَكَةً»^(٢) ويزعم أن المراد به التـسحر بالذكر وهو يعلم أن المراد به الأكل. وكالذى يدعو إلى مجاهدة القلب القاسى فيقول قال الله عز وجل: ﴿أَذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [طه: ٢٤] ويشير إلى قلبه ويومئ إلى أنه المراد بفرعون وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ فى المقاصد الصحيحة تحسیناً للكلام وترغيباً للمستمع وهو ممنوع.

وقد تستعمله الباطنية فى المقاصد الفاسدة لتغريـر الناس ودعوتهم إلى مذهبهم الباطل، فينزولون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعاً أنها غير مرادة به. فهذه الفنون أحد وجهي المنع من التفسير بالرأي.. ويكون المراد بالرأي الرأى الفاسد الموافق للهوى دون الاجتهاد الصحيح والرأى يتناول الصحيح والفاسد والموافق للهوى قد يخصص باسم الرأى. والوجه الثانى: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع.

(١) حديث «دعاه لابن عباس «اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل». تقدم فى الباب الثانى من العلم.

(٢) حديث «تسحروا فإن فى السحور بركة». تقدم فى الباب الثالث من العلم.

والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير. فمن لم يحكم بظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلظه ودخل في زمرة من يفسر بالرأي. فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، ونحن نرمز إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها ويعلم أنه لا يجوز التهاون بحفظ التفسير الظاهر أولاً. ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر. ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم التفسير الظاهر فهو كمن يدعي البلوغ إلى صدر البيت قبل مجاوزة الباب. أو يدعي فهم مقاصد الأتراك من كلامهم وهو لا يفهم لغة الترك. فإن ظاهر التفسير يجري مجرى تعليم اللغة التي لا بد منها للفهم.

وما لا بد فيه من السماع فنون كثيرة:

منها: الإيجاز بالحذف والإضمار كقوله تعالى: ﴿وَأَنبَأْنَا نُوحًا الْنَّاقَةَ بُصْرَةً فَبَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الإسراء: ٥٩] معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء، ولم يدر أنهم بماذا ظلموا وأنهم ظلموا غيرهم أو أنفسهم. وقوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمَاجِلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣] أي حب العجل، فحذف الحب وقوله عز وجل: ﴿إِذَا لَاقَظْنَكَ ضِغْفُ الْحَيَوةِ وَضِغْفُ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٥] أي ضعف عذاب الأحياء وضعف عذاب الموتى فحذف العذاب، وأبدل الأحياء والموتى بذكر الحياة والموت وكل ذلك جائز في فصيح اللغة. وقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْلَنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] أي أهل العير فالأهل فيها محذوف مضمّر. وقوله عز وجل: ﴿فَقُلْتُ فِي السَّعَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأمراء: ١٨٧] معناه خفيت على أهل السموات والأرض والشيء إذا خفي ثقل فأبدل اللفظ به وأقيم (في) مقام (على) وأضمر الأهل وحذف. وقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] أي شكر رزقكم وقوله عز وجل: ﴿وَأَنبَأْنَا مَا وَعَدْنَاهَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] أي على السنة رسلك فحذف الألسنة وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] أراد القرآن وما سبق له ذكر. وقال عز وجل: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢] أراد الشمس وما سبق لها ذكره. وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِن دُونِهِ أُولَٰئِكَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] أي يقولون ما نعبدهم. وقوله عز وجل: ﴿فَقَالَ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونُ يُفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨-٧٩] معناه لا يفقهون حديثاً يقولون ما أصابك من حسنة فمن الله فإن لم يرد هذا كان مناقضاً لقوله ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] وسبق إلى الفهم منه مذهب القدرية.

ومنها: المنقول المنقلب كقوله تعالى: ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾ [التين: ٢] أي طور سيناء.

﴿سَلَّمَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الصافات: ١٣٠] أي على إيلياس وقيل إدريس، لأن في حرف ابن مسعود

﴿سلام على إدراسين﴾.

ومنها: المكرر القاطع لوصل الكلام في الظاهر كقوله عز وجل ﴿وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ لَا يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ إِلَّا الظَّنُّ﴾ [يونس: ٦٦] معناه وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء إلا الظن. وقوله عز وجل: ﴿قَالَ أَمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف: ٧٥] معناه: الذين استكبروا لمن آمن من الذين استضعفوا ومنها المقدم والمؤخر وهو مظنة الغلط كقوله عز وجل: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩] معناه لولا الكلمة وأجل مسمى لكان لزاما ولولا لكان نصبا كاللزام وقوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ كَانَكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧] أي يسألونك عنها كأنك حفي بها وقوله عز وجل: ﴿لَهُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ① ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال: ٤-٥] فهذا الكلام غير متصل وإنما هو عائد إلى قوله السابق ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] - ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال: ٥] أي فصارت أنفال الغنائم لك إذ أنت راض بخروجك وهم كارهون فاعترض بين الكلام الأمر بالتقوى وغيره ومن هذا النوع قوله عز وجل: ﴿حَتَّى تَوَدُّوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا قَوْلَ لِمَنْ يَرَاهُمْ إِلَّا بِيْءُ﴾ [الصف: ٤] الآية.

ومنها: المبهم وهو اللفظ المشترك بين معان من كلمة أو حرف. أما الكلمة فكالشيء والقربين والأمة والروح ونظائرها قال الله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٥] أراد به النفقة مما رزق وقوله عز وجل: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَتَى كُفْرًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٦] أي الأمر بالعدل والاستقامة وقوله عز وجل: ﴿فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْتَلْنِي عَنْ شَيْءٍ﴾ [الكهف: ٧٠] أراد به من صفات الربوبية، وهو العلوم التي لا يحل السؤال عنها حتى يبتدىء بها العارف في أوان الاستحقاق. وقوله عز وجل: ﴿أَمْ حُلِفُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِفُونَ﴾ [الطور: ٣٥] أي من غير خالق فربما يتوهم به أنه يدل على أنه لا يخلق شيء إلا من شيء.

وأما القربين فكقوله عز وجل: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَيَّ عَيْدٌ ۖ أَتِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ﴾ [ق: ٢٣-٢٤] أراد به الملك الموكل به وقوله تعالى: ﴿قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْفَيْسُمْ وَلَكِنْ كَانُوا﴾ [ق: ٢٧] أراد به الشيطان.

وأما الأمة فتطلق على ثمانية أوجه، الأمة: الجماعة. كقوله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصاص: ٢٣] وأتباع الأنبياء كقولك عن أمة محمد ورجل جامع للخير يقتدى به كقوله تعالى: ﴿إِنْ إِبْرَاهِيمَ كَانَتْ أُمَّةً قَانِيًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠] والأمة: الدين. كقوله عز وجل: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢] والأمة: الحين والزمان. كقوله عز وجل: ﴿إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ﴾ [مود: ٨] وقوله عز وجل: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] والأمة: القامة. يقال فلان حسن الأمة أي القامة، وأمة: رجل منفرد بدين لا يشركه فيه أحد قال عليه السلام: «يُبْعَثُ زَيْدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ نُفَيْلٍ أُمَّةً وَحْدَهُ» ^(١) والأمة الأم، يقال: هذه أمة زيد أي أم زيد.

(١) حديث «يبعث زيد بن عمرو بن نفيل أمة واحدة». أخرجه النسائي في الكبرى من حديث زيد بن حارثة

والروح أيضًا ورد في القرآن على معان كثيرة فلا نطول بإيرادها. وكذلك قد يقع الإبهام في الحروف مثل قوله عز وجل: ﴿فَأَنزَلَ بِهِ نَعْمًا ۝ فَوَسَّطَنَ بِهِ جَمْعًا﴾ [الماديات: ٤-٥] فالهاء الأولى: كناية عن الحوافر وهي الموريات أي أثرن بالحوافر نفعًا، والثانية: كناية عن الإغارة وهي المغيرات صبحًا فوسطن به جمعًا جمع المشركون فأغاروا بجمعهم وقوله تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ﴾ [الأعراف: ٥٧] يعني السحاب ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧] يعني الماء. وأمثال هذا في القرآن لا ينحصر.

ومنها: التدرّج في البيان بقوله عز وجل: ﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥] إذ لم يظهر به أنه ليل أو نهار، وبأن بقوله عز وجل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] ولم يظهر به أي ليلة فظهر بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] وربما يظن في الظاهر الاختلاف بين هذه الآيات، فهذا وأمثاله مما لا يغني فيه إلا النقل والسماع، فالقرآن من أوله إلى آخره غير خال عن هذا الجنس لأنه أنزل بلغة العرب، فكان مشتقاً على أصناف كلامهم من إيجاز وتطويل وإضمار وحذف وإبدال وتقديم وتأخير، ليكون ذلك مفحماً لهم ومعجزاً في حقهم. فكل من اكتفى بفهم ظاهر العربية وبادر إلى تفسير القرآن ولم يستظهر بالسماع والنقل في هذه الأمور فهو داخل فيمن فسر القرآن برأيه. مثل أن يفهم من الأمة المعنى الأشهر منه فيميل طبعه ورأيه إليه، فإذا سمعه في موضع آخر مال برأيه إلى ما سمعه من مشهور معناه وترك تتبع النقل في كثير معانيه فهذا ما يمكن أن يكون منهياً عنه دون التفهم لأسرار المعاني - كما سبق - فإذا حصل السماع بأمثال هذه الأمور علم ظاهر التفسير وهو ترجمة الألفاظ. ولا يكفي ذلك في فهم حقائق المعاني. ويدرك الفرق بين حقائق المعاني وظاهر التفسير بمثال: وهو أن الله عز وجل قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] فظاهره تفسيره واضح وحقيقة معناه غامض. فإنه إثبات للرمي ونفي له. وهما متضادان في الظاهر ما لم يفهم أنه رمى من وجه ولم يرم من وجه، ومن الوجه الذي لم يرم رماه الله عز وجل. وكذلك قال تعالى: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُمُ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ١٤] فإذا كانوا هم المقاتلين كيف يكون الله سبحانه هو المعذب؟ وإن كان الله تعالى هو المعذب بتحريك أيديهم فما معنى أمرهم بالقتال؟ فحقيقة هذا يستمدّ من بحر عظيم من علوم المكاشفات لا يغني عنه ظاهر التفسير وهو أن يعلم وجه ارتباط الأفعال بالقدرة الحادثة. ويفهم وجه ارتباط القدرة بقدرة الله عز وجل حتى ينكشف - بعد إيضاح أمور كثيرة غامضة - صدق قوله عز وجل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] ولعل العمر لو أنفق في استكشاف أسرار هذا المعنى وما يرتبط بمقدّماته ولواحقه لانقضى العمر قبل استيفاء جميع لواحقه وما من كلمة من القرآن إلا وتحقيقها محوج إلى مثل ذلك. وإنما ينكشف للراشخين في

العلم من أسرارهِ بقدر غزارة علومهم وصفاء قلوبهم وتوفر دواعيهم على التدبر وتجردهم للطلب. ويكون لكل حدّ في الترقى إلى درجة أعلى منه فأما الاستيفاء فلا مطمع فيه ولو كان البحر مدادًا والأشجار أقلامًا فأسرار كلمات الله لا نهاية لها فتنفذ الأبحر قبل أن تنفذ كلمات الله عز وجل. فمن هذا الوجه تتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه. ومثاله فهم بعض أرباب القلوب من قوله ﷺ في سجوده «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِمَعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١) أنه قيل له اسجد واقترب فوجد القرب في السجود فنظر إلى الصفات فاستعاذ ببعضها من بعض، فإن الرضا والسخط وصفان ثم زاد قربه فاندرج القرب الأول فيه فرقى إلى الذات فقال: «أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ» ثم زاد قربه بما استحيا به من الاستعاذة على بساط القرب فالتجأ إلى الثناء فأثنى بقوله: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ» ثم علم أن ذلك قصور فقال: «أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» فهذه خواطر تفتح لأرباب القلوب. ثم لها أغوار وراء هذا وهو فهم معنى القرب واختصاصه بالسجود ومعنى الاستعاذة من صفة بصفة ومنه به، وأسرار ذلك كثيرة.

ولا يدل تفسير ظاهر عليه وليس هو مناقضًا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول إلى لبابه عن ظاهره، فهذا ما نوره لفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله أعلم.

تم كتاب آداب التلاوة

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين
وعلى كل عبد مصطفى من كل العالمين وعلى آل محمد وصحبه وسلم
يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب الأذكار والدعوات
والله المستعان لا رب سواه

* * *

(١) صحيح: حديث «قوله ﷺ في سجوده أعوذ برضاك من سخطك». أخرجه مسلم من حديث عائشة. [مسلم: ٤٨٦].

كتاب الأذكار والدعوات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الشاملة رأفته العامة رحمته الذي جازى عباده عن ذكرهم بذكره، فقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] ورغبهم في السؤال والدعاء بأمره فقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فأطمع المطيع والعاصي والداني والقاصي في الانبساط إلى حضرة جلاله برفع الحاجات والأمانى بقوله: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] والصلاة على محمد سيد أنبيائه وعلى آله وأصحابه خيرة أصفياؤه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فليس بعد تلاوة كتاب الله عز وجل عبادة تؤدي باللسان أفضل من ذكر الله تعالى ورفع الحاجات بالأدعية الخالصة إلى الله تعالى. فلا بد من شرح فضيلة الذكر على الجملة ثم على التفصيل في أعيان الأذكار. وشرح فضيلة الدعاء وشروطه وآدابه ونقل المأثور من الدعوات الجامعة لمقاصد الدين والدنيا والدعوات الخاصة لسؤال المغفرة والاستعاذة وغيرها. ويتحرر المقصود من ذلك بذكر أبواب خمسة.

الباب الأول: في فضيلة الذكر وفائده جملة وتفصيلاً.

الباب الثاني: في فضيلة الدعاء وآدابه وفضيلة الاستغفار والصلاة على رسول الله ﷺ.

الباب الثالث: في أدعية مأثورة ومعزية إلى أصحابها وأسبابها.

الباب الرابع: في أدعية منتخبة محذوفة الإسناد من الأدعية المأثورة.

الباب الخامس: في الأدعية المأثورة عند حدوث الحوادث.

الباب الأول في فضيلة الذكر وفائده على الجملة والتفصيل من الآيات والأخبار والآثار

ويدل على فضيلة الذكر على الجملة من الآيات: قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] قال ثابت البناني رحمه الله: إني أعلم متى يذكرني ربي عز وجل، ففزعوا منه وقالوا: كيف تعلم ذلك؟ فقال: إذا ذكرته ذكرني. وقال تعالى: ﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَأَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ١٩٨] وقال عز وجل: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [إلى عمران: ١٩١] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي بالليل والنهار في البر والبحر والسفر والحضر والغنى والفقر والمرض والصحة والسر والعلانية. وقال تعالى في ذم المنافقين: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] وقال عز وجل: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال تعالى:

﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [المنكوت: ٤٥] قال ابن عباس رضي الله عنهما: له وجهان: أحدهما أن ذكر الله تعالى لكم أعظم من ذكركم إياه، والآخر: أن ذكر الله أعظم من كل عبادة سواه. إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الأخبار: فقد قال رسول الله ﷺ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَالشَّجَرَةِ فِي وَسْطِ الْهَشِيمِ»^(١). وقال ﷺ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَالْمُقَاتِلِ بَيْنَ الْفَارِسَيْنِ»، وقال ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ شَفَاتُهُ بِي»^(٢). وقال ﷺ: «مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ مِنْ عَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ»^(٣)، وقال ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْتَعَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَلْيُكْزِرْ ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤) وسئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٥) وقال ﷺ: «أَصْبَحُ وَأَمْسُ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ بِذِكْرِ اللَّهِ تُصْبِحُ وَتُمْسِي وَلَيْسَ عَلَيْكَ خَطِيئَةٌ»^(٦)، وقال ﷺ: «لَذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ أَفْضَلُ مِنْ حَطْمِ الشُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمِنْ إِعْطَاءِ الْمَالِ سَخًا»^(٧) وقال ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ذَكَرَنِي عَبْدِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِذَا ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْ مَلَأِيهِ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَتَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا مَشَى إِلَيَّ هَرَوَلْتُ إِلَيْهِ»^(٨) يعني بالهرولة سرعة الإجابة. وقال ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ - مَنْ

(١) ضعيف: حديث «ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء». أخرجه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بسند ضعيف وقال «في وسط الشجر». [انظر ضعيف الجامع: ٣٠٣٧].
(٢) صحيح: حديث «يقول الله تعالى أنا مع عبدي ما ذكرني». أخرجه البيهقي وابن حبان من حديث أبي هريرة والحاكم من حديث أبي الدرداء وقال صحيح الإسناد. [انظر صحيح الجامع: ١٩٠٦].
(٣) حديث «ما عمل ابن آدم من عمل». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف والطبراني من حديث معاذ بإسناد حسن.

(٤) حديث «من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله تعالى». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف والطبراني من حديث معاذ بسند ضعيف ورواه الطبراني في الدعاء من حديث أنس وهو عند الترمذي بلفظ «إذا مررت برياض الجنة فارتعوا» وقد تقدم في الباب الثالث من العلم.

(٥) حسن: حديث «سئل أي الأعمال أفضل؟ قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى». أخرجه ابن حبان والطبراني في الدعاء والبيهقي في الشعب من حديث معاذ. [انظر صحيح الجامع: ١٦٥].

(٦) حديث «أصبح وأمس ولسانك رطب بذكر الله تصبح وتمسي وليس عليك خطيئة». أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترهيب والترهيب من حديث أنس «من أصبح وأمسى ولسانه رطب من ذكر الله يمسي ويصبح وليس عليه خطيئة» وفيه من لا يعرف.

(٧) حديث «لذكر الله بالغداة والعشي». رويناه من حديث أنس بسند ضعيف في الأصل وهو معروف من قول ابن عمر كما رواه ابن عبد البر في التمهيد.

(٨) صحيح: حديث «قال الله عز وجل إذا ذكرني عبدي في نفسه». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٧٤٠٥، مسلم: ٢٦٧٥].

جملتهم - رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ»^(١) وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرٍ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الْوَرِقِ وَالذَّهَبِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوهُمْ أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُونَكُمْ أَعْنَاقَكُمْ؟ قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ دَائِمًا»^(٢) وقال ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»^(٣).

وأما الآثار: فقد قال الفضيل: بلغنا أن الله عز وجل قال: يا عبدي، اذكرني بعد الصبح ساعة وبعد العصر ساعة أكفك ما بينهما. وقال بعض العلماء: إن الله عز وجل يقول أيما عبد اطلعت على قلبه فرأيت الغالب عليه التمسك بذكرني توليت سياسته وكنت جليسه ومحادثه وأنيسه. وقال الحسن: الذكر ذكران: ذكر الله عز وجل بين نفسك وبين الله عز وجل ما أحسنه وأعظم أجره وأفضل من ذلك ذكر الله سبحانه عندما حرم الله عز وجل. ويروى: «إن كل نفس تخرج من الدنيا عطشى إلا ذاكر الله عز وجل». وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ليس يتحسر أهل الجنة على شيء إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله سبحانه فيها، والله تعالى أعلم.

فضيلة مجالس الذكر:

قال رسول الله ﷺ: «ما جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(٤) وقال ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ قَدْ بُدِّلَتْ لَكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ»^(٥)، وقال أيضًا ﷺ: «ما قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦) وقال داود: «إلهي إذا رأيتني

(١) صحيح: حديث «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله - من جملتهم - رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه». متفق عليه من حديث أبي هريرة أيضا. [البخاري: ٦٦٠، مسلم: ١٠٣١].

(٢) صحيح: حديث «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرٍ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ». أخرجه الترمذي والحاكم وابن ماجه وصححه إسناده من حديث أبي الدرداء. [الترمذي: ٣٣٧٧، وانظر صحيح الجامع: ٢٦٢٩].

(٣) ضعيف: حديث «قال الله تعالى من شغله ذكرني عن مسألتي». أخرجه البخاري في التاريخ والبراز في المسند والبيهقي في الشعب من حديث عمر بن الخطاب وفيه صفوان بن أبي الصفا ذكره ابن حبان في الضعفاء وفي الثقات أيضا. [انظر الضعيفة: ٤٩٨٩].

(٤) صحيح: حديث «ما جلس قوم مجلسا يذكرون الله تعالى». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٢٧٠٠].

(٥) صحيح: حديث «ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله تعالى لا يريدون بذلك إلا وجهه». أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني بسند ضعيف من حديث أنس. [أحمد: ١٢٠٤٥، وانظر صحيح الجامع: ٥٦٠٩].

(٦) صحيح: حديث «ما قعد قوم مقعدا لم يذكروا الله ولم يصلوا على النبي ﷺ فيه». أخرجه الترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة. [الترمذي: ٣٣٨٠، وانظر صحيح الجامع: ٥٧٥٠].

أجاءوا مجالس الذاكرين إلى مجالس الغافلين فأكسر رجلي دونهم فإنها نعمة تنعم بها علي». وقال ﷺ: «الْمَجْلِسُ الصَّالِحُ يُكَفِّرُ عَنِ الْمُؤْمِنِ أَلْفَ مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الشُّوْءِ» (١) وقال أبو هريرة رضي الله عنه: إن أهل السماء ليتراءون بيوت أهل الأرض التي يذكر فيها اسم الله تعالى كما تتراءى النجوم. وقال سفيان بن عيينة رحمه الله: إذا اجتمع قوم يذكرون الله تعالى اعتزل الشيطان والدنيا فيقول الشيطان للدنيا: ألا ترين ما يصنعون؟ فتقول الدنيا: دعهم فإنهم إذا تفرقوا أخذت بأعناقهم إليك.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه دخل السوق وقال: أراكم ها هنا وميراث رسول الله ﷺ يقسم في المسجد؟ فذهب الناس إلى المسجد وتركوا السوق فلم يروا ميراثاً، فقالوا: يا أبا هريرة ما رأينا ميراثاً يقسم في المسجد؟ قال: فماذا رأيتم؟ قالوا: رأينا قوماً يذكرون الله عز وجل ويقرءون القرآن، قال: فذلك ميراث رسول الله ﷺ. وروى الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري عنه أنه ﷺ قال: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ فَضْلاً عَنْ كُتَابِ النَّاسِ فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا بُغْيَتَكُمْ فَيَجِئُونَ فَيَتَخَفُونَ بِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَيُّ شَيْءٍ تَرَكَتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكَنَاهُمْ يَحْمَدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَهَلْ رَأَوْنِي؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقُولُ جَلَّ جَلَالُهُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ لَكَانُوا أَشَدَّ تَسْبِيحًا وَتَحْمِيدًا وَتَمْجِيدًا. فَيَقُولُ لَهُمْ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَتَعَوَّدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ. فَيَقُولُ تَعَالَى: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا لَكَانُوا أَشَدَّ هَرْبًا مِنْهَا وَأَشَدَّ نُفُورًا. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَيُّ شَيْءٍ يَطْلُبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ تَعَالَى: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقُولُ تَعَالَى: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا. فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا لَكَانُوا أَشَدَّ غَالِيًا حِرْصًا. فَيَقُولُ جَلَّ جَلَالُهُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. فَيَقُولُونَ: كَانَ فِيهِمْ فُلَانٌ لَمْ يُرِذْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ» (٣).

فضيلة التهليل:

قال ﷺ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» (٤) وقال

(١) حديث «المجلس الصالح يكفر عن المؤمن». ذكره صاحب الفردوس من حديث ابن وداعة وهو مرسل ولم يخرج له ولده وكذلك لم أجده لإسناده.

(٢) حديث أبي هريرة «أنه دخل السوق وقال أراكم ههنا وميراث رسول الله ﷺ يقسم في المسجد فذهب الناس إلى المسجد وتركوا السوق». أخرجه الطبراني في المعجم الصغير بإسناد فيه جهالة أو انقطاع.

(٣) حديث «حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري عنه ﷺ «أنه قال إن لله عز وجل ملائكة سياحين في الأرض». رواه الترمذي من هذا الوجه والحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة وحده وقد تقدم في الباب الثالث من العلم.

(٤) حديث «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له». تقدم في الباب الثاني من الحج.

﴿مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَمُجِيتٌ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾^(١) وقال ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فَتِيَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(٢) وقال ﷺ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَشَّةٌ فِي قُبُورِهِمْ وَلَا فِي نُشُورِهِمْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الصُّبْحَةِ يَنْفُضُونَ رُءُوسَهُمْ مِنَ الثَّرَابِ وَيَقُولُونَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ»^(٣) وقال ﷺ أيضًا لأبي هريرة: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّ كُلَّ حَسَنَةٍ تَعْمَلُهَا تُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا لَا تُوَضَّعُ فِي مِيزَانٍ، لِأَنَّهَا لَوْ وُضِعَتْ فِي مِيزَانٍ مَنَ قَالَهَا صَادِقًا وَوُضِعَتْ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَا فِيهَا كَانَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَرْجَحَ مِنْ ذَلِكَ»^(٤) وقال ﷺ: «لَوْ جَاءَ قَائِلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِقِرَابِ الْأَرْضِ ذُنُوبًا لَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ»^(٥) وقال ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِنِ الْمَوْتَى شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا تَهْدِمُ الذُّنُوبَ هَدْمًا»، قلت: يا رسول الله: هذا للموتى فكيف للأحياء؟ قال ﷺ: «هِيَ أَهْلُهُمْ وَأَهْلُهُمْ»^(٦)، وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٧). وقال ﷺ: «لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ كُلُّكُمْ إِلَّا مَنْ أَبَى وَشَرَّدَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شِرَادَ الْبَعِيرِ عَنِ أَهْلِهِ»^(٨).

فقيل: يا رسول الله: من الذي يأبى ويشرد عن الله؟ قال: «مَنْ لَمْ يَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٨).

- (١) حديث «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ...» متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٣٢٩٣، مسلم: ٢٦٩١].
- (٢) حديث «مَا مِنْ عَبْدٍ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ» أخرجه من حديث عتبة بن عامر وقد تقدم في الطهارة.
- (٣) ضعيف: حديث «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَشَّةٌ فِي قُبُورِهِمْ» أخرجه أبو يعلى والطبراني والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٤٨٤٩].
- (٤) حديث «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّ كُلَّ حَسَنَةٍ تَعْمَلُهَا تُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قلت وصية أبي هريرة هذه موضوعة. وآخر الحديث رواه المستغفري في الدعوات «وَلَوْ جَعَلْتُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وهو معروف من حديث أبي سعيد مرفوعاً «لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه النسائي في اليوم والليلة وابن حبان والحاكم وصححه.
- (٥) حسن: حديث «لَوْ جَاءَ حَامِلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِقِرَابِ الْأَرْضِ ذُنُوبًا لَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ» غريب بهذا اللفظ. وللمزمذني في حديث لأنس «يَقُولُ اللَّهُ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوِ اتَّيَّنْتَنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِرَةً» [الترمذي: ٣٥٤٠، وانظر صحيح الجامع: ٤٣٣٨]. ولأبي الشيخ في الثواب من حديث أنس «يَا رَبُّ مَا جِزَاءُ مَنْ هَلَلَ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ؟ قَالَ جِزَاؤُهُ أَنْ يَكُونَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الذُّنُوبِ» وفيه انقطاع.
- (٦) حديث «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِنِ الْمَوْتَى شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا تَهْدِمُ الذُّنُوبَ» أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من طريق ابن المقرئ من حديث أبي هريرة وفيه موسى ابن وردان مختلف فيه ورواه أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف ورواه ابن أبي الدنيا في المختصرين من حديث الحسن مرسلاً.
- (٧) حديث «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» أخرجه الطبراني من حديث زيد بن أرقم بإسناد ضعيف.
- (٨) حديث «لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ كُلُّكُمْ إِلَّا مَنْ أَبَى وَشَرَّدَ عَلَى اللَّهِ شُرُودَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ» أخرجه البخاري من حديث

فأكثرها من قول لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها فإنها كلمة التوحيد، وهي كلمة الإخلاص، وهي كلمة التقوى، وهي الكلمة الطيبة، وهي دعوة الحق، وهي العروة الوثقى، وهي ثمن الجنة. وقال الله عز وجل: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠] فقلل الإحسان في الدنيا قول لا إله إلا الله وفي الآخرة الجنة. وكذا قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمَسْئِفَةٍ وَزِيَادَةٍ﴾ [يونس: ٢٦] وروى البراء بن عازب أنه ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مَرَّاتٍ - كَانَتْ لَهُ عِذْلٌ رَقَبَةٌ أَوْ قَالَ: نَسَمَةٌ»^(١) وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِائَتِي مَرَّةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ وَلَا يُذْرِكُهُ أَحَدٌ كَانَ بَعْدَهُ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِأَفْضَلِ مِنْ عَمَلِهِ»^(٢) وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي سُوقٍ مِنَ الْأَسْوَاقِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُغِيثِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، ويروى: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَتَتْهُ إِلَى صَحِيفَتِهِ فَلَا تَمُرُّ عَلَى خَطِئَةٍ إِلَّا مَحْتَمِلًا حَتَّى تَجِدَ حَسَنَةً مِثْلَهَا فَتَجْلِسَ إِلَى جَنْبِهَا»^(٣) وفي الصحيح عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَغْتَنَى أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(٤) وفي الصحيح أيضًا عن

أبي هريرة «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي» زاد الحاكم وصححها «وشرد على الله شرود البعير على أهله» قال البخاري «قالوا يا رسول الله ومن يأبى؟ قال من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى» ولا بن عدي وأبي يعلى والطبراني في الدعاء من حديثه «أكثرها من قول لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها» وفيه ابن وردان أيضًا، ولأبي الشيخ في الثواب من حديث الحكم بن عمير الثعالبي مرسلًا «إذا قلت لا إله إلا الله وهي كلمة التوحيد... الحديث» والحكم ضعيف، ولأبي بكر بن الضحاك في الشمائل من حديث ابن مسعود في إجابة المؤذن «اللهم رب هذه الدعوة المجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الإخلاص» ولا بن عدي من حديث ابن عمر في إجابة المؤذن «دعوة الحق» وللطبراني في الدعاء عن عبد الله بن عمرو «كلمة الإخلاص لا إله إلا الله... الحديث» وللطبراني من حديث سلمة بن الأكوع «وألزمهم كلمة التقوى قال: لا إله إلا الله» وللطبراني في الدعاء عن ابن عباس «كلمة طيبة قال شهادة أن لا إله إلا الله» وله عنه في قوله «دعوة الحق» قال «شهادة أن لا إله إلا الله» وله عنه «وقد استمسك بالعروة الوثقى» قال «لا إله إلا الله» ولا بن عدي والمستغفري من حديث أنس «ثمن الجنة لا إله إلا الله» ولا يصح شيء منها.

(١) حديث البراء «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له». أخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وهو في مسند أحمد دون قوله «عشر مرات». [أحمد: ١٨٠٤٧، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٣٦ وهو صحيح إلا من قوله: «وهو على كل شيء قدير... إلى نهايته فهو ضعيف»].

(٢) حسن: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أنه ﷺ قال من قال في كل يوم مائة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له». أخرجه أحمد بلفظ «مائة» وكذا رواه الحاكم في المستدرک وإسناده جيد وهكذا هو في بعض نسخ الإحياء. [أحمد: ٦٧٠١، وانظر صحيح الترغيب: ١٥٩١ من حديث ابن عمرو].

(٣) حديث «إن العبد إذا قال لا إله إلا الله أتت إلى صحيفته». أخرجه أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف.

(٤) صحيح: حديث أبي أيوب «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له». متفق عليه. [البخاري: ٦٤٠٤، مسلم: ٢٦٩٣].

عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي غُفْرًا لَهُ، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»^(١).

فضيلة التسبيح والتحميد وبقية الأذكار:

قال ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمِدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَخَتَمَ الْمِائَةَ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٢) وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٣) وروي أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: تولت عني الدنيا وقلت ذات يدي فقال لي رسول الله ﷺ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحِ الْخَلَائِقِ وَبِهَا يُرْزَقُونَ؟»

قال: فقلت: وماذا يا رسول الله؟ قال: «قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ تَأْتِيكَ الدُّنْيَا رَاغِمَةً صَاحِرَةً، وَيَخْلُقُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ مَلَكًا يُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَكَ ثَوَابُهُ»^(٤).

وقال ﷺ: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَلَأَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الثَّانِيَةَ مَلَأَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَإِذَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الثَّالِثَةَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ تُعْطَ»^(٥) وقال رفاعة الزرقني: «كنا يوماً نصلي وراء رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركوع وقال: سمع الله لمن حمده قال رجل وراء رسول الله ﷺ: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله عن صلاته قال: من المتكلم آنفاً؟ قال: أنا يا

(١) صحيح: حديث عبادة بن الصامت «من تعار من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له». رواه البخاري. [البخاري: ١١٥٤].

(٢) صحيح: حديث «من سبح دبر كل صلاة ثلاث وثلثين وحمد ثلاث وثلثين». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٥٩٧].

(٣) صحيح: حديث «من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٤٠٥، مسلم: ٢٦٩١].

(٤) صحيح: حديث «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال تولت عني الدنيا وقلت ذات يدي فقال رسول الله ﷺ: فأين أنت من صلاة الملائكة؟ أخرجه المستغفري في الدعوات من حديث ابن عمر وقال غريب من حديث مالك ولا أعرف له أصلاً في حديث مالك ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو «أن نوحاً قال لابنه آمرك بلا إله إلا الله... الحديث» ثم قال «وسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق الخلق»، إسناده صحيح. [أحمد: ٦٥٤٧، وانظر الصحيحة: ١٣٤].

(٥) حديث «إذا قال العبد الحمد لله ملأت ما بين السماء والأرض وإذا قال الحمد لله الثانية ملأت ما بين السماء السابعة إلى الأرض وإذا قال الحمد لله الثالثة قال الله تعالى سل تعطه». غريب بهذا اللفظ لم أجده.

رسول الله، فقال ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَنَدَّرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا» (١) وقال رسول الله ﷺ: «الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ هُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (٢) وقال ﷺ: «مَا عَلَيَّ الْأَرْضُ رَجُلٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِلَّا غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (٣) رواه ابن عمر. روى النعمان بن بشير عنه ﷺ أنه قال: «الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَحْمِيدِهِ يَنْعَظِفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ لَهُنَّ دَوَائِي كَدَوِي النَّخْلِ يَذْكُرْنَ بِصَاحِبِهِنَّ، أَوْ لَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ عِنْدَ اللَّهِ مَا يَذْكُرُ بِهِ؟» (٤) وروى أبو هريرة أنه ﷺ قال: «لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» (٥) وفي رواية أخرى زاد: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» وقال ﷺ: «هِيَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، وقال ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَا يَضُرُّكَ بَأْيُهُنَّ بَدَأْتَ» (٦) رواه سمرة بن جندب.

وروى أبو مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأَانِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا أَوْ مُشْتَرٍ نَفْسَهُ فَمُغْتَقِبُهَا» (٧) وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» (٨). وقال أبو ذر

(١) صحيح: حديث رافعة الزرقية «كنا يوما نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركوع وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا لك الحمد حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه». رواه البخاري. [البخاري: ٧٩٩].

(٢) ضعيف: حديث «الباقيات الصالحات هن لا إله إلا الله وسبحان الله والله أكبر والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله». أخرجه النسائي في اليوم واللييلة وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد والنسائي والحاكم من حديث أبي هريرة دون قوله «ولا حول ولا قوة إلا بالله». [أحمد: ١١٣١٦، وانظر ضعيف الترغيب: ٩٤٦ من حديث أبي سعيد].

(٣) حسن: حديث «ما على الأرض رجل يقول لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله إلا غفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر». أخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح على شرط مسلم وهو عند الترمذي وحسنه والنسائي في اليوم واللييلة مختصرا دون قوله «سبحان الله والحمد لله». [الترمذي: ٣٤٦٠، وانظر صحيح الترغيب: ١٥٦٩].

(٤) صحيح: حديث النعمان بن بشير «الذين يذكرون من جلال الله وتسبيحه وتكبيره وتحميده». أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه على شرط مسلم. [ابن ماجه: ٣٨٠٩، وانظر الصحيحة: ٣٣٥٨].

(٥) صحيح: حديث أبي هريرة «لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس» وزاد في رواية «ولا حول ولا قوة إلا بالله وقال هي خير من الدنيا وما فيها». أخرجه مسلم باللفظ الأول وللمستغفري في الدعوات من رواية مالك بن دينار «أن أبا أمامة قال للنبي ﷺ قلت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خير من الدنيا وما فيها قال أنت أغنم القوم» وهو مرسل جيد الإسناد. [مسلم: ٢٩٩٥].

(٦) صحيح: حديث سمرة بن جندب «أحب الكلام إلى الله أربع...». رواه مسلم. [مسلم: ٢١٣٧].

(٧) حديث أبي مالك الأشعري «الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان». رواه مسلم وقد تقدم في الطهارة.

(٨) صحيح: حديث أبي هريرة «كلمتان خفيفتان على اللسان». متفق عليه. [البخاري: ٧٥٦٣، مسلم: ٧٥٦٣].

رضي الله عنه، قلت لرسول الله ﷺ: أي الكلام أحب إلى الله عز وجل؟ قال ﷺ: «ما اضْطَفَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَلَأَيْكَ بِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١)، وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اضْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(٢) فإذا قال العبد: «سبحان الله» كتبت له عشرون حسنة وتحط عنه عشرون سيئة، وإذا قال: «الله أكبر» فمثل ذلك وذكر إلى آخر الكلمات.

وقال جابر: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٣) وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: قال الفقراء لرسول الله ﷺ: ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم فقال: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ؟ إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَتَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَتَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَتَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَيَضَعُ أَحَدُكُمْ اللُّقْمَةَ فِي فِي أَهْلِهِ فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَفِي بَضْعٍ أَحَدُكُمْ صَدَقَةٌ». قالوا: يا رسول الله يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟» قالوا: نعم.

قال: «كَذَلِكَ إِنْ وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ» وقال أبو ذر رضي الله عنه: قلت لرسول الله ﷺ: «سبق أهل الأموال بالأجر يقولون كما نقول وينفقون ولا ننفق، فقال رسول الله ﷺ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنْتَ عَمِلْتَهُ أَذْرَكَتَ مِنْ قَبْلِكَ وَقَفَّتْ مِنْ بَعْدِكَ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِكَ؟ تُسَبِّحُ اللَّهَ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ»^(٥).

وروت بسرة عن النبي ﷺ أنه قال: «عَلَيْكُمْ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ فَلَا تَغْفُلَنَّ وَاعْقِدَنَّ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهَا مُسْتَنْطَقَاتٌ»^(٦) يعني بالشهادة في القيامة. وقال ابن عمر: رأيته ﷺ يعقد [٢٦٩٤].

(١) صحيح: حديث أبي ذر «أي الكلام أحب إلى الله قال ما اضْطَفَى اللَّهُ لِمَلَأَيْكَ بِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». رواه مسلم وأبو داود والنسائي «قوله سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». [مسلم: ٢٧٣١].

(٢) صحيح: حديث «إن الله اضْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ سُبْحَانَ اللَّهِ». أخرجه النسائي في اليوم والليلة والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وصححه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد إلا أنهما قالاً في ثواب الحمد لله «كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون سيئة». [انظر صحيح الترغيب: ١٥٥٤].

(٣) صحيح: حديث جابر «من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة». أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وصححه. [الترمذي: ٣٤٦٤، وانظر صحيح الجامع: ٦٤٢٩].

(٤) صحيح: حديث أبي ذر «قال الفقراء لرسول الله ﷺ ذهب أهل الدثور بالأجور». رواه مسلم. [مسلم: ١٠٠٦].

(٥) حسن صحيح: حديث أبي ذر «قلت لرسول الله ﷺ ذهب أهل الأموال بالأجر يقولون كما نقول». رواه ابن ماجه إلا أنه قال: قال سفيان لا أدري أيهن أربع. ولأحمد في هذا الحديث «وتحمد أربعاً وثلاثين» وإسنادهما جيد ولأبي الشيخ في الثواب من حديث أبي الدرداء «وتكبر أربعاً وثلاثين» كما ذكر المصنف. [ابن ماجه: ٩٢٧، وقال الألباني عند نفس الرقم في سنن ابن ماجه حسن صحيح].

(٦) حسن: حديث بُسْرَةَ «عليكم بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن واعقدن بالأنامل فإنهن مستنطقات».

التسبيح^(١)، وقد قال ﷺ فيما شهد عليه أبو هريرة وأبو سعيد الخدري: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: صَدَقَ عَبْدِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي. وَمَنْ قَالَهُنَّ عِنْدَ الْمَوْتِ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ»^(٢) وروى مصعب بن سعد عن أبيه عنه ﷺ أنه قال: «أَيُعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فقل: كيف ذلك يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «يُسَبِّحُ اللَّهُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ وَيُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ»^(٣). وقال ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَوْ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ لَا أَذْلُكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قال: بلى، قال: «قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤) وفي رواية أخرى: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَذْلُكَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتَ الْعَرْشِ: قَوْلُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ»^(٥) وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا رَسُولًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦) وفي رواية: «من قال ذلك رضي الله عنه» وقال مجاهد: إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، قال الملك: هديت؛ فإذا قال: توكلت على الله، قال الملك: كفيت. وإذا قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، قال الملك: وقيت فتتفرق عنه الشياطين فيقولون: ما تريدون من رجل قد هدي وكفي ووقي؟ لا سبيل لكم إليه.

فإن قلت: فما بال ذكر الله سبحانه مع خفته على اللسان وقلة التعب فيه صار أفضل وأنفع من جملة العبادات مع كثرة المشقات فيها؟ فاعلم أن تحقيق هذا لا يليق إلا بعلم المكاشفة. والقدر الذي يسمح بذكره في علم المعاملة، أن المؤثر النافع هو الذكر على الدوام مع حضور

أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم بإسناد جيد. [الترمذي: ٣٥٨٣، وانظر صحيح الجامع: ٤٠٨٧].

(١) صحيح: حديث ابن عمر «رأيت ﷺ يعقد التسبيح». قلت: إنما هو عبد الله بن عمرو بن العاص كما رواه أبو داود والنسائي والترمذي وحسنه والحاكم. [الترمذي: ٣٤١١، وانظر صحيح الجامع: ٤٩٨٩].

(٢) حديث أبي هريرة وأبي سعيد «إذا قال العبد لا إله إلا الله والله أكبر قال الله عز وجل صدق عبدي». أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه والحاكم وصححه.

(٣) صحيح: حديث مصعب بن سعد عن أبيه «أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة». أخرجه مسلم إلا أنه قال «أو يحط» كما ذكره المصنف وقال حسن صحيح. [مسلم: ٢٦٩٨].

(٤) صحيح: حديث «يا عبد الله بن قيس - أو يا أبا موسى - ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة قال بلى قال لا حول ولا قوة إلا بالله». متفق عليه. [بخاري: ٤٢٠٥، مسلم: ٢٧٠٤].

(٥) ضعيف: حديث أبي هريرة «عمل من كنز الجنة ومن تحت العرش قول لا حول ولا قوة إلا بالله يقول الله أسلم عبدي واستسلم». أخرجه النسائي في اليوم والليلة والحاكم «من قال سبحان الله والحمد لله» وقال صحيح الإسناد. [انظر ضعيف الترغيب: ٩٥٤].

(٦) ضعيف: حديث «من قال حين يصبح رضىت بالله ربا». أخرجه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث خادم النبي ﷺ ورواه الترمذي من حديث ثوبان وحسنه وفيه نظر ففيه سعد بن المرزبان ضعيف جدا. [الترمذي: ٣٣٨٩، وانظر السنن للألباني بنفس الرقم].

القلب فأما الذكر باللسان والقلب لاه فهو قليل الجدوى. وفي الأخبار ما يدل عليه أيضًا ^(١)، وحضور القلب في لحظة بالذكر والذهول عن الله عز وجل مع الاشتغال بالدنيا أيضًا قليل الجدوى. بل حضور القلب مع الله تعالى على الدوام أو في أكثر الأوقات هو المقدم على العبادات بل به تشرف سائر العبادات وهو غاية ثمرة العبادات العملية. ولذا ذكر أول وآخر، فأوله يوجب الأنس والحب لله وآخره يوجب الأنس والحب ويصدر عنه، والمطلوب ذلك الأنس والحب. فإن المرید في بداية أمره قد يكون متكلفًا بصرف قلبه ولسانه عن الوسواس إلى ذكر الله عز وجل. فإن وفق للمداومة أنس به وانغرس في قلبه حب المذكور.

ولا ينبغي أن يتعجب من هذا فإن من المشاهد في العادات أن تذكر غائبًا غير مشاهد بين يدي شخص وتكرر ذكر خصاله عنده فيحبه وقد يعشق بالوصف وكثرة الذكر، ثم إذا عشق بكثرة الذكر المتكلف أولًا صار مضطربًا إلى كثرة الذكر آخرًا بحيث لا يصبر عنه. فإن من أحب شيئًا أكثر من ذكره. ومن أكثر ذكر شيء، وإن كان تكلفًا، أحبه. فكذلك أول الذكر متكلف إلى أن يثمر الأنس بالمذكور والحب له، ثم يمتنع الصبر عنه آخرًا فيصير الموجب موجبًا والثمر مثمرًا. وهذا معنى قول بعضهم. كابدت القرآن عشرين سنة ثم تنعمت به عشرين سنة. ولا يصدر التنعم إلا من الأنس والحب. ولا يصدر الأنس إلا من المداومة على المكابدة والتكلف مدة طويلة حتى يصير التكلف طبعًا. فكيف يستبعد هذا وقد يتكلف الإنسان تناول طعام يستبشعه أولًا ويكابد أكله ويواظب عليه فيصير موافقًا لطبعه حتى لا يصبر عنه فالنفس معتادة متحملة لما تتكلف.

هي النفس ما عودتها تتعود

أي ما كلفتها أولًا يصير لها طبعًا آخرًا. ثم إذا حصل الأنس بذكر الله سبحانه انقطع عن غير ذكر الله وما سوى الله عز وجل هو الذي يفارقه عند الموت فلا يبقى معه في القبر أهل ولا مال ولا ولد ولا ولاية ولا يبقى إلا ذكر الله عز وجل.

فإن كان قد أنس به وتمتع به وتلذذ بانقطاع العوائق الصارفة عنه إذ ضرورات الحاجات في الحياة الدنيا تصد عن ذكر الله عز وجل، ولا يبقى بعد الموت عائق، فكأنه خلي بينه وبين محبوبه فعظمت غبطته وتخلص من السجن الذي كان ممنوعًا فيه عما به أنسه. ولذلك قال ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَحَبُّ مَا أَحْبَبْتُ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ» ^(٢). أراد به كل ما يتعلق بالدنيا فإن ذلك يفني في حقه بالموت ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ [الرحمن: ٢٦-٢٧] وإنما تفنى الدنيا بالموت في حقه إلى أن تفنى في نفسها عند بلوغ

(١) حسن: حديث «الدال على أن الذكر والقلب لاه قليل الجدوى». أخرجه الترمذي وقال حسن والحاكم وقال حديث مستقيم الإسناد من حديث أبي هريرة «واعلموا أن الله لا يقبل الدعاء من قلب لاه». [الترمذي: ٣٤٧٩، وانظر صحيح الجامع: ٢٤٥].

(٢) حديث «إن روح القدس نفث في روعي أحب من أحببت فإنك مفارقه». تقدم في الكتاب السابع من العلم.

الكتاب أجله. وهذا الأنس يتلذذ به العبد بعد موته إلى أن ينزل في جوار الله عز وجل ويرقى من الذكر إلى اللقاء. وذلك بعد أن يعثر ما في القبور ويحصل ما في الصدور ولا ينكر بقاء ذكر الله عز وجل معه بعد الموت فيقول إنه أعدم فكيف يبقى معه ذكر الله عز وجل؟ فإنه لم يعد عدماً يمنع الذكر بل عدماً من الدنيا وعالم الملك والشهادة لا من عالم الملكوت. وإلى ما ذكرناه الإشارة بقوله ﷺ: «الْقَبْرُ إِذَا حُفِرَ مِنْ حُفْرِ النَّارِ أَوْ رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» ^(١) وبقوله ﷺ: «أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طُيُورٍ خَضِرٍ» ^(٢) وبقوله ﷺ: «لَقَتْنِي بِدَرٍّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ، وَقَدْ سَمَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» ^(٣)، فسمع عمر رضي الله عنه قوله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يسمعون وأنى يجيبون وقد جيفوا؟ فقال ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنتُمْ بِأَسْمَعَ لِكَلَامِي مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا». والحديث في الصحيح. هذا قوله عليه السلام في المشركين فأما المؤمنون والشهداء فقد قال ﷺ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي حَوَاصِلِ طُيُورٍ خَضِرٍ مُعَلَّقَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ» ^(٤) وهذه الحالة وما أشير بهذه الألفاظ إليه لا ينافي ذكر الله عز وجل. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنَ الَّذِينَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ^(٥) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاسْتَبْشِرُوا بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴿إِلَّا عَمْرَانِ: ١٦٩-١٧٠﴾ الآية ولأجل شرف ذكر الله عز وجل عظمت رتبة الشهادة؛ لأن المطلوب الخاتمة ونعني بالخاتمة وداع الدنيا والقُدوم على الله والقلب مستغرق بالله عز وجل منقطع العلائق عن غيره. فإن قدر عبد على أن يجعل همه مستغرقاً بالله عز وجل فلا يقدر على أن يموت على تلك الحالة إلا في صف القتال. فإنه قطع الطمع عن مهجته وأهله وماله وولده بل من الدنيا كلها فإنه يريد لها حياته، وقد هوّن على قلبه حياته في حب الله عز وجل وطلب مرضاته فلا تجرد لله أعظم من ذلك، ولذلك عظم أمر الشهادة وورد فيها من الفضائل ما لا يحصى. فمن ذلك أنه لما استشهد عبد الله بن عمرو الأنصاري يوم أُحُد قال رسول الله ﷺ:

(١) ضعيف: حديث «القبر إما حفرة من حفر النار أو روضة من رياض الجنة». أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد بتقديم وتأخير وقال غريب. قلت فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي ضعيف. [الترمذي: ٢٤٦٠، وانظر ضعيف الجامع: ١٢٣١].

(٢) صحيح: حديث «أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر». أخرجه مسلم من حديث ابن مسعود «أنه سئل عن هذه الآية ﴿وَلَا تَحْزَنَ الَّذِينَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك فقال أرواحهم في جوف طير خضر فلم يسم فيه النبي ﷺ وفي رواية الترمذي «أما إنا سألنا عن ذلك فأخبرنا» وذكر صاحب مسند الفردوس أن ابن منيع صرح برفعه في مسنده. [مسلم: ١٨٨٧].

(٣) صحيح: حديث «ندائه لقتلى بدر من المشركين يا فلان يا فلان». أخرجه مسلم من حديث أنس. [مسلم: ٢٨٨٣].

(٤) صحيح: حديث «أرواح المؤمنين في حواصل طيور خضر معلقة تحت العرش». أخرجه ابن ماجه من حديث كعب بن مالك «إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة» وروى النسائي بلفظ «إنما نسمة المؤمن طائر» ورواه الترمذي بلفظ «أرواح الشهداء» وقال حسن صحيح. [الترمذي: ١٦٤١، وصححه الألباني في سنن الترمذي: عند نفس الرقم].

لجابر: «أَلَا أَبْشُرُكَ يَا جَابِرُ؟ قَالَ: بلى بشرك الله بالخير. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحْيَا أَبَاكَ فَأَقْعَدَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ سِتْرٌ، فَقَالَ تَعَالَى: تَمَنَّ عَلَيَّ يَا عَبْدِي مَا شِئْتَ أُعْطِيكَهُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى أَقْتَلَ فِيكَ وَفِي نَبِيِّكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَ الْقَضَاءُ مِنِّي بِأَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ»^(١). ثم القتل سبب الخاتمة على مثل هذه الحالة، فإنه لو لم يقتل وبقي مدة ربما عادت شهوات الدنيا إليه وغلبت على ما استولى على قلبه من ذكر الله عز وجل. ولهذا عظم خوف أهل المعرفة من الخاتمة. فإن القلب وإن ألزم ذكر الله عز وجل فهو متقلب لا يخلو عن الالتفات إلى شهوات الدنيا ولا ينفك عن فترة تعثره. فإذا تمثل في آخر الحال في قلبه أمر من الدنيا واستولى عليه وارتحل عن الدنيا والحالة هذه فيوشك أن يبقى استيلاؤه عليه فيحن بعد الموت إليه ويتمنى الرجوع إلى الدنيا. وذلك لقلة حظه في الآخرة إذ يموت المرء على ما عاش عليه ويحشر على ما مات عليه. فأسلم الأحوال عن هذا الخطر خاتمة الشهادة إذ لم يكن قصد الشهيد نيل مال أو أن يقال شجاع أو غير ذلك^(٢)، كما ورد به الخبر بل حب الله عز وجل وإعلاء كلمته فهذه الحالة هي التي عبر عنها ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْتَ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١] ومثل هذا الشخص هو البائع للدنيا بالآخرة. وحالة الشهيد توافق معنى قولك «لا إله إلا الله» فإنه لا مقصود له سوى الله عز وجل وكل مقصود معبود وكل معبود إلا فهذا الشهيد قائل بلسان حاله «لا إله إلا الله» إذ لا مقصود له سواه.

ومن يقول ذلك بلسانه ولم يساعده حاله فأمره في مشيئة الله عز وجل ولا يؤمن في حقه الخطر. ولذلك فضل رسول الله ﷺ قول لا إله إلا الله على سائر الأذكار^(٣)، وذكر ذلك مطلقاً في مواضع الترغيب. ثم ذكر في بعض المواضع الصدق والإخلاص، فقال مرة: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً» ومعنى الإخلاص مساعدة الحال للمقال. فنسأل الله تعالى أن يجعلنا في الخاتمة من أهل لا إله إلا الله حالاً ومقالاً ظاهراً وباطناً حتى نودع الدنيا غير متلفتين إليها بل متبرمين بها ومحبين للقاء الله، فإن من أحب لقاء الله تعالى أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. فهذه مرامز إلى معاني الذكر التي لا يمكن الزيادة عليها في علم المعاملة.

الباب الثاني في آداب الدعاء وفضله وفضل بعض الأدعية المأثورة وفضيلة الاستغفار والصلاة على رسول الله ﷺ.

(١) صحيح: حديث «أَلَا أَبْشُرُكَ يَا جَابِرُ قَالَ بلى بشرك الله بالخير قال إن الله أحيا أباك». أخرجه الترمذي وقال حسن وابن ماجه والحاكم وصححه إسناده من حديث جابر. [الترمذي: ٣٠١٠، وانظر صحيح الجامع: ٧٩٠٥].

(٢) صحيح: حديث «الرجل يقاتل لنيل مال أو أن يقال شجاع أو غير ذلك». متفق عليه من حديث أبي موسى «قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله». [البخاري: ١٢٣، مسلم: ١٩٠٤].

(٣) حسن: حديث «تفضيل لا إله إلا الله على سائر الأذكار». أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه من حديث جابر. [الترمذي: ٣٣٨٣، وانظر صحيح الجامع: ١١٠٤].

فضيلة الدعاء :

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ [البقرة: ١٨٦] وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الْمُنْتَدِبِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وقال عز وجل: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠] وروى النعمان بن بشير عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] (١) الآية.

وقال ﷺ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ» (٢). وروى أبو هريرة أنه ﷺ قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الدُّعَاءِ» (٣) وقال ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَخْطِئُهُ مِنَ الدُّعَاءِ إِحْدَى ثَلَاثَ: إِذَا ذَنْبٌ يُغْفَرُ لَهُ، وَإِذَا خَيْرٌ يُعْجَلُ لَهُ، وَإِذَا خَيْرٌ يُدْخَرُ لَهُ» (٤). وقال أبو ذر رضي الله عنه: يكفي من الدعاء مع البر ما يكفي الطعام من الملح. وقال ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَنْتَظَارُ الْفَرَجِ» (٥).

آداب الدعاء وهي عشرة:

الأول: أن يترصد لدعائه الأوقات الشريفة كيوم عرفة من السنة، ورمضان من الأشهر، ويوم الجمعة من الأسبوع، ووقت السحر من ساعات الليل. قال تعالى: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨] وقال ﷺ: «يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (٦) وقيل

(١) صحيح: حديث النعمان بن بشير «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ». أخرجه أصحاب السنن والحاكم وقال صحيح الإسناد وقال الترمذي حسن صحيح. [الترمذي: ٣٣٧٢، وانظر صحيح الجامع: ٣٤٠٧].

(٢) ضعيف: حديث «الدُّعَاءُ مَخُّ الْعِبَادَةِ». أخرجه الترمذي من حديث أنس وقال غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. [الترمذي: ٣٣٧١، وانظر ضعيف الجامع: ٣٠٠٣].

(٣) حسن: حديث أبي هريرة «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ». أخرجه الترمذي وقال غريب وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الإسناد. [الترمذي: ٣٣٧٠، وانظر صحيح الجامع: ٥٣٩٢].

(٤) حسن صحيح: حديث «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَخْطِئُهُ مِنَ الدُّعَاءِ إِحْدَى ثَلَاثَ: إِذَا ذَنْبٌ يُغْفَرُ لَهُ وَإِذَا خَيْرٌ يُعْجَلُ لَهُ وَإِذَا خَيْرٌ يُدْخَرُ لَهُ». أخرجه الديلمي في الفردوس من حديث أنس وفيه روح. أخرجه ابن مسافر عن أبان بن عياش وكلاهما ضعيف ولأحمد والبخاري في الأدب والحاكم وصححه إسناده من حديث أبي سعيد «إِذَا أَنْ تَعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ وَإِذَا أَنْ يَدْخُرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ وَإِذَا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلُهَا». [أحمد: ١٠٧٤٩، وانظر صحيح الترهيب: ١٦٣٣].

(٥) ضعيف: حديث «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَنْتَظَارُ الْفَرَجِ». أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود وقال حماد بن واقد ليس بالحافظ قلت وضعفه ابن معين وغيره. [الترمذي: ٣٥٧١، وقال الألباني في سنن الترمذي عند هذا الحديث بنفس الرقم ضعيف].

(٦) صحيح: حديث «يَنْزِلُ اللَّهُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ١١٤٥، مسلم: ٧٥٨].

إن يعقوب إنما قال: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] ليدعو في وقت السحر. فقيل إنه قام في وقت السحر يدعو وأولاده يؤمنون خلفه فأوحى الله عز وجل إني قد غفرت لهم وجعلتهم أنبياء.

الثاني: أن يغتنم الأحوال الشريفة. قال أبو هريرة رضي الله عنه: إن أبواب السماء تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله تعالى، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلوات المكتوبة فاغتنموا الدعاء فيها، وقال مجاهد: إن الصلاة جعلت في خير الساعات فعليكم بالدعاء خلف الصلوات. وقال عليه السلام: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُرَدُّ» (١) وقال عليه السلام أيضا: «الصَّائِمُ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ» (٢) وبالحقيقة يرجع شرف الأوقات إلى شرف الحالات أيضا إذ وقت السحر وقت صفاء القلب وإخلاصه وفراغه من المشوشات. ويوم عرفة يوم الجمعة وقت اجتماع الهمم وتعاون القلوب على استدراار رحمة الله عز وجل، فهذا أحد أسباب شرف الأوقات سوى ما فيها من أسرار لا يطلع البشر عليها. وحالة السجود أيضا أجدر بالإجابة.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال النبي عليه السلام: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الدُّعَاءِ» (٣). وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام أنه قال: «إِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبُّ تَعَالَى، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِيهِ بِالدُّعَاءِ فَإِنَّهُ قَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» (٤).

الثالث: أن يدعو مستقبل القبلة ويرفع يديه بحيث يرى بياض إبطيه. وروى جابر بن عبد الله أن رسول الله عليه السلام «أتى الموقف بعرفة واستقبل القبلة يدعو حتى غربت الشمس» (٥) وقال سلمان: قال رسول الله عليه السلام: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِّي كَرِيمٌ يَسْتَجِي مِنْ عَبِيدِهِ إِذَا رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَزُدَّهَا صِفْرًا» (٦). وروى أنس أنه عليه السلام: «كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه في الدعاء ولا

(١) صحيح لغيره: حديث «الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد». أخرجه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة والترمذي وحسنه من حديث أنس وضعفه ابن عدي وابن القطان ورواه في اليوم والليلة بإسناد آخر جيد وابن حبان والحاكم وصححه. [الترمذي: ٢١٢، وانظر صحيح الترغيب: ٢٦٥].

(٢) حديث «الصائم لا ترد دعوته». أخرجه الترمذي وقال حسن وابن ماجه من حديث أبي هريرة بزيادة فيه. [أحمد: ٩٨٢٧، لم يذكر حكمه عند الألباني وهو عنوان باب عند ابن ماجه].

(٣) صحيح: حديث أبي هريرة «أقرب ما يكون العبد ربه وهو ساجد فأكثرُوا من الدعاء». رواه مسلم. [مسلم: ٤٨٢].

(٤) صحيح: حديث ابن عباس «أنني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا». أخرجه مسلم أيضا. [مسلم: ٤٧٩].

(٥) صحيح: حديث جابر «أن رسول الله عليه السلام أتى الموقف بعرفة واستقبل القبلة ولم يزل يدعو حتى غربت الشمس». أخرجه مسلم دون قوله «يدعو» فقال مكانها «واقفا» والنسائي من حديث أسامة بن زيد «كنت ردفه بعرفات فرفع يديه يدعو» ورجاله ثقات. [مسلم: ١٢١٨].

(٦) صحيح: حديث سلمان «إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفرًا». أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وقال إسناده صحيح على شرطهما. [أبو داود: ١٤٨٨، وانظر صحيح الجامع: ١٧٥٧].

يشير بأصبعه»^(١). وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ مر على إنسان يدعو ويشير بأصبعيه السبابتين فقال «أحد أحد»^(٢). أي اقتصر على الواحدة. وقال أبو الدرداء رضي الله عنه. ارفعوا هذه الأيدي قبل أن تغل بالأغلال.

ثم ينبغي أن يمسح بهما وجهه في آخر الدعاء: قال عمر رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه»^(٣).

وقال ابن عباس: «كان ﷺ إذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه»^(٤)، فهذه هيئات اليد ولا يرفع بصره إلى السماء. قال ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»^(٥).

الرابع: خفض الصوت بين المخافة والجهر لما روي أن أبا موسى الأشعري قال: قدما مع رسول الله ﷺ فلما دنونا من المدينة كبر وكبر الناس ورفعوا أصواتهم، فقال النبي ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ لَيْسَ بِأَصَمٍّ وَلَا غَائِبٍ إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَغْنَانِي رِكَابِكُمْ»^(٦). وقالت عائشة رضي الله عنها في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَوَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء ١١٠]: «أي بدعائك، وقد أثنى الله عز وجل على نبيه زكرياء عليه السلام حيث قال: ﴿إِذْ نَادَى رَبُّهُ نَادَاهُ خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣] وقال عز وجل: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

الخامس: أن لا يتكلف السجع في الدعاء فإن حال الداعي ينبغي أن يكون حال متضرع والتكلف لا يناسبه. قال ﷺ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَغْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ»^(٨) وقد قال عز وجل: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الْمَعْدِيَةَ﴾ [الأعراف: ٥٥] قيل معناه التكلف للأسجاع،

(١) صحيح: حديث أنس «كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه في الدعاء ولا يشير بأصبعه». أخرجه مسلم دون قوله «ولا يشير بأصبعه» والحديث متفق عليه لكنه مقيد بالاستسقاء. [البخاري: ١٠٣١، مسلم: ٨٩٥].
(٢) صحيح: حديث أبي هريرة «مر على إنسان يدعو بأصبعيه السبابتين فقال رسول الله ﷺ أحد أحد». أخرجه النسائي وقال حسن وابن ماجه والحاكم وقال صحيح الإسناد. [النسائي: ١٢٧٢، وصححه الألباني في سنن النسائي عند نفس الرقم].

(٣) ضعيف: حديث عمر «كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه». أخرجه الترمذي وقال غريب والحاكم في المستدرک وسكت عليه وهو ضعيف. [الترمذي: ٣٣٨٦، وصححه الألباني في سنن الترمذي: عند نفس الرقم].

(٤) حديث ابن عباس «كان ﷺ إذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه». أخرجه الطبراني في الكبير بسند ضعيف.

(٥) صحيح: حديث «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة وقال عند الدعاء في الصلاة. [مسلم: ٤٢٩].

(٦) صحيح: حديث أبي موسى الأشعري «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ لَيْسَ بِأَصَمٍّ وَلَا غَائِبٍ». متفق عليه مع اختلاف، واللفظ الذي ذكره المصنف لأبي داود. [البخاري: ٢٩٩٢، مسلم: ٢٧٠٤].

(٧) صحيح: حديث عائشة «في قوله تعالى ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَوَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] أي بدعائك». متفق عليه. [البخاري: ٧٥٢٦، مسلم: ٤٤٧].

(٨) صحيح: حديث «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ». وفي رواية «والطهور» أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن مغفل. [ابن ماجه: ٣٨٦٤، وانظر صحيح الجامع: ٢٣٩٦].

والأولى أن لا يجاوز الدعوات المأثورة فإنه قد يعتدي في دعائه فيسأل ما لا تقتضيه مصلحته فما كل أحد يحسن الدعاء، ولذلك روي عن معاذ رضي الله عنه: إن العلماء يحتاج إليهم في الجنة إذ يقال لأهل الجنة تمنوا فلا يدرون كيف يتمنون حتى يتعلموا من العلماء. وقد قال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ حَسِبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ»^(١) وفي الخبر: سيأتي قوم يعتدون في الدعاء والطهور. ومر بعض السلف بقاص يدعو بسجع فقال له: أعلى الله تبالغ؟ أشهد لقد رأيت حبيبتا العجمي يدعو وما يزيد على قوله: اللهم اجعلنا جيدين اللهم لا تفضحنا يوم القيامة اللهم وفقنا للخير، والناس يدعون من كل ناحية وراءه وكان يعرف بركة دعائه. وقال بعضهم: ادع بلسان الذلة والافتقار لا بلسان الفصاحة والانطلاق. ويقال إن العلماء والأبدال لا يزيدون في الدعاء على سبع كلمات فما دونها ويشهد له آخر سورة البقرة فإن الله تعالى لم يخبر في موضع من أدعية عبادة أكثر من ذلك. واعلم أن المراد بالسجع هو المتكلف من الكلام فإن ذلك لا يلائم الضراعة والذلة وإلا ففي الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ كلمات متوازنة لكنها غير متكلفة كقوله ﷺ: «أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ وَالرَّكَعَ الشُّجُودِ الْمُؤَفِّينَ بِالْفُهْودِ إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ إِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ»^(٢) وأمثال ذلك فليقتصر على المأثور من الدعوات أو ليلتمس بلسان التضرع والخشوع من غير سجع وتكلف فالتضرع هو المحبوب عند الله عز وجل.

السادس: التضرع والخشوع والرغبة والرغبة قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقال عز وجل: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأمراف: ٥٥] وقال ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ حَتَّى يَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ»^(٣).

السابع: أن يجزم الدعاء ويوقن بالإجابة ويصدق رجاءه فيه. قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ إِذَا دَعَا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيُعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَةَ

(١) صحيح: حديث «إياكم والسجع في الدعاء بحسب أحدكم أن يقول». غريب بهذا السياق والبخاري عن ابن عباس «وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فإني عهدت أصحاب رسول الله ﷺ لا يفعلون إلا ذلك» وابن ماجه والحاكم واللفظ له وقال صحيح الإسناد من حديث عائشة «عليك بالكوامل» وفيه «وأسألك الجنة... إلى آخره». [البخاري: ٦٣٣٧].

(٢) ضعيف الإسناد: حديث «أسألك الأمن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود والركع السجود المؤفين بالعهود إنك رحيم ودود وإنك تفعل ما تريد». أخرجه الترمذي من حديث ابن عباس «سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلة حين فرغ من صلاته... فذكر حديثا طويلا من جملة هذا» وقال حديث غريب. انتهى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سبى الحفظ. [الترمذي: ٣٤١٩، وضعفه الألباني في سنن الترمذي عند نفس الرقم].

(٣) ضعيف: حديث «إذا أحب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس «إذا أحب الله عبدا صب عليه البلاء صبا... الحديث» وفيه «دعه فإني أحب أن أسمع صوته» وللطبراني من حديث أبي أمامة «إن الله يقول للملائكة انطلقوا إلى عبدي فصبوا عليه البلاء... الحديث» وفيه «فإني أحب أن أسمع صوته» وسندهما ضعيف. [انظر ضعيف الترغيب: ١٩٨٦].

لَهُ^(١) وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ» وقال ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلَبٍ غَافِلٍ»^(٢) وقال سفيان بن عيينة: لا يمنعن أحدكم من الدعاء ما يعلم من نفسه فإن الله عز وجل أجاب دعاء شر الخلق إبليس لعنه الله إذ قال ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿[الحجر: ٣٦-٣٧] .

الثامن: أن يلح في الدعاء ويكرره ثلاثاً. قال ابن مسعود: كان عليه السلام إذا دعا دعا ثلاثاً وإذا سأل سأل ثلاثاً^(٣). وبينغي أن لا يستبطئ الإجابة لقوله ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، فَإِذَا دَعَوْتُ فَاسْأَلِ اللَّهَ كَثِيرًا فَإِنَّكَ تَدْعُو كَرِيمًا»^(٤) وقال بعضهم: إنني أسأل الله عز وجل منذ عشرين سنة حاجة وما أجابني وأنا أرجو الإجابة. سألت الله تعالى أن يوفقني لترك ما لا يعنيني. وقال ﷺ: «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ مَسْأَلَةً فَتَعَرَّفَ الْإِجَابَةَ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَنْعِمُ تَتِيمَ الصَّالِحَاتِ، وَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(٥).

التاسع: أن يفتتح الدعاء بذكر الله عز وجل فلا يبدأ بالسؤال قال سلمة بن الأكوع: ما سمعت رسول الله ﷺ يستفتح الدعاء إلا استفتحته بقول: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ»^(٦). قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: من أراد أن يسأل الله حاجة فليبدأ بالصلاة على النبي ﷺ ثم يسأله حاجته، ثم يختم بالصلاة على النبي ﷺ فإن الله عز وجل يقبل الصلاتين وهو أكرم من أن يدع ما بينهما، وروي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَاجَةً فَاتَّبِعُونَا بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ حَاجَتَيْنِ فَيَقْضِي إِحْدَاهُمَا وَيَرْدُ الْأُخْرَى»^(٧) رواه أبو طالب المكي.

- (١) صحيح: حديث «لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٣٣٩، مسلم: ٢٦٧٩].
- (٢) حسن: حديث «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة». أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال غريب والحاكم وقال مستقيم الإسناد تفرد به صالح المرى وهو أحد زهاد البصرة قلت لكنه ضعيف في الحديث. [الترمذي: ٣٤٧٩، وانظر صحيح الجامع: ٢٤٥].
- (٣) صحيح: حديث ابن مسعود «كان ﷺ إذا دعا، دعا ثلاثاً، وإذا سأل، سأل ثلاثاً». رواه مسلم وأصله متفق عليه. [مسلم: ١٧٩٤].
- (٤) صحيح: حديث «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٣٤٠، مسلم: ٢٧٣٥].
- (٥) ضعيف: حديث «إذا سأل أحدكم مسألة فتعرف الإجابة». أخرجه البيهقي في الدعوات من حديث أبي هريرة وللحاكم نحوه من حديث عائشة مختصراً بإسناد ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٥٣٧].
- (٦) ضعيف: حديث سلمة بن الأكوع «ما سمعت رسول الله ﷺ يستفتح الدعاء إلا استفتحته». أخرجه أحمد والحاكم وقال صحيح الإسناد، قلت فيه عمر بن راشد اليماني ضعفه الجمهور. [أحمد: ١٦١١٣، وانظر ضعيف الجامع: ٤٥٥٧].
- (٧) حديث «إذا سألتكم الله حاجة فابدؤوا بالصلاة علي». لم أجده مرفوعاً وإنما هو موقوف على أبي الدرداء.

العاشر: وهو الأدب الباطن وهو الأصل في الإجابة: التوبة ورد المظالم والإقبال على الله عز وجل بكنهه الهمة، فذلك هو السبب القريب في الإجابة. فيروى عن كعب الأحبار أنه قال: أصاب الناس قحط شديد على عهد موسى رسول الله ﷺ، فخرج موسى ببني إسرائيل يستسقي بهم فلم يسقوا حتى خرج ثلاث مرات ولم يسقوا، فأوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام: إني لا أستجيب لك ولا لمن معك وفيكم نمام، فقال موسى: يا رب ومن هو حتى نخرجه من بيننا فأوحى الله عز وجل إليه: يا موسى أنهاكم عن النميمة وأكون نمامًا فقال موسى لبني إسرائيل: توبوا إلى ربكم بأجمعكم عن النميمة فتابوا فأرسل الله تعالى عليهم الغيث. وقال سعيد ابن جبير: قحط الناس في زمن ملك من ملوك بني إسرائيل فاستسقوا فقال الملك لبني إسرائيل: ليرسلن الله تعالى علينا السماء أو لنؤذنه قيل له وكيف تقدر أن تؤذيه وهو في السماء؟.

فقال: أقتل أوليائه وأهل طاعته فيكون ذلك أذى له، فأرسل الله تعالى عليهم السماء. وقال سفيان الثوري: بلغني أن بني إسرائيل قحطوا سبع سنين حتى أكلوا الميتة من المزابل وأكلوا الأطفال وكانوا كذلك يخرجون إلى الجبال يبكون ويتضرعون، فأوحى الله عز وجل إلى أنبيائهم عليهم السلام لو مشيتم إليّ بأقدامكم حتى تحفى ركبتكم وتبلغ أيديكم عنان السماء وتكل ألسنتكم عن الدعاء فإني لا أجيب لكم داعيًا ولا أرحم لكم باكيًا حتى تردوا المظالم إلى أهلها ففعلوا فمطروا من يومهم.

وقال مالك بن دينار: أصاب الناس في بني إسرائيل قحط فخرجوا مرارًا فأوحى الله عز وجل إلى نبيهم أن أخبرهم أنكم تخرجون إليّ بأبدان نجسة وترفعون إليّ أكفًا قد سفكتم بها الدماء وملأتم بطونكم من الحرام. الآن قد اشتد غضبي عليكم ولن ترداودا مني إلا بعدًا، وقال أبو الصديق الناجي: خرج سليمان عليه السلام يستسقي فمرّ بنملة ملقاة على ظهرها رافعة قوائمها إلى السماء وهي تقول: اللهم إنا خلق من خلقك ولا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب غيرنا، فقال سليمان عليه السلام: ارجعوا فقد سقيتم بدعوة غيركم. وقال الأوزاعي: خرج الناس يستسقون فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا معشر من حضر أستم مقررين بالإساءة؟ فقالوا: اللهم نعم، فقال: اللهم إنا قد سمعناك تقول: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩١] وقد أقررنا بالإساءة فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا، اللهم فاغفر لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسقوا. وقيل لمالك بن دينار: ادع لنا ربك فقال إنكم تستبطئون المطر وأنا أستبطفىء الحجارة. وروى أن عيسى صلوات الله عليه وسلامه خرج يستسقي فلما ضجروا قال لهم عيسى عليه السلام: من أصاب منكم ذنبًا فليرجع فرجعوا كلهم ولم يبق معه في المفازة إلا واحد، فقال له عيسى عليهم السلام: أما لك من ذنب؟ فقال: والله ما علمت من شيء غير أنني كنت ذات يوم أصلي فمرت بي امرأة فنظرت إليها بعيني هذه فلما جاوزتني أدخلت أصبعي في عيني فاتزعتها وتبع المرأة بها. فقال له عيسى عليه السلام: فادع الله حتى أو من على دعائك، قال: دعا فتجللت السماء سحابًا ثم صبت فسقوا، وقال يحيى

الغساني: أصاب الناس قحط على عهد داود عليه السلام فاختراروا ثلاثة من علمائهم فخرجوا حتى يستسقوا بهم فقال أحدهم: اللهم إنك أنزلت في توراتك أن نعفو عن ظلمنا اللهم إنا قد ظلمنا أنفسنا فاعف عنا. وقال الثاني: اللهم إنك أنزلت في توراتك أن نعق أرقاءنا اللهم إنا أرقاؤك فأعتقنا.

وقال الثالث: اللهم إنك أنزلت في توراتك أن لا نرد المساكين إذا وقفوا بأبوابنا اللهم إنا مساكينك وقفنا ببابك فلا ترد دعاءنا فسقوا.

وقال عطاء السلمي: منعنا الغيث فخرجنا نستسقي فإذا نحن بسعدون المجنون في المقابر فنظر إليّ فقال: يا عطاء أهذا يوم النشور أو بعثر ما في القبور؟ فقلت لا ولكننا منعنا الغيث فخرجنا نستسقي فقال يا عطاء: بقلوب أرضية أم بقلوب سماوية؟ فقلت: بل بقلوب سماوية. فقال: هيهات يا عطاء قل للمتبهجين لا تتبهجوا فإن الناقد بصير. ثم رمق السماء بطرفه وقال: إلهي وسيدي ومولاي لا تهلك بلادك بذنوب عبادك ولكن بالسر المكنون من أسمائك وما وارت الحجب من آلائك إلا ما سقيتنا ماء غدقاً فراتاً تحيي به العباد وتروي به البلاد يا من هو على كل شيء قدير، قال عطاء: فما استتم الكلام حتى أرعدت السماء وأبرقت وجادت بمطر كأفواه القرب فولى وهو يقول:

أَفْلَحَ الزَاهِدُونَ وَالْعَابِدُونَ	إِذْ لِمَوْلَاهُمْ أَجَاعُوا الْبَطُونَ
أَسْهَرُوا الْأَعْيُنَ الْعَلِيلَةَ حُبًّا	فَانْقَضَى لَيْلُهُمْ وَهُمْ سَاهِرُونَ
شَغَلَتْهُمْ عِبَادَةُ اللَّهِ حَتَّى	حَسِبَ النَّاسُ أَنْ فِيهِمْ جُنُونًا

وقال ابن المبارك: قدمت المدينة في عام شديد القحط فخرج الناس يستسقون فخرجت معهم إذ أقبل غلام أسود عليه قطعنا خيش قد انزr بإحدهما وألقى الأخرى على عاتقه، فجلس إلى جنبي فسمعته يقول: إلهي أخلقت الوجوه عندك كثرة الذنوب ومساوئ الأعمال وقد حبست عنا غيث السماء لتؤدب عبادك بذلك، فأسألك يا حليمًا ذا أناة يا من لا يعرف عباده منه إلا الجميل أن تسقيهم الساعة الساعة، فلم يزل يقول الساعة الساعة حتى اكتست السماء بالغمام وأقبل المطر من كل جانب، قال ابن المبارك: فجئت إلى الفضيل، فقال: ما لي أراك كثيرًا؟ فقلت أمر سبقنا إليه غيرنا فتولاه دوننا وقصصت عليه القصة فصاح الفضيل وخرّ مغشيًا عليه. ويروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس رضي الله عنه، فلما فرغ عمر من دعائه قال العباس: اللهم إنه لم ينزل بلاء من السماء إلا بذنوب ولم يكشف إلا بتوبة وقد توجه بي القوم إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة وأنت الراعي لا تهمل الضالة ولا تدع الكسير بدار مضیعة فقد ضرع الصغير ورق الكبير وارتفعت الأصوات بالشكوى وأنت تعلم السر وأخفى.

اللهم فأغثهم بغياثك قبل أن يقنطوا فيهلكوا، فإنه لا يئأس من روح الله إلا القوم الكافرون. قال: فما تم كلامه حتى ارتفعت السماء مثل الجبال.

فضيلة الصلاة على رسول الله ﷺ وفضله :

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] وروى أنه ﷺ: «جاء ذات يوم والبشرى ترى في وجهه فقال ﷺ: إنه جاءني جبريل عليه السلام فقال: أما ترضى يا مُحَمَّدُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً وَاحِدَةً إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(١). وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّيْتُ عَلَيَّ فَلْيَقْبَلْ عِنْدَ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثِرْ»^(٢) وقال ﷺ: «إِنْ أَوْلَى النَّاسِ بِي أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(٣) وقال ﷺ: «يَحْسِبُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْبُخْلِ أَنْ أَذْكَرَ عِنْدَهُ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ»^(٤) وقال ﷺ: «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٥) وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي كَتَبْتُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمُحِيتُ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ»^(٦) وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَأَعْطِهِ الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالدرَجَةَ الرَّفِيعَةَ وَالشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(٧) وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا

(١) صحيح: حديث «أنه ﷺ جاء ذات يوم والبشرى ترى في وجهه فقال إنه جاءني جبريل عليه الصلاة والسلام». أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي طلحة بإسناد جيد. [النسائي: ١٢٩٥] ، وانظر صحيح الجامع: [٧١].

(٢) حسن: حديث «من صلى علي صلت عليه الملائكة». أخرجه ابن ماجه من حديث عامر بن ربيعة بإسناد ضعيف والطبراني في الأوسط بإسناد حسن. [ابن ماجه: ٩٠٧] ، وحسنه الألباني في سنن ابن ماجه عند نفس الرقم. (٣) ضعيف: حديث «إن أولى الناس بي أكثرهم علي صلاة». أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود وقال حسن غريب وابن حبان. [الترمذي: ٤٨٤] ، وانظر ضعيف الجامع: [١٨٢١].

(٤) صحيح: حديث «بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلي علي». أخرجه قاسم بن أصبغ من حديث الحسن بن علي هكذا والنسائي وابن حبان من حديث أخيه الحسين «البخل من ذكرت عنده فلم يصلي علي» ورواه الترمذي من رواية الحسين بن علي عن أبيه وقال حسن صحيح. [الترمذي: ٣٥٤٦] ، وانظر صحيح الجامع: [٢٨٧٨].

(٥) صحيح: حديث «أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة». أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري من حديث أوس بن أوس وذكره ابن أبي حاتم في العلل وحكى عن أبيه أنه حديث منكر. [أبو داود: ١٥٣١] ، وانظر صحيح الترغيب: [٦٩٦].

(٦) صحيح: حديث «من صلى علي من أمتي كتبت له عشر حسنات ومحييت عنه عشر سيئات». أخرجه النسائي في اليوم والليلة من حديث عمرو بن دينار وزاد فيه «مخلصا من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ورفعه بها عشر درجات» وله في السير ولا بن حبان من حديث أنس نحوه دون قوله «مخلصا من قلبه» ودون ذكر: محو السيئات. ولم يذكر ابن حبان أيضا: رفع الدرجات. [انظر الصحيحة: ٣٣٦٠].

(٧) حديث «من قال حين يسمع الأذان والإقامة اللهم رب هذه الدعوة التامة». [البخاري: ٦١٤]. أخرجه البخاري من حديث جابر دون ذكر الإقامة والشفاعة والصلاة على النبي ﷺ وقال النداء وللمستغفري في الدعوات «حين يسمع الدعاء للصلاة» وزاد ابن وهب ذكر الصلاة والشفاعة فيه بسند ضعيف وزاد الحسن بن علي المعمرى في اليوم والليلة من حديث أبي الدرداء ذكر الصلاة فيه وله وللمستغفري في الدعوات سند ضعيف

دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ» ^(١) وقال ﷺ: «إِنْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ» ^(٢). وقال ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» ^(٣).

وقيل له: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» ^(٤).

وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع بعد موت رسول الله ﷺ يبكي ويقول: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد كان جذع تخطب الناس عليه فلما كثر الناس اتخذت منبراً لتسمعهم فحن الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه فسكن، فأمتك كانت أولى بالحنين إليك لما فارقتهم، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن جعل طاعتك طاعته فقال عز وجل: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أخبرك بالعفو عنك قبل أن يخبرك بالذنب فقال تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن بعثك آخر الأنبياء وذكرك في أولهم فقال عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أهل النار يودون أن يكونوا قد أطاعوك وهم بين أطباقها يعذبون يقولون ﴿يَا لَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: ٦٦] بأبي أنت وأمي يا رسول الله لئن كان موسى بن عمران أعطاه الله حجراً تتفجر منه الأنهار فماذا بأعجب من أصابعك حين نبع منها الماء صلى الله عليك، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لئن كان سليمان بن داود أعطاه الله الريح غدوها شهر ورواحها شهر فماذا بأعجب من البراق حين سريت عليه إلى السماء السابعة ثم صليت الصبح من ليلتك بالأبطح صلى الله عليك، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لئن كان عيسى ابن مريم أعطاه الله

من حديث أبي رافع «كان رسول الله ﷺ إذا سمع الأذان» فذكر حديثاً فيه «وإذا قال قد قامت الصلاة قال اللهم رب هذه الدعوة التامة... الحديث» وزاد «وتقبل شفاعته في أمته» ولمسلم من حديث عبد الله بن عمرو «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي ثم سلوا الله لي الوسيلة» وفيه «فمن سأل الوسيلة حلت عليه الشفاعة» [مسلم : ٣٨٤].

(١) موضوع: حديث «من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب». أخرجه الطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في الثواب والمستغفري في الدعوات من حديث أبي هريرة بسند ضعيف. [انظر ضعيف الترغيب : ٧٦].

(٢) حديث «إن في الأرض ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام». تقدم في آخر الحج.

(٣) حسن: حديث «ليس أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام». أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند جيد. [أبو داود : ٢٠٤١ ، وانظر صحيح الجامع : ٥٦٧٩].

(٤) صحيح: حديث «قيل له يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: قولوا اللهم صل على محمد عبدك». متفق عليه من حديث أبي حميد الساعدي. [البخاري : ٣٣٦٩ ، مسلم : ٤٠٧].

إحياء الموتى فماذا بأعجب من الشاة المسمومة حين كلمتك وهي مشوية فقالت لك الذراع: لا تأكلني فإنني مسمومة، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد دعا نوح على قومه فقال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذَبَابًا﴾ [نوح: ٢٦] ولو دعوت علينا بمثلها لهلكنا، فلقد وطئ ظهره وأدبني وجهه وكسرت رباعيتك فأبيت أن تقول إلا خيرًا فقلت: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد اتبعك في قلة سنك وقصر عمرك ما لم يتبع نوحًا في كثرة سنه وطول عمره، ولقد آمن بك الكثير وما آمن معه إلا القليل، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لو لم تجالس إلا كفؤًا لك ما جالستنا، ولو لم تنكح إلا كفؤًا لك ما نكحت إلينا، ولو لم تؤاكل إلا كفؤًا لك ما واكلتنا، فلقد والله جالستنا ونكحت إلينا وواكلتنا ولبست الصوف وركبت الحمار وأردفت خلفك ووضعت طعامك على الأرض ولعقت أصابعك تواضعًا منك صلى الله عليك وسلم^(١).

وقال بعضهم: كنت أكتب الحديث وأصلي على النبي ﷺ فيه ولا أسلم، فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي: أما تتم الصلاة عليّ في كتابك؟ فما كتبت بعد ذلك إلا صليت وسلمت عليه. وزوي عن أبي الحسن قال: رأيت النبي ﷺ في المنام فقلت: يا رسول الله بم جوزي الشافعي عنك حيث يقول في كتابه الرسالة: «وصلّى الله على محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون؟» فقال ﷺ: جوزي عني أنه لا يوقف للحساب.

فضيلة الاستغفار:

قال الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وقال علقمة والأسود قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم: في كتاب الله عز وجل آيتان ما أذن به عبد ذنبًا فقرأهما واستغفر الله عز وجل إلا غفر الله تعالى له:

(١) حديث عمر «في حنين الجذع [البخاري: ٣٥٨٣] ونبع الماء من بين أصابعه [البخاري: ٣٥٧٢، مسلم: ٢٢٧٩] والإسراء به على البراق إلى السماء السابعة [البخاري: ٣٨٨٧، مسلم: ١٦٨] ثم صلاة الصبح من ليلته بالأبطح وكلام الشاة المسمومة وأنه دمي وجهه وكسرت رباعيته فقال اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون وأنه لبس الصوف وركب الحمار وأردف خلفه ووضع طعامه بالأرض ولعق أصابعه». وهو غريب بطوله من حديث عمر وهو معروف من أوجه أخرى. فحديث حنين الجذع متفق عليه من حديث جابر وابن عمر، وحديث نبع الماء من بين أصابعه متفق عليه من حديث أنس وغيره، وحديث الإسراء متفق عليه من حديث أنس دون ذكر صلاة الصبح بالأبطح، وحديث كلام الشاة المسمومة رواه أبو داود من حديث جابر وفيه انقطاع، وحديث أنه دمي وجهه وكسرت رباعيته متفق عليه من حديث سهل بن سعد في غزوة أحد، وحديث اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون رواه البيهقي في دلائل النبوة والحديث في الصحيح من حديث ابن مسعود أنه ﷺ حكاه عن نبي من الأنبياء ضربه قومه، وحديث لبس الصوف رواه الطيالسي من حديث سهل بن سعد، وحديث ركوبه الحمار وإردافه خلفه متفق عليه من حديث أسامة بن زيد، وحديث وضع طعامه بالأرض رواه أحمد في الزهد من حديث الحسن مرسلًا وللبخاري من حديث أنس ما أكل رسول الله ﷺ على خوان قط، وحديث لعقه أصابعه رواه مسلم من حديث كعب بن مالك وأنس بن مالك.

وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ التَّوْبَةَ مِنَ الذَّنْبِ النَّدَمُ وَالِاسْتِغْفَارُ»^(١) وكان ﷺ يقول في الاستغفار: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَرْلِي وَجَدِّي وَخَطْطِي وَعَمْدِي وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢).

وقال علي رضي الله عنه: كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعتني الله عز وجل بما شاء أن ينفعتني منه، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف صدقته، قال: وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيُحْسِنُ الطَّهَوْرَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، ثُمَّ تَلَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [إلا عمران: ١٣٥]. الآية»^(٣).

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ فَإِنْ تَابَ وَتَزَعَّ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ مِنْهَا فَإِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تُغْلَفَ قَلْبُهُ»^(٤)، فذلك الزان الذي ذكره الله عز وجل وفي كتابه: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُنِّي لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدَيْكَ لَكَ»^(٥) وروى عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»^(٦) وقال ﷺ: «إِذَا أَذْنَبَ الْعَبْدُ ذَنْبًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَأْخُذُ بِالذَّنْبِ وَيَغْفِرُ الذَّنْبَ. عَبْدِي اْعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ»^(٧).

(١) صحيح: حديث عائشة «إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله». متفق عليه دون قوله «فإن التوبة...» وزاد «أو توبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب، تاب الله عليه» للطبراني في الدعاء «فإن العبد إذا أذنب ثم استغفر الله، غفر له». [البخاري: ٤٦٩٠، مسلم: ٢٧٧٠].

(٢) صحيح: حديث «كان يقول اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي». متفق عليه من حديث أبي موسى واللفظ لمسلم. [البخاري: ٦٣٩٩، مسلم: ٢٧١٩].

(٣) صحيح: حديث علي عن أبي بكر «ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له». أخرجه أصحاب السنن وحسنه الترمذي. [أبو داود: ١٥٢١، وانظر صحيح الجامع: ٥٧٣٨ من حديث أبي بكر].

(٤) حسن: حديث أبي هريرة «إن المؤمن إذا أذنب ذنباً كانت نكتة سوداء في قلبه». أخرجه الترمذي وصححه والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه وابن حبان والحاكم. [الترمذي: ٣٣٣٤، وانظر سنن الترمذي للالباني عند نفس الرقم].

(٥) حديث أبي هريرة «إن الله ليرفع العبد الدرجة في الجنة فيقول يا رب أنى لي هذه؟ فيقول باستغفار ولدك لك». رواه أحمد بإسناد حسن. [أحمد: ١٠٢٣٢].

(٦) ضعيف: حديث عائشة «اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساؤوا استغفروا». أخرجه ابن ماجه وفيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه. [ابن ماجه: ٣٨٢٠، وانظر ضعيف الجامع: ١١٦٨].

(٧) صحيح: حديث «إذا أذنب العبد فقال اللهم اغفر لي». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٧٥٠٧، مسلم: ٢٧٥٨].

وقال ﷺ: «مَا أَصْرَ مَنْ اسْتَغْفَرَ وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً» (١) وقال ﷺ: «إِنْ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: إِنَّ لِي رَبًّا يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ غَفَرْتُ لَكَ» (٢) وقال ﷺ: «مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ غُفْرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ» (٣) وقال ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُهُ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، وَمَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى أَنْ أَغْفِرَ لَهُ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبَالِي» (٤) وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا فَاعْفُ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ كَمَدْبِ النَّمْلِ» (٥).

وروي: «إِنْ أَفْضَلَ الْاسْتِغْفَارَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ عَلَى نَفْسِي بِذَنْبِي فَقَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاعْفُ لِي ذُنُوبِي مَا قَدَمْتُ مِنْهَا وَمَا أَخَرْتُ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعَهَا إِلَّا أَنْتَ» (٦).

الآثار: قال خالد بن معدان: يقول الله عز وجل: «إِنْ أَحْبَبَ عِبَادِي إِلَيَّ الْمُتَحَابُونَ بِحَبِي وَالْمُتَعَلِّقَةُ قُلُوبُهُمْ بِالْمَسَاجِدِ وَالْمُسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ أُولَئِكَ الَّذِينَ إِذَا أُرِدْتُ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعُقُوبَةٍ ذَكَرْتُهُمْ فُتِرَتْ كَتْمُهُمْ وَصُرِفَتْ الْعُقُوبَةُ عَنْهُمْ».

وقال قتادة رحمه الله: القرآن يدلُّكم عن دوائكم ودوائكم. أما دأؤكم فالذنوب وأما دواءكم فالاستغفار. وقال علي كرم الله وجهه: العجب ممن يهلك ومعه النجاة قيل وما هي؟ قال: الاستغفار.

وكان يقول: ما ألهم الله سبحانه عبداً الاستغفار وهو يريد أن يعذبه. وقال الفضيل: قول العبد: «أستغفر الله» تفسيرها: أقلني. وقال بعض العلماء: العبد بين ذنب ونعمة لا يصلحهما إلا

(١) ضعيف: حديث «ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة». أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي بكر وقال غريب وليس إسناده بالقوي. [الترمذي: ٣٥٥٩، وانظر ضعيف الجامع: ٥٠٠٤].

(٢) حديث «إن رجلاً لم يعمل خيراً قط نظر إلى السماء فقال إن لي رباً يا رب اغفر لي فقال الله تعالى قد غفرت لك». لم أقف له على أصل.

(٣) موضوع: حديث «من أذنب فعلم أن الله قد أطلع عليه غفر له وإن لم يستغفر». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٥٣٨٢].

(٤) صحيح: حديث «يقول الله تعالى يا عبادي كلُّكم مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُهُ». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي ذر وقال الترمذي حسن وأصله عند مسلم بلفظ آخر. [الترمذي: ٢٤٩٥، وانظر صحيح الترمذي: ١٦٢٥].

(٥) حديث «من قال سبحانك ظلمت نفسي». أخرجه البيهقي في الدعوات من حديث علي «أن رسول الله ﷺ قال ألا أعلمك كلمات تقولهن لو كان عليك كعدد النمل - أو كعدد الدر - ذنوباً غفرها الله لك» فذكره بزيادة «لا إله إلا أنت» في أوله وفيه ابن لهيعة.

(٦) صحيح: حديث «أفضل الاستغفار اللهم أنت ربي وأنا عبدك وأن على عهدك ووعدك ما استطعت». أخرجه البخاري من حديث شداد بن أوس دون قوله «وقد ظلمت نفسي واعترفت بذنبي» ودون قوله «ذنوبي ما قدمت منها وما أخرت» ودون قوله «جميعاً». [البخاري: ٦٣٢٣].

الحمد والاستغفار. وقال الربيع بن خيثم رحمه الله: لا يقولن أحدكم أستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنبًا وكذبًا إن لم يفعل؟ ولكن ليقُل: اللهم اغفر لي وتب عليّ. وقال الفضيل رحمه الله: الاستغفار بلا إقلاع توبة الكذابين. وقالت رابعة العدوية رحمها الله: استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير.

وقال بعض الحكماء: من قدّم الاستغفار على الندم كان مستهزئًا بالله عز وجل وهو لا يعلم. وسمع أعرابي وهو متعلق بأستار الكعبة يقول: اللهم إن استغفاري مع إصراري للثوم وإن تركي استغفارك مع علمي بسعة عفوك لعجز، فكم تتحب إليّ بالنعم مع غناك عني وكم أتبغض إليك بالمعاصي مع فقري إليك يا من إذا وعد وفى وإذا أوعد عفا أدخل عظيم جرمي في عظيم عفوك يا أرحم الراحمين. وقال أبو عبد الله الوراق: لو كان عليك مثل عدد القطر وزبد البحر ذنوبًا لمحييت عنك إذا دعوت ربك بهذا الدعاء مخلصًا إن شاء الله تعالى. اللهم إني أستغفرك من كل ذنب تبت إليك منه ثم عدت فيه، وأستغفرك من كل ما وعدتك به من نفسي ولم أوف لك به، وأستغفرك من كل عمل أردت به وجهك فخالطه غيرك، وأستغفرك من كل نعمة أنعمت بها عليّ فاستعنت بها على معصيتك، وأستغفرك يا عالم الغيب والشهادة من كل ذنب أتيت في ضياء النهار وسواد الليل في ملأ أو خلاء وسر وعلانية يا حلیم. ويقال إنه استغفار آدم عليه السلام. وقيل الخضر عليه الصلاة والسلام.

الباب الثالث في أدعية ماثرة ومعزية إلى أسبابها وأربابها مما يستحب أن يدعوا بها المرء صباحًا ومساءً ويعقب لكل صلاة

فمنها: دعاء رسول الله ﷺ بعد ركعتي الفجر:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: بعثني العباس إلى رسول الله ﷺ فأتيته ممسيًا وهو في بيت خالتي ميمونة فقام يصلي من الليل، فلما صلى ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تُهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا شَمْلِي، وَتُلَمُّ بِهَا شَعْيِي، وَتَرْزُقُ بِهَا الْفِتْنَ عَنِّي، وَتُصْلِحُ بِهَا دِينِي، وَتَحْفَظُ بِهَا غَايِبِي، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتُرَكِّي بِهَا عَمَلِي، وَتُبَيِّضُ بِهَا وَجْهِي، وَتُلْهَمْنِي بِهَا رُشْدِي، وَتَغْصِنُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ. اللَّهُمَّ أَغْنِنِي إِمَانًا صَادِقًا وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ وَرَحْمَةً أَنَالُ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ وَمَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَعَيْشَ الشُّعَدَاءِ وَالنَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ وَمُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْزِلُ بِكَ حَاجَتِي وَإِنْ ضَعُفَ رَأْيِي وَقَلَّتْ حِيلَتِي وَقَصُرَ عَمَلِي وَافْتَقَرْتُ إِلَيْ رَحْمَتِكَ، فَاسْأَلُكَ يَا كَافِي الْأُمُورِ وَيَا شَافِي الصُّدُورِ كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ الْبُحُورِ أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ، اللَّهُمَّ مَا قَصُرَ عَنْهُ رَأْيِي وَضَعُفَ عَنْهُ عَمَلِي وَلَمْ تَبْلُغْهُ يَبْتِي وَأُمْنِيَّتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ أَوْ خَيْرٍ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ وَأَسْأَلُكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَادِينَ مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ حَزْبًا لِأَعْدَائِكَ وَسَلْمًا لِأَوْلِيَائِكَ نُحِبُّ بِحُبِّكَ مَنْ أَطَاعَكَ مِنْ خَلْقِكَ وَنُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ مِنْ خَلْقِكَ. اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ

وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ وَهَذَا الْجَهْدُ وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ذِي الْحَبْلِ الشَّدِيدِ وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ وَالرُّكَّعِ وَالسُّجُودِ الْمُؤَفِّينَ بِالْعُهُودِ إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ وَأَنْتَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ.

سُبْحَانَ الَّذِي لَيْسَ الْغَرْزُ وَقَالَ بِهِ سُبْحَانَ الَّذِي تَغَطَّفُ بِالْمَجْدِ وَتَكْرُمُ بِهِ سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّشْبِيحُ إِلَّا لَهُ. سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالنِّعَمِ. سُبْحَانَ ذِي الْعِزَّةِ وَالْكَرَمِ. سُبْحَانَ الَّذِي أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ. اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي وَنُورًا فِي قَبْرِي وَنُورًا فِي سَمْعِي وَنُورًا فِي بَصَرِي وَنُورًا فِي شَعْرِي وَنُورًا فِي لَحْيِي وَنُورًا فِي ذِمِّي وَنُورًا فِي عِظَامِي وَنُورًا مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ وَنُورًا مِنْ خَلْفِي وَنُورًا عَنْ يَمِينِي وَنُورًا عَنْ شِمَالِي وَنُورًا مِنْ فَوْقِي وَنُورًا مِنْ تَحْتِي. اللَّهُمَّ زِدْنِي نُورًا وَأَعْطِنِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي نُورًا^(١).

دعاء عائشة رضي الله عنها:

قال رسول الله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «عَلَيْكَ بِالْجَوَامِعِ الْكَوَامِلِ. قُولِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّ عَاجِلٍ وَآجِلٍ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَغْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّ عَاجِلٍ وَآجِلٍ مَا عَلِمْتُ وَمَا لَمْ أَغْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْتَعِيذُكَ بِمَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(٢).

دعاء فاطمة رضي الله عنها:

قال رسول الله ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعِي مَا أَوْصِيكَ بِهِ أَنْ تَقُولِي: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ»^(٣).

دعاء أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

علم رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَمُوسَى نَجِيِّكَ وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحَكَ وَبَتُّورَةَ مُوسَى وَإِنْجِيلَ عِيسَى وَزُبُورَ دَاوُدَ وَفُرْقَانَ مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَبِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحِيَتْهُ أَوْ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ أَوْ سَائِلٍ أَعْطَيْتَهُ

(١) ضعيف الإسناد: حديث ابن عباس «اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها شملتي». أخرجه الترمذي وقال غريب ولم يذكر في أوله بعث العباس لابنه عبد الله، ولا نومه في بيت ميمونة، وهو بهذه الزيادة في الدعاء للطبراني. [الترمذي: ٣٤١٩، وانظر سنن الترمذي للألباني عند نفس الموضع].

(٢) صحيح: حديث قوله لعائشة «عليك بالجوامع الكوامل قولي: اللهم اني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله». أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديثها. [ابن ماجه: ٣٨٤٦، وانظر سنن ابن ماجه للألباني عند نفس الرقم].

(٣) حسن: حديث «يا فاطمة ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به». أخرجه النسائي في اليوم والليلة والحاكم من حديث أنس وقال صحيح على شرط الشيخين. [انظر صحيح الجامع: ٥٨٢٠].

أَوْ غَنِيَّ أَفْقَرْتَهُ أَوْ فَقِيرَ أَغْنَيْتَهُ أَوْ ضَالَّ هَدَيْتَهُ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَهُ عَلَى مُوسَى، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي بَنَنْتَ بِهِ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَاسْتَقَرَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى السَّمَوَاتِ فَاسْتَقَلَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَوَسَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي اسْتَقَلَّ بِهِ عَرْشُكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّهْرِ الطَّاهِرِ الْأَخْدِ الصَّمَدِ الْوَحْدِ الْمُنَزَّلِ فِي كِتَابِكَ مِنْ لَدُنْكَ مِنَ الثَّوْرِ الْمُبِينِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ وَعَلَى اللَّيْلِ فَأَظْلَمَ وَبِعَظَمَتِكَ وَكِبَرِ بَائِكَ وَبُيُورِ وَجْهِكَ الْكَرِيمِ أَنْ تَرْزُقَنِي الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ بِهِ، وَتَخْلُطَهُ بِلُحْمِي وَدَمِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي، وَتَسْتَعْمِلَ بِهِ جَسَدِي بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ» (١).

دعاء بريدة الأسلمي رضي الله عنه:

وروي أنه قال له رسول الله ﷺ: «يَا بُرَيْدَةُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا عَلَّمَهُنَّ إِيَّاهُ ثُمَّ لَمْ يُنْسِهِنَّ إِلَّا هَذَا أَبَدًا؟» قال: فقلت بلى يا رسول الله قال: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي وَخُذْ إِلَى الْخَيْرِ بِنَاصِيَتِي وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَايَ، اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّنِي وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي وَإِنِّي فَقِيرٌ فَأَغْنِنِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ» (٢).

دعاء قبيصة بن المفضل:

إذ قال لرسول الله ﷺ: علمني كلمات ينفعني الله عز وجل بها فقد كبر سني وعجزت عن أشياء كثيرة كنت أعملها فقال عليه السلام: «أَمَّا لِدُنْيَاكَ فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَدَاةَ فَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَهُنَّ أَمِنْتَ مِنَ الْغَمِّ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالْفَالَجِ.

وَأَمَّا لِأَخِيرَتِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ وَأَفْضِلْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَأَنْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ. ثم قال ﷺ: أَمَّا إِنَّهُ إِذَا وَافَى بِهِمْ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَدْعُهُنَّ فُتِّحَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» (٣).

دعاء أبي الدرداء رضي الله عنه:

قيل لأبي الدرداء رضي الله عنه: قد احترقت دارك، وكانت النار قد وقعت في محلته،

(١) حديث «علم رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يقول اللهم إني أسألك بمحمد نبيك وإبراهيم خليلك وموسى نبيك». في الدعاء لحفظ القرآن رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من رواية عبد الملك بن هارون بن عشرة عن أبيه «أن أبا بكر أتى النبي ﷺ فقال إني أتعلم القرآن وينفقت مني» فذكره، وعبد الملك وأبوه ضعيفان وهو منقطع بين هارون وأبي بكر.

(٢) موضوع: حديث «يا بريدة أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا عَلَّمَهُنَّ إِيَّاهُ ثُمَّ لَمْ يُنْسِهِنَّ إِلَّا هَذَا أَبَدًا». أخرجه الحاكم من حديث بريدة وقال صحيح الإسناد. [انظر ضعیف الجامع : ٢١٧١].

(٣) حديث «إن قبيصة بن المخارق قال: لرسول الله ﷺ علمني كلمات ينفعني الله عز وجل بها فقد كبر سني». أخرجه ابن السني في اليوم والليلة من حديث ابن عباس وهو عند أحمد في المسند مختصرا من حديث قبيصة نفسه وفيه رجل لم يسم.

فقال: ما كان الله ليفعل ذلك، فقليل له ذلك ثلاثاً وهو يقول: ما كان الله ليفعل ذلك. ثم أتاه آت فقال: يا أبا الدرداء إن النار حين دنت من دارك طفئت، قال: قد علمت ذلك، فقليل له: ما ندري أي قوليك أعجب؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ قال: «مَنْ يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ لَمْ يَضِرْهُ شَيْءٌ» وقد قلتها وهي: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ. أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَأَخْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(١).

دعاء الضليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام:

كان يقول إذا أصبح: اللهم إن هذا خلق جديد فافتحه عليّ بطاعتك واختمه لي بمغفرتك ورضوانك وارزقني فيه حسنة تقبلها مني وزكها وضعفها لي، وما عملت فيه من سيئة فاغفرها لي إنك غفور رحيم ودود كريم. قال: ومن دعا بهذا الدعاء إذا أصبح فقد أدى شكر يومه.

دعاء عيسى عليه الصلاة والسلام:

كان يقول: اللهم إني أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أملك نفع ما أرجو وأصبح الأمر بيد غيري وأصبحت مرتعناً بعملتي فلا فقير أفقر مني. اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتني في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي ولا تسلط عليّ من لا يرحمني يا حي يا قيوم.

دعاء الفضر عليه السلام:

يقال: إن الخضر وإلياس عليهما السلام إذا التقيا في كل موسم لم يفترقا إلا عن هذه الكلمات:

«بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله. ما شاء الله كل نعمة من الله. ما شاء الله الخير كله بيد الله. ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله» فمن قالها ثلاث مرات إذا أصبح أمن من الحرق والفرق والسرقة إن شاء الله تعالى.

دعاء معروف الكرخي رضي الله عنه:

قال محمد بن حسان: قال لي معروف الكرخي رحمه الله: «ألا أعلمك عشر كلمات خمس للدنيا وخمس للآخرة من دعا الله عز وجل بهن وجد الله تعالى عندهن: قلت: اكتبها لي. قال: لا. ولكن أرددها عليك كما رددتها عليّ بكر بن خنيس رحمه الله: حسبني الله لديني،

(١) ضعيف: حديث «قل لأبي الدرداء رضي الله عنه: قد احترقت دارك - وكانت النار قد وقعت في محلعه - فقال ما كان الله ليفعل ذلك». أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف. [انظر الكلم الطيب: ٢٨].

حسبي الله لديناي، حسبي الله الكريم لما أهمني، حسبي الله الحليم القوي لمن بغى عليّ حسبي الله الشديد لمن كادني بسوء، حسبي الله الرحيم عند الموت، حسبي الله الرؤوف عند المسألة في القبر، حسبي الله الكريم عند الحساب، حسبي الله اللطيف عند الميزان، حسبي الله القدير عند الصراط، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم». وقد روي عن أبي الدرداء أنه قال: مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ: ﴿إِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] كفاه الله عز وجل ما أهمه من أمر آخرته صادقاً كان أو كاذباً.

دعاء عبدة الفلأم:

وقد رئي في المنام بعد موته فقال: دخلت الجنة بهذه الكلمات: اللهم يا هادي المضلين ويا راحم المذنبين ويا مقيل عثرات العاثرين ارحم عبدك ذا الخطر العظيم والمسلمين كلهم أجمعين، واجعلنا مع الأخيار المرزوقين الذي أنعمت عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين آمين يا رب العالمين.

دعاء آدم عليه الصلوة والسلام:

قالت عائشة رضي الله عنها: لما أراد الله عز وجل أن يتوب على آدم طاف بالبيت سبعاً وهو يومئذ ليس بمبنى ربوة جمراء، ثم قام فصلى ركعتين ثم قال: اللهم إنك تعلم سري وعلايتي فاقبل معذرتي، وتعلم حاجتي فأعطني سؤلي، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنوبي. اللهم إني أسألك إيماناً يباشر قلبي و يقيناً صادقاً حتى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبه عليّ والرضا بما قسمته لي يا ذا الجلال والإكرام، فأوحى الله عز وجل إليه إني قد غفرت لك ولم يأتني أحد من ذريتك فيدعوني بمثل الذي دعوتني به إلا غفرت له وكشفت غمومه وهمومه ونزعت الفقر من بين عينيه واتجرت له من وراء كل تاجر وجاءته الدنيا وهي راغمة وإن كان لا يريدّها.

دعاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

رواه عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَجِّدُ نَفْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ وَيَقُولُ: إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْحَيُّ الْقَيُّومُ. إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ. إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ. إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْعَفْوُ الْغَفُورُ. إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُبْدِئُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيَّ يَعُودُ، الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ خَالِقُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خَالِقُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الْفَرْدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، الْفَرْدُ الْوَرِثُ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِيبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ الْمُقْتَدِرُ الْقَهَّارُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ. أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَعْلَمُ السِّرِّ وَأَخْفَى الْقَادِرُ الرَّزَّاقُ فَوْقَ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ»^(١) وذكر قبل كل كلمة: «إِنِّي أَنَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا» كما أوردناه في الأول

(١) حديث علي «إن الله يمجّد نفسه كل يوم فيقول: إني أنا الله رب العالمين». بطوله لم أجد له أصلاً.

فمن دعا بهذه الأسماء فليقل: إنك أنت الله لا إله إلا أنت كذا وكذا، فمن دعا بهن كتب من الساجدين المختبين الذين يجاورون محمدًا وإبراهيم وموسى وعيسى والنبيين صلوات الله عليهم في دار الجلال. وله ثواب العابدين في السموات والأرضين، وصلى الله على محمد وعلى كل عبد مصطفى.

دعاء ابن المعتز دهر سليمان التيمي وتسبيحاته رضي الله عنه:

روي أن يونس بن عبيد رأى رجلًا في المنام ممن قتل شهيدًا ببلاد الروم فقال: ما أفضل ما رأيت ثم من الأعمال؟ قال: رأيت تسبيحات ابن المعتز من الله عز وجل بمكان وهي هذه: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم عدد ما خلق وعدد ما هو خالق، وزنة ما خلق وزنة ما هو خالق، وملء ما خلق وملء ما هو خالق، وملء سمواته وملء أرضه، ومثل ذلك وأضعاف ذلك، وعدد خلقه وزنة عرشه، ومنتهى رحمته ومداد كلماته، ومبلغ رضاه حتى يرضى وإذا رضي وعدد ما ذكره به خلقه في جميع ما مضى وعدد ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات وشم ونفس من الأنفاس وأبد من الآباد من أبد إلى أبد، أبد الدنيا وأبد الآخرة وأكثر من ذلك لا ينقطع أوله ولا ينفد آخره.

دعاء إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه:

روى إبراهيم بن بشار خادمه: أنه كان يقول هذا الدعاء في كل يوم جمعة إذا أصبح وإذا أمسى: مرحبًا بيوم المزيد والصبح الجديد والكاتب الشهيد. يومنا هذا يوم عيد. اكتب لنا فيه ما نقول بسم الله الحميد المجيد الرفيع الودود الفعال في خلقه ما يريد. أصبحت بالله مؤمنًا وبلقائه مصدقًا وبحجته معترفًا ومن ذنبي مستغفرًا ولربوبية الله خاضعًا ولسوى الله في الآلهة جاحدًا وإلى الله فقيرًا وعلى الله متكلًا وإلى الله منيبًا. أشهد الله وأشهد ملائكته وأنبيائه ورسله وحمله عرشه ومن خلقه ومن هو خالقه بأنه هو الله الذي لا إله إلا هو وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله تسليمًا، وأن الجنة حق وأن النار حق والحوض حق والشفاعة حق ومنكرًا ونكيرًا حق ووعدك حق ووعدك حق ولقاءك حق والساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور على ذلك أحيا وعليه أموت وعليه أبعث إن شاء الله. اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت. أعوذ بك اللهم من شر ما صنعت ومن شر كل ذي شر. اللهم إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق فإنه لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها فإنه لا يصرف سيئها إلا أنت. لبيك وسعديك والخير كله بيدك أنا لك وإليك أستغفرك وأتوب إليك. آمنت اللهم بما أرسلت من رسول وآمنت اللهم بما أنزلت من كتاب وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا خاتم كلامي ومفتاحه وعلى أنبيائه ورسله أجمعين آمين يا رب العالمين. اللهم أوردنا حوض محمد واسقنا بكأسه مشربًا رويا سائقًا هنيا لا نظماً بعده أبدًا واحشرنا في

زمرته غير خزايا ولا ناكثين للعهد ولا مرتابين ولا مفتونين ولا مغضوب علينا ولا ضالين، اللهم اعصمني من فتن الدنيا ووفقني لما تحب وترضى وأصلح لي شأني كله وثبتني بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولا تضلني وإن كنت ظالمًا سبحانك، سبحانك يا علي يا عظيم يا بارئ يا رحيم يا عزيز يا جبار، سبحان من سبحت له السموات بأكنافها، وسبحان من سبحت له البحار بأمواجها، وسبحان من سبحت له الجبال بأصدائها، وسبحان من سبحت له الحيتان بلغتها، وسبحان من سبحت له النجوم في السماء بأبراجها، وسبحان من سبحت له الأشجار بأصولها وثمارها، وسبحان من سبحت له السموات السبع والأرضون السبع ومن فيهن ومن عليهن، سبحان من سبح له كل شيء من مخلوقاته تباركت وتعاليت سبحانك، سبحانك يا حي يا قيوم يا عليم يا حلیم، سبحانك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك تحيي وتميت وأنت حي لا تموت بيدك الخير وأنت على كل شيء قدير.

الباب الرابع

في أدعية مأثورة عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم محذوفة الأسانيد منتخبة من جملة ما جمعه أبو طالب المكي وابن خزيمة وابن منذر رحمهم الله. يستحب للمريد إذا أصبح أن يكون أحب أرواده الدعاء، كما سيأتي ذكره في كتاب الأوراد، فإن كنت من المريدين لحرث الآخرة المقتدين برسول الله ﷺ فيما دعا به فقل في مفتتح دعواتك^(١) أعقاب صلواتك^(٢): سبحان ربي العلي الأعلى الوهاب لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. وقل: رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا^(٣)، ثلاث مرات، وقل: اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه أشهد أن لا إله إلا الله أنت أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه^(٤) وقل: اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي. اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي وأقل عثراتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بك أن أغتال من تحتي^(٥). اللهم لا تؤمني مكرك ولا تولني غيرك ولا

(١) حديث «افتتاح الدعاء بسبحان ربي العلي الأعلى الوهاب». تقدم في الباب الثاني في الدعاء.

(٢) صحيح: حديث «القول عقب الصلوات لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». متفق عليه المغيرة بن شعبة. [البخاري: ٦٤٧٣، مسلم: ٥٩٣].

(٣) حديث «رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً». تقدم في الباب الأول من الأذكار.

(٤) صحيح: حديث «اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة». أخرجه أبو داود والترمذي وصححه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة «أن أبا بكر الصديق قال يا رسول الله مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت قال قل اللهم فذكره. [الترمذي: ٣٥٢٩، وانظر صحيح الجامع: ٤٤٠٢].

(٥) صحيح: حديث «اللهم إني أسألك العافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي». أخرجه أبو داود والنسائي وابن

تنزع عني سترك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين^(١).

وقل: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت^(٢) - ثلاث مرات - وقل: اللهم عافني في بدني وعافني في سمعي وعافني في بصري لا إله إلا أنت^(٣) - ثلاث مرات - وقل: اللهم إني أسألك الرضا بعد القضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر إلى وجهك الكريم وشوقاً إلى لقاءك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة، وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم أو أعتدي أو يعتدي عليّ أو أكسب خطيئة أو ذنباً لا تغفره^(٤). اللهم إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة في الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك قلباً خاشعاً سليماً وخلقاً مستقيماً ولساناً صادقاً وعملاً متقبلاً، وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم فإنك تعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب^(٥). اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني، فإنك أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير وعلى كل غيب شهيد^(٦). اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ونعيماً لا ينفذ وقرة عين الأبد ومرافقة نبيك محمد في أعلى جنة الخلد^(٧).

اللهم إني أسألك الطيبات وفعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين. أسألك حبك وحب من أحبك وحب كل عمل يقرب إلى حبك وأن تتوب عليّ وتغفر لي وترحمني، وإذا

ماجه والحاكم من حديث ابن عمر «قال لم يكن النبي ﷺ يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح». [أبو داود: ٥٠٧٤، وصححه الألباني في صحيح أبي داود].

(١) حديث «اللهم لا تؤمني مكرك ولا تولني غيرك». رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس دون قوله «ولا تولني غيرك» وإسناده ضعيف.

(٢) حديث «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك منا استطعت». أخرجه البخاري من حديث شداد بن أوس وقد تقدم.

(٣) حسن الإسناد: حديث «اللهم عافني في بدني وعافني في سمعي». أخرجه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي بكرة وقال النسائي جعفر بن ميمون ليس بالقوي. [أبو داود: ٥٠٩٠، وحسن إسناده الألباني].

(٤) ضعيف: حديث «اللهم إني أسألك الرضا بعد القضاء وبرد العيش بعد الموت». أخرجه أحمد والحاكم من زيد بن ثابت في أثناء حديث وقال صحيح الإسناد. [أحمد: ٢١١٥٨، وانظر ضعيف الترغيب: ٣٩٧].

(٥) صحيح: حديث «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد». أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث شداد بن أوس. قلت: بل هو منقطع وضعيف. [الترمذي: ٣٤٠٧، وانظر الصحيح: ٣٢٢٨].

(٦) حديث «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت». متفق عليه من حديث أبي موسى دون قوله «وعلى كل غيب شهيد» وقد تقدم في الباب الثاني من هذا الكتاب.

(٧) حديث «اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ونعيماً لا ينفذ». أخرجه النسائي في اليوم والليلة والحاكم من حديث عبد الله بن مسعود دون قوله «وقرة عين الأبد» وقال صحيح الإسناد والنسائي من حديث عمار بن ياسر بإسناد جيد «وأسألك نعيماً لا يبيد وقرة عين لا تنقطع».

أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون^(١). اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني ما كانت الوفاة خيراً لي أسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة العدل في الرضا والغضب والقصد في الغنى والفقر ولذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك، وأعوذ بك من ضراء مضرة وفتنة مضلة. اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين^(٢). اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا والآخرة^(٣). اللهم املأ وجوهنا منك حياء وقلوبنا منك فرقا واسكن في نفوسنا من عظمتك ما تذلل به جوارحنا لخدمتك. واجعلك اللهم أحب إلينا ممن سواك واجعلنا أخشى لك ممن سواك^(٤). اللهم اجعل أول يومنا هذا صلاحاً وأوسطه فلاحاً وآخره نجاحاً. اللهم اجعل أوله رحمةً وواسطه نعمةً وآخره تكملةً ومغفرةً^(٥). الحمد لله الذي تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته وخضع كل شيء لملكه واستسلم كل شيء لقدرته والحمد لله الذي سكن كل شيء لهيبته وأظهر كل شيء بحكمته وتصاغر كل شيء لكبريائه^(٦). اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأزواج محمد وذريته وبارك على محمد وعلى آل وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد^(٧). اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي رسولك الأمين وأعطه المقام المحمود الذي وعدته يوم الدين^(٨). اللهم اجعلنا من أوليائك

(١) صحيح: حديث اللهم إني أسألك الطيبات وفعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين». أخرجه الترمذي من حديث معاذ «اللهم إني أسألك فعل الخيرات... الحديث» وقال حسن صحيح ولم يذكر «الطيبات» وهي في الدعاء للطبراني من حديث عبد الرحمن بن عايش وقال أبو حاتم ليست له صحة. [الترمذي: ٣٢٣٥، وصححه الألباني في صحيح الألباني].

(٢) صحيح: حديث «اللهم إني أسألك بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق». أخرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث عمار بن ياسر «قال كان رسول الله ﷺ يدعو به». [النسائي: ١٣٠٥، وصححه الألباني في صحيح النسائي].

(٣) حسن: حديث اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك». أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي في اليوم والليلة والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري من حديث ابن عمر «أن النبي ﷺ كان يختم مجلسه بذلك». [الترمذي: ٣٥٠٢، وحسنه الألباني في سنن الترمذي].

(٤) حديث «اللهم املأ وجوهنا منك حياء». لم أقف له على أصل. (٥) حديث «اللهم اجعل أول يومنا هذا صلاحاً وأوسطه فلاحاً». أخرجه عبد بن حميد في المنتخب والطبراني من حديث ابن أوفى بالشرط الأول فقط إلى قوله «نجاحاً» وإسناده ضعيف.

(٦) منكر: حديث «الحمد لله الذي تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته». أخرجه الطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف دون قوله «والحمد لله الذي سكن كل شيء لهيبته» إلى آخره وكذلك رواه في الدعاء من حديث أم سلمة وسنده ضعيف أيضاً. [انظر الضعيفة: ٥٠٨٧].

(٧) حديث «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد». تقدم في الباب الثاني. (٨) حديث «اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي ورسول المؤمنين وأعطه المقام المحمود يوم الدين». لم أجده بهذا اللفظ مجموعاً والبخاري من حديث أبي سعيد «اللهم صل على محمد عبدك ورسولك» [البخاري: ٦٣٥٨] وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث ابن مسعود «اللهم صل على محمد

المتقين وحزبك المفلحين وعبادك الصالحين واستعملنا لمرضاتك عنا ووفقنا لمحابك منا وصرفنا بحسن اختيارك لنا^(١). نسألك جوامع الخير وفواتحه وخواتمه ونعوذ بك من جوامع الشر وفواتحه وخواتمه^(٢) اللهم بقدرتك عليّ تب عليّ إنك أنت التواب الرحيم وبحلمك عني اعف عني إنك أنت الغفار الحليم وبعلمك بي ارفق بي إنك أنت أرحم الراحمين وبملكك لي ملكني نفسي ولا تسلطها عليّ إنك أنت الملك الجبار^(٣). سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت عملت سوءًا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي إنك أنت ربي ولا يغفر الذنوب إلا أنت^(٤). اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي^(٥). اللهم ارزقني حلالًا لا تعاقبني عليه وقنعني بما رزقني واستعملني به صالحًا تقبله مني^(٦). اللهم إني أسألك العفو والعافية وحسن اليقين والمعافة في الدنيا والآخرة^(٧).

يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة هب لي ما لا يضرك وأعطني ما لا ينقصك ربنا أفرغ علينا صبرًا وتوفنا مسلمين. أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلمًا وألحقني بالصالحين. أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين. واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة إنا هدنا إليك. ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير. ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين. ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم. ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصبرنا على القوم الكافرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين

النبي الأمي [انظر صحيح الجامع : ٦٧٠ وهو حسن] والنسائي من حديث جابر «وابعته المقام المحمود الذي وعدته» وهو عند البخاري بلفظ «وابعته مقاما محمودا» [البخاري : ٧٤٤٠] قال الدارقطني وإسناده حسن وقال الحاكم صحيح وقال البيهقي في المعرفة إسناده صحيح.

- (١) حديث «اللهم اجعلنا من أوليائك المتقين وحزبك المفلحين». لم أقف له على أصل.
- (٢) حديث «نسألك جوامع الخير وفواتحه وخواتمه». أخرجه الطبراني من حديث أم سلمة «أنه كان يدعو بهؤلاء الكلمات» فذكر منها «اللهم إني أسألك فوائج الخير وخواتمه وأوله وآخره وظاهره وباطنه والدرجات العلى من الجنة أمين» فيه عاصم بن عبيد لا أعلم روى عنه إلا موسى بن عقبة.
- (٣) حديث «اللهم بقدرتك عليّ تب عليّ إنك أنت التواب الرحيم». لم أقف له على أصل.
- (٤) حديث «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت». أخرجه البيهقي في الدعوات من حديث علي دون قوله «ذنبي إنك أنت ربي» وقد تقدم في الباب الثاني.

- (٥) ضعيف : حديث «اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي». أخرجه الترمذي من حديث عمران بن حصين «أن النبي ﷺ علمه لحصين» وقال حسن غريب ورواه النسائي في اليوم والليلة والحاكم من حديث حصين والد عمران وقال صحيح على شرط الشيخين. [الترمذي : ٣٤٨٣ ، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي].
- (٦) ضعيف : حديث «اللهم ارزقني حلالا لا تعاقبني فيه». أخرجه الحاكم من حديث ابن عباس «كان النبي ﷺ يدعو اللهم قنعني بما رزقني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير» وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه. [وانظر صحيح ابن خزيمة : ٢٧٢٨].

- (٧) صحيح : حديث «اللهم إني أسألك العفو والعافية والمعافة وحسن اليقين في الدنيا والآخرة». أخرجه النسائي من حديث أبي بكر الصديق بلفظ «سلوا الله المعافاة فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة» وفي رواية للبيهقي «سلوا الله العفو والعافية واليقين في الأولى والآخرة فإنه ما أوتي العبد بعد اليقين خيرا من العافية» وفي رواية لأحمد «أسأل الله العفو والعافية». [أحمد : ٥ ، وصححه الألباني في سنن ابن ماجه : ٣٨٤٩].

سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم. ربنا آتانا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشداً. ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان - إلى قوله عز وجل: إنك لا تخلف الميعاد. ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا - إلى آخر السورة^(١) - رب اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيراً. واغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات^(٢). رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وأنت الأعز الأكرم وأنت خير الراحمين وأنت خير الغافرين وإنا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على محمد خاتم النبيين وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً^(٣).

أنواع الاستعاذة المأثورة عن النبي ﷺ:

اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر^(٤). اللهم إني أعوذ بك من طبع يهدي إلى طمع، ومن طمع في غير مطمع، ومن طمع حيث لا مطمع^(٥) اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع. وأعوذ بك من الجوع فإنه بثس الضجيع، ومن الخيانة فإنه بثس البطانة، ومن الكسل والبخل والجبن والهزم، ومن أن أرد إلى أرذل العمر، ومن فتنة الدجال وعذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات. اللهم إنا نسألك قلوباً أواهة مخبئة منيعة في سبيلك. اللهم إني أسألك عزائم مغفرتك وموجبات رحمتك والسلامة من كل

(١) حديث «يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة هب لي ما لا يضرني وأعطني ما لا ينقصك». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي بسند ضعيف.

(٢) حديث «رب اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيراً». أخرجه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن من حديث أبي أسيد الساعدي «قال رجل من بني سلمة هل بقي علي من بر أبوي شيء؟ قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما... الحديث» [أبو داود : ٥١٤٢ ، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود] ولأبي الشيخ ابن حبان في الثواب والمستغفري في الدعوات من حديث أنس «من استغفر للمؤمنين والمؤمنات رد الله عليه عن كل مؤمن مضى من أول الدهر أو هو كائن إلى يوم القيامة» وسنده ضعيف وفي صحيح ابن حبان من حديث أبي سعيد «أما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فإنها زكاة». [انظر ضعيف الأدب المفرد : ٦٤٠ / ٩٩].

(٣) ضعيف : حديث «رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم». أخرجه أحمد من حديث أم سلمة «أن رسول الله ﷺ كان يقول رب اغفر وارحم واهدني السبيل الأقوم» وفيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه [أحمد : ٢٦١٤٥ ، وانظر الضعيفة : ٣٦٣٤] وللطبراني في الدعاء من حديث ابن مسعود «أنه ﷺ كان يقول إذا سعى في بطن المسيل اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم» وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه ورواه موقوفاً عليه بسند صحيح.

(٤) حديث «اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن». أخرجه البخاري من حديث سعيد بن أبي وقاص. [البخاري : ٦٣٧٠].

(٥) ضعيف : حديث «اللهم إني أعوذ بك من طبع يهدي إلى طمع». أخرجه أحمد والحاكم من حديث معاذ وقال مستقيم الإسناد. [أحمد : ٢١٦٢٣ ، وانظر ضعيف الجامع : ٨١٥].

إثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار^(١). اللهم إني أعوذ بك من التردّي، وأعوذ بك من الغم والفرق والهدم، وأعوذ بك من أن أموت في سبيلك مدبراً، وأعوذ بك من أن أموت في تطلب الدنيا^(٢).

اللهم إني أعوذ بك شر ما علمت ومن شر ما لم أعلم^(٣). اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأدواء والأهواء^(٤). اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء^(٥). اللهم إني أعوذ بك من الكفر والدين والفقر، وأعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من فتنة الدجال^(٦). اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وبصري وشر لساني وقلبي وشر مني^(٧). اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحوّل^(٨). اللهم إني أعوذ بك من القسوة والغفلة والعيلة والذلة والمسكنة، وأعوذ بك من الكفر والفقر والفسوق والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق وضيق الأرزاق والسمعة والرياء، وأعوذ بك من الصمم والبكم والعمى والجنون والجذام والبرص وسيئ الأسقام^(٩). اللهم إني أعوذ بك من

(١) ضعيف: حديث «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع». أخرجه الحاكم من حديث ابن مسعود وقال صحيح الإسناد وليس كما قال إلا أنه ورد مفروقاً في أحاديث جيدة الأسانيد. انظر ضعيف الجامع: ١٢٠١.

(٢) حديث «اللهم إني أعوذ بك من التردّي». أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه إسناده من حديث أبي اليسر واسمه كعب بن عمر بزيادة فيه دون قوله «وأعوذ بك أن أموت في تطلب الدنيا» وتقدم من عند البخاري الاستعاذة من فتنة الدنيا.

(٣) صحيح: حديث «اللهم إني أعوذ بك من شر ما علمت ومن شر ما لم أعلم». قلت: هكذا في غير نسخة «علمت» وإنما هو «عملت، وأعمل» كذا رواه مسلم من حديث عائشة ولأبي بكر بن الضحاك في الشمائل في حديث مرسل في الاستعاذة وفيه «وشر ما لم أعمل وشر ما لم أعلم». [مسلم: ٢٧١٦].

(٤) صحيح: حديث «اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأدواء والأهواء». أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه واللفظ له من حديث قطبة بن مالك. [الترمذي: ٣٥٩١، وصححه الألباني في صحيح الترمذي].

(٥) صحيح: حديث «اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٣٤٧، مسلم: ٢٧٠٧].

(٦) حديث «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والدين والفقر وأعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من فتنة الدجال». أخرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ «أنه كان يقول من الكفر والدين» وفي رواية للنسائي «من الكفر والفقر» ولمسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ «أنه كان يتعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم وفتنة الدجال» وللشيخين من حديث عائشة في حديث قال فيه «ومن شر فتنة المسيح الدجال». [البخاري: ٦٣٧٧، مسلم: ٥٨٩].

(٧) حديث «اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وشر بصري وشر لساني وقلبي وشر مني». أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وحسنه الحاكم وصححه إسناده من حديث شهل بن حميد. [الترمذي: ٣٤٩٢، وانظر صحيح الجامع: ٣٤٩٩].

(٨) حسن: حديث «اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحوّل». أخرجه النسائي والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم. [النسائي: ٥٥٠٢، وانظر صحيح الجامع: ١٢٩٠].

(٩) صحيح: حديث «اللهم إني أعوذ بك من القسوة والغفلة». أخرجه أبو داود والنسائي مقتصرين على الأربعة

زوال نعمتك ومن تحول عافيتك ومن فجأة نعمتك ومن جميع سخطك^(١) اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وعذاب القبر وفتنة القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر وشر فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من المغموم والمأثم^(٢) اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع وقلب لا يخشع وصلاة لا تنفع ودعوة لا تستجاب وأعوذ بك من شر الغم وفتنة الصدر^(٣). اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء^(٤). وصلى الله على محمد وعلى كل عبد مصطفى من كل العالمين آمين.

الباب الخامس

في الأدعية الماثورة عند حدوث كل حادث من الصراحت

إذا أصبحت وسمعت الأذان فيستحب لك جواب المؤذن وقد ذكرناه وذكرنا أدعية دخول الخلاء والخروج منه وأدعية الوضوء في كتاب الطهارة. فإذا خرجت إلى المسجد فقل: «اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي لساني نوراً واجعل في سمعي نوراً واجعل في بصري نوراً واجعل خلفي نوراً وأمامي نوراً واجعل من فوقني نوراً. اللهم أعطني^(٥) نوراً، وقل أيضاً: اللهم أني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا إليك^(٦)، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، فأسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فإن خرجت من المنزل لحاجة فقل: «بسم الله رب أعوذ

الأخيرة والحاكم بتمامه من حديث أنس وقال صحيح على شرط الشيخين. [أبو داود : ١٥٥٤ ، وانظر صحيح النسائي للألباني : ٥٤٩٣].

(١) صحيح : حديث «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك ومن فجأة نعمتك ومن جميع سخطك». أخرجه مسلم من حديث ابن عمر. [مسلم : ٢٧٣٩].

(٢) صحيح : حديث «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار». متفق عليه من حديث عائشة. [البخاري : ٨٣٣ ، مسلم : ٥٨٩].

(٣) صحيح : حديث «اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع». أخرجه مسلم من حديث زيد بن أرقم في أثناء حديث «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ونفس لا تشبع وعمل لا يرفع ودعوة لا يستجاب لها وصلاة لا تنفع» وشك أبو المعتمر في سماعه من أنس والنسائي بإسناد جيد من حديث عمر في أثناء حديث «وأعوذ بك» وأبو داود من حديث أنس «اللهم إني أعوذ بك من سوء العمر وأعوذ بك من فتنة الصدر». [مسلم : ٢٧٢٢].

(٤) صحيح : حديث «اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء». أخرجه النسائي والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح على شرط مسلم. [انظر صحيح الجامع : ١٢٩٦].

(٥) صحيح : حديث «القول عند الخروج إلى المسجد اللهم اجعل في قلبي نوراً». متفق عليه من حديث ابن عباس. [البخاري : ٦٣١٦ ، مسلم : ٧٦٣].

(٦) ضعيف : حديث «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا إليك». من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد حسن. [ابن ماجه : ٧٧٨ ، وضعفه الألباني في سنن ابن ماجه].

بك أن أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي^(١) بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم بسم الله التكلان على الله^(٢) فإذا انتهيت إلى المسجد تريد دخوله فقل: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم. اللهم اغفر لي جميع ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»^(٣) وقدم رجلك اليمنى في الدخول فإذا رأيت في المسجد من يبيع أو يبتاع فقل: «لا أربح الله تجارتك»^(٤) وإذا رأيت من ينشد ضالة في المسجد فقل: «لا ردّها الله عليك». أمر به رسول الله ﷺ^(٥).

فإذا صليت ركعتي الصبح فقل: «بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي..» الدعاء إلى آخره^(٦). كما أوردناه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، فإذا ركعت فقل في ركوعك: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَلَكَ خَشَعْتُ وَبِكَ أَمَنْتُ وَلَكَ أَسَلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ. أَنْتَ رَبِّي خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصْبِي وَمَا اسْتَقَلْتُ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٧) وإن أحببت فقل: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٨) أو «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٩) فإذا رفعت رأسك من الركوع فقل: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَوَاتِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ مَا قَالَ

(١) صحيح: حديث «القول عند الخروج من المنزل لحاجته بسم الله رب أعوذ بك أن أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي». أخرجه أصحاب السنن من حديث أم سلمة قال الترمذي حسن صحيح. [أبو داود: ٥٠٩٤، وصححه الألباني في صحيح أبي داود].

(٢) ضعيف: حديث «بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله التكلان على الله». أخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان إذا خرج من منزله قال بسم الله» فذكره إلا أنه لم يقل «الرحمن الرحيم» وفيه ضعف. [ابن ماجه: ٣٨٨٥، وانظر ضعيف الجامع: ٤٣٨٠].

(٣) صحيح: حديث «القول عند دخول المسجد اللهم صل على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك». أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث فاطمة ابنة رسول الله ﷺ قال الترمذي حسن وليس إسناده بمتمصل ولمسلم من حديث أبي حميد أو أبي أسيد «إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك» وزاد أبو داود في أوله «فليسلم على النبي ﷺ». [مسلم: ٧١٣].

(٤) صحيح: حديث «القول إذا رأى من يبيع أو يبتاع في المسجد لا أربح الله تجارتك». أخرجه الترمذي وقال حسن غريب والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي هريرة. [الترمذي: ١٣٢١، وانظر صحيح الجامع: ٥٧٣].

(٥) صحيح: حديث «القول إذا رأى من ينشد ضالة في المسجد لا ردّها الله عليك». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٥٦٨].

(٦) حديث ابن عباس في القول بعد ركعتي الصبح «اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي... الدعاء». تقدم في الدعاء.

(٧) صحيح: حديث ابن عباس في القول في الركوع «اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك أمنت». أخرجه مسلم من حديث علي. [مسلم: ٧٧١].

(٨) صحيح: حديث القول فيه «سبحان ربي العظيم - ثلاثا -». أخرجه أبو داود والترمذي والبيهقي من حديث ابن مسعود وفيه انقطاع. [الترمذي: ٢٦١، وصححه الألباني لكن من طريق حذيفة في الترمذي أيضا: ٢٦٦٢].

(٩) صحيح: حديث القول فيه «سبح قدوس رب الملائكة والروح». أخرجه مسلم من حديث عائشة. [مسلم: ٤٨٧].

العَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ. وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١)، وإذا سجدت فقل: «اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت. سجد وجهي للذي خلقه وصوّره وشق سمعه وبصره، فتبارك الله أحسن الخالقين. اللهم سجد لك سوادي وخيالي وآمن بك فؤادي أبوء بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي وهذا ما جئت على نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»^(٢). أو تقول: «سبحان ربي الأعلى، ثلاث مرات»^(٣) فإذا فرغت من الصلاة فقل: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام»^(٤)، وتدعو بسائر الأدعية التي ذكرناها. فإذا قمت من المجلس وأردت دعاء يكفر لغو المجلس فقل: «سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك عملت سوءًا وظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»^(٥)، فإذا دخلت السوق فقل: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير»^(٦). بسم الله اللهم إني أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها اللهم إني أعوذ بك من شرها وشر ما فيها. اللهم إني أعوذ بك أن أصيب فيها يمينًا فاجرة أو صفقة خاسرة»^(٧)، فإن كان عليك دين فقل: «اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغنني بفضلك عن سواك»^(٨) فإذا لبست ثوبًا جديدًا فقل: «اللهم كسوتني هذا الثوب فلك الحمد أسألك من خيره وخير ما صنع

(١) صحيح: حديث القول عند الرفع من الركوع «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السماوات». أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس دون قوله «سمع الله لمن حمده» فهي في اليوم والليلة للحسن بن علي المعمرى وهي عند مسلم من حديث ابن أبي أوفى وعند البخاري من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٤٧٧].
(٢) صحيح: حديث القول في السجود «اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت». أخرجه مسلم من حديث علي «اللهم سجد لك سوادي وخيالي وآمن بك فؤادي أبوء بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي وهذا ما جئت على نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» أخرجه الحاكم من حديث ابن مسعود وقال صحيح الإسناد وليس كما قال بل هو ضعيف. [مسلم: ٧٧١].

(٣) صحيح: حديث «سبحان ربي الأعلى - ثلاثا -». أخرجه أبو داود والترمذي والبيهقي من حديث ابن مسعود وهو منقطع. [الترمذي: ٢٦١، وصححه الألباني من طريق حذيفة في الترمذي: ٢٦٢].

(٤) صحيح: حديث القول إذا فرغ من الصلاة «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». أخرجه مسلم من حديث ثوبان. [مسلم: ٥٩١].

(٥) صحيح: حديث «كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت». أخرجه النسائي في اليوم والليلة من حديث رافع بن خديج بإسناد حسن. [انظر صحيح الجامع: ٤٨٧ من حديث ابن عمرو وابن مسعود].

(٦) حسن لغيره: حديث القول عند دخول السوق «لا إله إلا الله وحده لا شريك». من حديث عمر وقال غريب والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين. [انظر صحيح الترغيب: ١٦٩٤].

(٧) ضعيف: حديث «بسم الله اللهم إني أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها». أخرجه الحاكم من حديث بريدة وقال أقربها لشرائط هذا الكتاب حديث بريدة. قلت فيه أبو عمر جار لشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان الأسدي مختلف فيه. [انظر ضعيف الجامع: ٤٣٩١].

(٨) حسن: حديث دعاء الدين «اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وبفضلك عن سواك». أخرجه الترمذي وقال حسن غريب والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث علي بن أبي طالب. [الترمذي: ٣٥٦٣، وانظر صحيح الجامع: ٢٦٢٥].

له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له»^(١) وإذا رأيت شيئا من الطيرة تكرهه فقل: «اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يذهب بالسيئات إلا أنت لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٢) وإذا رأيت الهلال فقل: «اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والبر والسلامة والإسلام والتوفيق لما تحب وترضى والحفظ عمن تسخط، ربي وربك الله»^(٣).

ويقول: «هلال رشد وخير آمنت بخالقك»^(٤). «اللهم إني أسألك خير هذا الشهر وخير القدر وأعوذ بك من شر يوم الحشر»^(٥). وتكبر قبله أولاً ثلاثاً. وإذا هبت الريح فقل: «اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها ومن شر ما أرسلت به»^(٦). وإذا بلغك وفاة أحد فقل:

«إنا لله وإنا إليه راجعون وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم اكتبه في المحسنين واجعل كتابه في عليين واخلفه على عقبه في الغابرين. اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله»^(٧).
وتقول عند التصديق: ﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] وتقول عند الخسران: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَا حَزْبًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ﴾ [القلم: ٣٢] وتقول عند ابتداء الأمور:

(١) صحيح: حديث الدعاء إذا لبس ثوبا جديدا «اللهم كسوتني هذا الثوب فلك الحمد». أخرجه أبو داود والترمذي وقال حسن والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي سعيد الخدري ورواه ابن السني بلفظ المصنف. [الترمذي: ١٧٦٧، وانظر صحيح الجامع: ٤٦٦٤].

(٢) حديث القول إذا رأى شيئا من الطيرة يكرهه «اللهم لا يأت بالحسنات إلا أنت ولا يذهب بالسيئات إلا أنت لا حول ولا قوة إلا بالله». أخرجه ابن أبي شيبه وأبو نعيم في اليوم والليلة والبيهقي في الدعوات من حديث عروة بن عامر مرسلًا ورجاله ثقات وفي اليوم والليلة لابن السني عن عقبه بن عامر فجعله مسندا.

(٣) حسن: حديث «التكبير عند رؤية الهلال - ثلاثا - ثم يقول: اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله». أخرجه الدارمي من حديث ابن عمر إلا أنه أطلق التكبير ولم يقل «ثلاثا» ورواه الترمذي وحسنه من حديث طلحة بن عبيد الله دون ذكر التكبير والبيهقي في الدعوات من حديث قتادة مرسلًا «كان النبي ﷺ إذا رأى الهلال كبر ثلاثا». [الترمذي: ٣٤٥١، وانظر صحيح الجامع: ٤٧٢٦].

(٤) ضعيف الإسناد: حديث «هلال خير ورشد آمنت بخالقك». أخرجه أبو داود مرسلًا من حديث قتادة «أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك - ثلاث مرات - وأسند الدارقطني في الأفراد والطبراني في الأوسط من حديث أنس وقال أبو داود وليس في هذا عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح. [أبو داود: ٥٠٩٢، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود].

(٥) ضعيف: حديث «اللهم إني أسألك خير هذا الشهر وخير القدر وأعوذ بك من شر يوم الحشر». أخرجه ابن أبي شيبه وأحمد في مسنديهما من حديث عبادة بن الصامت وفيه من لم يسم بل قال الراوي عنه حدثني من لا أتهم. [أحمد: ٢٢٢٨٥، وانظر ضعيف الجامع: ٤٤٠٣].

(٦) ضعيف: حديث القول إذا هبت الريح: «اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما فيها». أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي بن كعب. [الترمذي: ٢٢٥٢، وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني].

(٧) صحيح: حديث «القول إذا بلغه وفاة أحد: إنا لله وإنا إليه راجعون وإنا إلى ربنا لمنقلبون». أخرجه ابن السني في اليوم والليلة وابن حبان من حديث أم سلمة «إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه راجعون» ولمسلم من حديثها «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه». [مسلم: ٩٢٠].

﴿رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الحكمف: ١٠٠] ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ۝^(١٥) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ۝﴾ [طه: ٢٥-٢٦] وتقول عند النظر إلى السماء ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [إبراهيم: ١٩١] ﴿لَبَّارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ [الفرقان: ٦١] وإذا سمعت صوت الرعد فقل: «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ» ^(١) فإن رأيت الصواعق فقل: «اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك» ^(٢). قاله كعب. فإذا أمطرت السماء فقل: «اللهم سقينا هنيئًا وصيبًا نافعًا» ^(٣) اللهم اجعله صيب رحمة ولا تجعله صيب عذاب» ^(٤) فإذا غضبت فقل: «اللهم اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من الشيطان الرجيم» ^(٥)، فإذا خفت قومًا فقل: «اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم» ^(٦) فإذا غزوت فقل: «اللهم أنت عضدي ونصيري وبك أقاتل» ^(٧) وإذا طنت أذنك فصل على محمد ﷺ وقل: «ذكر الله من ذكرني بخير» ^(٨)، فإذا رأيت استجابة دعائك فقل: «الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات». وإذا أبطأت فقل: «الحمد لله على كل حال» ^(٩)، وإذا سمعت أذان المغرب فقل: «اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعائك وحضور صلواتك أسألك أن تغفر لي» ^(١٠) وإذا أصابك هم فقل:

(١) صحيح: حديث «القول إذا سمع صوت الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته». أخرجه مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير موقوفًا ولم أجده مرفوعًا. [الموطأ: ١٨٦٩، وانظر صحيح الأدب المفرد: ٥٦٠/٧٢٣].

(٢) ضعيف: حديث «القول عند الصواعق: اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك». أخرجه الترمذي وقال غريب والنسائي في اليوم والليلة من حديث ابن عمر وابن السني بإسناد حسن. [الترمذي: ٣٤٥٠، وانظر ضعيف الجامع: ٤٤٢١].

(٣) صحيح: حديث «القول عند المطر: اللهم سقينا هنيئًا وصيبًا نافعًا». أخرجه البخاري من حديث عائشة «كان إذا رأى المطر قال: اللهم اجعله صيبًا نافعًا» وابن ماجه «سبًا» بالسين أوله، والنسائي في اليوم والليلة «اللهم اجعله صيبًا هنيئًا» وإسنادهما صحيح. [البخاري: ١٠٣٢].

(٤) حديث «اللهم اجعله صيب رحمة ولا تجعله صيب عذاب». أخرجه النسائي في اليوم والليلة من حديث سعيد بن المسيب مرسلًا.

(٥) ضعيف: حديث «القول إذا غضب: اللهم اغفر ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من الشيطان الرجيم». أخرجه ابن السني في اليوم والليلة من حديث عائشة بسند ضعيف. [انظر الضعيف: ٤٢٠٧].

(٦) صحيح: حديث «القول إذا خاف قومًا: اللهم إني أجعلك في نحورهم وأعوذ بك من شرورهم». أخرجه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي موسى بسند صحيح. [أبو داود: ١٥٣٧، وانظر صحيح الجامع: ٤٧٠٦].

(٧) صحيح: حديث «القول إذا غزا: اللهم أنت عضدي ونصيري بك أقاتل». أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث أنس قال الترمذي حسن غريب. [الترمذي: ٣٥٨٤، وانظر صحيح الجامع: ٤٧٥٧].

(٨) موضوع: حديث «القول عند طنين الأذن: اللهم صل على محمد ذكر الله بخير من ذكرني». أخرجه الطبراني وابن عدي وابن السني في اليوم والليلة من حديث أبي رافع بسند ضعيف. [انظر صحيح الجامع: ٥٨٦].

(٩) حديث «القول إذا رأى استجابة دعائه: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات». تقدم في الدعاء.

(١٠) ضعيف: حديث «القول إذا سمع أذان المغرب: اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعائك وحضور صلواتك أسألك أن تغفر لي». أخرجه الترمذي وأبو داود وقال غريب والحاكم من حديث أم سلمة دون

«اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتي بيدك ماضٍ في حكمك عدل في قضاائك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء غمي وذهب حزني وهمي»^(١).

قال ﷺ: «ما أصاب أحداً حزناً فقالَ ذلكَ إلا أذهبَ اللهُ همَّهُ وأبدلهُ مكانَهُ فرحاً» فقل له يا رسول الله أفلا نتعلمها؟ فقال ﷺ: «بَلْ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا» وإذا وجدت وجعاً في جسدك أو جسد غيرك فارقه برقية رسول الله ﷺ: «كان إذا اشتكى الإنسان قرحة أو جرحاً وضع سبابتها على الأرض ثم رفعها وقال: بسم الله، تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا»^(٢) وإذا وجدت وجعاً في جسدك فضع يدك على الذي يتألم من جسدك وقل: «بسم الله - ثلاثاً - وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»^(٣) فإذا أصابك كرب فقل: «لا إله إلا الله العلي الحليم. لا إله إلا الله رب العرش العظيم. لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم»^(٤). فإن أردت النوم فتوضأ أولاً ثم توسد على يمينك مستقبل القبلة ثم «كبر الله تعالى أربعاً وثلاثين وسبحه ثلاثاً وثلاثين واحمده ثلاثاً وثلاثين»^(٥)، ثم قل: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك اللهم إني لا أستطيع أن أبلغ ثناء عليك ولو حرصت ولكن أنت كما أثنت على نفسك»^(٦). اللهم باسمك أحمي وأموت^(٧). اللهم رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء ومليكه فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والإنجيل والقرآن. أعوذ بك من شر كل ذي شر ومن شر كل دابة أنت آخذ

قوله «وحضور صلواتك» فإنها عند الخرائطي في مكارم الأخلاق والحسن بن علي المعمرى في اليوم والليلة. [أبو داود : ٥٣٠ ، وانظر ضعيف الجامع : ٤١٢٣].

(١) صحيح : حديث «القول إذا أصابه هم : اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك». أخرجه أحمد وأحمد وابن حبان والحاكم من حديث ابن مسعود وقال صحيح على شرط مسلم إن سلم عن إرسال عبد الرحمن عن أبيه فإنه مختلف في سماعه من أبيه. [أحمد : ٣٧٠٤ ، وانظر صحيح الترغيب : ١٨٢٢].

(٢) صحيح : حديث «رقية رسول الله ﷺ : بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا». متفق عليه من حديث عائشة. [البخاري : ٥٧٤٥ ، مسلم : ٢١٩٤].

(٣) صحيح : حديث «وضع يده على الذي يألم من جسده ويقول : بسم الله - ثلاثاً - ويقول : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر - سبع مرات -». أخرجه مسلم من حديث عثمان بن أبي العاص. [مسلم : ٢٢٠٢].

(٤) صحيح : حديث «دعاء الكرب : لا إله إلا الله العلي الحليم». متفق عليه من حديث ابن عباس. [البخاري : ٦٣٤٦ ، مسلم : ٢٧٣٠].

(٥) صحيح : حديث «التكبير عند النوم أربعاً وثلاثين والتسبيح ثلاثاً وثلاثين والتحميد ثلاثاً وثلاثين». متفق عليه من حديث علي. [البخاري : ٣٦٢٢ ، مسلم : ٢٧٢٨ من حديث فاطمة].

(٦) صحيح : حديث «القول عند إرادة النوم : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك». أخرجه النسائي في اليوم والليلة من حديث علي وفيه انقطاع. [مسلم : ٤٨٦ من رواية عائشة بنحو هذه الرواية].

(٧) صحيح : حديث «اللهم باسمك أحمي وأموت». أخرجه البخاري من حديث حذيفة ومسلم من حديث البراء. [البخاري : ٧٣٩٤].

بناصيتها أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء. اقض عني الدين وأغنني من الفقر^(١). اللهم إني خلقت نفسي وأنت تتوفأها. لك مماتها ومحياها. اللهم إن أمتها فاغفر لها وإن أحيتها فاحفظها. اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة^(٢). باسمك ربي وضعت جنبي فاغفر لي ذنبي^(٣). اللهم فني عذابك يوم تجمع عبادك^(٤). اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك. آمنت بكتابتك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت^(٥).

ويكون هذا آخر دعائك، فقد أمر رسول الله ﷺ بذلك وليقل قبل ذلك: «اللهم أيقظني في أحب الساعات إليك واستعملني بأحب الأعمال إليك تقرّبني إليك زلفى وتبعدني من سخطك بعداً أسألك فتعطيني وأستغفرك فتغفر لي وأدعوك فتستجيب لي»^(٦)، فإذا استيقظت من نومك عند الصباح قل: «الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور»^(٧). أصبحنا وأصبح الملك لله والعظمة والسلطان لله والعزة والقدرة لله^(٨). أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص

(١) صحيح: حديث «اللهم رب السماوات والأرض رب كل شيء ومليكه فائق الحب والنوى». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ٢٧١٣].

(٢) صحيح: حديث «اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفأها». أخرجه مسلم من حديث ابن عمر. [مسلم: ٢٧١٢].

(٣) صحيح: حديث «باسمك ربي وضعت جنبي فاغفر لي ذنبي». أخرجه النسائي في اليوم والليلة من حديث عبد الله بن عمرو بسند جيد وللشيخين من حديث أبي هريرة «باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فاغفر لها» وقال البخاري «فأرحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين». [البخاري: ٦٣٢٠، مسلم: ٢٧١٤].

(٤) صحيح: حديث «اللهم فني عذابك يوم تجمع عبادك». أخرجه الترمذي في الشمائل من حديث ابن مسعود وهو عند أبي داود من حديث حفصة بلفظ «تبعث» وكذا رواه الترمذي من حديث حذيفة وصححه من حديث البراء وحسنه. [الترمذي: ٣٣٩٨، وانظر صحيح الجامع: ٤٧٩٠].

(٥) صحيح: حديث «اللهم إني أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك». متفق عليه من حديث البراء. [البخاري: ٦٣١٥، مسلم: ٢٧١٠].

(٦) حديث «اللهم أيقظني في أحب الساعات إليك واستعملني في أحب الأعمال إليك». أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس «اللهم ابعثنا في أحب الساعات إليك حتى نذكرك فنذكرنا ونسألك فتعطينا وندعوك فتستجيب لنا ونستغفرك فتغفر لنا» وإسناده ضعيف وهو معروف من قول جيب الطائي كما رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء.

(٧) صحيح: حديث «القول: إذا استيقظ من منامه الحمد لله الذي أحيانا بعدما ما أماتنا وإليه النشور». أخرجه البخاري من حديث حذيفة ومسلم من حديث البراء. [البخاري: ٦٣١٢، مسلم: ٢٧١١].

(٨) حديث «أصبحنا وأصبح الملك لله والعظمة والسلطان لله والعزة والقدرة لله». أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة «أصبحنا وأصبح الملك والحمد والحوال والقدرة والسلطان والسماوات والأرض وكل شيء لله رب العالمين» [ضعيف جداً من أوله إلى قوله العظمة انظر الضعيف: ٢٠٤٨ والمعزو إلى مسلم مخالف تماماً للسياق الوارد] وله في الدعاء من حديث ابن أبي أوفى «أصبحت وأصبح الملك والكبرياء والعظمة والخلق والليل والنهار وما سكن فيهما لله» وإسنادهما ضعيف ولمسلم من حديث ابن مسعود «أصبحنا وأصبح الملك لله».

وعلى دين نبينا محمد وملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين^(١). اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير^(٢).

اللهم إني أسألك أن تبعثنا في هذا اليوم إلى كل خير ونعوذ بك أن نجترح فيه سوءاً أو نجره إلى مسلم فإنك قلت: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَا بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقَظَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [الأنعام: ٦٠]^(٣).

اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباناً أسألك خير هذا اليوم وخير ما فيه وأعوذ بك من شره وشر ما فيه^(٤) بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله ما شاء الله كل نعمة من الله. ما شاء الله الخير كله بيد الله. ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله^(٥). رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير^(٦)، وإذا أمسى قال ذلك إلا أنه يقول «أمسينا»، ويقول مع ذلك أعوذ بكلمات الله التامات وأسمائه كلها من شر ما ذراً وبرأ ومن شر كل ذي شر ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط

(١) صحيح: حديث «أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين». أخرجه النسائي في اليوم واللييلة من حديث عبد الرحمن بن أبيزى بسند صحيح ورواه أحمد من حديث ابن أبيزى عن أبي بن كعب مرفوعاً. [أحمد: ١٤٩٣٥، وانظر صحيح الجامع: ٤٦٧٤].
(٢) صحيح: حديث «اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير». أخرجه أصحاب السنن وابن حبان وحسنه الترمذي إلا أنهم قالوا «إليك النشور» ولا بن السنن «إليك المصير». [الترمذي: ٣٣٩١، وانظر الصحيحة: ٢٦٢].

(٣) حديث «اللهم إنا نسألك أن تبعثنا في هذا اليوم إلى كل خير ونعوذ بك أن نجترح فيه سوءاً». لم أجد أوله والترمذي من حديث أبي بكر في حديث له وأعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشره وأن نقترف على أنفسنا سوءاً أو نجره إلى مسلم» رواه أبو داود من حديث أبي مالك الأشعري بإسناد جيد. [الزو الذي ذكره العراقي في: أبي داود: ٥٠٨٣ وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود].

(٤) حديث «اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً». قلت هو مركب من حديثين فروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد قال «كان رسول الله ﷺ يدعو اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباناً اقض عني الدين وأغنني من الفقر وقوني على الجهاد في سبيلك» وللدارقطني في الأفراد من حديث البراء «نسألك خير هذا اليوم وخير ما بعده ونعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده» وأبو داود من حديث أبي مالك الأشعري «اللهم إنا نسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وهدايته وبركته وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده» [انظر ضعيف أبي داود للألباني: ٥٠٨٤] وسنده جيد وللحسن بن علي المعمر في اليوم واللييلة من حديث ابن مسعود «اللهم إني أسألك خير ما في هذا اليوم وخير ما بعده وأعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده» والحديث عند مسلم في المساء «خير ما في هذه اللييلة... الحديث» ثم قال: وإذا أصبح قال ذلك أيضاً.
(٥) حديث «بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله ما شاء الله كل نعمة فمن الله ما شاء الله الخير كله بيد الله ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله». عد في الكامل من حديث ابن عباس ولا أعلمه إلا مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: «يلتقي الخضر والياس عليهما الصلاة والسلام كل عام بالموسم بمنى فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه فيفترقان عن هذه الكلمات» فذكره ولم يقل «الخير كله بيد الله» قال موضعها «لا يسوق الخير إلا الله» قال ابن عباس: من قالهن حين يصبح وحين يمسي أمنه الله من الفرق والحرق وأحسبه قال: ومن الشيطان والسلطان والحية والعقرب. أورده في ترجمة الحسين بن زرين قال ليس بالمعروف وهو بهذا الإسناد منكر.
(٦) حديث «رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً». تقدم في الباب الأول.

مستقيم^(١). وإذا نظر في المرأة قال: الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني من المسلمين^(٢). وإذا اشترت خادماً أو غلاماً أو دابة فخذ بناصيته وقل: اللهم إني أسألك خيره وخير ما جبل عليه، وأعوذ بك من شره وشر ما جبل عليه^(٣). وإذا هنأت بالنكاح فقل: بارك الله فيك وبارك عليك وجمع بينكما في خير^(٤). وإذا قضيت الدين فقل للمقضي له: بارك الله لك في أهلك ومالك إذ قال ﷺ: «وإنما جزاء السلف الحمْد والأداء»^(٥).

فهذه أدعية لا يستغني المريد عن حفظها وما سوى ذلك من أدعية السفر والصلاة والوضوء ذكرناها في كتاب الحج والصلاة والطهارة.

فإن قلت: فما فائدة الدعاء والقضاء لا مرد له؟ فاعلم أن من القضاء رد البلاء بالدعاء.

فالدعاء سبب لرد البلاء واستجلاب الرحمة، كما أن الترس سبب لرد السهم، والماء سبب لخروج النبات من الأرض. فكما أن الترس يدفع السهم فيتدافعان، فكذلك الدعاء والبلاء يتعالجان. وليس من شرط الاعتراف بقضاء الله تعالى أن لا يحمل السلاح وقد قال تعالى: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١] وأن لا يسقي الأرض بعد بث البذر، فيقال: إن سبق القضاء بالنبات نبت البذر وإن لم يسبق لم ينبت. بل ربط الأسباب بالمسببات هو القضاء الأول الذي هو كلمح البصر أو هو أقرب، وترتيب تفصيل المسببات على تفاصيل الأسباب. على التدرج

(١) حديث «القول عند المساء مثل الصباح إلا أنك تقول: أمسينا وتقول مع ذلك أعوذ بكلمات الله التامات وأسمائه كلها من شر ما ذرأ وبرأ ومن شر كل ذي شر ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم». أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث عبد الرحمن بن عوف «من قال حين يصبح أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وبرأ وذراً اعتصم من شر الثقلين... الحديث» وفيه «وإن قالهن حين يمسي كن له كذلك حتى يصبح» وفيه ابن لهيعة ولأحمد من حديث عبد الرحمن بن حسن في حديث «إن جبريل قال يا محمد قل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وذراً وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء... الحديث» وإسناده جيد ولمسلم من حديث أبي هريرة في الدعاء عند النوم «أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها» وللطبراني في الدعاء من حديث أبي الدرداء «اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة... الحديث» وقد تقدم في الباب الثاني.

(٢) ضعيف: حديث «القول إذا نظر في المرأة: الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني من المسلمين». أخرجه الطبراني في الأوسط وابن السني في اليوم والليلة من حديث أنس بسند ضعيف. [انظر ضعيف الجامع : ٤٤٥٩].

(٣) حسن: حديث «القول إذا اشترى خادماً أو دابة: اللهم إني أسألك خيره وخير ما جبل عليه وأعوذ بك من شره وشر ما جبل عليه». أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بسند جيد. [انظر صحيح سنن أبي داود : ٢١٦٠].

(٤) صحيح: حديث «التهنئة بالنكاح: بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير». أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال الترمذي حسن صحيح. [انظر صحيح سنن أبي داود : ٢١٣٠].

(٥) صحيح: حديث «الدعاء لصاحب الدين إذا قضى الله دينه: بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الحمد والأداء». أخرجه النسائي من حديث عبد الله بن أبي ربيعة قال «استقرض مني النبي ﷺ أربعين ألفاً فجاءه مال فدفعه إلي» قال فذكره وإسناده حسن. [انظر صحيح النسائي : ٤٦٨٣].

والتقدير هو القدر، والذي قدر الخير قدره بسبب. والذي قدر الشر قدر لدفعه سبباً فلا تناقض بين هذه الأمور عند من انفتحت بصيرته. ثم في الدعاء من الفائدة ما ذكرناه في الذكر، فإنه يستدعي حضور القلب مع الله وهو منتهى العبادات، ولذلك قال ﷺ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»^(١) والغالب على الخلق أنه لا تنصرف قلوبهم إلى ذكر الله عز وجل إلا عند إمام حجة وإرهاق ملمة فإن الإنسان إذا مسه الشر فذو دعاء عريض. فالحاجة تحوج إلى الدعاء، والدعاء يرد القلب إلى الله عز وجل بالتضرع والاستكانة، فيحصل به الذكر الذي هو أشرف العبادات. ولذلك صار البلاء موكلاً بالأنبياء عليهم السلام ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل لأنه يرد القلب بالافتقار والتضرع إلى الله عز وجل ويمنع من نسيانه، وأما الغنى فسبب للبطر في غالب الأمور فإن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى. فهذا ما أردنا أن نورده من جملة الأذكار والدعوات والله الموفق للخير. وأما بقية الدعوات في الأكل والسفر وعيادة المريض وغيرها فستأتي في مواضعها إن شاء الله تعالى وعلى الله التكلان.

نجز كتاب الأذكار والدعوات بكماله

يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب الأوراد

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

* * *

(١) حديث «الدعاء مخ العبادة». تقدم في الباب الأول.

كتاب ترتيب الأوراد وتفصيل إحياء الليل

وهو الكتاب العاشر من إحياء علوم الدين وبه اختتام ربع العبادات نفع الله به المسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمد الله على آلائه حمداً كثيراً، ونذكره ذكرًا لا يغادر في القلب استكبارًا ولا نفورًا، ونشكره إذ جعل الليل والنهار خلفه لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورًا، ونصلي على نبيه الذي بعثه بالحق بشيرًا ونذيرًا وعلى آله الطاهرين وصحبه الأكرمين الذين اجتهدوا في عبادة الله غدوة وعشيًا وبكرة وأصيلًا حتى أصبح كل واحد منهم نجمًا في الدين هاديًا وسراجًا منيرًا.

أما بعد: فإن الله تعالى جعل الأرض ذلولًا لعباده لا يستقروا في مناكبها بل ليتخذوها منزلًا فيتزوجوا منها إذا يحملهم في سفرهم إلى أوطانهم، ويكتنزون منها تحفًا لنفوسهم عملاً وفضلًا محترزين من مصائبها ومعاطبها ويتحققون أن العمر يسير بهم سیر السفينة براكبها. فالناس في هذا العالم سفر، وأول منازلهم المهد وآخرها اللحد والوطن هو الجنة أو النار. والعمر مسافة السفر، فسنوه مراحلها، وشهوره فراسخه، وأيامه أمياله، وأنفاسه خطواته، وطاعته بضاعته، وأوقاته رءوس أمواله، وشهواته وأغراضه قطاع طريقه، وربحه الفوز بقاء الله تعالى في دار السلام مع الملك الكبير والنعيم المقيم، وخسرانه البعد من الله تعالى مع الأنكال والأغلال والعذاب الأليم في دركات الجحيم. فالغافل في نفس من أنفاسه حتى ينقضي في غير طاعة تقرّبه إلى الله زلفى متعرض في يوم التغابن لغبينة وحسرة ما لها منتهى، ولهذا الخطر العظيم والخطب الهائل شمر الموفقون عن ساق الجدّ، وودعوا بالكلية ملاذ النفس، واغتنموا بقايا العمر، ورتبوا بحسب تكرار الأوقات وظائف الأوراد حرصًا على إحياء الليل والنهار في طلب القرب من الملك الجبار، والسعي إلى دار القرار، فصار من مهمات علم طريق الآخرة تفصيل القول في كيفية قسمة الأوراد وتوزيع العبادات التي سبق شرحها على مقادير الأوقات ويتضح هذا المهم بذكر بابين:

الباب الأول: في فضيلة الأوراد وترتيبها في الليل والنهار.

الباب الثاني: في كيفية إحياء الليل وفضيلته وما يتعلق به.

السَّيَّاتِ ﴿١١٤﴾ [هود: ١١٤] . ثم انظر كيف وصف الفائزين من عباده وبماذا وصفهم فقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦] وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ [الفرقان: ٦٤] وقال عز وجل: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجُونَ ﴿١٧﴾ وَلَا لَأُخَارَ لَهُمْ فِي مَا يَسْتَفِرُّونَ﴾ [الدَّارِيَات: ١٧-١٨] وقال عز وجل: ﴿فَسُبْحَنَّ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُؤْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعُدُوَّةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] فهذا كله يبين لك أن الطريق إلى تعالى مراقبة الأوقات وعمارتها بالأوراد على سبيل الدوام. ولذلك قال ﷺ: «أَحَبُّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يُزَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالْأُظْلَةَ لِيَذْكُرَ اللَّهُ تَعَالَى» (١) وقد قال تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسُ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿١٠﴾ ثُمَّ قَبَضْتَهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٥-٤٦] وقال تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ﴾ [يس: ٣٩] وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧] فلا تظن أن المقصود من سير الشمس والقمر بحسبان منظوم مرتب ومن خلق الظل والنور والنجوم أن يستعان بها على أمور الدنيا، بل لتعرف بها مقادير الأوقات فتشتغل فيها بالطاعات والتجارة للدار الآخرة يدلك عليه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ أَلَيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنَ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢] أي يخلف أحدهما الآخر ليتدارك في أحدهما ما فات من الآخر وبين أن ذلك للذكر والشكر لا غير. وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا أَلَيْلَ وَالنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَا ءَايَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا ءَايَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ النَّيِّينَ وَالْحِسَابِ﴾ [الإسراء: ١٢] وإنما الفضل المبتغى هو الثواب والمغفرة، ونسأل الله حسن التوفيق لما يرضيه.

بيان أعداد الأوراد وترتيبها:

اعلم أن أوراد النهار سبعة: فما بين طلوع الصبح إلى طلوع قرص الشمس ورد، وما بين طلوع الشمس إلى الزوال ووردان، وما بين الزوال إلى وقت العصر ووردان، وما بين العصر إلى المغرب ووردان. والليل ينقسم إلى أربعة أوراد: ووردان من المغرب إلى وقت نوم الناس، ووردان من النصف الأخير من الليل إلى طلوع الفجر. فلنذكر فضيلة كل ورد ووظيفته وما يتعلق به.

فالورد الأول: ما بين طلوع الصبح إلى طلوع الشمس، وهو وقت شريف ويدل على شرفه وفضله إقسام الله تعالى به إذ قال: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ [التكوير: ١٨] وتمدحه به إذ قال: ﴿قَالُوا أَإِذَا ضَبَّاحَ﴾ [الأنعام: ٩٦] وقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] وإظهاره القدرة بقبض

(١) ضعيف: حديث «أحب عباد الله إلى الله الذين يراعون الشمس». أخرجه الطبراني والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث ابن أبي أوفى بلفظ «خير عباد الله». [انظر ضعيف الجامع: ١٨٥٤].

الظل فيه إذ قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَبَضْتَهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٦] وهو وقت قبض ظل الليل بيسط نور الشمس وإرشاده الناس إلى التسبيح فيه بقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧] وبقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] وقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَمَّا آيَاتِ اللَّيْلِ فَنَسِيحٌ وَأَطْرَافُ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْفَعُ﴾ [طه: ١٣٠] وقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٥] .

فأما ترتيبه : فليأخذ من وقت انتباهه من النوم، فإذا انتبه فينبغي أن يبتدىء بذكر الله تعالى فيقول: الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور إلى آخر الأدعية، والآيات التي ذكرناها في دعاء الاستيقاظ من كتاب الدعوات ولبس ثوبه وهو في الدعاء وينوي به ستر عورته امتثالاً لأمر الله تعالى واستعانة به على عبادته من غير قصد رياء ولا رعونة، ثم يتوجه إلى بيت الماء إن كان به حاجة إلى بيت الماء، ويدخل أولاً رجله اليسرى ويدعو بالأدعية التي ذكرناها فيه في كتاب الطهارة عند الدخول والخروج. ثم يستاك على السنة - كما سبق - ويتوضأ مراعيًا لجميع السنن والأدعية التي ذكرناها في الطهارة فإنما قدمنا أحاد العبادات لكي نذكر في هذا الكتاب وجه التركيب والترتيب فقط. فإذا فرغ من الوضوء صلى ركعتي الفجر أعني السنة في منزله^(١)، وكذلك كان يفعل رسول الله ﷺ ويقرأ بعد الركعتين سواء أداهما في البيت أو في المسجد الدعاء الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما ويقول: «اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي إلى آخر الدعاء...»^(٢)، ثم يخرج من البيت متوجهًا إلى المسجد ولا ينسى دعاء الخروج إلى المسجد ولا يسعى إلى الصلاة سعيًا. بل يمشي وعليه السكينة والوقار^(٣)، كما ورد به الخبر ولا يشبك بين أصابعه. ويدخل المسجد ويقدم رجله اليمنى ويدعو بالدعاء المأثور لدخول المسجد^(٤) ثم يطلب من المسجد الصف الأول إن وجد متسقا ولا يتخطى رقاب الناس ولا يزاحم - كما سبق ذكره في كتاب الجمعة - ثم يصلي ركعتي الفجر إن لم يكن صلاهما في البيت ويستغل بالدعاء المذكور بعدهما. وإن كان قد صلى ركعتي الفجر صلى ركعتي التحية وجلس منتظرًا للجماعة. والأحب التغليس بالجماعة، فقد كان ﷺ يغلس بالصبح^(٥)، ولا ينبغي أن يدع الجماعة في الصلاة عامة وفي الصبح والعشاء خاصة فلهما زيادة فضل. فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال في صلاة الصبح: «مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُصَلِّيَ فِيهِ الصَّلَاةَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ وَمُجِيئِي عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَإِذَا صَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ

(١) حديث «صلاة ركعتي الصبح في المنزل». متفق عليه من حديث حفصة.

(٢) حديث «الدعاء بعد ركعتي الصبح: اللهم إني أسألك...». تقدم.

(٣) حديث «المشي إلى الصلاة وعليه السكينة». متفق عليه من حديث أبي هريرة. [البخاري: ٦٣٥، مسلم: ٦٠٣ من حديث قتادة].

(٤) حديث «الدعاء المأثور لدخول المسجد». تقدم في الباب الخامس من الأذكار.

(٥) صحيح: حديث «التغليس في الصبح». متفق عليه من حديث عائشة. [البخاري: ٨٦٧، مسلم: ٦٤٥].

شُعْرَةٍ فِي جَسَدِهِ حَسَنَةً وَانْقَلَبَ بِحُجَّةٍ مَبْرُورَةٍ، فَإِنْ جَلَسَ حَتَّى يَزْكَعَ الضُّحَى كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفَا أَلْفٍ حَسَنَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ فَلَهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَانْقَلَبَ بِعُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ^(١)، وكان من عادة السلف دخول المسجد قبل طلوع الفجر. قال رجل من التابعين. دخلت المسجد قبل طلوع الفجر فلقيت أبا هريرة قد سبقني فقال لي: يا ابن أخي لأي شيء خرجت من منزلك في هذه الساعة؟ فقلت: لصلاة الغداة فقال: أبشر فإننا كنا نعد خروجنا وقعودنا في المسجد في هذه الساعة بمنزلة غزوة في سبيل الله تعالى^(٢). أو قال - مع رسول الله ﷺ. وعن علي رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ فَقَالَ: أَلَا تَصَلِيَانِ؟ قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهَا بَعَثَهَا، فَانصَرَفَ فَسَمِعْتَهُ وَهُوَ مَنْصَرَفٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]^(٣). ثم ينبغي أن يشتغل بعد ركعتي الفجر ودعائه بالاستغفار والتسبيح إلى أن تقام الصلاة فيقول: أَسْتَغْفِرُ لِلَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةً، ثُمَّ يَصَلِي الْفَرِيضَةَ مَرَاتٍ جَمِيعَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْأَدَابِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالْقُدُوةِ. فإذا فرغ منها قعد في المسجد إلى طلوع الشمس في ذكر الله تعالى كما سنرتبه، فقد قال ﷺ: «لَأَنْ أَقْعُدَ فِي مَجْلِسِي أَذْكَرُ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهِ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»^(٤). وروى: «أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ قَعَدَ فِي مَصَلَاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَفِي بَعْضِهَا، وَيَصَلِي رَكْعَتَيْنِ»^(٥). أي بعد الطلوع وقد ورد في فضل ذلك ما لا يحصى. وروى الحسن: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِيَمَا يَذْكُرُهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ يَقُولُ: إِنَّهُ قَالَ: «يَا ابْنَ آدَمَ أَذْكَرُنِي بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ سَاعَةً وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ سَاعَةً أَكْفِكَ مَا بَيْنَهُمَا»^(٦)، وإذا ظهر فضل ذلك فليقعد ولا يتكلم إلى طلوع الشمس، بل ينبغي أن تكون

(١) حديث أنس في صلاة الصبح «من توضأ ثم توجه إلى المسجد يصلي فيه الصلاة كان له بكل خطوة حسنة ومحى عنه سيئة والحسنة بعشرة أمثالها وإذا صلى ثم انصرف عند طلوع الشمس كتب له بكل شعرة في جسده حسنة وانقلب بحجة مبرورة فإن جلس حتى يركع كتب له بكل ركعة ألف حسنة ومن صلى العتمة فله مثل ذلك وانقلب بحجة مبرورة». لم أجد له أصلاً بهذا السياق وفي شعب الإيمان للبيهقي من حديث أنس بسند ضعيف «ومن صلى المغرب في جماعة كان له كحجة مبرورة وعمره متقبلة».

(٢) حديث أبي هريرة «كنا نعد خروجنا وقعودنا في المجلس في هذه الساعة بمنزلة غزوة في سبيل الله». لم أقف له على أصل.

(٣) صحيح: حديث علي «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ فَقَالَ: أَلَا تَصَلِيَانِ قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى». متفق عليه. [البخاري: ١١٢٧، مسلم: ٧٧٥].

(٤) حديث «لَأَنْ أَقْعُدَ فِي مَجْلِسِي». أخرجه أبو داود من حديث أنس وتقدم في الباب الثالث من العلم.

(٥) صحيح: حديث «كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ». أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة دون ذكر الركعتين والترمذي من حديث أنس وحسنه «من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمره تامة، تامة، تامة». [الترمذي: ٥٨٦، انظر صحيح الجامع: ٦٣٤٦].

(٦) حديث الحسن «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِيَمَا يَذْكُرُهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ». أخرجه ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلًا.

وظيفته إلى الطلوع أربعة أنواع: أدعية وأذكار ويكررها في سبحة وقراءة قرآن وتفكر.

أما الأدعية: فكلما يفرغ من صلاته فليبدأ وليقل: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم. اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام حيناً ربنا بالسلام وأدخلنا دار السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، ثم يفتح الدعاء بما كان يفتح به رسول الله ﷺ وهو قوله: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَهْلُ النُّعْمَةِ وَالْفَضْلِ وَالْثَنَاءِ الْحَسَنِ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» (١)، ثم يبدأ بالأدعية التي أوردناها في الباب الثالث والرابع من كتاب الأدعية فيدعو بجميعها إن قدر عليه أو يحفظ من جملتها ما يراه أوفق بحاله وأرق لقلبه وأخف على لسانه.

وأما الأذكار المكررة فهي كلمات ورد في تكرارها فضائل لم نطوّل بإيرادها، وأقل ما ينبغي أن يكرّر كل واحد منها ثلاثاً أو سبعمائة أو سبعون وأوسطه عشر. فليكرّرها بقدر فراغه وسعة وقته وفضل الأكثر أكثر. والأوسط الأقصد أن يكرّرها عشر مرات فهو أجدر بأن يدوم عليه وخير الأمور أدومها وإن قلّ. وكل وظيفة لا يمكن المواظبة على كثيرها فقليلها مع المداومة أفضل وأشدّ تأثيراً في القلب من كثيرها مع الفترة. ومثال القليل الدائم كقطرات ماء تتقاطر على الأرض على التوالي فتحدث فيها حفيرة ولو وقع ذلك على الحجر. ومثال الكثير المتفرّق ماء يصب دفعة أو دفعات متفرقة متباعدة الأوقات فلا يبين لها أثر ظاهر. وهذه الكلمات عشرة:

الأولى: قوله: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير (٢).

الثانية: قوله: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول قوة إلا بالله العلي العظيم (٣).

الثالثة: قوله: سبوح قدوس رب الملائكة والروح (٤).

(١) حديث «كان يفتح الدعاء بسبحان ربي العلي الأعلى الوهاب». تقدم.

(٢) حديث «الفضل في تكرار لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير». تقدم من حديث أبي أيوب تكرارها عشراً دون قوله «يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير» فإنها في اليوم واللييلة للنسائي من حديث أبي ذر دون قوله «وهو حي لا يموت» وهي كلها عند البزار من حديث عبد الرحمن بن عوف فيما يقال عند الصباح والمساء وتقدم تكرارها مائة ومائتين وللطبراني الدعاء من حديث عبد الله بن عمر وتكرارها ألف مرة وإسناده ضعيف.

(٣) ضعيف: حديث «الفضل في تكرار: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله». أخرجه النسائي في اليوم واللييلة وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد الخدري «استكثروا من الباقيات الصالحات» فذكرها. [أحمد: ١١٣١٦، وانظر ضعيف الترغيب: ٩٤٦].

(٤) حديث «تكرار: سبوح قدوس رب الملائكة والروح». لم أجد ذكرها مكررة ولكن عند مسلم من حديث عائشة «أنه ﷺ كان يقولها في ركوعه وسجوده» وقد تقدم ولأبي الشيخ في الثواب من حديث البراء «أكثر من أن

الرابعة : قوله : سبحان الله العظيم وبحمده ^(١).

الخامسة : قوله : أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأسأله التوبة ^(٢).

السادسة : قوله : اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ^(٣).

السابعة : قوله : لا إله إلا الله الملك الحق المبين ^(٤).

الثامنة : قوله : بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ^(٥).

التاسعة : اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم ^(٦).

العاشرة : قوله : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون ^(٧).

تقول سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح.

(١) صحيح : حديث «تكرار: سبحان الله وبحمده». متفق عليه من حديث أبي هريرة «من قال ذلك في يوم مائة مرة حطت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر». [البخاري : ٦٤٠٥ ، مسلم : ٢٦٩١].

(٢) حديث «تكرار: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأسأله التوبة». أخرجه المستغفري في الدعوات من حديث معاذ «أن من قالها بعد الفجر وبعد العصر ثلاث مرات كفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر» ولفظه «وأنتوب إليه» وفيه ضعف وهكذا رواه الترمذي في حديث أبي سعيد في قولها «ثلاثا» وللبخاري من حديث أبي هريرة «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة» ولم يقل الطبراني «أكثر» ولمسلم من حديث الأعرابي «لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة» تقدمت هذه الأحاديث في الباب الثاني من الأذكار.

(٣) صحيح : حديث «تكرار: اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد». لم أجد تكرارها في حديث وإنما وردت مطلقة عقب الصلوات وفي الرفع من الركوع. [الحديث دون تكرار ورد في البخاري : ٦٦١٥ من رواية المغيرة].

(٤) ضعيف : حديث «تكرار: لا إله إلا الله الملك الحق المبين». أخرجه المستغفري في الدعوات والخطيب في الرواة عن مالك من حديث علي «من قالها في يوم مائة مرة كان له أمان من الفقر وأمان من وحشة القبر واستجلب به الغنى وأستقرع باب الجنة» وفيه الفضل بن غانم ضعيف ولأبي نعيم في الحلية «من قال ذلك في كل يوم وليلة مائتي مرة لم يسأل الله فيهما حاجة إلا قضاها» وفيه سليم الخواص ضعيف وقال فيه : أظنه عن علي.

(٥) صحيح : حديث «تكرار: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم». أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عثمان «من قال ذلك ثلاث مرات حين يمسي لم يصبه فجأة بلاء حتى يصبح ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم يصبه فجأة بلاء حتى يمسي» قال الترمذي حسن صحيح غريب. [انظر صحيح سنن أبي داود للالباني : ٥٠٨٨].

(٦) حسن : حديث «تكرار: اللهم صل على محمد عبدك ونبيك». ذكره أبو القاسم محمد بن عبد الواحد الغافقي في فضائل القرآن من حديث ابن أبي أوفى «من أراد أن يموت في السماء الرابعة فليقل كل يوم ثلاث مرات» فذكره وهو منكر. قلت : ورد التكرار عند الصباح والمساء من غير تعبير لهذه الصيغة رواه الطبراني من حديث أبي الدرداء بلفظ «من صلى علي حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا أدرسته شفاعة يوم القيامة» وفيه انقطاع. [انظر صحيح الجامع : ٦٣٥٧].

(٧) ضعيف : حديث «تكرار: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم أعوذ بالله من همزات الشياطين».

فهذه العشر كلمات إذا كرر كل واحدة عشر مرات حصل له مائة مرة، فهو أفضل من أن يكرر ذكرًا واحدًا مائة مرة، لأن لكل واحدة من هؤلاء الكلمات فضلًا على حياله وللقلب بكل واحد نوع تنبه وتلذذ وللنفس في الانتقال من كلمة إلى كلمة نوع استراحة وأمن من الملل.

فأما القراءة: فيستحب له قراءة جملة من الآيات وردت الأخبار بفضلها. وهو أن يقرأ سورة الحمد ^(١)، وآية الكرسي ^(٢)، وخاتمة البقرة ^(٣). من قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُ الرَّسُولِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] و﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٨] ^(٤) و﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] الآيتين ^(٥). وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخرها ^(٦) وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ

أخرجه الترمذي من حديث معقل بن يسار «من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك... الحديث» ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة وقال حسن غريب ولا بن أبي الدنيا من حديث أنس مثل حديث مقطوع قبله «من قالها حين يصبح عشر مرات أجيء من الشيطان إلى الصبح... الحديث» ولأبي الشيخ في الثواب من حديث عائشة «ألا أعلمك يا خالد كلمات تقولها ثلاث مرات قل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون» والحديث عند أبي داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه فيما يقال عند الفزع دون تكرارها ثلاثًا من حديث عبد الله بن عمرو. [انظر ضعيف الترمذي للالباني: ٢٩٧٢].

(١) صحيح: حديث «فضل سورة الحمد». أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد بن المعلّى أنها أعظم السور في القرآن ومسلم من حديث ابن عباس «في الملك الذي نزل إلى الأرض وقال للنبي ﷺ أبشّر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب وخواتم سورة البقرة، لم تقرأ بحرف منها إلا أعطيته». [مسلم: ٨٠٦].

(٢) حديث «فضل آية الكرسي». أخرجه مسلم من حديث أبي بن كعب «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟ قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم... الحديث» [مسلم: ٨١٠] والبخاري من حديث أبي هريرة في توكيله بحفظ تمر الصدقة ومجيء الشيطان إليه وقوله «إذا أويت إلى فراشك فقرأ آية الكرسي فإنه لن يزال عنك من الله حافظ... الحديث» وفيه «فقال رسول الله ﷺ: أما إنه قد صدقك وهو كذوب». [البخاري: باب: إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه، ك: الوكالة].

(٣) حديث «فضل خاتمة البقرة». متفق عليه من حديث ابن مسعود «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» وتقدم حديث ابن عباس قبله بحديث.

(٤) حديث «فضل شهد الله». أخرجه أبو الشيخ وابن حبان في كتاب الثواب من حديث ابن مسعود «من قرأ شهد الله - إلى قوله - الإسلام ثم قال وأنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عنده وديعة جبيء به يوم القيامة فقل له عدي هذا عهد إلي عهداً وأنا أحق من وفي بالعهد أدخلوا عبدي الجنة» وفيه عمر بن المختار روى الأباطيل قاله ابن عدي وسيأتي حديث علي بعده.

(٥) حديث «فضل: قل اللهم مالك الملك - الآيتين -». أخرجه المستغفري في الدعوات من حديث علي «أن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آل عمران شهد الله إلى قوله الإسلام وقل اللهم مالك الملك إلى قوله بغير حساب معلقات ما بينهن وبين الله حجاب... الحديث» وفيه «فقال الله لا يقرأ كن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مثواه... الحديث» وفيه الحارث بن عمير وفي ترجمته ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال موضوع لا أصل له والحارث يروي عن الأثبات الموضوعات. قلت: وثقه حماد بن زيد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وروى له البخاري تعليقاً.

(٦) حديث «فضل: لقد جاءكم رسول من أنفسكم إلى آخرها». أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث أنس بسند ضعيف «علمني رسول الله ﷺ ما أحترز به من كل شيطان رجيم ومن كل جبار عنيد» فذكر حديثاً وفي آخره «فقل حسبي الله إلى آخر السورة» وذكر أبو قاسم الغافقي في فضائل القرآن في رغائب القرآن لعبد الملك بن

صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرَّؤْيَا بِالْحَقِّ [الفتح: ٢٧] إلى آخرها^(١) وقوله سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١]^(٢) الآية وخمس آيات من أول الحديد^(٣).

وثلاثاً من آخر سورة الحشر^(٤)، وإن قرأ المسبعات العشر التي أهداها الخضر عليه السلام إلى إبراهيم التيمي رحمه الله ووصاه أن يقولها غدوة وعشية، فقد استكمل الفضل وجمع له ذلك فضيلة جملة الأدعية المذكورة. فقد روي عن كرز بن وبرة رحمه الله وكان من الأبدال قال: أتاني أخ لي من أهل الشام فأهدى لي هدية وقال: يا كرز اقبل مني هذه الهدية فإنها نعمت الهدية فقلت: يا أخي ومن أهدى لك هذه الهدية؟ قال: أعطانيها إبراهيم التيمي، قلت: أفلم تسأل إبراهيم من أعطاه إياها؟ قال: كنت جالساً في فناء الكعبة وأنا في التهليل والتسبيح والتحميد والتمجيد، فجاءني رجل فسلم عليّ وجلس عن يميني فلم أر في زماني أحسن منه وجهاً ولا أحسن منه ثياباً ولا أشد بياضاً ولا أطيب ريحاً منه، فقلت: يا عبد الله من أنت ومن أين جئت؟ فقال: أنا الخضر، فقلت: في أي شيء جئتني؟ فقال: جئتك للسلام عليك وحباً لك في الله وعندى هدية أريد أن أهدىها لك فقلت: ما هي؟ قال: أن تقول قبل طلوع الشمس وقبل انبساطها على الأرض وقبل الغروب سورة الحمد، وقل أعوذ برب الناس، وقل أعوذ برب الفلق، وقل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون، وآية الكرسي كل واحدة سبع مرات وتقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر سبعاً، وتصلي على النبي ﷺ سبعاً وتستغفر لنفسك ولوالديك وللمؤمنين والمؤمنات سبعاً وتقول: اللهم افعل بي وبهم عاجلاً وآجلاً في الدين والدنيا والآخرة ما أنت له أهل، ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له أهل إنك غفور حلیم جواد كريم رءوف رحيم سبع مرات، وانظر أن لا تدع ذلك غدوة وعشية. فقلت: أحب أن تخبرني من أعطاك هذه العطية العظيمة؟ فقال: أعطانيها محمد ﷺ^(٥).

حبيب من رواية محمد بن بكار «أن رسول الله ﷺ قال: من لزم قراءة لقد جاءكم رسول من أنفسكم... إلى آخر السورة لم يمت هداماً ولا غرقاً ولا ضرباً بحديدة» وهو ضعيف.

(١) حديث «فضل: لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق». لم أجد فيه حديثاً يخصها، لكن في فضل سورة الفتح ما رواه أبو الشيخ في كتاب من حديث أبي ابن كعب «من قرأ سورة الفتح فكأنما شهد فتح مكة مع النبي ﷺ» وهو حديث موضوع.

(٢) ضعيف: حديث «فضل: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً... الآية». أخرجه أحمد والطبراني من حديث معاذ بن أنس «آية العز: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً... الآية كلها» وإسناده ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ١٩].
(٣) حديث «فضل: خمس آيات من أول الحديد». ذكر أبو القاسم الغافقي في فضائل القرآن من حديث علي «إذا أردت أن تسأل الله حاجة فاقراً خمس آيات من أول سورة الحديد إلى قوله - عليم بذات الصدور - ومن آخر سورة الحشر من قوله - لو أنزلنا هذا القرآن على جبل - إلى آخر السورة ثم تقول يا من هو كذا افعل بي كذا وتدعو بما تريد.

(٤) ضعيف: حديث «فضل: ثلاث آيات من آخر سورة الحشر». أخرجه الترمذي من حديث معقل بن يسار وقد تقدم قبل هذا وللبیهقي في الشعب من حديث أبي أمامة بسند ضعيف «من قرأ خواتيم سورة الحشر في ليل أو نهار فمات من يومه أو ليلته فقد أوجب الله له الجنة». [انظر ضعيف الجامع: ٥٧٣٢].

(٥) حديث كرز بن وبرة من أهل الشام عن إبراهيم التيمي «أن الخضر علمه المسبعات العشرة» وقال في آخرها

فقلت: أخبرني بثواب ذلك؟ فقال: إذا لقيت محمداً ﷺ فاسأله عن ثوابه فإنه يخبرك بذلك، فذكر إبراهيم التيمي: أنه رأى ذات يوم في منامه كأن الملائكة جاءت فاحتملته حتى أدخلوه الجنة فرأى ما فيها ووصف أموراً عظيمة مما رآه في الجنة. قال: فسألت الملائكة فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: للذي يعمل مثل عملك وذكر أنه أكل من ثمرها وسقوه من شرابها قال: فأتاني النبي ﷺ ومعه سبعون نبياً وسبعون صفاً من الملائكة كل صف مثل ما بين المشرق والمغرب فسلم عليّ وأخذ بيدي فقلت: يا رسول الله الخضر أخبرني أنه سمع منك هذا الحديث فقال: صدق الخضر صدق الخضر، وكل ما يحكيه فهو حق، وهو عالم أهل الأرض، وهو رئيس الأبدال، وهو من جنود الله تعالى في الأرض. فقلت يا رسول الله: فمن فعل هذا أو عمله ولم ير مثل الذي رأيت في منامي هل يعطى شيئاً مما أعطيته؟ فقال: والذي بعثني بالحق نبياً إنه ليعطى العامل بهذا وإن لم يرني ولم ير الجنة إنه ليغفر له جميع الكبائر التي عملها، ويرفع الله تعالى عنه غضبه ومقته، ويأمر صاحب الشمال أن لا يكتب عليه خطيئة من السيئات إلى سنة، والذي بعثني بالحق نبياً ما يعمل بهذا إلا من خلقه الله سعيداً ولا يتركه إلا من خلقه الله شقيماً. وكان إبراهيم التيمي يمكث أربعة أشهر لم يطعم ولم يشرب فلعله كان بعد هذه الرؤيا. فهذه وظيفة القراءة، فإن أضاف إليها شيئاً مما انتهى إليه ورده من القرآن أو اقتصر عليه فهو حسن فإن القرآن جامع لفضل الذكر والفكر والدعاء مهما كان بتدبر كما ذكرنا فضله وآدابه في باب التلاوة.

وأما الأفكار: فليكن ذلك إحدى وظائفه - وسيأتي تفصيل ما يتفكر فيه وكيفيته في كتاب التفكير من ربيع المنجيات - ولكن مجامعة ترجع إلى فنين: **أحدهما:** أن يتفكر فيما ينفعه من المعاملة بأن يحاسب نفسه فيما سبق من تقصيره، ويرتب وظائفه في يومه الذي بين يديه، ويدبر في دفع الصوارف والعوائق الشاغلة له عن الخير، ويتذكر تقصيره وما يتطرق إليه الخلل من أعماله ليصلحه، ويحضر في قلبه النيات الصالحة من أعماله في نفسه وفي معاملته للمسلمين.

والفن الثاني: فيما ينفعه في علم المكاشفة. وذلك بأن يتفكر مرة في نعم الله تعالى وتواتر آلائه للظاهرة والباطنة لتزيد معرفته بها ويكثر شكره عليها أو في عقوباته ونقماته لتزيد معرفته بقدرة الإله واستغناؤه ويزيد خوفه منها. ولكل واحد من هذه الأمور شعب كثيرة يتسع التفكير فيها على بعض الخلق دون البعض، وإنما نستقصي ذلك في كتاب التفكير. ومهما تيسر الفكر فهو أشرف العبادات إذ فيه معنى الذكر لله تعالى وزيادة أمرين:

أحدهما: زيادة المعرفة إذ الفكر مفتاح المعرفة والكشف.

والثاني: زيادة المحبة إذ لا يحب القلب إلا من اعتقد تعظيمه ولا تنكشف عظمة الله

«أعطانيها محمد ﷺ». ليس له أصل ولم يصح في حديث قط اجتماع الخضر بالنبي ﷺ ولا عدم اجتماعه ولا حياته ولا موته.

سبحانه وجلاله إلا بمعرفة صفاته ومعرفة قدرته وعجائب أفعاله. فيحصل من الفكر المعرفة ومن المعرفة التعظيم ومن التعظيم المحبة.

والذكر أيضًا يورث الأنس وهو نوع من المحبة، ولكن المحبة التي سببها المعرفة أقوى وأثبت وأعظم.

ونسبة محبة العارف إلى أنس الذاكر من غير تمام الاستبصار كنسبة عشق من شاهد جمال شخص بالعين واطلع على حسن أخلاقه وأفعاله وفضائله وخصاله الحميدة بالتجربة إلى أنس من كرر على سمعه وصف شخص غائب عن عينه بالحسن في الخلق والخلق مطلقاً من غير تفصيل وجوه الحسن فيهما، فليس محبته له كمحبة المشاهد وليس الخبر كالمعانية. فالعباد الموابنون على ذكر الله بالقلب واللسان الذين يصدقون بما جاءت به الرسل بالإيمان التقليدي ليس معهم من محاسن صفات الله تعالى إلا أمور جميلة اعتقدوها بتصديق من وصفها لهم. والعارفون هم الذين شاهدوا ذلك الجلال والجمال بعين البصيرة الباطنة التي هي أقوى من البصر الظاهر، لأن أحداً لم يحيط بكنهه جلالة وجماله، فإن ذلك غير مقدور لأحد من الخلق، ولكن كل واحد شاهد بقدر ما رفع له من الحجاب ولا نهاية لجمال حضرة الربوبية ولا لحجبها. وإنما عدد حجبها التي استحقت أن تسمى نوراً وكاد يظن الواصل إليها أنه قد تم وصوله إلى الأصل سبعون حجاباً. قال ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ لَوْ كَشَفَهَا لِأَخْرَقَتْ سَبْحَاتُ وَجْهِهِ كُلُّ مَا أَدْرَكَ بَصَرُهُ»^(١)، وتلك الحجب أيضًا مترتبة وتلك الأنوار متفاوتة في الرتب تفاوت الشمس والقمر والكواكب، ويبدو في الأول أصغرها ثم ما يليه وعليه أول بعض الصوفية درجات ما كان يظهر لإبراهيم الخليل في ترقيه وقال: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ [الأنعام: ٧٦] أي أظلم عليه الأمر ﴿رَأَى كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦] أي وصل إلى حجاب من حجب النور فعبّر عنه بالكوكب، وما أريد به هذه الأجسام المضئية فأن أحاد العوام لا يخفى عليهم أن الربوبية لا تليق بالأجسام، بل يدركون ذلك بأوائل نظرهم، فما لا يضلل العوام لا يضلل الخليل عليه السلام. والحجب المسماة أنواراً ما أريد بها الضوء المحسوس بالبصر، بل أريد بها ما أريد بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِثْكَوَرٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] الآية. ولنتجاوز هذه المعاني فإنها خارجة عن علم المعاملة، ولا يوصل إلى حقائقها إلا الكشف التابع للفكر الصافي وقل من يفتح له بابه والمتيسر على جماهير الخلائق الفكر فيما يفيد في علم المعاملة، وذلك أيضًا مما تغزر فائدته ويعظم نفعه.

فهذه الوظائف الأربعة أعني: الدعاء والذكر والقراءة والفكر، ينبغي أن تكون وظيفة المريد بعد صلاة الصبح، بل في كل ورد بعد الفراغ من وظيفة الصلاة، فليس بعد الصلاة وظيفة سوى هذه الأربع، ويقوّي على ذلك بأن يأخذ سلاحه ومجنته والصوم هو الجنة التي تضيق مجاري الشيطان المعادي الصارف له عن سبيل الرشاد. وليس بعد طلوع الصبح صلاة

(١) حديث «إن لله سبعين حجاباً من نور». تقدم في قواعد العقائد.

سوى ركعتي الفجر، وفرض الصبح إلى طلوع الشمس كان رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم يشتغلون في هذا الوقت بالأذكار^(١)، وهو الأولى إلى أن يغلبه النوم قبل الفرض ولم يندفع إلا بالصلاة فلو صلى لذلك فلا بأس به.

الورد الثاني: ما بين طلوع الشمس إلى ضحوة النهار وأعني بالضحوة منتصف ما بين طلوع الشمس إلى الزوال، وذلك بمضي ثلاث ساعات من النهار إذ فرض النهار اثنتي عشرة ساعة وهو الربع. وفي هذا الربع من النهار وظيفتان زائدتان:

إحدهما: صلاة الضحى، وقد ذكرناها في كتاب الصلاة، وأن الأولى أن يصلي ركعتين عند الإشراق وذلك إذا انبسطت الشمس وارتفعت قدر نصف رمح، ويصلي أربعا أو ستا أو ثمانيا إذا رمضت الفصال وضحيت الأقدام بحرّ الشمس. فوقت الركعتين هو الذي أراد الله تعالى بقوله: ﴿يَسْتَحِينَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨] فإنه وقت إشراق الشمس وهو ظهور تمام نورها بارتفاعها عن موازاة البخارات والغبارات التي على وجه الأرض فإنها تمنع إشراقها التام، ووقت الركعات الأربع هو الضحى الأعلى الذي أقسم الله تعالى به فقال: ﴿وَالضُّحَى ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝﴾ [الضحى: ١-٢]. وخرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يصلون عند الإشراق فنادى بأعلى صوته: «أَلَا إِنَّ صَلَاةَ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ»^(٢)، فلذلك نقول إذا كان يقتصر على مرة واحدة في الصلاة فهذا الوقت أفضل لصلاة الضحى، وإن كان أصل الفضل يحصل بالصلاة بين طرفي وقتي الكراهة وهو ما بين ارتفاع الشمس بطلوع نصف رمح بالتقريب إلى ما قبل الزوال في ساعة الاستواء. واسم الضحى ينطلق على الكل وكأن ركعتي الإشراق تقع في مبتدأ وقت الإذن في الصلاة وانقضاء الكراهة إذ قال ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَوْنُ الشَّيْطَانِ فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا»^(٣). فأقل ارتفاعها أن ترتفع عن بخارات الأرض وغبارها وهذا يراعى بالتقريب.

الوظيفة الثانية: في هذا الوقت: الخيرات المتعلقة بالناس التي جرت بها العادات بكرة من عبادة مريض، وتشجيع جنازة، ومعاونة على بر وتقوى، وحضور مجلس علم، وما يجري مجراه من قضاء حاجة لمسلم وغيرها. فإن لم يكن شيء من ذلك عاد إلى الوظائف الأربع - التي قدّمناها من الأدعية والذكر والقراءة والفكر والصلوات - المتطوّع بها إن شاء فإنها مكروهة بعد صلاة الصبح وليست مكروهة الآن. فتصير الصلاة قسما خامسا من جملة وظائف هذا الوقت لمن أراد. أما بعد فريضة الصبح فتكره كل صلاة لا سبب لها. وبعد الصبح الأحب أن يقتصر

(١) حديث «اشتغاله بالأذكار من الصبح إلى طلوع الشمس». تقدم حديث جابر بن سمرة عند مسلم في جلوسه ﷺ إذا صلى الفجر في مجلسه حتى تطلع الشمس وليس فيه ذكر اشتغاله بالذكر وإنما هو من قوله عما تقدم من حديث أنس.

(٢) صحيح: حديث «خرج على أصحابه وهم يصلون عند الإشراق». أخرجه الطبراني من حديث زيد بن أرقم دون قوله «فنادى بأعلى صوته» وهو عند مسلم دون ذكر «الإشراق». [مسلم: ٧٤٨].

(٣) حديث «إن الشمس تطلع ومعهما قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقتها». تقدم في الصلاة.

على ركعتي الفجر وتحية المسجد ولا يشتغل بالصلاة بل بالأذكار والقراءة والدعاء والفكر.
 الورد الثالث: من ضحوة النهار إلى الزوال ونعني بالضحوة المنتصف وما قبله بقليل، وإن كان بعد كل ثلاث ساعات أمر بصلاة فإذا انقضى ثلاث ساعات بعد الطلوع فعندها وقبل مضيتها صلاة الضحى. فإذا مضت ثلاث ساعات أخرى فالظهر. فإذا مضت ثلاث ساعات أخرى فالعصر. فإذا مضت ثلاث ساعات أخرى فالمغرب. ومنزلة الضحى بين الزوال والطلوع كمنزلة العصر بين الزوال والغروب، إلا أن الضحى لم تفرض لأنه وقت انكباب الناس على أشغالهم فخفف عنهم. الوظيفة الرابعة: في هذا الأقسام الأربعة، وزيد أمران:

أحدهما: الاشتغال بالكسب وتدبير المعيشة وحضور السوق، فإن كان تاجراً فينبغي أن يتجر بصدق وأمانة، وإن كان صاحب صناعة فينصح وشفقة ولا ينسى ذكر الله تعالى في جميع أشغاله، ويقتصر من الكسب على قدر حاجته ليومه مهما قدر على أن يكتسب في كل يوم لقوته. فإذا حصل كفاية يومه فليرجع إلى بيت ربه وليتزوّد لآخرته، فإن الحاجة إلى زاد الآخرة أشدّ والتمتع به أدوم فاشتغاله بكسبه أهم من طلب الزيادة على حاجة الوقت.

فقد قيل: لا يوجد المؤمن إلا في ثلاث مواطن: مسجد يعمره أو بيت يستره أو حاجة لا بدّ منها. وقل من يعرف القدر فيما لا بدّ منه، بل أكثر الناس يقدّرون فيما عنه بدّ أنه لا بدّ لهم منه، وذلك لأن الشيطان يعدهم الفقر ويأمرهم بالفحشاء فيصفون إليه ويجمعون ما لا يأكلون خيفة الفقر والله يعدهم مغفرة منه وفضلاً فيعرضون عنه ولا يرغبون فيه.

الأمر الثاني: القيلولة وهي سنة يستعان بها على قيام الليل كما أن التسحر سنة يستعان به على صيام النهار. فإن كان لا يقوم بالليل لكن لو لم ينم لم يشتغل بخير وربما خالط أهل الغفلة وتحدّث معهم، فالنوم أحبّ له إذا كان لا ينبعث نشاطه للرجوع إلى الأذكار. والوظائف المذكورة إذ في النوم الصمت والسلامة، وقد قال بعضهم: يأتي على الناس زمان الصمت والنوم فيه أفضل أعمالهم. وكم من عابد أحسن أحواله النوم، وذلك إذا كان يراني بعبادته ولا يخلص فيها. فكيف بالغافل الفاسق؟ قال سفيان الثوري رحمه الله: كان يعجبهم إذا تفرّغوا أن يناموا طلباً للسلامة، فإذا كان نومه على قصد طلب السلامة ونية قيام الليل كان نومه قربة. ولكن ينبغي أن يتنبه قبل الزوال بقدر الاستعداد للصلاة بالوضوء وحضور المسجد قبل دخول وقت الصلاة، فإن ذلك من فضائل الأعمال، وإن لم ينم ولم يشتغل بالكسب واشتغل بالصلاة والذكر فهو أفضل أعمال النهار لأنه وقت غفلة الناس عن الله عز وجل واشتغالهم بهموم الدنيا، فالقلب المتفرّغ لخدمة ربه عند إعراض العبيد عن بابه جدير بأن يزيه الله تعالى ويصطفيه لقربه ومعرفته. وفضل ذلك كفضل إحياء الليل فإن الليل وقت الغفلة بالنوم وهذا وقت الغفلة باتباع الهوى والاشتغال بهموم الدنيا وأحد معنيي قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۢ أَرَادَ أَنۢ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢] أي يخلف أحدهما الآخر في الفضل والثاني: أنه يخلفه فيتدارك فيه ما فات في أحدهما.

الورد الرابع : ما بين الزوال إلى الفراغ من صلاة الظهر وراتبته، وهذا أقصر أوراد النهار وأفضلها: فإذا كان قد توضأ قبل الزوال وحضر المسجد فمهما زالت الشمس وابتدأ المؤذن الأذان فليصبر إلى الفراغ من جواب أذانه، ثم ليقيم إلى إحياء ما بين الأذان والإقامة فهو وقت الإظهار الذي أرادته الله تعالى بقوله: ﴿وَمِنْ تَطَاهُرٍ﴾ [الروم: ١٨] وليصل في هذا الوقت أربع ركعات لا يفصل بينهما بتسليمة واحدة^(١)، وهذه الصلاة حدها من بين سائر صلوات النهار نقل بعض العلماء أنه يصليها بتسليمة واحدة، ولكن طعن في تلك الرواية، ومذهب الشافعي رضي الله عنه أنه يصلي مثنى مثنى كسائر النوافل ويفصل بتسليمة^(٢)، وهو الذي صحت به الأخبار وليطول هذه الركعات إذ فيها تفتح أبواب السماء كما أوردنا الخبر فيه في باب صلاة التطوع، وليقرأ فيها سورة البقرة أو سورة من المثني أو أربعاً من المثاني، فهذه ساعات يستجاب فيها الدعاء. وأحب رسول الله أن يرفع له فيها عمل، ثم يصلي الظهر بجماعة بعد أربع ركعات طويلة. كما سبق - أو قصيرة لا ينبغي أن يدعها. ثم ليصل بعد الظهر ركعتين ثم أربعاً فقد كره ابن مسعود أن تتبع الفريضة بمثلها من غير فاصل. ويستحب أن يقرأ في هذه النافلة آية الكرسي وآخر سورة البقرة والآيات التي أوردناها في الورد الأول ليكون ذلك جامعاً له بين الدعاء والذكر والقراءة والصلاة والتحميد والتسبيح مع شرف الوقت.

الورد الخامس : ما بعد ذلك إلى العصر ويستحب فيه العكوف في المسجد مشغلاً بالذكر والصلاة أو فنون الخير ويكون في انتظار الصلاة معتكفاً. فمن فضائل الأعمال انتظار الصلاة بعد الصلاة وكان ذلك سنة السلف. وكان الداخل يدخل المسجد بين الظهر والعصر فيسمع للمصلين دويًا كدوي النحل من التلاوة. فإن كان بيته أسلم لدينه وأجمع لهمه فالبیت أفضل في حقه، فإحياء هذا الورد وهو أيضًا وقت غفلة الناس كإحياء الورد الثالث في الفضل. وفي هذا الوقت يكره النوم لمن نام قبل الزوال إذ يكره نومتان بالنهار. قال بعض العلماء: ثلاث يمقت الله عليها، الضحك بغير عجب، والأكل من غير جوع، والنوم بالنهار من غير سهر بالليل. والحد من النوم أن الليل والنهار أربع وعشرون ساعة فلا اعتدال في نومه ثمان ساعات في الليل والنهار جميعاً فإن نام هذا القدر بالليل فلا معنى للنوم بالنهار، وإن نقص منه مقداراً استوفاه بالنهار، فحسب ابن آدم إن عاش ستين سنة أن ينقص من عمره عشرون سنة. ومهما نام ثمان ساعات وهو الثلث فقد نقص من عمره الثلث، ولكن لما كان النوم غذاء الروح كما أن الطعام غذاء الأبدان وكما أن العلم والذكر غذاء القلب لم يمكن قطعه عنه وقدر الاعتدال هذا

(١) حديث «صلاة أربع بعد الزوال بتسليمة واحدة» وفيه «أنها فيها تفتح أبواب السماء وأنها ساعة يستجاب فيها الدعاء فأحب أن يرفع لي فيها عمل صالح». أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي أيوب وقد تقدم في الصلاة في الباب السادس.

(٢) صحيح: حديث «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى». أخرجه أبو داود وابن حبان من حديث ابن عمر. [انظر صحيح سنن أبي داود : ١٢٩٥].

والنقصان منه ربما يفضي إلى اضطراب البدن إلا من يتعود السهر تدريجاً فقد يمرن نفسه عليه من غير اضطراب.

وهذا الورد من أطول الأوراد وأمتعها للعباد وهو أحد الأصول التي ذكرها الله تعالى إذ قال: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلُمَ لَّهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥] وإذا سجد لله عز وجل الجمادات، فكيف يجوز أن يغفل العبد العاقل عن أنواع العبادات؟

الورد السادس: إذا دخل وقت العصر دخل وقت الورد السادس، وهو الذي أقسم الله تعالى به فقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر: ١] هذا أحد معنى الآية وهو المراد بالأصال في أحد التفسيرين وهو العشي المذكور في قوله: ﴿وَعِشَاءً﴾ [مريم: ١١] وفي قوله: ﴿بِالْعِشَاءِ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨] وليس في هذا الورد صلاة إلا أربع ركعات بين الأذان والإقامة. كما سبق في الظهر. ثم يصلي الفرض ويشغل بالأقسام الأربعة المذكورة في الورد الأول إلى أن ترتفع الشمس إلى رءوس الحيطان وتصفر. والأفضل فيه إذ منع عن الصلاة تلاوة القرآن بتدبر وتفهم إذ يجمع ذلك بين الذكر والدعاء والفكر، فيندرج في هذا القسم أكثر مقاصد الأقسام الثلاثة.

الورد السابع: إذا اصفرّت الشمس بأن تقرب من الأرض بحيث يغطي نورها العبارات والبخارات التي على وجه الأرض ويرى صفرة في ضوئها دخل وقت هذا الورد، وهو مثل الورد الأول من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، لأنه قبل الغروب كما أن ذلك قبل الطلوع وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَسُبْحَنَّ اللَّهَ حِينَ تُشْشُونَ وَحِينَ تَضِيحُونَ﴾ [الروم: ١٧] وهذا هو الطرف الثاني المراد بقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ وَطَرَفَ النَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠] قال الحسن: كانوا أشد تعظيماً للعشي منهم لأول النهار. وقال بعض السلف: كانوا يجعلون أول النهار للعشيرة وآخره للآخرة. فيستحب في هذا الوقت التسبيح والاستغفار خاصة وسائر ما ذكرناه في الورد الأول مثل أن يقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأسأله التوبة وسبحان الله العظيم وبحمده، مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشَاءِ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] والاستغفار على الأسماء التي في القرآن أحب كقوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، ﴿وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّكُمْ كَانُوا نَاقِبًا﴾ [النمر: ٣]، ﴿رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١١٨]، ﴿فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، ﴿فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٥] ويستحب أن يقرأ قبل غروب الشمس:

والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، والمعوذتين. ولتغرب الشمس عليه وهو في الاستغفار فإذا سمع الأذان قال، اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعائك - كما سبق - ثم يجيب المؤذن ويشغل بصلاة المغرب، وبالمغرب. قد انتهت أوراد النهار فينبغي أن يلاحظ العبد أحواله ويحاسب نفسه، فقد انقضى من طريقه مرحلة، فإن ساوى يومه أمسه فيكون مغبوناً وإن كان شراً منه فيكون ملعوناً فقد قال ﷺ: «لا بُورِكَ لي في يومٍ لا أزدادُ فيه خيراً»^(١) فإن

(١) حديث «لا بورك لي في يوم لا أزداد فيه خيراً». تقدم في العلم في الباب الأول إلا أنه قال «علماً» بدل «خيراً».

رأى نفسه متوفراً على الخير جميع نهاره مترفعاً عن التجشم كانت بشاره، فليشكر الله تعالى على توفيقه وتسديده إياه لطريقه، وإن تكن الأخرى فالليل خلفه النهار فليعزم على تلافي ما سبق من تفریطه فإن الحسنات يذهبن السيئات. وليشكر الله تعالى على صحة جسمه وبقاء بقية من عمره طول ليله ليشغل بتدارك تقصيره وليحضر في قلبه أن نهار العمر له آخر تغرب فيه شمس الحياة فلا يكون لها بعدها طلوع. وعند ذلك يغلّق باب التدارك والاعتذار فليس العمر إلا أياماً معدودة تنقضي لا محالة جملتها بانقضاء أحادها.

بيان أورد الليل وهي خمسة:

الأول: إذا غربت الشمس صلى المغرب واشتغل بإحياء ما بين العشاءين فأخر هذا الورد عند غيبوبة الشفق. أعني الحمرة التي بغيوبتها يدخل وقت العتمة وقد أقسم الله تعالى به فقال: ﴿فَلَا أَقْسَمُ بِالشَّفَقِ﴾ [الانشقاق: ١٦] والصلاة فيه هي ناشئة الليل، لأنه أول نشوء ساعاته وهو أن من الآناء المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَنَايَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ﴾ [طه: ١٣٠] وهي صلاة الأوابين. وهي المراد بقوله تعالى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] روي ذلك عن الحسن وأسنده ابن أبي زياد إلى رسول الله ﷺ: أنه سئل عن هذه الآية فقال ﷺ: «الصَّلَاةُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ»، ثم قال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ بِمُلَاحَاةِ النَّهَارِ وَتُهَذِّبُ آخِرَهُ»^(١)، والملاغات جمع ملغاة من اللغو. وسئل أنس رحمه الله عن ينام بين العشاءين فقال: لا تفعل فإنها الساعة المعنية بقوله تعالى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] وسيأتي فضل إحياء ما بين العشاءين في الباب الثاني. وترتيب هذا الورد أن يصلي بعد المغرب ركعتين أولاً يقرأ فيهما ﴿قُلْ يَتَّابِهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون: ١] ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ويصليهما عقيب المغرب من غير تخلل كلام ولا شغل، ثم يصلي أربعاً يطيلها، ثم يصلي إلى غيبوبة الشفق ما تيسر له. وإن كان المسجد قريباً من المنزل فلا بأس أن يصليها في بيته إن لم يكن عزمه العكوف في المسجد وإن عزم على العكوف في انتظار العتمة فهو الأفضل إذا كان آمناً من التصنع والرياء.

والورد الثاني: يدخل بدخول وقت العشاء الآخرة إلى حدّ نومة الناس وهو أول استحكام

(١) صحيح: حديث «سئل عن قوله تعالى ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] فقال الصلاة بين العشاءين ثم قال عليكم بالصلاة بين العشاءين فإنها تذهب بملاغة النهار وتهذب آخره». قال المصنف أسنده ابن أبي الزناد إلى رسول الله ﷺ. قلت: إنما هو إسماعيل بن أبي زياد - بالياء المثناة من تحت - رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من رواية إسماعيل بن أبي زياد الشامي عن الأعمش. حدثنا أبو العلاء العنبري عن سلمان قال: «قال رسول الله ﷺ عليكم بالصلاة بين العشاءين فإنها تذهب بملاغات أول النهار ومهذبة آخره» وإسماعيل هذا متروك يضع الحديث قاله الدارقطني. واسم أبي زياد مسلم وقد اختلف فيه على الأعمش ولابن مردويه من حديث أنس «أنها نزلت في الصلاة بين المغرب والعشاء» والحديث عند الترمذي وحسنه بلفظ «نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى العتمة». [صحيح الترمذي للآلاني: ٣١٩٦].

الظلام، وقد أقسم الله تعالى به إذ قال: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧] أي وما جمع من ظلمته وقال: ﴿إِنِّي عَسَىٰ أَلِيلٌ﴾ [الإسراء: ٧٨] فهناك يغسق الليل وتستوسق ظلمته. وترتيب هذا الورد بمراعاة ثلاثة أمور:

الأول: أن يصلي سوى فرض العشاء عشر ركعات أربعاً قبل الفرض إحياء لما بين الأذانين، وستاً بعد الفرض ركعتين ثم أربعاً ويقرأ فيها من القرآن الآيات المخصوصة كآخر البقرة وآية الكرسي وأول الحديد وآخر الحشر وغيرها.

والثاني: أن يصلي ثلاث عشرة ركعة آخرهن الوتر، فإنه أكثر ما روي أن النبي صلى بها من الليل. والأكياس يأخذون أوقاتهم من أول الليل^(١) والأقوياء من آخره. والحزم التقديم فإنه ربما لا يستيقظ أو يثقل عليه القيام إلا إذا صار ذلك عادة له فأخر الليل أفضل ثم ليقرأ في هذه الصلاة قدر ثلاثمائة آية من السور المخصوصة التي كان النبي ﷺ يكثر قراءتها مثل: يس وسجدة لقمان وسورة الدخان وتبارك الملك والزمر والواقعة^(٢)، فإن لم يصل فلا يدع قراءة هذه السور أو بعضها قبل النوم، فقد روي في ثلاث أحاديث ما كان يقرؤه رسول الله ﷺ في كل ليلة أشهرها: السجدة، وتبارك الملك^(٣) والزمر، والواقعة. وفي رواية: الزمر وبني إسرائيل^(٤).

وفي أخرى: أنه كان يقرأ المسبحات في كل ليلة ويقول فيها آية أفضل من ألف آية^(٥)،

(١) صحيح: حديث «الوتر ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل وأنه أكثر ما صلى به النبي ﷺ من الليل». أخرجه أبو داود من حديث عائشة «لم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة ركعة» والبخاري من حديث ابن عباس «وكانت صلاته ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل» [البخاري: ٦٣١٦] ومسلم «كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة» [مسلم: ٧٦٣] وفي رواية للشيخين «منها ركعتا الفجر» ولهما أيضاً ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة.

(٢) حديث «إكثاره ﷺ من قراءة يس وسجدة لقمان وسورة الدخان وتبارك الملك والزمر والواقعة». غريب لم أقف على ذكر الإكثار فيه وابن حبان من حديث جندب «من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له» [انظر ضعيف الترغيب: ٨٨٦] والترمذي من حديث جابر «كان لا ينام حتى يقرأ ألم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك» [انظر صحيح الجامع: ٤٨٧٣ وهو صحيح] وله من حديث عائشة «كان لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر» [انظر صحيح سنن الترمذي: ٢٩٢٠] وقال حسن غريب وله من حديث أبي هريرة «من قرأ حم» [انظر ضعيف سنن الترمذي: ٢٨٨٨ وهو موضوع] الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك» قال غريب ولأبي الشيخ في الثواب من حديث عائشة «من قرأ في ليلة ألم تنزيل ويس وتبارك الذي بيده الملك واقتربت كن له نوراً... الحديث» ولأبي منصور المظفر بن الحسين الغزنوي في فضائل القرآن من حديث علي «يا علي أكثر من قراءة يس... الحديث» وهو منكر وللحارث بن أبي أسامة من حديث ابن مسعود بسند ضعيف «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبداً» [انظر ضعيف الترغيب: ٩٧٧] والترمذي من حديث ابن عباس «شيتني هود والواقعة... الحديث» [انظر صحيح سنن الترمذي: ٣٢٩٧] وقال حسن غريب.

(٣) حديث «كان يقرأ في كل ليلة السجدة وتبارك الملك». أخرجه الترمذي وتقدم في الحديث قبله.

(٤) حديث «كان يقرأ في كل ليلة الزمر وبني إسرائيل». أخرجه الترمذي وتقدم أيضاً.

(٥) حسن: حديث كان يقرأ المسبحات في كل ليلة ويقول: فيهن آية أفضل من ألف آية. أخرجه أبو داود والترمذي وقال حسن والنسائي في الكبرى من حديث عرباض بن سارية. [انظر صحيح سنن الترمذي: ٢٩٢١].

وكان العلماء يجعلونها سناً فيزيدون سبح اسم ربك الأعلى إذ في الخبر «أنه كان يحب سبح اسم ربك الأعلى. وكان يقرأ في ثلاث ركعات الوتر ثلاث سور: سبح اسم ربك الأعلى^(١)، وقل يا أيها الكافرون، والإخلاص^(٢)».

فيذا فرغ قال: «سبحان الملك القدوس ثلاث مرات».

الثالث: الوتر: وليوتر قبل النوم إن لم يكن عادته القيام. قال أبو هريرة رضي الله عنه: أوصاني رسول الله ﷺ أن لا أنام إلا على وتر^(٣)، وإن كان معتاداً صلاة الليل فالتأخير أفضل. قال ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة»^(٤)، وقالت عائشة رضي الله عنها: «أوتر رسول الله ﷺ أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر»^(٥)، وقال علي رضي الله عنه: الوتر على ثلاثة أنحاء: إن شئت أوترت أول الليل، ثم صليت ركعتين ركعتين يعني أنه يصير وترًا بما مضى، وإن شئت أوترت بركعة، فإذا استيقظت شفعت إليها أخرى ثم أوترت من آخر الليل، وإن شئت أخرت الوتر ليكون آخر صلاتك، هذا ما روي مطلقاً عنه والطريق الأول والثالث لا بأس به، وأما نقض الوتر فقد صح فيه نهى فلا ينبغي أن ينقض^(٦). وروي مطلقاً أنه ﷺ قال: «لا وتران في ليلة»^(٧). ولمن يتردد في استيقاظه تلتطف استحسنة بعض العلماء وهو أن يصلي بعد الوتر ركعتين جالساً على فراشه عند النوم. كان رسول الله ﷺ يزحف إلى فراشه ويصليهما ويقرأ فيهما إذا زلزلت وألهاكم^(٨). لما فيهما من التحذير والوعيد، وفي رواية: قل يا أيها الكافرون لما فيها من التبرئة وإفراد العبادة لله تعالى، فليل إن استيقظ قامتا مقام ركعة الواحدة، وكان له أن يوتر بواحدة في آخر صلاة الليل وكأنه صار ما مضى شفعا بهما. وحسن استئناف الوتر. واستحسن هذا أبو طالب المكي وقال: فيه ثلاثة أعمال قصر

(١) ضعيف جداً: حديث «كان يحب سبح اسم ربك الأعلى». أخرجه أحمد والبخاري من حديث علي بسند ضعيف. [انظر الصحيحة: ٤٢٦٦].

(٢) حديث «كان يقرأ في ثلاث ركعات الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون والإخلاص». أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي بن كعب بإسناد صحيح وتقدم في الصلاة من حديث أنس.

(٣) صحيح: حديث أبي هريرة «أوصاني رسول الله ﷺ أن لا أنام إلا على وتر». متفق عليه بلفظ «أن أوتر قبل أن أنام». [البخاري: ١٩٨١، مسلم: ٧٢١].

(٤) صحيح: حديث «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة». متفق عليه من حديث ابن عمر. [البخاري: ٩٩١، مسلم: ٧٤٩].

(٥) صحيح: حديث عائشة «أوتر رسول الله ﷺ أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر». متفق عليه. [البخاري: ٩٩٦، مسلم: ٧٤٥].

(٦) حديث «النهي عن نقض الوتر». قال المصنف صح فيه نهى. قلت: وإنما صح من قول عابد بن عمرو وله صحبة كما رواه البخاري ومن قول ابن عباس كما رواه البيهقي ولم يصرح بأنه مرفوع فالظاهر أنه إنما أراد ما ذكرناه عن الصحابة.

(٧) صحيح: حديث «لا وتران في ليلة». أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث طلق بن علي. [الترمذي: ٤٧٠، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٧٥٦٧].

(٨) حديث «الركعتين بعد الوتر جالساً». تقدم في الصلاة رواه مسلم من حديث عائشة.

الأمل، وتحصيل الوتر، والوتر آخر الليل، وهو كما ذكره لكن ربما يخطر أنهما لو شفعتا ما مضى لكان كذلك، وإن لم يستيقظ وأبطل وتره الأول، فكونه شافعا إن استيقظ غير مشفع إن نام فيه نظر إلا أن يصح من رسول الله ﷺ إيتاره قبلهما وإعادته الوتر، فيفهم منه أن الركعتين شفع بصورتها وتر بمعناهما فيحسب وترًا إن لم يستيقظ وشفعا إن استيقظ. ثم يستحب بعد التسليم من الوتر أن يقول سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات والأرض بالعظمة والجبروت، وتعززت بالقدرة وقهرت العباد بالموت. روي أنه ما مات حتى كان أكثر صلاته جالسا إلا المكتوبة^(١). وقد قال ﷺ: «لِلْقَاعِدِ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَلِلنَّائِمِ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»^(٢)، وذلك يدل على صحة النافلة دائما.

الورد الثالث: النوم ولا بأس أن يعد ذلك في الأوراد فإنه إذا روعيت آدابه احتسب عبادة فقد قيل: إن للعبد إذا نام على طهارة وذكر الله تعالى يكتب مصليا حتى يستيقظ ويدخل في شعاره ملك، فإن تحرك في نومه فذكر الله تعالى دعا له الملك واستغفر له الله^(٣) وفي الخبر: «إذا نام على طهارة رفع روحه إلى العرش»^(٤)، هذا في العوام فكيف بالخواص والعلماء وأرباب القلوب الصافية؟ فإنهم يكشفون بالأسرار في النوم، ولذلك قال ﷺ: «نَوْمُ الْعَالِمِ عِبَادَةٌ وَنَفْسُهُ تَسْبِيحٌ»^(٥)، وقال معاذ لأبي موسى: كيف تصنع في قيام الليل؟ فقال: أقوم الليل أجمع لا أنام منه شيئا وأفوق القرآن فيه تفوقا. قال معاذ: لكني أنا أنام ثم أقوم وأحتسب في نومتي ما أحتسب في قومتي. فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: معاذ أفقه منك^(٦). وآداب النوم عشرة:

الأول: الطهارة والسواك: قال ﷺ: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ عَلَى طَهَارَةٍ عُرِجَ بِرُوحِهِ إِلَى الْعَرْشِ، فَكَانَتْ رُؤْيَاهُ صَادِقَةً، وَإِنْ لَمْ يَنْمَ عَلَى طَهَارَةٍ قَصُرَتْ رُوحُهُ عَنِ الْبُلُوغِ، فَبَلَغَتْ الْمَنَامَاتُ أَضْعَافًا

(١) صحيح: حديث «ما مات حتى كان أكثر صلاته جالسا إلا المكتوبة». متفق عليه من حديث عائشة «لما بدن النبي ﷺ وثقل كان أكثر صلاته جالسا». [البخاري: ٥٩٠، مسلم: ٧٣٢].

(٢) صحيح: حديث «للقاعد نصف أجر القائم وللنائم نصف أجر القاعد». أخرجه البخاري من حديث عمران بن حصين. [البخاري: ١١١٦].

(٣) حسن لغيره: حديث قيل إنه إذا نام على طهارة ذاكر لله تعالى يكتب مصليا حتى يستيقظ ويدخل. أخرجه ابن حبان من حديث ابن عمر «من بات طاهرا بات في شعاره ملك فلم يستيقظ إلا قال الملك اللهم اغفر لعبدك فلان فإنه بات طاهرا». [انظر صحيح الترغيب: ٥٩٧].

(٤) حديث «إذا نام على الطهارة رفع روحه إلى العرش». أخرجه ابن المبارك في الزهد موقوفا على أبي الدرداء والبيهقي في الشعب موقوفا على عبد الله بن عمرو بن العاص. وروى الطبراني في الأوسط من حديث علي «ما من عبد ولا أمة تنام فتثقل نوما إلا عرج بروحه إلى العرش فالذي لا يستيقظ إلا عند العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي تكتب» وهو ضعيف.

(٥) حديث «نوم العالم عبادة ونفسه تسبيح». قلت المعروف فيه الصائم دون العالم وقد تقدم في الصوم.

(٦) حديث «قال معاذ لأبي موسى كيف تصنع في قيام الليل؟ فقال أقوم الليل أجمع لا أنام منه شيئا وأفوق القرآن تفوقا قال معاذ لكني أنا أنام ثم أقوم وأحتسب في نومتي ما أحتسب في قومتي فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: معاذ أفقه منك». متفق عليه بنحوه من حديث أبي سعيد وليس فيه «أنهما ذكرا ذلك للنبي ﷺ» ولا قوله «معاذ أفقه منك» وإنما زاد فيه الطبراني «فكان معاذ أفضل منه». [البخاري: ٤٣٤٢، مسلم: ١٨٢٤].

أَخْلَامَ لَا تَصْدُقُ»^(١). وهذا أريد به طهارة الظاهر والباطن جميعًا، وطهارة الباطن هي المؤثرة في انكشاف حجب الغيب.

الثاني: أن يعدّ عند رأسه سواكه وظهره وينوي القيام للعبادة عند التيقظ وكلما يتنبه يستاك؛ كذلك كان يفعله بعض السلف.

وروي عن رسول الله ﷺ: أنه كان يستاك في كل ليلة مرارًا عند كل نومة وعند التنبه منها^(٢)، وإن لم يتيسر له الطهارة يستحب له مسح الأعضاء بالماء، فإن لم يجد فليقعد وليستقبل القبلة وليستغل بالذكر والدعاء والتفكير في آلاء الله تعالى وقدرته فذلك يقوم مقام قيام الليل. وقال ﷺ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى يُضْبِحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى»^(٣).

الثالث: أن لا يبيت من له وصية إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه، فإنه لا يأمن القبض في النوم فإنّ من مات من غير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ إلى يوم القيامة، يتزاورة الأموات ويتحدّثون وهو لا يتكلم فيقول بعضهم لبعض: هذا المسكين مات من غير وصية، وذلك مستحب خوف موت الفجأة، وموت الفجأة تخفيف إلا لمن ليس مستعدًا للموت بكونه مثقل الظهر بالمظالم.

الرابع: أن ينام تائبًا من كل ذنب سليم القلب لجميع المسلمين لا يحدث نفسه بظلم أحد، ولا يعزم على معصية إن استيقظ، قال ﷺ: «مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ وَلَا يَحْقِذُ عَلَى أَحَدٍ غُفْرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ»^(٤).

الخامس: أن لا يتنعم بتمهيد الفرش الناعمة بل يترك ذلك أو يقتصد فيه. كان بعض السلف يكره التمهيد للنوم ويرى ذلك تكلفًا. وكان أهل الصفة لا يجعلون بينهم وبين التراب حاجزًا، ويقولون: منها خلقنا وإليها نرد، وكانوا يرون ذلك أرق لقلوبهم وأجدر بتواضع نفوسهم، فمن لم تسمح بذلك نفسه فليقتصد.

السادس: أن لا ينام ما لم يغلبه النوم ولا يتكلف استجلابه إلا إذا قصد به الاستعانة على القيام في آخر الليل، فقد كان نومهم غلبة وأكلهم فاقة وكلامهم ضرورة، ولذلك وصفوا بأنهم: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَوْنَ ۖ﴾ [الذاريات: ١٧]، وإن غلبه النوم عن الصلاة والذكر وصار لا يدري ما يقول فلينم حتى يعقل ما يقول. وكان ابن عباس رضي الله عنه يكره النوم قاعداً. وفي

(١) حديث «إذا نام العبد على طهارة عرج بروحه إلى العرش فكانت رؤياه صادقة». الحديث تقدم.

(٢) حديث «أنه كان يستاك في كل ليلة مرارا عند كل نومة وعند التنبه منها». تقدم في الطهارة.

(٣) حسن: حديث «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل». أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث

أبي الدرداء بسند صحيح. [النسائي: ١٧٨٧، وانظر صحيح الجامع: ٥٩٤١].

(٤) ضعيف: حديث «من أوى إلى فراشه لا ينوي ظلم أحد ولا يحقد على أحد غفر له ما اجترم». أخرجه ابن

أبي الدنيا في كتاب النية من حديث أنس «من أصبح ولم يهزم بظلم أحد غفر له ما اجترم» وسنده ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ٥٤٣٠].

الخبر: «لا تكابدوا الليل»^(١)، وقيل لرسول الله ﷺ: إن فلانة تصلي بالليل فإذا غلبها النوم تعلقت بحبل فنهى عن ذلك وقال: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا تَيَسَّرَ لَهُ فَإِذَا غَلَبَهُ النَّوْمُ فَلْيَرْقُدْ»^(٢)، وقال ﷺ: «تَكَلَّفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٣). وقال: «خَيْرُ هَذَا الدِّينِ أَيْسَرُهُ»^(٤)، وقيل له ﷺ: «إِنْ فَلَانًا يَصْلِي فَلَا يَنَامُ وَيَصُومُ فَلَا يَفْطُرُ فَقَالَ ﷺ: لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ هَذِهِ سُنَّتِي فَمَنْ رَغِبَ عَنْهَا فَلَيْسَ مِنِّي»^(٥). وقال ﷺ: «لَا تُشَادُّوا هَذَا الدِّينَ فَإِنَّهُ مَتِينٌ فَمَنْ يُشَادَّهُ يَغْلِبْهُ فَلَا تُبْغِضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ»^(٦).

السابع: أن ينام مستقبل القبلة. والاستقبال على ضربين: أحدهما. استقبال المحتضر - وهو المستلقي على قفاه - فاستقباله أن يكون وجهه وأخمصاه إلى القبلة. والثاني: استقبال اللحد وهو أن ينام على جنب بأن يكون وجهه إليها مع قبالة بدنه إذا نام على شقه الأيمن.

الثامن: الدعاء عند النوم فيقول: باسمك ربي وضعت جنبي وباسمك أرفعه إلى آخر الدعوات المأثورة التي أوردناها في كتاب الدعوات^(٧)، ويستحب أن يقرأ الآيات المخصوصة مثل: آية الكرسي وآخر البقرة وغيرهما. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ كَزَّ إِلَهُ وَحْدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ١٦٣] إلى قوله: ﴿لَقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤] يقال إن من قرأها عند النوم حفظ الله عليه القرآن فلم ينسه ويقرأ من سورة الأعراف هذه الآية:

﴿إِنِّي رَبُّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف: ٥٤] إلى قوله: ﴿قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] وآخر بني إسرائيل ﴿قَالَ ادْعُوا اللَّهَ﴾ [الإسراء: ١١٠] الآيتين، فإنه يدخل في شعاره ملك يוכל بحفظه، فيستغفر له ويقرأ المعوذتين وينفث بهن في يديه ويمسح بهما وجهه وسائر جسده، كذلك روي من فعل رسول الله ﷺ^(٨) وليقرأ عشرا من أول

(١) حديث «لا تكابدوا والليل...» أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف وفي جامع سفيان الثوري موقوفا على ابن مسعود «لا تغالبوا هذا الليل».

(٢) حديث «قيل له إن فلانة تصلي فإذا غلبها النوم تعلقت بحبل فنهى عن ذلك». متفق عليه من حديث أنس. [البخاري: ١١٥٠، مسلم: ٧٨٤].

(٣) حديث «تكلّفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تمّلوا». متفق عليه من حديث عائشة بلفظ «اكتفوا».

(٤) حديث «خير هذا الدين أيسره». أخرجه أحمد من حديث محجن بن الأدرع وتقدم في العلم. (٥) صحيح: حديث «قيل له إن فلانا يصلي ولا ينام ويصوم ولا يفطر فقال: ولكنني أصلي وأنا». أخرجه النسائي من حديث عبد الله بن عمرو دون قوله «هذه سنتي» الخ وهذه الزيادة لابن خزيمة «من رغب عن سنتي فليس مني» وهي متفق عليها من حديث أنس. [البخاري: ٥٠٦٣، مسلم: ١٤٠١].

(٦) صحيح: حديث «لا تشادوا هذا الدين». أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة «لن يشاد هذا الدين أحدا إلا غلبه فسدّدوا وقاربوا» وللبيهقي من حديث جابر «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله» ولا يصح إسناد. [البخاري: ٣٩].

(٧) حديث «الدعاء المأثور عند النوم باسمك اللهم رب وضعت جنبي وباسمك أرفعه... الحديث». إلى آخر الدعوات المأثورة التي أوردناها في كتاب الدعوات تقدم هناك وبقية الدعوات.

(٨) حديث «قراءة المعوذتين عند النوم ينفث بهن في يده ويمسح بهما وجهه وسائر جسده». متفق عليه من

الكهف وعشراً من آخرها، وهذه الآي للاستيقاظ لقيام الليل. وكان عليّ كرم الله وجهه يقول: ما أرى أن رجلاً مستكماً عقله ينام قبل أن يقرأ الآيتين من آخر سورة البقرة وليقل خمساً وعشرين مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر. ليكون مجموع هذه الكلمات الأربع مائة مرة.

التاسع: أن يتذكر عند النوم أن النوم نوع وفاة والتيقظ نوع بعث قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تُمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِأَنبِلٍ﴾ [الأنعام: ٦٠] فسماه توفياً، وكما أن المستيقظ تنكشف له مشاهدات لا تناسب أحواله في النوم فكذلك المبعوث يرى ما لم يخطر قط بباله ولا شاهده حسه. ومثل النوم بين الحياة والموت مثل البرزخ بين الدنيا والآخرة. وقال لقمان لابنه: يا بني إن كنت تشك في الموت فلا تنم، فكما أنك تنام كذلك تموت، وإن كنت تشك في البعث فلا تنتبه بعد نومك فكذلك تبعث بعد موتك.

وقال كعب الأحبار: إذا نمت فاضطجع على شقك الأيمن واستقبل القبلة بوجهك فإنها وفاة. وقالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ آخر ما يقول حين ينام وهو واضع خده على يده اليمنى وهو يرى أنه ميت في ليلته تلك: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ»^(١) الدعاء إلى آخره كما ذكرناه في كتاب الدعوات. فحق على العبد أن يفتش عن ثلاثة عند نومه: أنه على ماذا ينام وما الغالب عليه حب الله تعالى وحب لقائه أو حب الدنيا؟ ولتحقق أنه يتوفى على ما هو الغالب عليه ويحشر على ما يتوفى عليه، فإن المرء مع من أحب ومع ما أحب.

العاشر: الدعاء عند التنبه. فليقل في تيقظاته وتقلباته مهما تنبه ما كان يقوله رسول الله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ»^(٢)، وليجتهد أن يكون آخر ما يجري على قلبه عند النوم ذكر الله تعالى وأول ما يرد على قلبه عند التيقظ ذكر الله تعالى فهو علامة الحب. ولا يلزم القلب في هاتين إلا ما هو الغالب عليه فليجرب قلبه به، فهو علامة الحب فإنها علامة تنكشف عن باطن القلب وإنما استجبت هذه الأذكار لتستجر القلب إلى ذكر الله تعالى، فإذا استيقظ ليقوم قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور إلى آخر ما أوردنا من أدعية التيقظ.

حديث عائشة. [البخاري: ٥٠١٨، مسلم: ٢١٩٢].

(١) حديث عائشة «كان آخر ما يقول حين ينام وهو واضع خده على يده اليمنى وهو يرى أنه ميت في ليلته تلك اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء ومليكه». تقدم في الدعوات دون: وضع الحنك على اليد وتقدم من حديث حفصة.

(٢) صحيح: حديث «كان يقول عند تيقظه: لا إله إلا الله الواحد القهار رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار». أخرجه ابن السني وأبو نعيم في كتابيهما عمل اليوم والليلة من حديث عائشة. [انظر صحيح الجامع: ٤٦٩٣].

الورد الرابع: يدخل بمضي النصف الأول من الليل إلى أن يبقى من الليل سدسه وعند ذلك يقوم العبد للتهجد، فاسم التهجد يختص بما بعد الهجود والهجوم وهو النوم وهذا وسط الليل ويشبه الورد الذي بعد الزوال وهو وسط النهار وبه أقسم الله تعالى فقال: ﴿وَأَتْلِلْ إِذَا سَجَى﴾ [الضحى: ٢] أي إذا سكن وسكونه هدوءه في هذا الوقت فلا تبقى عين إلا نائمة سوى الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم. وقيل: إذا سجي إذا امتد وطال.

وقيل: إذا أظلم. وسئل رسول الله ﷺ: أي الليل أسمع؟ فقال: «جوف الليل»^(١). وقال داود: إلهي إني أحب أن أتعبد لك فأني وقت أفضل؟ فأوحى الله تعالى يا داود لا تقم أول الليل ولا آخره، فإن من قام أوله نام آخره، ومن قام آخره لم يقم أوله، ولكن قم وسط الليل حتى تخلو بي وأخلو بك، وارفع إليّ حوائجك. وسئل رسول الله ﷺ، فقال: «نِصْفُ اللَّيْلِ الْغَائِرِ»^(٢). يعني الباقي. وفي آخر الليل وردت الأخبار باهتزاز العرش وانتشار الرياح من جنات عدن ومن نزول الجبار تعالى إلى سماء الدنيا^(٣). وغير ذلك من الأخبار.

وترتيب هذا الورد أنه بعد الفراغ من الأدعية التي للاستيقاظ يتوضأ وضوءاً - كما سبق - بسننه وآدابه وأدعيته. ثم يتوجه إلى مصلاه ويقوم مستقبلاً القبلة، ويقول: «الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً» ثم يسبح عشراً وليحمد الله عشراً ويهليل عشراً وليقل: الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة والجلال والقدرة» وليقل هذه الكلمات فإنها مأثورة عن رسول الله ﷺ في قيامه للتهجد «اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد. أنت بهاء السموات والأرض ولك الحمد. أنت رب السموات والأرض ولك الحمد. أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن ومن عليهن. أنت الحق ومنك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنشور حق والنبيون حق ومحمد حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وأسرفت. أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت»^(٤). اللهم

(١) صحيح: حديث «سئل أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل». أخرجه أبو داود والترمذي وصححه من حديث عمرو بن عبسة. [انظر صحيح سنن أبي داود: ١٢٧٧].

(٢) ضعيف: حديث «سئل أي الليل أفضل؟ قال: نصف الليل الغابر». أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أبي ذر دون قوله «الغابر» وهي في بعض طرق حديث عمرو بن عبسة. [أحمد: ٢١٠٤٥، وانظر ضعيف الجامع: ١٠٢٢].

(٣) «الأخبار الواردة في اهتزاز العرش وانتشار الريح من جنات عدن في آخر الليل ونزول الجبار إلى السماء الدنيا». أما حديث النزول فقد تقدم وأما الباقي فهي آثار رواها محمد بن نصر في قيام الليل من رواية سعيد الجريري قال: «قال داود: يا جبريل أي الليل أفضل؟ قال: ما أدري غير أن العرش يهتز من السحر» وفي رواية له عن الجريري عن سعيد بن أبي الحسن قال «إذا كان من السحر ألا ترى كيف تفوح ريح كل شجر» وله من حديث أبي الدرداء مرفوعاً «إن الله تبارك وتعالى لينزل في ثلاث ساعات بقين من الليل يفتح الذكر في الساعة الأولى» وفيه «ثم ينزل في الساعة الثانية إلى جنة عدن... الحديث» وهو مثله.

(٤) صحيح: حديث «القول في قيامه للتهجد: اللهم لك الحمد». متفق عليه من حديث ابن عباس دون قوله

آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها^(١). اللهم اهدني لأحسن الأعمال لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت^(٢). أسألك مسألة البائس المسكين وأدعوك دعاء المفتقر الذليل فلا تجعلني بدعائك رب شقياً وكن بي رءوفاً رحيماً يا خير المسئولين وأكرم المعطين^(٣). وقالت عائشة رضي الله عنها: كان ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته قال: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(٤)، ثم يفتتح الصلاة ويصلي ركعتين خفيفتين. ثم يصلي مثنى مثنى ما تيسر له ويختم بالوتر إن لم يكن قد صلى الوتر.

ويستحب أن يفصل بين الصلاتين عند تسليمه بمائة تسبيحة ليستريح ويزيد نشاطه للصلاة، وقد صح في صلاة رسول الله ﷺ بالليل أنه صلى أولاً ركعتين خفيفتين، ثم ركعتين طويلتين، ثم ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم لم يزل يقصر بالتدرج إلى ثلاث عشرة ركعة^(٥)، وسئلت عائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يجهر في قيام الليل أم يسر؟ فقالت: ربما جهر وربما أسر^(٦). وقال ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِرُكْعَةٍ»^(٧)، وقال ﷺ: «صَلَاةُ الْمَغْرِبِ أَوْتَرَتْ صَلَاةَ النَّهَارِ فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ»^(٨)، وأكثر ما صح عن

«أنت بهاء السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض» ودون قوله «ومن عليهن ومنك الحق». [البخاري: ١١٢٠، مسلم: ٧٦٩].

(١) صحيح: حديث «اللهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها». أخرجه أحمد بإسناد جيد من حديث عائشة «أنها فقدت النبي ﷺ من مضجعه فلمسته بيدها فوقعت عليه وهو ساجد وهو يقول: رب أعط نفسي تقواها... الحديث». [أحمد: ٢٥٢٢٩، وانظر الصحيحة: ٤٠٠٥].

(٢) صحيح: حديث «اللهم اهدني لأحسن الأعمال لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت». أخرجه مسلم من حديث علي عن رسول الله ﷺ «أنه كان إذا قام إلى الصلاة» فذكره بلفظ «لأحسن الأخلاق» وفيه زيادة في أوله. [مسلم: ٧٧١].

(٣) حديث «أسألك مسألة البائس المسكين وأدعوك دعاء المضطر الذليل...» الحديث. أخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس «أنه كان من دعاء النبي ﷺ عشية عرفة» تقدم في الحج.

(٤) صحيح: حديث عائشة «كان إذا قال من الليل افتتح صلاته قال: اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب». رواه مسلم. [مسلم: ٧٧٠].

(٥) صحيح: حديث «أنه صلى بالليل أولاً ركعتين خفيفتين ثم ركعتين طويلتين ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم لم يزل يقصر بالتدرج إلى ثلاث عشرة ركعة». أخرجه مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني. [مسلم: ٧٦٥].

(٦) صحيح: حديث «سئلت عائشة: أكان يجهر رسول الله ﷺ في قيام الليل أم يسر؟ فقالت: ربما جهر وربما أسر». أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه بإسناد صحيح. [أبو داود: ١٤٣٧، وانظر صحيح أبي داود للآلباني: ٢٢٦].

(٧) حديث «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة». متفق عليه وقد تقدم.

(٨) صحيح: حديث «صلاة المغرب أوترت صلاة النهار فأوتروا صلاة الليل». أخرجه أحمد من حديث ابن عمر

رسول الله ﷺ في قيام الليل ثلاث عشر ركعة^(١). ويقرأ في هذه الركعات من ورده من القرآن أو من السور المخصوصة ما خف عليه وهو في حكم هذا الورد قريب السدس الأخير من الليل.

الورد الخامس: السدس الأخير من الليل وهو وقت السحر فإن الله تعالى قال: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨] قيل: يصلون لما فيها من الاستغفار، وهو مقارب للفجر الذي هو وقت انصراف ملائكة الليل وإقبال ملائكة النهار، وقد أمر بهذا الورد سلمان أخاه أبا الدرداء رضي الله عنهما ليلة زاره^(٢)، في حديث طويل قال في آخره: «فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم فقال له سلمان: نم فنام ثم ذهب ليقوم فقال له: نم فنام فلما كان عند الصبح قال له سلمان: قم الآن، فقاما فصليا: إن لنفسك عليك حقًا، وإن لضيفك عليك حقًا، وإن لأهلك عليك حقًا فأعط كل ذي حق حقه، وذلك أن امرأة أبي الدرداء أخبرت سلمان أنه لا ينام الليل قال: فأتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك له فقال: صدق سلمان. وهذا هو الورد الخامس وفيه يستحب السحور وذلك عند خوف طلوع الفجر والوظيفة في هذين الوردتين الصلاة. فإذا طلع الفجر انقضت أوراد الليل ودخلت أوراد النهار فيقوم ويصلي ركعتي الفجر وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَادْبَرْ النُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٩] ثم يقرأ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران: ١٨] إلى آخرها. ثم يقول وأنا أشهد بما شهد الله به لنفسه وشهدت به ملائكته وأولو العلم من خلقه وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله تعالى وديعة وأسأله حفظها حتى يتوفاني عليها. اللهم احفظ عني بها وزرًا واجعلها لي عندك ذخيرًا واحفظها علي وتوفني عليها حتى ألقاك غير مبدل تبديلًا. فهذا ترتيب الأوراد للعباد وقد كانوا يستحبون أن يجمعوا مع ذلك في كل يوم بين أربعة أمور صوم وصدقة وإن قلّت وعبادة مريض وشهود جنازة. ففي الخبر «من جمع بين هذه الأربع غفر له»^(٣). وفي رواية: «دخل الجنة» فإن أنفق بعضها وعجز عن الآخر كان له أجر الجميع بحسب نيته، وكانوا يكرهون أن ينقضي اليوم ولم يتصدقوا فيه بصدقة ولو بتمرة أو بصلة أو كسرة خبز لقوله ﷺ: «الرَّجُلُ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ»^(٤)، ولقوله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٥). ودفعت عائشة رضي الله عنها إلى سائل عنية واحدة فأخذها فنظر من كان عندها بعضهم إلى بعض فقالت: ما لكم إن فيها لمثاقيل ذرّ كثير؟ وكانوا لا يستحبون رد السائل إذ كان من أخلاق رسول الله ﷺ ذلك ما

بإسناد صحيح. [أحمد: ٤٩٧٢، وانظر صحيح الجامع: ٦٧٢٠].

(١) حديث «القيام من الليل ثلاث عشرة ركعة فإنه أكثر ما صح عنه». تقدم.

(٢) صحيح: حديث «زار سلمان أبا الدرداء فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم فقال له سلمان نم فنام ثم ذهب ليقوم فقال له نم فنام». أخرجه البخاري من حديث أبي جحيفة. [البخاري: ١٩٦٨].

(٣) صحيح: حديث «من جمع بين صوم وصدقة وعبادة مريض وشهود جنازة في يوم غفر له» وفي رواية «دخل الجنة». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة «ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة». [مسلم: ١٠٢٨].

(٤) حديث «الرجل في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس». تقدم في الزكاة.

(٥) حديث «اتقوا النار ولو بشق تمرة». تقدم في الزكاة.

سأله أحد شيئا فقال: لا، ولكنه إن لم يقدر عليه سكت^(١). وفي الخبر: «يُصْبِحُ ابْنُ آدَمَ وَعَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ جَسَدِهِ صَدَقَةٌ يَعْنِي الْمَفْصَلُ وَفِي جَسَدِهِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِشْتُونَ مِفْصَلًا فَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَحَمْلُكَ عَنِ الضَّعِيفِ صَدَقَةٌ، وَهَدَايُكَ إِلَى الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْأَذَى صَدَقَةٌ حَتَّى ذَكَرَ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ. ثُمَّ قَالَ: وَرَكْعَتَا الصُّحَى تَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ أَوْ تَجْمَعَنَّ لَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ»^(٢).

بيان اختلاف الأوراد باختلاف الأحوال:

اعلم أن المريد لحرث الآخرة السالك لطريقها لا يخلو عن ستة أحوال فإنه: إما عابد وإما عالم وإما متعلم وإما وال وإما محترف وإما موحد مستغرق بالواحد الصمد عن غيره.

الأول: العابد: وهو المتجرد للعبادة الذي لا شغل له غيرها أصلاً ولو ترك العبادة لجلس بطلاً فترتيب أوراده ما ذكرناه، نعم لا يبعد أن تختلف وظائفه بأن يستغرق أكثر أوقاته إما في الصلاة أو القراءة أو في التسبيحات، فقد كان في الصحابة رضي الله عنهم من ورده في اليوم اثنا عشر ألف تسبيحة. وكان فيهم من ورده ثلاثون ألفاً. وكان فيهم من ورده ثلاثمائة ركعة إلى ستمائة وإلى ألف ركعة. وأقل ما نقل في أورادهم من الصلاة مائة ركعة في اليوم واللييلة. وكان بعضهم أكثر ورده القرآن وكان يختم الواحد منهم في اليوم مرة، وروي مرتين عن بعضهم وكان بعضهم يقضي اليوم أو الليل في التفكير في آية واحدة يرددها. وكان كرز بن وبرة مقيماً بمكة فكان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعاً وفي كل ليلة سبعين أسبوعاً وكان مع ذلك يختم القرآن في اليوم واللييلة مرتين. فحسب ذلك فكان عشرة فرائخ، ويكون مع كل أسبوع ركعتان فهو مائتان وثمانون ركعة وخمسمائة وعشرة فرائخ.

فإن قلت: فما الأولى أن يصرف إليه أكثر الأوقات من هذه الأوراد؟ فاعلم أن قراءة القرآن في الصلاة قائماً مع التدبر يجمع الجميع، ولكن ربما تعسر المواظبة عليه فالأفضل يختلف باختلاف حال الشخص ومقصود الأوراد تزكية القلب وتطهيره وتحليته بذكر الله تعالى وإيناسه به، فلينظر المريد إلى قلبه فما يراه أشد تأثيراً فيه فليواظب عليه. فإذا أحس بملالة منه فلينتقل إلى غيره، ولذلك نرى الأصوب لأكثر الخلق توزيع هذه الخيرات المختلفة على الأوقات - كما سبق - والانتقال فيها من نوع إلى نوع، لأن الملل هو الغالب على الطبع وأحوال الشخص الواحد في ذلك أيضاً تختلف. ولكن إذا فهم فقه الأوراد وسرها فليتبع المعنى فإن سمع تسبيحة مثلاً وأحس لها بوقع في قلبه فليواظب على تكرارها ما دام يجد لها وقعاً. وقد

(١) حديث «ما سأله أحد شيئا فقال لا إن لم يقدر عليه سكت». أخرجه مسلم من حديث جابر وللبيزار من حديث أنس «أو يسكت».

(٢) صحيح: حديث «يصبح ابن آدم وعلى كل سلامى من جسده صدقة». أخرجه مسلم من حديث أبي ذر. [مسلم: ٧٢٠].

روي عن إبراهيم بن أدهم عن بعض الأبدال أنه قام ذات ليلة يصلي على شاطئ البحر، فسمع صوتًا عاليًا بالتسبيح ولم ير أحدًا فقال: من أنت أسمع صوتك ولا أرى شخصك؟ فقال: أنا ملك من الملائكة موكل بهذا البر أسبح الله تعالى بهذا التسبيح منذ خلقت.

قلت: فما اسمك؟ قال: مهلهيايل. قلت: فما ثواب من قاله؟ قال: من قاله مائة مرة لم يموت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له. والتسبيح هو قوله: «سبحان الله العلي الديان. سبحان الله الشديد الأركان. سبحان من يذهب بالليل ويأتي بالنهار. سبحان من لا يشغله شأن عن شأن. سبحان الله الحنان المنان. سبحان الله المسبح في كل مكان». فهذا وأمثاله إذا سمعه المريد ووجد له في قلبه وقعًا فليلازمه. وأيًا ما وجد القلب عنده وفتح له فيه خير فليواظب عليه.

الثاني: العالم الذي ينفع الناس بعلمه في فتوى أو تدريس أو تصنيف، فترتيبه الأوراد يخالف ترتيب العابد؛ فإنه يحتاج إلى المطالعة للكتب وإلى التصنيف والإفادة، ويحتاج إلى مدة لها لا محالة فإن أمكنه استغراق الأوقات فيه، فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات ورواتها. ويدل على ذلك جميع ما ذكرناه في فضيلة التعليم والتعلم في كتاب العلم. وكيف لا يكون كذلك وفي العلم المواظبة على ذكر الله تعالى؟ وتأمل ما قال الله تعالى وقال رسوله ﷺ. وفيه منفعة الخلق وهدايتهم إلى طريق الآخرة.

ورب مسألة واحدة يتعلمها المتعلم فيصلح بها عبادة عمره ولو لم يتعلمها لكان سعيه ضائعًا. وإنما نعني بالعلم المقدم على العبادة العلم الذي يرغب الناس في الآخرة ويزيدهم في الدنيا، أو العلم الذي يعينهم على سلوك طريق الآخرة إذا تعلموه على قصد الاستعانة به على السلوك. دون العلوم التي تزيد بها الرغبة في المال والجاه وقبول الخلق، والأولى بالعالم أن يقسم أوقاته أيضًا فإنه استغراق الأوقات في ترتيب العلم لا يحتمله الطبع.

فينبغي أن يخصص ما بعد الصبح إلى طلوع الشمس بالأذكار والأوراد كما ذكرناه في الورد الأول. وبعد الطلوع إلى ضحوة النهار في الإفادة والتعليم إن كان عنده من يستفيد علمًا لأجل الآخرة، وإن لم يكن فيصرفه إلى الفكر ويتفكر فيما يشكل عليه من علوم الدين فإن صفاء القلب بعد الفراغ من الذكر وقبل الاشتغال بهوم الدنيا يعين على التفتن للمشكلات. ومن ضحوة النهار إلى العصر للتصنيف والمطالعة لا يتركها إلا في وقت أكل وطهارة ومكتوبة وقيلولة خفيفة إن طال النهار. ومن العصر إلى الاصفرار يشتغل بسماع ما يقرأ بين يديه من تفسير أو حديث أو علم نافع.

ومن الاصفرار إلى الغروب يشتغل بالذكر والاستغفار والتسبيح، فيكون ورده الأول قبل طلوع الشمس في عمل اللسان. وورده الثاني في عمل القلب بالفكر إلى الضحوة. وورده الثالث إلى العصر في عمل العين واليد وبالمطالعة والكتابة. وورده الرابع بعد العصر في عمل السمع ليرجح فيه العين واليد فإن المطالعة والكتابة بعد العصر ربما أضر بالعين. وعند الاصفرار يعود إلى ذكر اللسان فلا يخلو جزء من النهار عن عمل له بالجوارح مع حضور القلب في

الجميع. وأما الليل فأحسن قسم فيه قسمة الشافعي رضي الله عنه إذ كان يقسم الليل ثلاثة أجزاء: ثلثاً للمطالعة وترتيب العلم وهو الأول، وثلثاً للصلاة وهو الوسط، وثلثاً للنوم وهو الأخير. وهذا يتيسر في ليالي الشتاء، والصيف ربما لا يحتمل ذلك إلا إذا كان أكثر النوم بالنهار فهذا نستحبه من ترتيب أوراد العالم.

الثالث: المتعلم: والاشتغال بالتعلم أفضل من الاشتغال بالأذكار والنوافل، فحكمه حكم العالم في ترتيب الأوراد، ولكن يشتغل بالاستفادة حيث يشتغل العالم بالإفادة وبالتعليق والنسخ حيث يشتغل العالم بالتصنيف ويرتب أوقاته كما ذكرنا. وكل ما ذكرناه في فضيلة التعلم والعلم من كتاب العلم يدل على أن ذلك أفضل. بل إن لم يكن متعلماً على معنى أنه يعلّق ويحصل ليصير عالماً. بل كان من العوام فحضوره مجالس الذكر والوعظ والعلم أفضل من اشتغاله بالأوراد التي ذكرناها بعد الصبح وبعد الطلوع وفي سائر الأوقات. ففي حديث أبي ذر رضي الله عنه: «أن حضور مجلس ذكر أفضل من صلاة ألف ركعة وشهود ألف جنازة وعبادة ألف مريض»^(١). وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ رِيَاضَ الْجَنَّةِ فَأَرْتَوْا فِيهَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جِلْقُ الذُّكْرِ»^(٢)، وقال كعب الأحبار رضي الله عنه: لو أن ثواب مجالس العلماء بدا للناس لاقتتلوا عليه حتى يترك كل ذي إمارة إمارته وكل ذي سوق سوقه.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن الرجل ليخرج من منزله وعليه من الذنوب مثل جبال تهامة، فإذا سمع العالم خاف واسترجع عن ذنوبه وانصرف إلى منزله وليس عليه ذنب، فلا تفارقوا مجالس العلماء فإن الله عز وجل لم يخلق على وجه الأرض تربة أكرم من مجالس العلماء. وقال رجل للحسن رحمه الله أشكو إليك قساوة قلبي فقال: أدنه من مجالس الذكر. ورأى عمار الزاهدي مسكينة الطفاوية في المنام وكانت من المواظبات على حلق الذكر فقال: مرحباً يا مسكينة فقالت: هيهات هيهات ذهبت المسكينة وجاء الغنى فقال: هيه فقالت: ما تسأل عمن أبيع لها الجنة بحدافيرها؟ قال: وبم ذلك؟ قالت: بمجالسة أهل الذكر. وعلى الجملة فما ينحل عن القلب من عقد حب الدنيا بقول واعظ حسن الكلام زكي السيرة أشرف وأنفع من ركعات كثيرة مع اشتغال القلب على حب الدنيا.

الرابع: المحترف الذي يحتاج إلى الكسب لعياله فليس له أن يضيع العيال ويستغرق الأوقات في العبادات، بل ورده في وقت الصناعة حضور السوق والاشتغال بالكسب، ولكن ينبغي أن لا ينسى ذكر الله تعالى في صناعته، بل يواظب على التسبيحات والأذكار وقراءة القرآن، فإن ذلك يمكن أن يجمع إلى العمل. وإنما لا يتيسر مع العمل الصلاة إلا أن يكون ناظراً فإنه لا يعجز عن إقامة أوراد الصلاة معه. ثم مهما فرغ من كفايته ينبغي أن يعود إلى

(١) حديث أبي ذر «حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة وشهود». تقدم في العلم.

(٢) حديث «إذا رأيتم رياض الجنة فارتنوا فيها فقيل يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال: حلق الذكر». تقدم في العلم.

ترتيب الأوراد. وإن دوام على الكسب وتصديق بما فضل عن حاجته فهو أفضل من سائر الأوراد التي ذكرناها لأن العبادات المتعدية فائدتها أنفع من اللازمة والصدقة والكسب على هذه النية عبادة له في نفسه تقربه إلى الله تعالى، ثم يحصل به فائدة للغير وتنجذب إليه بركات دعوات المسلمين ويتضاعف به الأجر.

الخامس : الوالي: مثل الإمام والقاضي والمتولي لينظر في أمور المسلمين فقيامه بحاجات المسلمين وأغراضهم على وفق الشرع وقصد الإخلاص أفضل من الأوراد المذكورة فحقه أن يشتغل بحقوق الناس نهارًا ويقتصر على المكتوبة وقيم الأوراد المذكورة بالليل، كما كان عمر رضي الله عنه يفعله إذ قال: ما لي وللنوم فلو نمت بالنهار ضيعت المسلمين ولو نمت بالليل ضيعت نفسي. وقد فهمت بما ذكرناه أنه يقدم على العبادات البدنية أمران. أحدهما: العلم، والآخر: الرفق بالمسلمين، لأن كل واحد من العلم وفعل المعروف عمل في نفسه وعبادة تفضل سائر العبادات يتعدى فائدته وانتشار جدواه فكانا مقدمين عليه.

السادس : الموحد المستغرق بالواحد الصمد الذي أصبح وهمومه هم واحد فلا يحب إلا الله تعالى ولا يخاف إلا منه ولا يتوقع الرزق من غيره ولا ينظر في شيء إلا ويرى الله تعالى فيه. فمن ارتفعت رتبته إلى هذه الدرجة لم يفتقر إلى تنويع الأوراد واختلافها، بل كان ورده بعد المكتوبات واحدًا وهو حضور القلب مع الله تعالى في كل حال، فلا يخطر بقلوبهم أمر ولا يقرع سمعهم قارع ولا يلوح لأبصارهم لائح إلا كان لهم فيه عبرة وفكر ومزيد، فلا محرك لهم ولا مسكن إلا الله تعالى، فهؤلاء جميع أحوالهم تصلح أن تكون سببًا لازديادهم فلا تتميز عندهم عبادة عن عبادة وهم الذين فروا إلى الله عز وجل كما قال تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩-٥٠] وتحقق فيهم قوله تعالى: ﴿وَرِزْقًا غَيْرَ لَتَمُوتَهُمْ وَمَا بَعْدُورِكَ إِلَّا اللَّهُ فَأَوَّلًا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرُ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الكهف: ١٦] وإليه الإشارة بقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصافات: ٩٩]. وهذه منتهى درجات الصديقين ولا وصول إليها إلا بعد ترتيب الأوراد والمواظبة عليها دهرًا طويلًا، فلا ينبغي أن يغتر المرید بما سمعه من ذلك فيدعيه لنفسه ويفتر عن وظائف عبادته، فذلك علامته أن لا يهجر في قلبه وسواس ولا يخطر في قلبه معصية ولا تزعجه هواجم الأهوال ولا تستغفره عظام الأثقال. وأني ترزق هذه الرتبة لكل أحد. فيتعين على الكافة ترتيب الأوراد كما ذكرناه وجميع ما ذكرناه طرق إلى الله تعالى قال تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَمْلِكُ عَلَى شَاكِلَتِهِ قُرْبَكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ [الاسراء: ٨٤] فكلهم مهتدون وبعضهم أهدى من بعض. وفي الخبر: «الإيمان ثلاث وثلاثون وثلاثمائة طريقة من لقي الله تعالى بالشهادة على طريق منها دخل الجنة»^(١) وقال بعض العلماء: الإيمان ثلاثمائة وثلاثة عشر خلقًا

(١) حديث «الإيمان ثلاث وثلاثون وثلاثمائة طريقة من لقي الله بالشهادة على طريق منها دخل الجنة». أخرجه ابن شاهين واللالكائي في السنة والطبراني والبيهقي في الشعب من رواية المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه عن جده «الإيمان ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون شريعة من وافى شريعة منهن دخل الجنة» وقال الطبراني والبيهقي

بعدد الرسل فكل مؤمن على خلق منها فهو سالك الطريق إلى الله. فإذا الناس وإن اختلفت طرقهم في العبادة فكلهم على الصواب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] وإنما يتفاوتون في درجات القرب لا في أصله، وأقربهم إلى الله تعالى أعرفهم به، وأعرفهم به لا بد وأن يكون أعبدهم له؛ فمن عرفه لم يعبد غيره. والأصل في الأوراد في حق كل صنف من الناس المداومة فإن المراد منه تغيير الصفات الباطنة. وآحاد الأعمال يقل آثارها بل لا يحس بآثارها وإنما يترتب الأثر على المجموع، فإذا لم يعقب العمل الواحد أثراً محسوساً ولم يردف بثان وثالث على القرب انمحي الأثر الأول وكان كالفقيه يريد أن يكون فقيه النفس فإنه لا يصير فقيه النفس إلا بتكرار كثير، فلو بالغ ليلة في التكرار وترك شهراً أو أسبوعاً ثم عاد وبالع ليلته لم يؤثر هذا فيه. ولو وزع ذلك القدر على الليالي المتواصلة لأثر فيه. ولهذا السر قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قُلٌّ»^(١). وسئلت عائشة رضي الله عنها عن عمل رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان عمله ديمة وكان إذا عمل عملاً أثبته^(٢). ولذلك قال ﷺ: «مَنْ عَوَّدَهُ اللَّهُ عِبَادَةً فَتَرَكَهَا مَلَأَهُ مَقَتَهُ اللَّهُ»^(٣)، وهذا كان السبب في صلاته بعد العصر تداركاً لما فاتته من ركعتين شغله عنهما الوفد، ثم لم يزل بعد ذلك يصليهما بعد العصر ولكن في منزله لا في المسجد كيلاً يقتدي به^(٤) روته عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما.

فإن قلت: فهل لغيره أن يقتدي به في ذلك مع أن الوقت وقت كراهية؟ فاعلم أن المعاني الثلاثة التي ذكرناها في الكراهية من الاحتراز عن التشبه بعبدة الشمس أو السجود وقت ظهور قرن الشيطان، أو الاستراحة عن العبادة حذراً من الملل لا يتحقق في حقه فلا يقاس عليه في ذلك غيره. ويشهد لذلك فعله في المنزل حتى لا يقتدي به ﷺ.

* * *

«ثلاثمائة وثلاثون» وفي إسناده جهالة.

(١) صحيح: حديث «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل». متفق عليه من حديث عائشة. [البخاري: ٦٤٦٥، مسلم: ٧٨٣].

(٢) صحيح: حديث «سئلت عائشة عن عمل رسول الله ﷺ فقالت: كان عمله ديمة وكان إذا عمل عملاً أثبته». رواه مسلم. [مسلم: ٧٨٣].

(٣) حديث «من عوده الله عبادة فتركها ملأه مقته الله». تقدم في الصلاة وهو موقوف على عائشة.

(٤) حديث «شغله الوفد عن ركعتين فصلاهما بعد العصر ثم لم يزل يصليهما بعد العصر في منزله». متفق عليه من حديث أم سلمة «أنه صلى بعد العصر ركعتين وقال: شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر» ولهما من حديث عائشة «ما تركهما حتى لقي الله وكان النبي ﷺ يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن ينقل على أمته» والله الموفق للصواب. [البخاري: ١٢٣٣، مسلم: ٨٣٤].

الباب الثاني في الأسباب الميسرة لقيام الليل

وفي الليالي التي يستحب إحيائها وفي فضيلة إحياء الليل وما بين العشاءين وكيفية
قسمة الليل

فضيلة احياء ما بين العشاءين:

قال رسول الله ﷺ فيما روت عائشة رضي الله عنها «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ الْمَغْرِبُ لَمْ يَحْطُهَا عَنْ مُسَافِرٍ وَلَا عَنْ مُقِيمٍ فَتَحَّ بِهَا صَلَاةَ اللَّيْلِ وَخَتَمَ بِهَا صَلَاةَ النَّهَارِ، فَمَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»^(١). قال الراوي: لا أدري من ذهب أو فضة؟ «ومن صلى بعدها أربع ركعات غفر له ذنب عشرين سنة أو قال أربعين سنة» وروت أم سلمة وأبو هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَدَلَتْ لَهُ عِبَادَةُ سَنَةٍ كَامِلَةٍ أَوْ كَأَنَّهُ صَلَّى لَيْلَةَ الْقَدْرِ»^(٢).

وعن سعيد بن جبير عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَكَفَ نَفْسُهُ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِصَلَاةٍ أَوْ قُرْآنٍ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْنِي لَهُ قَصْرَيْنِ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ كُلِّ قَصْرٍ مِنْهُمَا مِائَةُ عَامٍ، وَيَغْرَسَ لَهُ بَيْنَهُمَا غِرَاسًا لَوْ طَافَهُ أَهْلُ الدُّنْيَا لَوَسِعَهُمْ»^(٣)، وقال ﷺ: «مَنْ رَكَعَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ». فقال عمر رضي الله عنه: إذا تكثرت قصورنا يا رسول الله. فقال: الله أكثر وأفضل - أو قال - أطيب»^(٤).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ فِي جَمَاعَةٍ

(١) ضعيف: حديث عائشة «إن أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب لم يحطها عن مسافر ولا عن مقيم...». رواه أبو الوليد يونس بن عبيد الله الصنفار في كتاب الصلاة ورواه الطبراني في الأوسط مختصرا وإسناده ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ١٠٢١].

(٢) حديث أم سلمة عن أبي هريرة «من صلى ست ركعات بعد المغرب عدلت له عبادة سنة أو كأنه صلى ليلة القدر». أخرجه الترمذي وابن ماجه بلفظ «اثنتي عشرة سنة» [انظر ضعيف ابن ماجه: ١٣٧٤ وهو ضعيف جدا] وضعفه الترمذي وأما قوله «كأنه صلى ليلة القدر» فهو من قول كعب الأحبار كما رواه أبو الوليد الصنفار، ولأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس «من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحدا وضعت له في عليين وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى» وسنده ضعيف.

(٣) حديث سعيد بن جبير عن ثوبان «من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم إلا بصلاة أو قرآن كان حقا على الله أن يبني له قصرين في الجنة». لم أجد له أصلا من هذا الوجه وقد تقدم في الصلاة من حديث ابن عمر.

(٤) ضعيف: حديث «من ركع عشر ركعات ما بين المغرب والعشاء بنى الله له قصرا في الجنة فقال عمر رضي الله عنه: إذا تكثرت قصورنا يا رسول الله فقال: الله أكثر وأفضل - أو قال - أطيب». أخرجه ابن المبارك في الزهد من حديث عبد الكريم بن الحارث مرسلا. [انظر ضعيف الجامع: ٥٦٠٣].

ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِشَيْءٍ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَيَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَعَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَتَيْنِ مِنْ وَسْطِهَا ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ﴾ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿البقرة: ١٦٣-١٦٤﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ [الإخلاص: ١] خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ يَزُكُّ وَيَسْجُدُ، فَإِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ وَآيَتَيْنِ بَعْدَهَا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧] وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَكَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٨٤] إِلَى آخِرِهَا. وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ [الإخلاص: ١] خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً^(١). وصف من ثوابه في الحديث ما يخرج عن الحصر.

وقال كرز بن وبرة وهو من الأبدال: قلت للخضر عليه السلام: علمني شيئاً أعمله في كل ليلة. فقال: إذا صليت المغرب فقم إلى وقت صلاة العشاء مصلياً من غير أن تكلم أحداً وأقبل على صلاتك التي أنت فيها وسلم من كل ركعتين، واقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، وقل هو الله أحد - ثلاثاً - فإن فرغت من صلاتك انصرف إلى منزلك ولا تكلم أحداً وصل ركعتين واقرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد سبع مرات في كل ركعة، ثم اسجد بعد تسليمك واستغفر الله تعالى سبع مرات، وقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبع مرات، ثم ارفع رأسك من السجود واستو جالساً وارفع يديك وقل يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام يا إله الأولين والآخرين يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا رب يا رب يا رب يا الله يا الله يا الله، ثم قم وأنت رافع يديك وادع بهذا الدعاء، ثم نم حيث شئت مستقبل القبلة على يمينك وصل على النبي ﷺ وأدم الصلاة عليه حتى يذهب بك النوم. فقلت له: أحب أن تعلمني ممن سمعت هذا؟ فقال: إني حضرت محمداً حيث علم هذا الدعاء وأوحي إليه به، فكنا عنده وكان ذلك بمحضر مني فتعلمته ممن علمه إياه^(٢). ويقال: إن هذا الدعاء وهذه الصلاة من داوم عليهما بحسن يقين وصدق نية رأى رسول الله ﷺ في منامه قبل أن يخرج من الدنيا؛ وقد فعل ذلك بعض الناس فرأى أنه أدخل الجنة ورأى فيها الأنبياء ورأى فيها رسول الله ﷺ وكلمه وعلمه. وعلى الجملة ما ورد في فضل إحياء ما بين العشاءين كثير حتى قيل لعبيد الله مولى رسول الله ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة غير المكتوبة؟ قال: ما بين المغرب والعشاء^(٣) وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَذَلِكَ صَلَاةٌ

(١) حديث أنس «من صلى المغرب في جماعة ثم صلى بعدها ركعتين ولا يتكلم بشيء فيما بين ذلك من أمر الدنيا ويقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وعشر آيات من أول البقرة وآيتين من وسطها والحمد لله والحمد لله». أخرجه أبو الشيخ في الثواب من رواية زياد بن ميمون عنه مع اختلاف يسير وهو ضعيف.

(٢) حديث كرز بن وبرة «أن الخضر علمه صلاة بين المغرب والعشاء وفيه أن كرزا سأل الخضر ممن سمعت هذا؟ قال: إني حضرت محمداً ﷺ حين علم هذا الدعاء». وهذا باطل لا أصل له.

(٣) ضعيف: حديث عبيد مولى رسول الله ﷺ وقيل له «هل كان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة غير المكتوبة؟ قال: ما بين المغرب والعشاء». رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. [انظر إرواء الغليل: ٤٣٩].

الأوابين»^(١) وقال الأسود ما أتيت ابن مسعود رضي الله عنه في هذا الوقت إلا ورأيت يصلي فسألته فقال: نعم هي ساعة الغفلة وكان أنس رضي الله عنه يواظب عليها ويقول: هي ناشئة الليل، ويقول: فيها نزل قوله تعالى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] وقال أحمد بن أبي الحواري: قلت لأبي سليمان الداراني أصوم النهار وأتعشى بين المغرب والعشاء أحب إليك أو أفطر بالنهار وأحيي ما بينهما؟ فقال: اجمع بينهما، فقلت: إن لم يتيسر؟ قال أفطر وصل ما بينهما.

فضيلة قيام الليل:

أما من الآيات: فقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِ أَلْيَالٍ﴾ [المزمل: ٢٠] الآية. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ مِنْ أَشَدِّ وَطْأٍ وَأَوْقُمْ قِيلاً﴾ [المزمل: ٦] وقوله سبحانه وتعالى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] وقوله تعالى: ﴿أَمَنْ هُوَ فَنِتُّ عَائَاءَ اللَّيْلِ﴾ [الزمر: ٩] الآية. وقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [الفرقان: ٦٤] وقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥] قيل: هي قيام الليل يستعان بالصبر عليه على مجاهدة النفس.

ومن الأخبار: قوله ﷺ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا»^(٢). وفي الخبر: «أنه ذكر عنده رجل ينام كل الليل حتى يصبح فقال: ذاك رجل بال الشيطان في أذنه»^(٣). وفي الخبر «إن للشيطان سعوطين ولعوقا وذرورا فإذا أسعط العبد ساء خلقه، وإذا ألحقه ذرب لسانه بالشر، وإذا ذره نام الليل حتى يصبح»^(٤). وقال: «رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا الْعَبْدُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أَمْتِي لَفَرَضْتُهَما عَلَيْهِمَا»^(٥). وفي الصحيح عن جابر أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ

(١) حديث «من صلى بين المغرب والعشاء فذلك صلاة الأوابين». تقدم في الصلاة.

(٢) صحيح: حديث «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد» [البخاري: ١١٤٢، مسلم: ٧٧٦].

متفق عليه من حديث أبي هريرة.

(٣) صحيح: حديث «ذكر عنده رجل نام حتى أصبح فقال: ذاك رجل بال الشيطان في أذنه». متفق عليه من حديث ابن مسعود. [البخاري: ١١٤٤، مسلم: ٧٧٤].

(٤) ضعيف: حديث «إن للشيطان سعوطين ولعوقا وذرورا». أخرجه الطبراني من حديث أنس «إن للشيطان لعوقا وكحلا فإذا لعق الإنسان من لعوقه ذرب لسانه بالشر وإذا كحله من كحله نامت عيناه عن الذكر» ورواه البزار من حديث سمرة بن جندب وسندهما ضعيف. [انظر ضعيف الجامع: ١٩٦١].

(٥) ضعيف: حديث «رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا الْعَبْدُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أَمْتِي لَفَرَضْتُهَما عَلَيْهِمَا». أخرجه آدم بن أبي إياس في الثواب ومحمد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل من رواية حسان بن عطية مرسلًا ووصله أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر ولا يصح. [انظر الضعيفة: ٣٦٤٨].

يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِثَاءً» وفي رواية: «يسأل الله تعالى خيرًا من الدنيا والآخرة وذلك في كل ليلة». وقال المغيرة بن شعبة: قام رسول الله حتى تفتطرت قدماه فقيل له: أما قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»^(١).

ويظهر من معناه أن ذلك كناية عن زيادة الرتبة، فإن الشكر سبب المزيد. قال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وقال ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُرِيدُ أَنْ تَكُونَ رَحْمَةً اللَّهِ عَلَيْكَ حَيًّا وَمَيِّتًا وَمَقْبُورًا وَمَبْعُوثًا، فَمِنْ اللَّيْلِ فَصَلِّ وَأَنْتَ تُرِيدُ رِضًا رَبِّكَ. يَا أَبَا هُرَيْرَةَ صَلِّ فِي زَوَايَا بَيْتِكَ يَكُنْ نُورُ بَيْتِكَ فِي السَّمَاءِ كَنُورِ الْكَوَاكِبِ وَالنَّجْمِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا»^(٢). وقال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ. فَإِنْ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَكْفِيرٌ لِلذُّنُوبِ وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ وَمَنْهَاجٌ عَنِ الْإِنَّمِ»^(٣) وقال ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا النَّوْمُ إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ»^(٤) وقال ﷺ لأبي ذر: «لَوْ أَرَدْتَ سَفَرًا أَعَدَدْتَ لَهُ عِدَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ سَفَرُ طَرِيقِ الْقِيَامَةِ. أَلَا أَنْبِئُكَ يَا أَبَا ذَرٍّ بِمَا يَنْفَعُكَ ذَلِكَ الْيَوْمُ؟ قَالَ: بَلَى يَا بَنِي أُمِّي، قَالَ: صُمْ يَوْمًا شَدِيدَ الْحَرِّ لِيَوْمِ النَّشُورِ، وَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ لَوْحِشَةِ الْقُبُورِ، وَحُجَّ حَجَّةَ لِعِظَائِمِ الْأُمُورِ، وَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ عَلَى مِسْكِينٍ أَوْ كَلِمَةً حَقَّ تَقُولُهَا أَوْ كَلِمَةً شَرَّ تَشْكُتُ عَنْهَا»^(٥).

وروي: أنه كان على عهد النبي ﷺ رجل إذا أخذ للناس مضاجعهم وهدأت العيون قام يصلي ويقرأ القرآن ويقول: يا رب النار أجريني منها، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَذْنُونِي فَأَتَاهُ فَاسْتَمَعَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا فُلَانُ هَلَا سَأَلْتَ اللَّهَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ وَلَا يَبْلُغُ عَمَلِي ذَاكَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: أَخْبِرْ

(١) صحيح: حديث المغيرة بن شعبة «قام رسول الله ﷺ حتى تفتطرت قدماه». متفق عليه. [البخاري: ١١٣٠، مسلم: ٢٨١٩].

(٢) حديث «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُرِيدُ أَنْ تَكُونَ رَحْمَةً اللَّهِ عَلَيْكَ حَيًّا وَمَيِّتًا وَمَقْبُورًا قَمَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلِّ وَأَنْتَ تُرِيدُ رِضًا رَبِّكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ صَلِّ فِي زَوَايَا بَيْتِكَ فِي السَّمَاءِ كَنُورِ الْكَوَاكِبِ وَالنَّجْمِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا». باطل لا أصل له.

(٣) صحيح: حديث «عليكم بقيام الليل فإنه داب الصالحين قبلكم». أخرجه الترمذي من حديث بلال وقال غريب ولا يصح ورواه الطبراني والبيهقي من حديث أبي أمامة بسند حسن وقال الترمذي إنه أصح. [الترمذي: ٣٥٤٩، وانظر صحيح الجامع: ٤٠٧٩، إلا من قوله: «ومطرده» فإنه ضعيف].

(٤) حديث «ما من امرئ يكون له صلاة بالليل يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه صدقة عليه». أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة وفيه رجل لم يسم سماه النسائي في رواية الأسود بن يزيد لكن في طريقه ابن جعفر الرازي قال النسائي ليس بالقوي ورواه النسائي وابن ماجه من حديث أبي الدرداء نحوه بسند صحيح وتقدم في الباب قبله.

(٥) حديث إنه قال لأبي ذر «لو أردت سفرًا أعددت له عدة قال: نعم، قال: فكيف بسفر طريق القيامة ألا أنبئك يا أبا ذر بما ينفعك ذلك اليوم؟ قال: بلى يا بني أنت وأمي قال: صم يوما شديد الحر ليوم النشور وصل ركعتين في ظلمة الليل لوحشة القبور». أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب التهجد من رواية السري بن مخلد مرسلًا والسري ضعفه الأزدي.

فَلَانَا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَجَارَهُ مِنَ النَّارِ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(١). ويروى: «أن جبرائيل عليه السلام قال للنبي ﷺ: نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي بالليل، فأخبره النبي ﷺ بذلك فكان يداوم بعده على قيام الليل»^(٢) قال نافع: كان يصلي بالليل ثم يقول: يا نافع أسحرنا؟ فأقول: لا، فيقوم لصلاته ثم يقول يا نافع أسحرنا؟ فأقول: نعم، فيقعد فيستغفر الله تعالى حتى يطلع الفجر، وقال علي بن أبي طالب: شبع يحيى بن زكريا عليهما السلام من خبز شعير فنام عن ورده حتى أصبح فأوحى الله تعالى إليه: يا يحيى أوجدت دارًا خيرًا لك من داري؟ أم وجدت جوارًا خيرًا لك من جوارِي؟ فوعزتي وجلالي يا يحيى لو اطلعت إلى الفردوس اطلاعة لذاب شحمك ولزهقت نفسك اشتياقًا، ولو اطلعت إلى جهنم اطلاعة لذاب شحمك ولبيكت الصديد بعد الدموع ولبست الجلد بعد المسوح. وقيل لرسول الله ﷺ: إن فلانًا يصلي بالليل فإذا أصبح سرق فقال: «سَيِّئُهُ مَا يَفْعَلُ»^(٣).

وقال ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَقَطَّ امْرَأَتِهِ فَصَلَّتْ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ»^(٤). وقال ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ثُمَّ أَتَقَطَّتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَتْ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ». وقال ﷺ: «مَنْ اسْتَقِظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَقِظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رُكْعَتَيْنِ كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»^(٥). وقال ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ قِيَامُ اللَّيْلِ»^(٦). وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ بِاللَّيْلِ فَقَرَأَ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»^(٧).

الآثار: روي أن عمر رضي الله عنه كان يمر بالآية من ورده بالليل فيسقط حتى يعاد منها

(١) حديث «أنه كان على عهد رسول الله ﷺ رجل إذا أخذ الناس مضاجعهم وهدأت العيون قام يصلي ويقرأ القرآن ويقول: يا رب النار أجرني منها. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: إذا كان كذلك فأذنوني فأثابه فاستمع فلما أصبح قال: يا فلان هلا سألت الله الجنة؟ قال: يا رسول الله إني لست هناك ولا يبلغ عملي ذاك فلم يلبث إلا يسيرًا حتى نزل جبرائيل عليه السلام وقال: أخير فلان أن الله قد أجاره من النار وأدخله الجنة». لم أقف له على أصل.

(٢) صحيح: حديث «أن جبريل قال للنبي ﷺ: نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي بالليل». متفق عليه من حديث ابن عمر «أن النبي ﷺ قال ذلك» وليس فيه ذكر لجبريل. [البخاري: ١١٢٢، مسلم: ٢٤٧٩].

(٣) صحيح: حديث «قيل له إن فلانًا يصلي بالليل فإذا أصبح سرق قال سينهاه ما يعمل». أخرجه ابن حبان من حديث أبي هريرة. [انظر مشكاة المصابيح: ١٢٣٧].

(٤) حسن صحيح: حديث «رحم الله رجلا قام من الليل فصلى ثم أيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء». أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة. [انظر صحيح سنن أبي داود: ١٣٠٨].

(٥) صحيح: حديث «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا والذَّاكِرَاتِ». أخرجه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة وأبي سعيد بسند صحيح. [انظر صحيح سنن أبي داود: ١٤٥١].

(٦) صحيح: حديث «أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. [مسلم: ١١٦٣].

(٧) صحيح: حديث عمر «من نام عن حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». رواه مسلم. [مسلم: ٧٤٧].

أيامًا كثيرة كما يعاد المريض. وكان ابن مسعود رضي الله عنه إذا هدأت العيون قام فيسمع له دوي كدوي النحل حتى يصبح. ويقال: إن سفيان الثوري رحمه الله شبع ليلة فقال: إن الحمار إذا زيد في علفه زيد في عمله فقام تلك الليلة حتى أصبح.

وكان طاوس رحمه الله إذا اضطجع على فراشه يتقلّى عليه كما تتقلّى الحبة على المقلاة ثم يشب ويصلي إلى الصباح ثم يقول: طير ذكر جهنم نوم العابدين. وقال الحسن رحمه الله: ما نعلم عملاً أشد من مكابدة الليل ونفقة هذا الملل فقيل له: ما بال المتجهدين من أحسن الناس وجوهاً؟ قال: لأنهم خلوا بالرحمن فألبسهم نوراً من نوره. وقدم بعض الصالحين من سفره فمهد له فراش فنام عليه حتى فاتته ورده، فحلف أن لا ينام بعدها على فراش أبداً. وكان عبد العزيز بن رواد إذا جن عليه الليل يأتي فراشه فيمزّ يده عليه ويقول: إنك لين ووالله إن في الجنة لألين منك ولا يزال يصلي الليل كله. وقال الفضيل: إني لأستقبل الليل من أوله فيهلوني طوله فأفتح القرآن فأصبح وما قضيت نهمتي. وقال الحسن: إن الرجل ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل. وقال الفضيل: إذا لم تقدر على قيام الليل وصيام النهار فاعلم أنك محروم وقد كثرت خطيئتك. وكان صلة بن أشيم رحمه الله يصلي الليل كله، فإذا كان في السحر قال: إلهي ليس مثلي يطلب الجنة ولكن أجرني برحمتك من النار. وقال رجل لبعض الحكماء: إني لأضعف عن قيام الليل، فقال له: يا أخي لا تعص الله تعالى ولا تقم بالليل. وكان للحسن بن صالح جارية فباعها من قوم، فلما كان في جوف الليل قامت الجارية فقالت: يا أهل الدار الصلاة الصلاة فقالوا: أصبحنا أطلع الفجر؟ فقالت: وما تصلون إلا المكتوبة؟ قالوا: نعم؛ فرجعت إلى الحسن فقالت: يا مولاي بعثني من قوم لا يصلون إلا المكتوبة؟ ردني. فردها وقال الربيع: بت في منزل الشافعي رضي الله عنه ليالي كثيرة فلم يكن ينام من الليل إلا يسيراً. وقال أبو الجويرية: لقد صحبت أبا حنيفة رضي الله عنه ستة أشهر فما فيها ليلة وضع جنبه على الأرض. وكان أبو حنيفة يحيي نصف الليل فمَرَّ بقوم فقالوا: إن هذا يحيي الليل كله: فقال: إني أستحي أن أوصف بما لا أفعل فكان بعد ذلك يحيي الليل كله. ويروى أنه ما كان له فراش بالليل. ويقال: إن مالك بن دينار رضي الله عنه بات يردد هذه الآية ليلة حتى أصبح ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَجْعَلَهُمُ اللَّهُ آمَنًا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] الآية: وقال المغيرة بن حبيب: رمت مالك بن دينار فتوضأ بعد العشاء ثم قام إلى مصلاه فقبض على لحيته فخنقته العبرة فجعل يقول: حرم شعبة مالك على النار إلهي قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار فأبي الرجلين مالك؟

وأي الدارين دار مالك؟ فلم يزل ذلك قوله حتى طلع الفجر. وقال مالك بن دينار: سهوت ليلة عن وردي ونمت، فإذا أنا في المنام بجارية كأحسن ما يكون وفي يدها رقعة فقالت لي: أحسن تقرأ؟ فقلت: نعم، فدفعته إليّ الرقعة فإذا فيها:

أَلْهَشْكَ اللَّذَائِدَ وَالْأَمَانِي عَنْ الْبَيْضِ الْأَوَانِسِ فِي الْجَنَانِ

تعيش مخلدًا لا موت فيها وتلهو في الجنان مع الحسان
تنبه من منامك إن خيرًا من النوم التهجد بالقرآن

وقيل: حج مسروق فما بات ليلة إلا ساجدًا. ويروى عن أزهر بن مغيث وكان من القوامين أنه قال: رأيت في المنام امرأة لا تشبه نساء الدنيا فقلت لها: من أنت؟ قالت: حوراء؛ فقلت: زوجيني نفسك؛ فقالت اخطبني إلى سيدي وأمهرني؛ فقلت: وما مهرك؟ قالت: طول التهجد. وقال يوسف بن مهران: بلغني أنّ تحت العرش ملكًا في صورة ديك برائنه من لؤلؤ وصنصنه من زبرجد أخضر، فإذا مضى ثلث الليل الأول ضرب بجناحيه وزقًا وقال: ليقيم القائمون فإذا مضى نصف الليل ضرب بجناحيه وزقًا وقال: ليقيم المتهجدون فإذا مضى ثلثا الليل ضرب بجناحيه وزقًا وقال: ليقيم المصلون؛ فإذا طلع الفجر ضرب بجناحيه وزقًا وقال: ليقيم الغافلون وعليهم أوزارهم. وقيل إنّ وهب بن منبه اليماني ما وضع جنبه إلى الأرض ثلاثين سنة وكان يقول: لأن أرى في بيتي شيطانًا أحب إليّ من أن أرى في بيتي وسادة لأنها تدعو إلى النوم، وكانت له مسورة من آدم إذا غلبه النوم وضع صدره عليها وخفق خفقات ثم يفرع إلى الصلاة. وقال بعضهم: رأيت رب العزة في النوم فسمعتة يقول: وعزتي وجلالي لأكرم من مثوى سليمان التيمي فإنه صلى لي الغداة بوضوء العشاء أربعين سنة. ويقال: كان مذهبه أن النوم إذا خامر القلب بطل الوضوء، وروي في بعض الكتب القديمة عن الله تعالى أنه قال: إن عبدي الذي هو عبدي حقًا الذي لا ينتظر بقيامه صباح الديكة.

بيان الأسباب التي بها يتيسر قيام الليل:

اعلم أن قيام الليل عسير على الخلق إلا على من وفق للقيام بشروطه الميسرة له ظاهرًا وباطنًا.
فاما الظاهرة فاربعة أمور:

الأول: أن لا يكثر الأكل فيكثر الشرب فيغلبه النوم ويثقل عليه القيام. كان بعض الشيوخ يقف على المائدة كل ليلة ويقول: معاشر المريدين لا تأكلوا كثيرًا فتشربوا كثيرًا فترقدوا كثيرًا فتتحسروا عند الموت كثيرًا. وهذا هو الأصل الكبير وهو تخفيف المعدة عن ثقل الطعام.

الثاني:

أن لا يتعب نفسه بالنهار في الأعمال التي تعيا بها الجوارح وتضعف بها الأعصاب فإن ذلك أيضًا مجلبة للنوم.

الثالث: أن لا يترك القيلولة بالنهار فإنها سنة للاستعانة على قيام الليل ^(١).

الرابع: أن لا يحتقب الأوزار بالنهار، فإن ذلك مما يقسي القلب ويحول بينه وبين أسباب

(١) حديث «الاستعانة بقيلولة النهار على قيام الليل». أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس وقد تقدم.

الرحمة. قال رجل للحسن: يا أبا سعيد إني أبيت معافى وأحب قيام الليل وأعدّ طهوري فما بالي لا أقوم؟ فقال: ذنوبك قيدتك. وكان الحسن رحمه الله إذا دخل السوق فسمع لغتهم ولغوهم يقول: أظن أن ليل هؤلاء ليل سوء فإنهم لا يقبلون. وقال الثوري: حرمت قيام الليل خمسة أشهر بذنوب أذنبته، قيل وما ذاك الذنب؟ قال: رأيت رجلاً يبكي فقلت في نفسي هذا مراء. وقال بعضهم: دخلت على كرز بن وبرة وهو يبكي فقلت أذاك نعي بعض أهلك؟ فقال: أشد، فقلت: وجع يؤلمك؟ قال: أشد، قلت: فما ذاك؟ قال: بابي مغلق وستري مسبل ولم أقرأ حزبي البارحة وما ذاك إلا بذنوب أحدثته. وهذا لأن الخير يدعو إلى الخير والشر يدعو إلى الشر والقليل من كل واحد منهما يجزّ إلى الكثير. ولذلك قال أبو سليمان الداراني: لا تفوت أحدًا صلاة الجماعة إلا بذنوب. وكان يقول الاحتلام بالليل عقوبة والجنابة بعد. وقال بعض العلماء: إذا صمت يا مسكين فانظر عند من تفطر وعلى أي شيء تفطر، فإن العبد ليأكل أكلة فينقلب قلبه عما كان عليه ولا يعود إلى حالته الأولى.

فالدنوب كلها تورث قساوة القلب وتمنع من قيام الليل، وأخصها بالتأثير تناول الحرام. وتؤثر اللقمة الحلال في تصفية القلب وتحريكه إلى الخير ما لا يؤثر غيرها ويعرف ذلك أهل المراقبة للقلوب بالتجربة بعد شهادة الشرع له. ولذلك قال بعضهم: كم من أكلة منعت قيام ليلة، وكم من نظرة منعت قراءة سورة؟ وإن العبد ليأكل أكلة أو يفعل فعلة فيحرم بها قيام سنة. وكما أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فكذلك الفحشاء تنهى عن الصلاة وسائر الخيرات. وقال بعض السجانيين: كنت ساجدًا نيفًا وثلاثين سنة أسأل مأخوذ بالليل إنه هل صلى العشاء في جماعة؟ فكانوا يقولون: لا وهذا تنبيه على أن بركة الجماعة تنهى عن تعاطي الفحشاء والمنكر.

وأما الميسرات الباطنة فاربعة أمور:

الأول: سلامة القلب عن الحقد على المسلمين وعن البدع وعن فضول هموم الدنيا فالمستغرق لهم يتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام، وإن قام فلا يتفكر في صلاته إلا في مهماته ولا يجول إلا في وساوسه وفي مثل ذلك يقال:

يخبرني البوّاب أنك نائم وأنت إذا استيقظت أيضًا فنائم

الثاني: خوف غالب يلزم القلب مع قصر الأمل، فإنه إذا تفكر في أهوال الآخرة ودركات جهنم طار نومه وعظم حذره كما قال طاوس: إن ذكر جهنم طير نوم العابدين. وكما حكى أن غلامًا بالبصرة اسمه صهيب كان يقوم الليل كله فقالت له سيدة: إن قيامك بالليل يضر بعملك بالنهار، فقال: إن صهيبيًا إذا ذكر النار لا يأتيه النوم. وقيل لغلام آخر وهو يقوم كل الليل فقال: إذا ذكرت النار اشتدّ خوفي وإذا ذكرت الجنة اشتدّ شوقي فلا أقدر أن أنام. وقال ذو النون المصري رحمه الله:

منع القرآن بوعدته ووعيده مقل العيون بليها أن تهجعا

فهموا عن الملك الجليل كلامه
وأنشدوا أيضًا:

يا طويل الرقاد والغفلات
إن في القبر إن نزلت إليه
ومهاذا ممهدًا لك فيه
أأمنت البيات من ملك المو
وقال ابن المبارك:

إذا ما الليلُ أظلم كابدوه
أطار الخوف نومهم فقاموا
فيسفر عنهم وهُم ركوعُ
وأهل الأمن في الدنيا هجوعُ

الثالث: أن يعرف فضل قيام الليل بسماع الآيات والأخبار والآثار حتى يستحکم به رجاؤه وشوقه إلى ثوابه، فيهيجه الشوق لطلب المزيد والرغبة من درجات الجنان، كما حكى أن بعض الصالحين رجع من غزوته فمهدت امرأته فراشها وجلست تنتظره، فدخل المسجد ولم يزل يصلي حتى أصبح فقالت له زوجته: كنا ننتظرك مدة فلما قدمت صليت إلى الصبح؟ قال: والله إنني كنت أتفكر في حوراء من حور الجنة طول الليل، فنسيت الزوجة والمنزل فقامت طول ليلتي شوقًا إليها.

الرابع: وهو أشرف البواعث، الحب لله وقوة الإيمان بأنه في قيامه لا يتكلم بحرف إلا وهو مناج ربه وهو مطلع عليه مع مشاهدة ما يخطر بقلبه، وأن تلك الخطرات من الله تعالى خطاب معه، فإذا أحب الله تعالى أحب لا محالة الخلوة به وتلذذ بالمناجاة فتحمله لذة المناجاة بالحبيب على طول القيام. ولا ينبغي أن يستبعد هذه اللذة إذ يشهد لها العقل والنقل.

فأما العقل: فليعتبر حال المحب لشخص بسبب جماله أو لملك بسبب إنعامه وأمواله أنه كيف يتلذذ به في الخلوة ومناجاته حتى لا يأتيه النوم طول ليله.

فإن قلت: إن الجميل يتلذذ بالنظر إليه وإن الله تعالى لا يرى؟

فاعلم أنه لو كان الجميل المحب وراء ستر أو كان في بيت مظلم لكان المحب يتلذذ بمجاورته المجردة دون النظر ودون الطمع في أمر آخر سواه. وكان يتنعم بإظهار حبه عليه وذكره بلسانه بمسمع منه، وإن كان ذلك أيضًا معلومًا عنده.

فإن قلت: إنه ينتظر جوابه فيتلذذ بسماع جوابه وليس يسمع كلام الله تعالى؟ فاعلم أنه إن كان يعلم أنه لا يجيبه ويسكت عنه فقد بقيت له أيضًا لذة في عرض أحواله عليه ورفع سريره إليه. كيف والموقن يسمع من الله تعالى ما يرد على خاطره في أثناء مناجاته فيتلذذ به؟ وكذا الذي يخلو بالملك ويعرض عليه حاجاته في جنح الليل يتلذذ به في رجاء إنعامه. والرجاء في حق الله تعالى أصدق وما عند الله خير وأبقى وأنفع مما عند غيره، فكيف لا يتلذذ بعرض الحاجات عليه في الخلوات؟

وأما النقل : فيشهد له أحوال قَوَام الليل في تلذذهم بقيام الليل واستقصارهم له كما يستقصر المحب ليلة وصال الحبيب حتى قيل لبعضهم : كيف أنت والليل؟ قال: ما راعيته قط يريني وجهه ثم ينصرف وما تأملته بعد. وقال آخر: أنا والليل فَرَسًا رِهَانٍ مرة يسبقني إلى الفجر ومرة يقطعني عن الفكر.

وقيل لبعضهم : كيف الليل عليك؟ فقال: ساعة أنا فيها بين حالتين أفرح بظلمته إذا جاء وأغتم بفجره إذا طلع، ما تم فرحي به قط. وقال علي بن بكار: منذ أربعين سنة ما أحزنني شيء سوى طلوع الفجر. وقال الفضيل بن عياض: إذا غربت الشمس فرحت بالظلام لخلوتي بربي، وإذا طلعت حزنت لدخول الناس علي. وقال أبو سليمان: أهل الليل في ليهم ألد من أهل اللهو في لهوهم ولولا الليل ما أحببت البقاء في الدنيا. وقال أيضًا: لو عوض الله أهل الليل من ثواب أعمالهم ما يجدونه من اللذة لكان ذلك أكثر من ثواب أعمالهم. وقال بعض العلماء: ليس في الدنيا وقت يشبه نعيم أهل الجنة إلا ما يجده أهل التملق في قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة. وقال بعضهم: لذة المناجاة ليست من الدنيا إنما هي من الجنة أظهرها الله تعالى لأوليائه لا يجدها سواهم، وقال ابن المنكدر: ما بقي من لذات الدنيا إلا ثلاث: قيام الليل ولقاء الإخوان والصلاة في الجماعة. وقال بعض العارفين: إن الله تعالى ينظر بالأسحار إلى قلوب المتيقظين فيملؤها أنوارًا فتزد الفوائد على قلوبهم فتستثير ثم تنتشر من قلوبهم العوافي إلى قلوب الغافلين. وقال بعض العلماء من القدماء: إن الله تعالى أوحى إلى بعض الصديقين إن لي عبادًا أحبهم ويحبونني، ويشتاقون إليّ وأشتاق إليهم ويدكرونني وأذكرونهم، وينظرون إليّ وأنظر إليهم فإن حذوت طريقهم أحببتك وإن عدلت عنهم مقتك، قال: يا رب وما علامتهم؟ قال: يرعون الظلال بالنهار كما يراعي الراعي غنمه ويحنون إلى غروب الشمس كما تحن الطير إلى أوكارها، فإذا جنهم الليل واختلط الظلام وخلأ كل حبيب بحبيبه نصبوا إلي أقدامهم وافترضوا إلي وجوههم وناجوني بكلامي وتملقوا إليّ بإنعامي، فبين صارخ وباكي وبين متأوه وشاكي بعيني ما يتحلمون من أجلي وبسمعي ما يشتكون من حبي. أول ما أعطيهم أقذف من نوري في قلوبهم فيخبرون عني كما أخبر عنهم. والثانية: لو كانت السموات السبع والأرضون السبع وما فيهما في موازينهم لاستقللتها لهم. والثالثة: أقبل بوجهي عليهم أفترى من أقبلت بوجهي عليه أعلم أحد ما أريد أن أعطيه؟ وقال مالك بن دينار رحمه الله: إذا قام العبد يتعبد من الليل قرب منه الجبار عز وجل. وكانوا يرون ما يجدون من الرقة والحلاوة في قلوبهم والأنوار من قرب الرب تعالى من القلب وهذا له سر وتحقيق ستأتي الإشارة إليه في كتاب المحبة.

وفي الأخبار عن الله عز وجل : «أي عبدي أنا الله الذي اقتربت من قلبك وبالغيب رأيت نوري» وشكا بعض المريدين إلى أستاذه طول سهر الليل وطلب حيلة يجلب بها النوم فقال أستاذه: يا بني إن لله نفحات في الليل والنهار تصيب القلوب المتيقظة وتخطيء القلوب النائمة فتعرض لتلك النفحات، فقال: يا سيدي تركتني لا أنام بالليل ولا بالنهار.

واعلم أن هذه النفحات بالليل أرجى لما في قيام الليل صفاء القلب واندفاع الشواغل. وفي الخبر الصحيح عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِثَّاءً»^(١). وفي رواية أخرى: «يسأل الله خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه وذلك كل ليلة». ومطلوب القائمين تلك الساعة وهي مبهمة في جملة الليل كليلة القدر في شهر رمضان، وكساعة يوم الجمعة وهي ساعة النفحات المذكورة والله أعلم.

بيان طرق القسمة لأجزاء الليل:

اعلم أن أعياء الليل من حيث المقدار له سبع مراتب:

الأولى: إحياء كل الليل وهذا شأن الأقوياء الذي تجرّدوا لعبادة الليل وتلذذوا بمناجاته وصار ذلك غذاء لهم وخياة لقلوبهم، فلم يتعبوا بطول القيام وردوا المنام إلى النهار وفي وقت اشتغال الناس، وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف كانوا يصلون الصبح بوضوء العشاء. حكى أبو طالب المكي أن ذلك حكى على سبيل التواتر والاشتهار عن أربعين من التابعين وكان فيهم من وازب عليه أربعين سنة، قال: منهم سعيد بن المسيب، وصفوان بن سليم، المدنيان، وفضيل بن عياض، وهيب بن الورد، المكيان، وطاوس، وهب بن منبه، اليمانيان، والربيع بن خيثم، والحكم، الكوفيان، وأبو سليمان الداراني، وعلي بن بكار، الشاميان، وأبو عبد الله الخواص، وأبو عاصم، العباديان، وحبيب أبو محمد وأبو جابر السلماني، الفارسيان، ومالك بن دينار وسليمان التيمي ويزيد الرقاشي وحبيب بن أبي ثابت ويحيى البكاء، البصريون، وكهمس بن المنهال وكان يختم في الشهر تسعين ختمة وما لم يفهمه رجع وقرأه مرة أخرى.

وأيضًا من أهل المدينة: أبو حازم ومحمد بن المنكدر في جماعة يكثر عددهم.

المرتبة الثانية: أن يقوم نصف الليل وهذا لا ينحصر عدد المواظبين عليه من السلف. وأحسن فيه أن ينام الثلث الأول من الليل والسدس الأخير منه حتى يقع قيامه في جوف الليل ووسطه فهو الأفضل.

المرتبة الثالثة: أن يقوم ثلث الليل: فينبغي أن ينام النصف الأول والسدس الأخير، وبالجملة نوم آخر الليل محبوب؛ لأنه يذهب النعاس بالغداة، وكانوا يكرهون ذلك، ويقلل صفرة الوجه والشهرة به، فلو قام أكثر الليل ونام سحرًا قلّت صفرة وجهه وقلّ نعاسه. وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ إذا أوتر من آخر الليل فإن كانت له حاجة إلى أهله

(١) صحيح: حديث جابر «إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة». رواه مسلم. [مسلم: ٧٥٧].

دنا منهم وإلا اضطجع في مصلاه حتى يأتيه بلال فيؤذنه للصلاة»^(١)، وقالت أيضًا رضي الله عنها: «ما ألفيته بعد السحر إلا نائمًا»^(٢)، حتى قال بعض السلف: هذه الضجعة قبل الصبح سنّة، منهم أبو هريرة رضي الله عنه. وكان نوم هذا الوقت سببًا للمكاشفة والمشاهدة من وراء حجب الغيب، وذلك لأرباب القلوب وفيه استراحة تعين على الورد الأول من أوراد النهار وقيام ثلث الليل من النصف الأخير. ونوم السدس الأخير قيام داود.

المرتبة الرابعة: أن يقوم سدس الليل أو خمسه، وأفضله أن يكون في النصف الأخير وقبل السدس الأخير منه.

المرتبة الخامسة: أن لا يراعي التقدير فإن ذلك يتيسر لنبي يوحى إليه أو لمن يعرف منازل القمر ويوكل به من يراقبه ويوظفه ويوقظه، ثم ربما يضطرب في ليالي الغيم، ولكنه يقوم من أول الليل إلى أن يغلبه النوم، فإذا انتبه قام فإذا غلبه النوم عاد إلى النوم. فيكون له في الليل نومتان وقومتان وهو من مكابدة الليل وأشدّ الأعمال وأفضلها، وقد كان هذا من أخلاق رسول الله ﷺ^(٣)، وهو طريقة ابن عمر وأولي العزم من الصحابة وجماعة من التابعين رضي الله عنهم. وكان بعض السلف يقول: هي أول نومة فإذا انتبهت ثم عدت إلى النوم فلا أنام الله لي عينا. فأما قيام رسول الله ﷺ من حيث المقدار فلم يكن على ترتيب واحد، بل ربما كان يقوم نصف الليل أو ثلثيه أو ثلثه أو سدسه^(٤). يختلف ذلك في الليالي ودل عليه قوله تعالى في الموضعين في سورة

(١) صحيح: حديث «كان رسول الله ﷺ إذا أوتر من آخر الليل فإن كانت له حاجة إلى أهله دنا منهم وإلا اضطجع في مصلاه حتى يأتيه بلال فيؤذن بالصلاة». أخرجه مسلم من حديث عائشة «كان ينام أول الليل ويحيي آخره ثم إن كان له حاجة إلى أهله قضى حاجته ثم ينام» [مسلم: ٧٣٩] وقال النسائي «فإذا كان من السحر أوتر ثم أتى فراشه فإذا كان له حاجة إلى أهله» ولأبي داود «كان إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر فإن كنت مستيقظة حدثني وإن كنت نائمة أيقظني وصلى الركعتين ثم اضطجع حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بصلاة الصبح فيصلي ركعتين خفيفتين ثم يخرج إلى الصلاة» وهو متفق عليه بلفظ «كان إذا صلى فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضجع حتى يؤذن بالصلاة» وقال مسلم «إذا صلى ركعتي الفجر». [البخاري: ١١٦١، مسلم: ٧٤٣].

(٢) حديث عائشة «ما ألفيته بعد السحر الأعلى إلا نائمًا». متفق عليه بلفظ «ما ألفى رسول الله ﷺ السحر الأعلى في بيتي أو عندي إلا نائمًا» لم يقل البخاري «الأعلى» وقال ابن ماجه «ما كنت ألقى أو ألقى النبي ﷺ من آخر الليل إلا وهو نائم عندي». [البخاري: ١١٣٣، مسلم: ٧٤٢].

(٣) صحيح: حديث «قيامه أول الليل إلى أن يغلبه النوم فإن انتبه قام فإذا غلبه عاد إلى النوم فيكون له في الليل نومتان». أخرجه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه من حديث أم سلمة «كان يصلي وينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح» وللبخاري من حديث ابن عباس «صلى العشاء ثم جاء فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام» وفيه «فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غوطيته... الحديث». [البخاري: ٦٩٧].

(٤) صحيح: حديث «ربما كان يقوم نصف الليل أو ثلثه أو ثلثيه أو سدسه». أخرجه الشيخان من حديث ابن عباس «قام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ... الحديث» وفي رواية للبخاري «فلما كان ثلث الليل الآخر قعد فنظر إلى السماء... الحديث» ولأبي داود «قام حتى إذا ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ... الحديث» لمسلم من حديث عائشة «فبعبثه الله بما شاء أن يبعثه من الليل». [البخاري: ١٨٣، مسلم: ٧٦٣].

المزمّل: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلَاثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلَاثِي الْمَرْمَلِ﴾ [المزمّل: ٢٠] فأدنى من ثلثي الليل كأنه نصفه ونصف سدسه فإن كسر قوله: ﴿وَنِصْفَهُ وَثُلَاثِي﴾ [المزمّل: ٢٠] كان نصف الثلثين وثلثه فيقرب من الثلث والرّبع، وإن نصب كان نصف الليل. وقالت عائشة رضي الله عنها: كان ﷺ يقوم إذا سمع الصّارخ^(١). يعني الديك وهذا السدس فما دونه.

وروى غير واحد أنه قال: «راعى صلاة رسول الله ﷺ في السفر ليلاً فنام بعد العشاء زماناً ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] حتى بلغ ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ الْبَاطِلَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] ثم استل من فراشه سواك فاستاك به وتوضأ وصلى حتى قلت: صلى مثل الذي نام، ثم اضطجع حتى قلت نام مثل ما صلى. ثم استيقظ فقال ما قال أوّل مرة وفعل ما فعل أوّل مرة»^(٢).

المرتبة السادسة: وهي الأقل: أن يقوم مقدار أربع ركعات أو ركعتين أو تتعذر عليه الطهارة فيجلس مستقبل القبلة ساعة مشغولاً بالذكر والدعاء فيكتب في جملة قوام الليل برحمة الله وفضله. وقد جاء في الأثر: صل من الليل ولو قدر حلب شاة^(٣) فهذه طرق القسمة فليختر المريد لنفسه ما يراه أيسر عليه. وحيث يتعذر عليه القيام في وسط الليل فلا ينبغي أن يهمل إحياء ما بين العشاءين والورد الذي بعد العشاء. ثم يقوم قبل الصبح وقت السحر فلا يدركه الصبح نائماً ويقوم بطرفي الليل وهذه هي المرتبة السابعة. ومهما كان النظر إلى المقدار فترتيب هذه المراتب بحسب طول الوقت وقصره.

وأما في الرتبة الخامسة والسابعة لم ينظر فيهما إلى القدر فليس يجري أمرهما في التقدّم والتأخّر على الترتيب المذكور إذ السابعة ليست دون ما ذكرناه في السادسة، ولا الخامسة دون الرابعة.

* * *

(١) صحيح: حديث عائشة «كان يقوم إذا سمع الصارخ». متفق عليه. [البخاري: ١١٣٢، مسلم: ٧٤١].
(٢) صحيح الإسناد: حديث غير واحد قال: راعى صلاة رسول الله ﷺ في السفر ليلاً فنام بعد العشاء زماناً ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانك - حتى بلغ - إنك لا تخلف الميعاد ثم استل من فراشه سواك فاستاك وتوضأ وصلى حتى قلت صلى مثل. أخرجه النسائي من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف «أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قال: قلت وأنا في سفر مع رسول الله ﷺ واللّه لأرقي رسول الله ﷺ» فذكر نحوه وروى أبو الوليد بن مغيث في كتاب الصلاة من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة «أن رجلاً قال لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ» فذكر الحديث وفيه أنه أخذ سواكه من مؤخر الرحل وهذا يدل أيضاً أنه كان في سفر. [النسائي: ١٦٢٦، وقال الألباني صحيح الإسناد في سنن النسائي].

(٣) ضعيف: حديث «صل من الليل ولو قدر حلب شاة». أخرجه أبو يعلى من حديث ابن عباس في صلاة الليل مرفوعاً «نصفه ثلثه ربعه فواق حلب ناقة فواق حلب شاة» ولأبي الوليد بن مغيث من رواية إياس بن معاوية مرسل «لا بد من صلاة الليل ولو حلبه ناقة أو حلبه شاة». [انظر ضعيف الجامع: ٦٢٠٤].

بيان الليالي والأيام الفاضلة:

اعلم أن الليالي المخصوصة بمزيد الفضل التي يتأكد فيها استحباب الإحياء في السنة خمس عشرة ليلة لا ينبغي أن يغفل المرید عنها، فإنها مواسم الخيرات ومطازن التجارات. ومتى غفل التاجر عن المواسم لم يربح، ومتى غفل المرید عن فضائل الأوقات لم ينجح. فسته من هذه الليالي في شهر رمضان. خمس في أوتار العشر الأخير إذ فيها يطلب ليلة القدر. وليلة سبع عشرة من رمضان، فهي ليلة صبيحتها يوم الفرقان يوم تبقى الجمعان فيه كانت وقعة بدر.

وقال ابن الزبير رحمه الله: هي ليلة القدر وأما التسع الأخر: فأول ليلة من المحرم. وليلة عاشوراء، وأول ليلة من رجب وليلة النصف منه. وليلة سبع وعشرين منه وهي ليلة المعراج وفيها صلاة مأثورة، فقد قال ﷺ: «وَلِلْعَامِلِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ حَسَنَاتٌ مِائَةٌ سَنَةٍ»^(١).

فمن صلى في هذه الليلة اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ويتشهد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن ثم يقول: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مائة مرة، ثم يستغفر الله مائة مرة ويصلي على النبي ﷺ مائة مرة، ويدعو لنفسه بما شاء من أمر دنياه وآخرته ويصبح صائماً فإن الله يستجيب دعاءه كله إلا أن يدعو في معصية. وليلة النصف من شعبان. ففيها مائة ركعة ويقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة الإخلاص عشر مرات كانوا لا يتركونها كما أوردناه في صلاة التطوع وليلة عرفة. وليلتا العيدين قال ﷺ: «مَنْ أَحْيَا لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ»^(٢).

وأما الأيام الفاضلة فتسعة عشر يستحب مواصلة الأوراد فيها: يوم عرفة. ويوم عاشوراء. ويوم سبعة وعشرين من رجب له شرف عظيم. روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْمَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ صِيَامَ سِتِّينَ شَهْرًا»^(٣)، وهو اليوم الذي أهبط الله فيه جبرائيل عليه السلام على محمد ﷺ بالرسالة. ويوم سبعة عشر من رمضان، وهو يوم وقعة بدر، ويوم النصف من شعبان. ويوم الجمعة، ويوما العيدين والأيام المعلومات وهي عشر من ذي الحجة. والأيام المعدودات وهي أيام التشريق.

(١) حديث «الصلاة المأثورة في ليلة السابع والعشرين من رجب». ذكر أبو موسى المديني في كتاب فضائل الأيام والليالي: أن أبا محمد الجباري رواه من طريق الحاكم أبي عبد الله من رواية محمد بن الفضل عن أبان عن أنس مرفوعاً، ومحمد بن الفضل وأبان ضعيفان جداً والحديث منكر.

(٢) ضعيف: حديث «من أحيا ليلتي العيدين لم يموت قلبه يوم تموت القلوب». أخرجه بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة. [انظر ضعيف الجامع : ٥٧٤٢].

(٣) حديث أبي هريرة «من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل على محمد ﷺ». رواه أبو موسى المديني في كتاب فضائل الليالي والأيام من رواية شهر بن حوشب عنه.

وقد روى أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا سَلِمَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ سَلِمَتِ الْأَيَّامُ وَإِذَا سَلِمَ شَهْرُ رَمَضَانَ سَلِمَتِ السَّنَةُ»^(١).

وقال بعض العلماء: من أخذ مهنة في الأيام الخمسة في الدنيا لم ينل مهنة في الآخرة، وأراد به العيدين والجمعة وعرفة وعاشوراء.

ومن فواضل الأيام في الأسبوع يوم الخميس والاثنين ترفع فيهما الأعمال إلى الله تعالى: وقد ذكرنا فضائل الأشهر والأيام للصيام في كتاب الصوم، فلا حاجة إلى الإعادة والله أعلم، وصلى الله على كل عبد مصطفى من كل العالمين.

* * *

(١) حديث أنس «إذا سلم يوم الجمعة سلمت الأيام وإذا سلم شهر رمضان سلمت السنة». تقدم في الباب الخامس من الصلاة فذكر يوم الجمعة فقط وقد رواه بجملته ابن حبان في الضعفاء وأبو نعيم في الحلية من حديث عائشة وهو ضعيف.

تم الربع الأول من كتاب: إحياء علوم الدين، وهو ربع العبادات ويتلوه: الربع الثاني وهو ربع العادات